

حوليات جامعة الجزائر 1

العدد 30- الجزء الثاني

ديسمبر 2016

مجلة نصف سنوية

العدد يصدر في مجلدين

حوليات جامعة الجزائر 1

حوليات جامعة الجزائر 1

مجلة نصف سنوية ، كل عدد فيها يصدر في مجلدين

أول إصدار سنة 1986

- العنوان : 02 شارع ديدوش مراد ، الجزائر

- الهاتف / الفاكس : +213.21.63.77.27

- البريد الإلكتروني : hawliyat Alger@yahoo.fr

الآراء والأفكار المعبر عنها في المقالات المنشورة في المجلة

لا تلزم إلا أصحابها ولا تعبر عن رأي المجلة

رقم الإيداع القانوني : 87 - 1986

ردمد : 10-09-1111

حوليات جامعة الجزائر 1

الهيئة العلمية والاستشارية

- علي فياللي؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الحقوق - جامعة الجزائر 1
- ادريس بوكرا؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الحقوق - جامعة الجزائر 1
- فيليب ديلباك؛ أستاذ التعليم العالي - جامعة باريس 1
- ريمي كابريك؛ أستاذ التعليم العالي - جامعة مونبلييه 1
- عزيز سلامي؛ أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر 1
- عمار مساعدي؛ أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر 1
- كمال بوزيدي؛ أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر 1
- علي عزوز؛ أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر 1
- نصيرة بن فناتكي؛ أستاذة التعليم العالي، كلية الطب - جامعة الجزائر 1
- مرزاق غرناوط؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الطب - جامعة الجزائر 1
- رضا جيجيك؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الطب - جامعة الجزائر 1
- فريد دراجي؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الطب - جامعة الجزائر 1
- سليم بابا أعمار؛ أستاذ التعليم العالي، كلية الآداب واللغات - جامعة الجزائر 2
- فيكتور شاكين؛ أستاذ التعليم العالي، الجامعة الروسية للصدافاة بين الشعوب - روسيا الفيدرالية

أهداف المجلة:

حوليات جامعة الجزائر 1، مجلة محكمة دوليا تصدر مرتين في السنة بطبعة ورقية وأخرى إلكترونية متوفرة على موقع الجامعة www.univ-alger.dz على صفحة نيابة الجامعة للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج، تعنى المجلة بنشر الدراسات والبحوث في جميع الميادين لاسيما العلوم القانونية، العلوم الإسلامية، العلوم الطبية والعلوم التقنية، وكذا الدراسات والأبحاث التي لها علاقة بالتخصصات السابقة الذكر.

قواعد النشر:

تخضع الدراسة المقدمة للنشر في مجلة حوليات جامعة الجزائر 1 إلى جملة من الشروط تتمثل في:

- ✓ أن تتسم بالعمق والأصالة وأن يلتزم فيها الباحث بالموضوعية وبالمنهج العلمي،
- ✓ أن لا يكون البحث منشورا من قبل أو مقديما للنشر في جهة أخرى،
- ✓ أن لا تكون مستلة من مطبوعات الدروس المقررة للطلبة، أو جزء من أطروحة الدكتوراه، من مذكرة الماجستير أو مذكرة الماستر.
- ✓ أن تكون مكتوبة بإحدى اللغات العربية، الفرنسية، الإنجليزية أو الروسية،
- ✓ أن يرفق المقال بمايلي :

1 - ملخصين الأول باللغة العربية والثاني باللغة الإنجليزية (لا يتجاوز الصفحة الواحدة)،

2 - قائمة للكلمات المفتاحية المتعلقة بموضوع المقال،

3 - بيان مفصل للسيرة الذاتية للمؤلف أو المؤلفين،

- ✓ أن لا تقل عدد صفحات الدراسة عن 15 ولا تتعدى 20 صفحة (A4)،
- ✓ أن تكتب المقالات باللغة العربية بنظام (word) بإستعمال خط (SIMPLIFIEDARABIC) مقاس حجم 16 بالنسبة للمتن، ويستعمل

الخط العريض فقط في العناوين أما بالنسبة للهوامش تكتب بمقاس حجم الخط 12،

✓ أن تكتب المقالات باللغة الأجنبية بنظام (word) باستعمال خط (Times Roman New) مقاس حجم الخط 14 بالنسبة للمتن، ويستعمل الخط العريض فقط في العناوين. أما بالنسبة للهوامش تكتب بمقاس حجم الخط 10،

✓ أن يشار في بداية المقال للاسم الكامل للمؤلف، الدرجة العلمية والمؤسسة التي ينتمي إليها (كلية، جامعة).

✓ بالنسبة لقائمة الهوامش، الترقيم يجب أن يكون متسلسلا من بداية المقال إلى نهايته وتدوّن في نهاية المقال مع عدم استعمال الإدخال الاتوماتيكي (Insertion Automatique).

○ **المراجع:** تذكر المراجع في الهوامش حسب الطرق المعتادة وعلى النحو التالي:

- **الكتب:** المؤلف، العنوان، دار النشر، السنة، الصفحة (ص).

- **المقالات:** المؤلف، العنوان، المجلة، المجلد، العدد، السنة، الصفحة (ص).

- **أشغال المنتقيات:** إسم ولقب الباحث، عنوان المداخلة، التعريف بالملتقى، المكان، التاريخ، الصفحة،

✓ تُرسل المقالات أو تودع في نسختين ورقيتين مصحوبة بنسخة محفوظة في قرص مرن (CD) إلى مصلحة البحث العلمي (مصلحة المنشورات سابقا) بناية الجامعة للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج، على العنوان التالي : 02 شارع ديدوش مراد الجزائر، أو عن طريق البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

hawliyat Alger@yahoo.fr

تحكيم الدراسات:

- ✓ تخضع الدراسات الواردة إلى المجلة للتحكيم قبل نشرها، بحيث:
- ✓ يتدارك الباحث الهفوات والنقائص الواردة فيها في حال وجودها،
- ✓ يحق للمجلة إجراء بعض التعديلات الشكلية الضرورية على المادة المقدمة للنشر دون المساس بمضمونها،

مسائل إدارية:

- ✓ يوقع الباحث إقرارا بأن دراسته لم تنشر في مجلة أخرى، أو كتاب سبق للمؤلف نشره،
- ✓ تسلم الإدارة للباحث وصلا باستلام مقاله،
- ✓ المقال الذي سلم للإدارة لا يرد سواء نشر أم لم ينشر،
- ✓ تسلم الإدارة للباحث وعدا بالنشر بعد أن تعطي لجنة القراءة رأيها الإيجابي في الدراسة المراد نشرها،
- ✓ ترتيب المقالات يخضع لاعتبارات فنية، ولا يخضع لمعايير أخرى،
- ✓ تملك الحوليات حقوق نشر المقالات المقبولة فيها، ولا يجوز إعادة نشرها لدى جهة أخرى إلا بإذن كتابي من إدارة المجلة،
- ✓ تمنح مجلة الحوليات لصاحب المقال المنشور نسختين من عدد المجلة الذي يتضمنه مقاله،
- ✓ للاستفسار يمكن الاتصال بالرقم التالي: 021.63.77.27 أو على البريد

الإلكتروني التالي: hawliyat Alger@yahoo.fr

الفهرس

- 09 **الافتتاحية**
- يوسف علي غيظان / هدى يوسف علي غيظان
- 10 **الجمع بين الصلاتين لعذر المرض في الفقه الإسلامي**
- سعد بوفلاقة
- 28 **قسنطينة في عيون الرحالة والجغرافيين**
- وليد بشيشي / سليم مجلح
- 40 **تحديات السياسة النقدية باستهداف التضخم في الجزائر ومدى تأثيره بالمتغيرات الخارجية والأزمة العالمية**
- سميرة سطوطاح / مريم روابحية
- 64 **الميزة التنافسية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين تحدي الواقع المحلي والعالمي**
- يوسف حديد
- 85 **الوظائف الأساسية للمدرسة الجزائرية - قراءة في النصوص الرسمية -**
- أونيسة مرنيش
- 113 **الشرطة الجوية والثقافة الأمنية في الجزائر**
- علي فلاق / رشيد سالي
- 135 **دور الاستثمار الزكوي في تفعيل الإستراتيجيات الحديثة للزكاة**
- سمير لعرج
- 153 **التلفزيون وتمثلات الجلال مقارنة نظرية**
- أحمد درديش / نور الدين مداني
- 174 **أسباب حوادث المرور في الجزائر وطرق الوقاية منها - دراسة وصفية تحليلية -**
- نفيسة دويدة
- 200 **منطلقات تجديد الخطاب الإسلامي من خلال جهود بعض المفكرين الجزائريين**
- نهاد فاروق عباس محمد
- 212 **دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب - الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان أنموذجاً -**
- مراد بومنقار / رانية هادف
- 235 **رؤية إستراتيجية لمهمة الإشراف في الجامعة الجزائرية في ظل نظام ل م د (L M D)**
- عاشور مزبلخ
- 245 **الظواهر اللغوية المتباينة وإختلافها بإختلاف صفات أصواتها وبحسب لهجاتها**
- يوسف مقران
- 263 **الخطاب اللساني وتفرعاته المفهومية والمصطلحية - نحو تكريس المنحى الاستيمولوجي**
- علي دبي / سمية نصري
- 307 **تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجماستة رصد النقائص لتفعيل سبل التحسين**
- سماعين لعبادي
- دور الموقعين الإلكترونيين الفرنسي www.legifrance.gouv.fr والجزائري www.joradp.dz في
- 338 **تقديم الخدمة العمومية وتحقيق قابلية الوصول للقانون**

حوليات جامعة الجزائر 1

الافتتاحية :

إن جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة فخورة بأن تضع بين أيدي قرائها الأعضاء العدد 30، الجزء الثاني لمجلة حوليات جامعة الجزائر1 بحلتها الجديدة، فلقد بقيت المجلة منذ إنشائها سنة 1986 فضاء مفتوحا لنشر المقالات والدراسات المتنوعة من بلدان مختلفة، كما عدت منبرا للأساتذة والباحثين لنشر أعمالهم العلمية في هذا الشأن، مما يسهم بلا ريب في تعميق المعرفة وتبادل الرأي وتوسيع دائرة النقاش العلمي الرصين حول القضايا ذات الأهمية .

تضمن العدد 30، جزء 02 من مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، عددا هاما من المقالات الموزعة عبر تخصصات مختلفة مما يدل على الحرص الدائم للمجلة على بناء قالب علمي متكامل بين كل التخصصات للوصول إلى جودة علمية عالية.

قراءة ممتعة

د. سهيلة قهودي

رئيسة هيئة التحرير



الجمع بين الصلاتين لعذر المرض في الفقه الإسلامي

يوسف علي غيظان: أستاذ

هدى يوسف علي غيظان: أستاذ مساعد

كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون

جامعة العلوم الإسلامية العالمية

ملخص:

تناولنا في بحثنا هذا موضوعا غاية في الأهمية ألا وهو الجمع بين الصلاتين لعذر المرض لما لهذا الموضوع من أهمية للمسلمين جميعا، حيث أنها من القضايا الواقعية التي تواجهنا في كل يوم على مر العصور، مستخدمين طرق سليمة في الاستدلال والاستنباط والوصول إلى النتائج، وحرصين أن يتصف عرضنا لها بالموضوعية والحيادية والالتزام بالمنهج الصحيح، مع النقد السليم وتمييز الأدلة مرجحين بجواز الجمع لعذر المرض لقوة أدلتهم وتماشيا مع مقاصد الشريعة الإسلامية بالتيسير وعدم التعسير لقوله تعالى "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر". البقرة آية 185.

Abstract:

We ate in search of this topic is very important, namely the combination of prayers to excuse the disease to this topic of importance for all Muslims, as it is from the real issues that confront use very day through the ages, using sound me thods of inference and deduction and access to the results, and careful that characterized We put her objectivity and impartiality and commitment to the proper curriculum, with propercash and Tmihs evidence Marjaheen passport combined to excuse the disease to force their evidence and in line with the purposes of Islamic law Baltser and not Altasir to the verse, "God wants you ease and does not want hardship for you". bakrhverse185.

المقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، وبعد : فهذا بحث موجز في حكم الجمع بين الصلاتين لعذر المرض، هذا وقد كثرت الكلام حول هذه المسألة، وما أكثر ما وقع فيها من خلط ولبس، والسبب في ذلك راجع إلى عدم الرجوع إلى ما قرره الفقهاء والعلماء السابقون رضي الله عنهم، وإهمال التراث الفقهي الإسلامي والنظر السطحي غير الشمولي في الأدلة الشرعية، هذا وقد قسمنا البحث إلى مبحثين وأربعة مطالب على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف الجمع لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الجمع لغة

المطلب الثاني: تعريف الجمع اصطلاحاً

المبحث الثاني: أقوال الفقهاء في جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض، مع أدلة كل فريق والردود

المطلب الأول: أقوال الفقهاء في جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض

المطلب الثاني: أدلة كل فريق

المطلب الثالث: مناقشة الأدلة، مع بيان الرأي الراجح

المبحث الأول: تعريف الجمع لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الجمع لغة:

الجمع لغة: يأتي بمعنى الضم، والاجتماع¹، جاء في لسان العرب "جمع الشيء عن تفرقة يجمعه جمعاً وجمعة وأجمعه فاجتمع، وكذلك تجمع واستجمع. والمجموع: الذي جمع من ههنا وههنا وإن لم يجعل كالشيء الواحد. واستجمع السيل: اجتمع من كل موضع، وجمعت الشيء إذا جئت به من ههنا وههنا. وتجمع القوم: اجتمعوا أيضاً من ههنا وههنا"²

المطلب الثاني: تعريف الجمع اصطلاحاً:

والجمع اصطلاحاً - في موضوعنا - هو أداء صلاة مفروضة في وقت صلاة مفروضة أخرى تشترك معها في الوقت، وهو خاص بالظهرين أي الظهر والعصر، والعشائين أي المغرب والعشاء، وهذا الجمع إما أن يكون تقديماً بأن تصلى الظهر والعصر في وقت الظهر، والمغرب والعشاء في وقت المغرب، أو تأخيراً بأن تصلى الظهر والعصر في وقت العصر، والمغرب والعشاء في وقت العشاء³.

هذا وقد اتفق الفقهاء على مشروعية الجمع للحاج في عرفة ومزدلفة، فيجمع العصر والظهر تقديمًا في عرفة، ويجمع المغرب والعشاء تأخيرًا في مزدلفة⁴.
واتفقوا أيضًا على عدم مشروعية الجمع مطلقًا بين العشاء والفجر، أو الفجر والظهر، أو العصر مع المغرب⁵.

واختلفوا في مشروعية الجمع بين الصلاتين لعذر المرض فمنهم من منعه، ومنهم من أجازَه وهم جمهور الفقهاء، ونحن بدورنا في هذا المبحث نذكر هذه الأقوال مسندة إلى أربابها ثم الأدلة التي استندوا إليها، مع الترجيح، وهي كما يأتي:

المبحث الثاني: أقوال الفقهاء في جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض، مع أدلة كل فريق والردود:

المطلب الأول: أقوال الفقهاء في جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض:

اختلف الفقهاء في جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض، وبه قال مالك وكثير من أصحابه، فهو الراجح عند المالكية⁶، وبعض الشافعية⁷، وهو المعتمد عند الحنابلة⁸.

فعند المالكية، جاء في المدونة في جمع المريض للصلاتين: "قَالَ مَرِيضٌ أَوْلَىٰ بِالْجَمْعِ لِشِدَّةِ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلِخَفَّتِهِ عَلَى الْمَسَافِرِ، وَإِنَّمَا الْجَمْعُ رُخْصَةٌ لِتَعْيِ السَّفَرِ وَمُؤْنَتِهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، فَالْمَرِيضُ أَنْتَعَبَ مِنَ الْمَسَافِرِ وَأَشَدُّ مُؤْنَةً لِشِدَّةِ الْوُضُوءِ عَلَيْهِ فِي الْبَرْدِ، وَلَمَّا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْهُ لَمَّا يُصِيبُهُ مِنْ بَطْنٍ مَنْخَرِقٍ أَوْ عِلَّةٍ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ بِهَا التَّحْرُكُ وَالتَّحْوِيلُ، وَلِقَلَّةِ مَنْ يَكُونُ لَهُ عَوْنًا عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ أَوْلَىٰ بِالرُّخْصَةِ وَهِيَ بِهِ أَشْبَهُ مِنْهَا بِالْمَسَافِرِ..... فَالْمَرِيضُ أَوْلَىٰ بِالرَّفْقِ لَمَّا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ"⁹

قال: "وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَرِيضِ الَّذِي يَخَافُ أَنْ يُغْلَبَ عَلَى عَقْلِهِ: إِنَّهُ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَلَمَّا يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ مَعَ الْمَغْرِبِ. وَرَأَى مَالِكٌ لَهُ فِي ذَلِكَ سَعَةً إِذَا كَانَ يَخَافُ أَنْ يُغْلَبَ عَلَى عَقْلِهِ. قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَرِيضِ إِذَا كَانَ أَرْفَقَ بِهِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَسْطِ وَقْتِ الظُّهْرِ إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَنْ يُغْلَبَ عَلَى عَقْلِهِ فَيَجْمَعُ قَبْلَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عِنْدَ غَيْبِ الشَّفَقِ إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَنْ يُغْلَبَ عَلَى عَقْلِهِ فَيَجْمَعُ قَبْلَ ذَلِكَ عِنْدَمَا تَغِيبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِصَاحِبِ الْبَطْنِ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْمَرَضِ أَوْ صَاحِبِ الْعِلَّةِ الشَّدِيدَةِ الَّتِي تَضُرُّ بِهِ أَنْ يُصَلِّي فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ، وَيَكُونُ هَذَا أَرْفَقَ بِهِ أَنْ يَجْمَعَهُمَا لِشِدَّةِ ذَلِكَ عَلَيْهِ"¹⁰.

وعند الشافعية، جاء في المجموع: "وَقَالَ الْمُتَوَلَّى: قَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ يَجُوزُ الْجَمْعُ بِعُذْرِ الْخَوْفِ وَالْمَرَضِ كَجَمْعِ الْمَسَافِرِ يَجُوزُ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا وَالْأَوْلَى أَنْ يَفْعَلَ أَوْفَقَهُمَا بِهِ، وَاسْتَدَلَّ لَهُ الْمُتَوَلَّى وَقَوَاهُ وَقَالَ الرَّافِعِيُّ قَالَ مَالِكٌ وَاحِدٌ: يَجُوزُ الْجَمْعُ بِعُذْرِ الْمَرَضِ وَالْوَحْلِ وَبِهِ قَالَ

بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ: أَبُو سَلِيمَانَ الْخَطَّابِيُّ وَالْقَاضِي حُسَيْنٌ وَاسْتَحْسَنَهُ الرَّوْيَانِيُّ فِي الْحَلِيَّةِ¹¹. قلت _ أي النووي - وهذا الوجه قوي جدا أي أن النووي قوي الجمع بهذا السبب وهو المرض وقال في الروضة: "القول بجواز الجمع بالمرضى ظاهر مختار. فقد ثبت في (صحيح مسلم): عن ابن عباس، قال: «جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، في غير خوف، ولا مطر»¹².

وعند الحنابلة، جاء في المعنى: ويجوز الجمع لأجل المرض..... والمرضى المبيح للجمع هو ما يلحقه بتأدية كل صلاة في وقتها مشقة وضعف، قال الأثرم: قيل لأبي عبد الله: المريض يجمع بين الصلاتين؟ فقال إني لأرجو له ذلك إذا ضعف وكان لا يقدر إلا على ذلك، وصححه المرادوي حيث قال: الصحيح من المذهب أنه يجوز الجمع للمرض بشرطه، وعليه الأصحاب وقال بعضهم: إن جاز له ترك القيام جاز له الجمع وإلا فلا¹³.

القول الثاني: لا يجوز الجمع للمرض، وهو مشهور قول الشافعية¹⁴، ونص عليه الشافعي أيضا، وبه قال بعض الحنابلة كابن عقيل وغيره قال في الإنصاف عندما تكلم عن الجمع للمريض: وعنه لا يجوز له الجمع، ذكرها أبو الحسين في تمامه وابن عقيل¹⁵. جاء في فتح العزيز للشافعية ما نصه: المشهور أنه لا جمع بالمرض والخوف والوحد¹⁶. وفي المجموع: المشهور في المذهب والمعروف من نصوص الشافعي وطرق الأصحاب أنه لا يجوز الجمع بالمرض والريح والظلمة ولا الخوف ولا الوحد¹⁷.

المطلب الثاني: أدلة كل فريق:

احتج كل فريق لما ذهبوا إليه بأدلة، وهي كما يأتي:

أولا: أدلة القائلين بجواز الجمع للمرض:

احتج القائلون بجواز الجمع للمرض بما يأتي:

1- عن يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن أبي الربيع، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا، والمغرب والعشاء جميعا، في غير خوف، ولا سفي»¹⁸ رواه مسلم تحت باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر. وعن زهير، قال: حدثنا أبو الربيع، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا بالمدينة، في غير خوف، ولا سفي» قال أبو الربيع: فسألت سعيدا، لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: «أراد أن لا يخرج أحدا من أمته»¹⁹. وفي رواية أخرى عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء

بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا مَطَرٍ» فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: قَالَ: قُلْتُ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَانَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: قِيلَ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ»²⁰.

ووجه الدلالة من هذا الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع من غير خوف ولا سفر ولا مطر فالجمع لا بد أن يكون العذر لأنه لا يجوز عندنا الجمع لغير عذر، فهذا ثبت أن الجمع كان لمرض قاله ابن قدامة في المغني، وفيه: ويجوز الجمع لأجل المرض، وهو قول عطاء ومالك ثم احتج بهذا الحديث وقال: وقد اجمعنا على أن الجمع لا يجوز لغير عذر، ثبت أنه كان لمرض، وقد روي عن أبي عبد الله أنه قال في حديث ابن عباس: " هذا عندي للمريض والمرضع وذكر نحوه صاحب الروض حيث قال بعد ذكره الحديث المتقدم: ولا عذر بعد ذلك إلا لمرض"²¹. وذكر النووي وجه الدلالة من هذا الحديث فقال: " إن هذا الجمع إما أن يكون بالمرض وأما بغيره مما في معناه أو دونه"²².

2- وثبت جواز الجمع للمستحاضة، والاستحاضة نوع من مرض، حيث ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر سهلة بنت سهيل، وحمتة بنت جحش، لما كانت مستحاضتين بتأخير الظهر وتعطيل العصر والجمع لهما بغسل واحد، فأباح لهما الجمع لأجل الاستحاضة، وهي نوع مرض وهذا ما احتج به الحنابلة²³.

3- القياس:

وذلك بقياس الجمع بالمرض على الجمع بالسفر بجامع المشقة في كل منهما فقد ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع في السفر بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وكذلك جمع سعد بن مالك وأسامة بن زيد وسعيد بن زيد، فالمرض أولى بالجمع لشدة ذلك عليه، ولخفته على المسافر وأشد موته، لشدة الوضوء عليه في البرد، ولما يخاف عليه ومنه لما يصيبه من بطن منحرف أو علة يشد عليه بها التحرك والتحويل ولقلة من يكون له عوناً على ذلك، فهو أولى بالرخصة وهي به أشبه منها بالمسافر، وكذلك قياساً على الجمع في المطر، حيث جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء في المطر للرفق بالناس سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان والخلفاء رضي الله عنهم أجمعين، فالمرض أولى بالرفق لما يخاف عليه من غير وجه²⁴، قال النووي: ولأن حاجة المريض أكد من الممطور²⁵.

ثانياً: أدلة القائلين بعدم جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المرض:

احتج أصحاب هذا القول بما يأتي:

1- بمواقيت الصلاة التي جاءت بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ولا يجوز مخالفتها إلا بصريح ولم يوجد وهي:
أولا: القرآن الكريم:

وردت نصوص في كتاب الله تعالى قطعية الدلالة على وجوب أداء الصلوات الخمس في أوقات معلومة فلا يجوز تركها تقديمًا أو تأخيرًا إلا بدليل قطعي مثله ومن هذه النصوص التي فرضت الصلوات في أوقات معينة:

أ- قال الله تعالى: إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابًا موقوتًا²⁶

وجه الدلالة: أخبر الله تعالى في هذه الآية الكريمة، أن الصلاة مفروضة في أوقات معينة، لأن قوله تعالى "كتابًا" معناه: فرضًا، وقوله "موقوتًا" معناه: أنه مفروض في أوقات معلومة معينة، فأجمل ذكر الأوقات في هذه الآية وبينها في مواضع أخرى من الكتاب من غير ذكر تحديد أوائلها وأواخرها، وبين على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم تحديدها ومقاديرها²⁷ كما سيأتي في الأحاديث التي تبين أوائل الأوقات وأخرها، فلا يجوز الجمع بين صلاتين، لأن فيه تغيير الوقت إلا بعرفة ومزدلفة للنص.²⁸

ب- قال الله تعالى: "فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تظهرون"²⁹، قال ابن عباس رضي الله عنهما جمعت هذه الآية مواقيت الصلاة، "فسبحان الله حين تمسون" المغرب والعشاء، "وحين تصبحون": الفجر، "وعشيا": العصر، "وحين تظهرون": الظهر. وعن الحسن مثله. فهذه الآية أيضا ذكرت أوقات الصلوات دون تحديد لها³⁰، ثم حددت السنة بداية ونهاية كل وقت صلاة، فلا يجوز أن تؤدي صلاة في غير ميقاتها، وما الجمع إلا تغيير وقت الصلاة، فلا يجوز.

وهناك آيات أخرى تدل على أصل وقت كل صلاة دون تحديدها بالضبط، وتكفلت السنة بالتحديد، قال الكاساني بعد سرده لمجموعة من الآيات الكريمة التي تبين أصل أوقات الصلوات، قال: "فهذه الآيات تشتمل على بيان فرضية هذه الصلوات، وبيان أصل أوقاتها وأما بيان حدودها بأوائلها وأواخرها فإنما عرف بالآخبار"³¹.

ثانيا: وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على بيان أوقات الصلوات وعدم تأخيرها عن وقتها فمن ذلك:

1- الأحاديث التي تبين حدود الصلوات وأوقاتها بأوائلها وأواخرها، ومنها:

أ- عن قتادة عن أبي أيوب (وأسمه- يحيى بن مالك الأزدي ويقال المراغي والمراغ حي بن الأزدي)³² عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا صليت الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول ثم إذا صليت الظهر فإنه وقت إلى أن

يحضر العصر فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس، فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل³³. رواه مسلم.

وجه الدلالة: ففي هذا الحديث بيان لأواخر أوقات الصلوات، أما أوائلها فكانت معلومة لدى الصحابة رضي الله عنهم، ، بقرينة قوله في الحديث " إذا صليتم"³⁴.

وفي رواية أخرى عند مسلم أيضا " وقت الظهر لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس"³⁵.

وفي رواية " وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر" ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يغيب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان"³⁶.

ب- عن علقمة بن مرثد³⁷ عن سليمان بن بريدة³⁸ عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم- أن رجلا سأله عن وقت الصلاة، فقال له: صل معنا هذين، يعني اليومين، فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن ثم أمره أقام الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر، فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر فأبرد بها فأنعم أن يبرد بها، وصلى العصر والشمس مرتفعة آخرها فوق الذي كان، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق، وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل، وصلى الفجر فأسفر بها ثم قال: أين السائل عن وقت الصلاة؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: وقت صلاتكم بين ما رأيتم"³⁹.

ج- وعن أبي بكر بن أبي موسى⁴⁰ عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم- أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا، قال: فأقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس والقائل يقول: قد انتصف النهار وهو كان أعلم منهم ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت ثم آخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالأمس ثم آخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول قد احمرت الشمس ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول ثم أصبح فدعا السائل فقال: الوقت بين هذين"⁴¹.

فبين عليه الصلاة والسلام وقت كل صلاة يجب أن تؤدى فيه بالفعل فلا يجوز إخراجها عن وقتها، ويدل على بيان وقت الصلاة بالفعل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد على السائل شيئاً أي لم يرد جواباً ببيان الأوقات باللفظ بل قال له صل معنا لتعرف ذلك ويحصل لك البيان بالفعل⁴².

د- عن أبي هريرة - رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "إن للصلاة أولاً وآخرها، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس، وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس، وأن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس"⁴³.

وجه الدلالة: أبانت النصوص النبوية الشريفة بداية ونهاية وقت كل صلاة مفروضة، فيجب أن تؤدى الصلاة في وقتها، ولا يجوز الجمع بين صلاتين في وقت واحد: قال الكاساني: "وعلى هذا الأصل قال أصحابنا أنه لا يجوز الجمع بين فرضين في وقت أحدهما إلا بعرفة والمزدلفة....ولا يجوز الجمع بعذر السفر والمطر"⁴⁴.

وقال ابن حزم: "فإن الله تعالى قد حد أوقات الصلاة على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وجعل لكل وقت صلاة منها أولاً ليس ما قبله وقتاً لتأديتها، وآخرها ليس ما بعده وقتاً لتأديتها" وقال "وهذا لا خلاف فيه من أحد من الأمة، فلو جاز أداؤها بعد الوقت لما كان لتحديده عليه السلام آخر وقتها معنى، ولكان لغوا من الكلام، وحاشى لله من هذا، وأيضاً فإن كل عمل علق بوقت محدود فإنه لا يصح في غير وقته، ولو صح في غير ذلك الوقت لما كان ذلك الوقت وقتاً له، وهذا بين"⁴⁵، وقال في موضع آخر: وقد صح البرهان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب كل صلاة في وقت محدود أوله وآخره، ولم يوجبها عليه السلام لا قبل ذلك الوقت، ولا بعده⁴⁶.

وقال ابن حزم في موضع آخر "فكل من قدم صلاة قبل وقتها الذي حده الله تعالى لها، وعلقها به وأمر بأن تقام فيه، ونهى عن التصريط في ذلك، أو أخرها عن ذلك الوقت: فقد تعدى حدود الله تعالى، فهو ظالم عاص، وهذا لا خلاف فيه من أحد من الحاضرين من المخالفين"⁴⁷، قال تعالى: "ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون"⁴⁸.

2- واحتجوا بالأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي تنهى عن تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وهي تدل على عدم جواز تأخيرها عن وقتها المفروض من باب أولى من ذلك:

عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ أو يميئون الصلاة عن وقتها؟ قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم، فصل فإنها لك نافلة، ولم يذكر خلف عن وقتها" رواه مسلم. وفي رواية أخرى له "يا أبا ذر، أنه سيكون بعدي أمراء يميئون الصلاة، فصل الصلاة لوقتها، فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك"⁴⁹، وقد روي هذا الحديث بروايات متعددة كلها تدور حول هذا المعنى، وهو وجوب تأدية الصلاة في وقتها، وعدم تأخيرها عن الوقت.

ووجه الدلالة في ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أخبر أن من يصل مع أمراء يؤخرون صلاتهم عن وقتها المختار، فتعتبر له نافلة، وعليه أن يصلي الصلاة في وقتها، ذلك أن قوله عليه الصلاة والسلام "يميئون الصلاة" معناه: يؤخرونها فيجعلونها كالميت الذي خرجت روحه، والمراد بتأخيرها عن وقتها، أي عن وقتها المختار لا عن وقتها المختار، ولم يؤخرها أحد منهم عن جميع وقتها فوجب حمل هذه الأخبار على ما هو الواقع" قاله النووي، وقال: "وفي هذا الحديث: الحث على الصلاة أول الوقت، وفيه أن الإمام إذا أخرها عن أول وقتها يستحب للمأموم أن يصليها في أول الوقت منفردا ثم يصليها مع الإمام فيجمع فضيلتي أول الوقت والجماعة"⁵⁰. فإذا كان لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها المختار فكيف إن ترك وقتها حتى يخرج، فلا يجوز الجمع بين الصلاتين، لأن فيه إخراج الصلاة بالكلية عن وقتها المفروض.

3- وبما أن لكل صلاة وقتا معيناً وخصاً فلا يجوز أداؤها في غير هذا الوقت بدون عذر، وإلا يعتبر تفريطاً، وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن التفريط في الصلاة، فقال عليه الصلاة والسلام "أما إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى، فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها"⁵¹.

وقد جاء في مناسبة هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه بعض أصحابه رضي الله عنهم كانوا سائرين بالليل ثم نكسوا فناموا ثم استيقظوا بعد طلوع الشمس ثم توضؤوا، وصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بعد ارتفاع الشمس، وبعد ذلك ركب عليه الصلاة والسلام، وكذلك أصحابه رضي الله عنهم، فجعل بعضهم يهمس إلى بعض: ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا فقال لهم عليه الصلاة والسلام "أما لكم في أسوة، ثم قال: أما إنه ليس في النوم تفريط..... الحديث"⁵².

فهذا الحديث يدل على عدم جواز تأخير الصلاة عن وقتها المحدد لها، ذلك أن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم ظنوا أنهم قصرُوا وأثموا بتأخير الصلاة، لأنهم صلوا صلاة الصبح بعد طلوع الشمس وارتفاعها، فطمأنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: "أما لكم في أسوة" فالأسوة - بضم الهمزة وكسرهما - بمعنى القدوة، وقد كان عليه الصلاة والسلام قدوة حسنة حيث قال الله تعالى: "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة"⁵³، وقد صلوا الصلاة جميعاً بعد طلوع الشمس وارتفاعها بعذر النوم، ولا تفريط في ذلك، أي لا تقصير ولا إثم" أما إنه ليس في النوم تفريط "أما التفريط فإنما يكون على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى" أي آخرها عامداً إلى أن يدخل وقت الصلاة الأخرى، وعليه فلا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها عمداً دون عذر، ومن ذلك الجمع بين الصلاتين ففيه تفريط، فمن صلى الظهر في وقت العصر، أو المغرب في وقت العشاء فهو مفرط في ذلك⁵⁴، وكذا لا يجوز تقديم صلاة العصر في وقت الظهر، ولا المغرب في وقت العشاء، لعدم صلاتها في وقتها المحدد.

4- يعتبر الجمع بين الصلاتين في وقت واحد من الكبائر، يدل عليه ما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من جمع بين صلاتين في وقت واحد فقد أتى باباً من الكبائر"⁵⁵. رواه الترمذي بزيادة من غير عذر "فقال: حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري، حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر"⁵⁶.

فهذا الحديث يدل على أن تأخير الصلاة عن وقتها المحدد يعتبر من الكبائر، فلا يباح الجمع بالمطر. قال الكاساني: "ولنا أن تأخير الصلاة عن وقتها من الكبائر فلا يباح بعذر السفر والمطر كسائر الكبائر"⁵⁷، واستدل بهذا الحديث دون ذكر "من غير عذر".

2- أن الرسول صلى الله عليه وسلم مرض أمراضاً كثيرة ولم ينقل جمعه بالمرض صريحا قال الشافعي: "وَلَا يَجْمَعُ فِي حَضْرٍ فِي غَيْرِ الْمَطَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ الْأَصْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَاةَ مُنْفِرَاتٍ وَالْجَمْعُ فِي الْمَطَرِ رُخْصَةٌ لِعُذْرٍ وَإِنْ كَانَ عُذْرٌ غَيْرُهُ لَمْ يَجْمَعْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْعُذْرَ فِي غَيْرِهِ خَاصٌّ وَذَلِكَ الْمَرَضُ وَالْخَوْفُ وَمَا أَشْبَهَهُ وَقَدْ كَانَتْ أَمْرَاضٌ وَخَوْفٌ فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَمَعَ، وَالْعُذْرُ بِالْمَطَرِ عَامٌّ وَيَجْمَعُ فِي السَّفَرِ بِالْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالِدَّلَالَةُ عَلَى الْمَوَاقِيتِ عَامَّةٌ لَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِ شَيْءٍ مِنْهَا وَلَا

الْجَمْعُ إِذَا حَيْثُ رَخَّصَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ وَلَا رَأْيًا مِنْ جَمْعِهِ الَّذِي رَأَيْنَاهُ فِي الْمَطَرِ⁵⁸.

3- إن من كان ضعيفا ومنزله بعيدا من المسجد بعدا كثيرا لا يجوز له الجمع مع المشقة الظاهرة وكذا المريض⁵⁹.

المطلب الثالث: مناقشة الأدلة، مع بيان الرأي الراجح:

أولا: مناقشة أدلة المجيزين:

ناقش المانعون أدلة المجيزين من عدة نواحي:

أولا: أما احتجاجهم بحديث ابن عباس، فيعترض عليه بما يأتي:

أ- أنه لا دلالة فيه صريحة تبين أنه جمع لمرض، وإن وجد فيه احتمال فلا يعارض الحديث الصحيح الذي فيه مواقيت الصلاة⁶⁰.

ب- إن قولهم بجواز الجمع للمرض للحديث فيه نظر، لأنه لو كان جمعه عليه الصلاة والسلام بين الصلاتين لعارض المرض لما صلى معه إلا من به نحو ذلك العذر، والظاهر أن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بأصحابه وقد صرح ابن عباس في رواية⁶¹.

ج- ومن العلماء من تأوله على أنه كان في غيم فصلى الظهر ثم انكشف الغيم مثلا فبان أن وقت العصر دخل فصلاها، وهذا ما نقله النووي في بعض العلماء⁶².

د- ومنهم من تأوله على أن الجمع المذكور صوري، بأن يكون آخر الظهر إلى آخر وقتها وعجل العصر في أول وقتها، ويقوي الجمع الصوري أن طرق الحديث كلها ليس فيها تعرض لوقت الجمع، فإذا أن تحمل على مطلقها فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عذر، وإما أن تحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الإخراج ويجمع بها بين مفترق الأحاديث، والجمع الصوري أقوى، قاله ابن حجر، وأما الجمع للاستحاضة فلا يجوز⁶³.

ثانيا: وأما قياسهم المريض على المسافر والممطور فغير صحيح، لأن الجمع في السفر للخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي المطر، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع في المدينة أمنا مقيما فعلمنا أن لجمعه في الحضر علة، ووجدنا في المطر علة المشقة كما كان في الجمع في السفر علة المشقة العامة فقلنا إذا كانت العلة من مطر في حضر بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، ولا يجمع في الحضر في غير المطر، من قبل أن الأصل أن يصلي الصلوات منفردات والجمع في المطر رخصة لعذر، وإن كان عذر غيره لم يجمع فيه، لأن العذر في غيره خاص وذلك المرض وما أشبهه، وقد كانت أمراض كثيرة فلم يعلم أن الرسول

صلى الله عليه وسلم جمع، والعذر بالمطر عام، ويجمع في السفر بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والدلالة على المواقيت عامة لا رخصة في ترك شيء منها ولا إلا حيث رخص النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، ولا رأينا من جمعه الذي رأيناه في المطر والله أعلم⁶⁴.

مناقشة أدلة المانعين:

ناقش المجيزون للجمع للمرض أدلة المانعين من عدة وجوه:

1- أما احتيجاتهم بمواقيت الصلاة والأحاديث التي جاءت بها، فنحن نقول به وهو صحيح، لكنه مخصوص بالصورة التي أجمعنا على جواز الجمع فيها، فيخص منها محل النزاع بما ذكرنا⁶⁵.

2- أما قولهم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمع للمرض فغير مسلم بل جمع في المدينة، ولا بد أن يكون جمعه لعذر وهو المرض، قاله ابن قدامة وغيره كما سبق ذكره.

3- أما الذي يسكن بعيدا عن المسجد، فلا يجمع، لأنه ليس في معنى المريض، فاختلفا، ورد هؤلاء على مناقشة المانعين في قصور العلة، فقالوا: إن علة الجمع في السفر هي المشقة، وتوجد للمريض، بل أولى وأحرى، وذلك أن المشقة على المريض في أفراد الصلوات أشد منها على المسافر⁶⁶.

وأما قولهم بالجمع الصوري، فغير صحيح، لأن الجمع الصوري فيه مشقة أكثر من عدم الجمع كما سبق أن ذكرنا.

الرأي الراجح:

من الأدلة السابقة للمجيزين والمانعين ومناقشتها لبعضهما البعض، نرى صحة القول بجواز الجمع للمرض، للأدلة التي ذكرها المجيزون، ومع ذلك لنا كلمة على ما قاله المجيزون وهو ما قاله بعضهم في أن جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة لم يكن إلا لمرض، بقولهم: يثبت أنه جمع للمرض.... فنقول لا نستطيع أن نجزم أن جمعه كان للمرض، وإنما هو محتمل لذلك أو لغيره من الأعذار، كمطر أو شغل كثير مثلا وما أشبهه من الأعذار، وقد ثبت في الصحيح أنه من غير خوف ولا سفر، ففي هذا احتمال أن الجمع للمرض أو الشغل.. أو بدون عذر أيضا كما قاله البعض لكن لا نرجح الجمع بدون عذر وعلى كل فإن الحديث يشمل الجمع للمرض، لدفع المشقة عنه، والمريض أولى بالجمع من المسافر، لأن مشقة المرض أعظم من مشقة السفر، وأما ما قاله المانعون من أنه لا يجوز تعدية العلة لغير المنصوص فغير مسلم، لأنه إذا ثبت أن العلة في الجمع هي المشقة كما صرح به الإمام الشافعي في الأم، فإنها توجد في المرض أيضا، ولذا لا مانع من جواز الجمع في هذه

الحالة، والله أعلم، لأنه لا يقوى على معارضة أخبار المواقيت، ولوجود أخبار بهذا الخصوص تمنع الجمع دون عذر.

الخاتمة:

1- إن الجمع لغة يأتي بمعنى الضم والاجتماع، واصطلاحا هو أداء صلاة مفروضة في وقت صلاة أخرى تشترك معها في الوقت، وهو خاص بالظهرين أي بالظهر والعصر، والعشاءين أي بالمغرب والعشاء، وهذا الجمع يمكن أن يكون تقديمًا بأن تصلى الظهر والعصر في وقت الظهر، والمغرب والعشاء في وقت المغرب، أو تأخيرًا بأن تصلى الظهر والعصر في وقت العصر، والمغرب والعشاء في وقت العشاء.

2- اتفق الفقهاء على مشروعية الجمع للحاج في عرفة ومزدلفة، فيجمع الظهر والعصر تقديمًا في عرفة، ويجمع المغرب والعشاء تأخيرًا في مزدلفة. واتفقوا أيضا على عدم مشروعية الجمع مطلقا بين العشاء والفجر، أو الفجر والظهر، أو العصر والمغرب، واختلفوا في مشروعية الجمع بين الصلاتين لعذر المرض فمنهم من منعه وهو المشهور عند الشافعية، وقال به بعض الحنابلة كابن عقيل، ومنهم من أجازته وهو ما قاله مالك وهو الراجح عند المالكية، وبعض الشافعية وهو المعتمد لدى الحنابلة.

3- رجحنا القول القائل بجواز الجمع لعذر المرض لقوة أدلتهم، وتماشيا مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي دعت إلى اليسر ورفع الحرج والمشقة.

الهوامش:

- 1- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجوزي (ت66) للهجرة، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج1، ص296، تحقيق طاهر الزاوي، وحمود الطلامي، الناشر المكتبة الإسلامية.
- 2- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب، ج8، ص53، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- 3- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، ج2، ص27، حققه وصنع فهارسه: أ.د/ عبد العظيم محمود الديب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، 1428هـ - 2007م.
- 4- الحجة على أهل المدينة، ج1، ص161. القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، ج3، ص443، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م. العلامة محمد الزهري الغمراوي (المتوفى: بعد 1337هـ)، السراج الوهاج على متن المنهاج، ج1، ص82، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، الروزي، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (المتوفى: 251هـ)، مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، ج5، ص2142، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2002م. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ) المبسوط، ج1، ص149، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م.
- 5- المراجع السابقة. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ) المبسوط، ج1، ص149، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م.
- 6- بداية المختصر، ص174، وفيه: "وأما الجمع في الحضر للمريض فإن مالكا أباحه له إذا خاف أن يغمى عليه أو كان به بطن". وانظر الغرناطي: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: 897هـ)، : التاج والإكليل لمختصر خليل، ج2، ص511، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1416هـ - 1994م، وفيه: وليس الحكم مخصوصا بالمبطلون بل يشاركه فيه كل من تلحقه مشقة بالوضوء، أو القيام لكل صلاة، لقوله فيها وإن كان الجمع للمريض أرفق لشدة مرضه وبطنه محترف من غير مخافة على عقل جمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر.....
- 7- الرافعي، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: 623هـ)، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير لوهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: 505 هـ)، ج4، ص481، الناشر: دار الفكر.

- 8- المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي دمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: 885هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج2، ص335، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
- البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: 1051هـ) الروض المربع شرح زاد المستقنع، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي ج1، ص145، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة. الكلوذاني، محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني، الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ص105، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1425 هـ / 2004 م
- 9- الإمام مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، المدونة، ج1، ص204، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.
- 10- المدونة، ج1، ص204.
- 11- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، ج4، ص383، الناشر: دار الفكر.
- 12- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج1، ص401، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، 1412 هـ / 1991 م. قال ابن عباس: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَي لَا يُجْرَحَ أُمَّتُهُ» النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، ج1، ص490، حديث رقم 705، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 13- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، المغني لابن قدامة، ج2، ص204، 205، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388 هـ - 1968 م.
- 14- المذهب، ج1، ص105. المجموع، 4381. حاشية القليوبي على شرح المحلى على المنهاج، ج1، ص267.
- 15- المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي دمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: 885هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج2، ص335، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
- 16- الرافعي: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: 623هـ)، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير لوهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: 505 هـ)، ج4، ص481، الناشر: دار الفكر.
- 17- المجموع، ج4، ص383.

- 18- النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت261هـ)، ج1، ص489، حديث رقم 705، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5.
- 19- صحيح مسلم، ج1، ص490.
- 20 - صحيح مسلم، ج1، ص490.
- 21- المغني، ج2، ص276. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: 1051هـ)، الروض المربع شرح زاد المستقنع، ج1، ص146، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.
- 22- المجموع، ج4، ص384.
- 23- المغني، ج2، ص277. الروض المربع، ج1، ص146 .
- 24- المدونة، ج1، ص111.
- 25 - المجموع، ج4، ص384.
- 26- سورة النساء، آية 103.
- 27- الجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت370)، أحكام القرآن، تحقيق محمد الصادق قمحاي، ج3، ص248، شركة مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد، القاهرة، الناشر دار المصحف.
- 28- ابن مودود، عبد الله بن محمود الموصل (ت683هـجري)، الإختيار لتعليل المختار، ج1، ص41، ص42، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1975.
- 29- سورة الروم، آية 17، 18.
- 30- أحكام القرآن، للجصاص، ج3، ص249.
- 31- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج1، ص121، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ- 1986م.
- 32- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، الطبقات الكبرى، ج7، ص168، تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990م.
- 33- صحيح مسلم، ج2، ص104.
- 34- صحيح مسلم، ج2، ص105، 106.
- 35- صحيح مسلم، ج2، ص104، وقوله صلى الله عليه وسلم" ما لم يسقط ثور الشفق أي ثورانه وانتشاره، وفي رواية أبي داود" ثور الشفق- بالفاء- وهو بمعنى ثورانه." النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، مطبوع بهامش إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق- مصر، الطبعة السادسة- 1304هـجري، ج3، ص291.

- 36- صحيح مسلم، ج2، ص105.
- 37- مرثد بفتح الميم وسكون الراء بعدها، الحضرمي أبو الحارث الكوفي، ثقة. العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تهذيب التهذيب، ج7، ص278، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند
- الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ. العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: 261هـ)، تاريخ الثقات، ص341، الناشر: دار الباز، الطبعة: الطبعة الأولى 1405هـ-1984م.
- 38- سَلِيمَانُ بْنُ بَرِيدَةَ بْنِ حَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ، تابعي، ثقة. تاريخ الثقات، ج1، ص200. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، التاريخ الكبير، ج4، ص4، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد - الدكن.
- 39- صحيح مسلم، ج2، ص106، 105.
- 40- واسمه عمرو، أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، قاضي الكوفة. الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبِدٍ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسْتِي (المتوفى: 354هـ)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ج1، ص168، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى 1411 هـ - 1991 م. العبيدي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَةَ العبيدي (المتوفى: 395م)، معرفة الصحابة لابن منده، ج1، ص315، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور / عامر حسن صبري، معرفة الصحابة لابن منده، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- لبن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ)، تاريخ دمشق، ج26، ص50، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م.
- 41- صحيح مسلم، ج2، ص107، 106.
- 42- شرح النووي على صحيح مسلم، ج3، ص295.
- 43- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت197هـجري)، الجامع الصحيح - سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت ج1، ص284، 283.
- 44- بدائع الصنائع، ج2، ص236.
- 45- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحلى بالآثار، ج2، ص11، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- 46- المحلى، ج2، ص16.
- 47- المحلى، ج2، ص211.
- 48- سورة البقرة، آية229.
- 49- صحيح مسلم، ج2، ص120.

- 50- شرح النووي على صحيح مسلم، ج3، ص331. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، نيل الأوطار، ج3، ص258، تحقيق: عصام الدين الصبابي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.
- 51- صحيح مسلم، ج2، ص139.
- 52- صحيح مسلم، ج2، ص138، 139.
- 53- سورة الأحزاب، آية 21.
- 54- أحكام القرآن، ج1، ص361، 360.
- 55- بدائع الصنائع، ج1، ص361، 360.
- 56- سنن الترمذي، ج1، ص356. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت458هـجري)، السنن الكبرى، وفي ذيله الجوهر النقي لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني (ت745هـجري)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، 1347هـجري، ج3، ص169.
- 57- بدائع الصنائع، ج1، ص361، 360.
- 58- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، الأم، ج1، ص95، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: 1410هـ/1990م.
- 59- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، ج4، ص384، الناشر: دار الفكر.
- 60- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج2، ص24، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379 رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- 61- فتح الباري، ج2، ص24.
- 62- فتح الباري، ج2، ص24.
- 63- فتح الباري، ج2، ص24. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، ج1، ص503، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة الطبعة: الأولى، 1424هـ - 2003م.
- 64- الأم، ج1، ص95.
- 65- المغني، ج2، ص277.
- 66- القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج1، ص185، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1425هـ - 2004م.



قسنطينة في عيون الرحالة والجغرافيين

سعد بوفلاقة: أستاذ التعليم العالي
كلية الآداب، جامعة عنابة

ملخص:

يتناول هذا البحث قسنطينة في عيون الرحالة والجغرافيين خلال فترات متنوعة، لأن مجمل النصوص التي وصلتنا تتعلق بهذه الفترات المختلفة، ولا شك أن الذين زاروا مدينة قسنطينة التي تزخر بمآثرها الحضارية هم أكثر، لكن الذين سجلوا انطباعاتهم وملاحظاتهم يشكلون أقلية، ولذلك سأعرض نماذج في هذا البحث في وصف قسنطينة مما وصل إلينا من الرحلات، وكتب الجغرافيا.

Abstract:

Search Constantine in the eyes of travelers and geographers:
This research deals with Constantine in the eyes of travelers and geographers through various periods, because the entire texts we have received relating to these different periods, no doubt that those who have visited the city of Constantine that abound Bmatherha civilization are many, but those who have registered their impressions and comments are a minority, so I will present models in this research in the description of Constantine, which arrived to us from trips, and geography books.

تمهيد:

يتناول هذا المبحث قسنطينة في عيون الرحالة والجغرافيين، ولا شك أن الذين زاروا قسنطينة كثيرون، لكن الذين سجلوا انطباعاتهم وملاحظاتهم قليلون، وسنعرض نماذج في هذا المبحث، في وصف قسنطينة مما وصل إلينا من الرحلات وكتب الجغرافيا ...

1- ياقوت الحموي :

وصف ياقوت الحموي¹ قسنطينة في القرن السادس الهجري، فقال: قسنطينة، بضم أوله وفتح ثانيه ثم نون وكسر الطاء وياء مثناة من تحت ونون أخرى بعدها ياء خفيفة وهاء، مدينة وقلعة يقال لها قسنطينة الهواء، وهي قلعة كبيرة جدا حصينة عالية لا يصلها الطير إلا بجهد، وهي من حدود افريقية، مما يلي المغرب، لها طريق واتصال بأكام متناسقة جنوبيها تمتد منخفضة حتى تساوي الأرض، وحولها مزارع كثيرة وإليها ينتهي رحيل عرب افريقية مغربين في طلب الكلا، وتزاور عنه قلعة بني حماد ذات الجنوب في جبال وأرض وعرة .
وبعدما تقدم، نقل ياقوت وصف البكري المذكور أعلاه في معظمه ثم أضاف قائلا:
وإليها ينسب علي بن ابي القاسم محمد أبو الحسن التميمي المغربي القسنطيني المتكلم الأشعري² قدم دمشق وسمع بها صحيح البخاري من الفقيه نصر بن إبراهيم المقدسي، وخرج إلى العراق وقرأ على ابي عبدالله محمد بن عتيق القيرواني ولقي الأئمة ثم عاد إلى دمشق وأكرمه رئيسها أبو داود المضرغ بن الصوفي، وما أظنه روي عنه شيئا من الحديث لكنه قرأ عليه بعض كتب الأصول، وكان يذكر عنه ان كان يعمل كيمياء الفضة، ورأيت له تصنيفا في الأصول سماه كتاب تنزيه الإله وكشف فضائح المشبهة الحشوية وتوفي . بدمشق سنة 519.

2- البكري :

وقدم لنا البكري³ وصفا دقيقا لمدينة قسنطينة، فقال: ومدينة قسنطينة، وهي مدينة أولية كبيرة أهلة ذات حصانة ومنعة ليس يعرف أحسن منها وهي على ثلاثة أنهار عظام تجري فيها السفن قد أحاطت بها تخرج من عيون تعرف بعيون أشقار، تفسيره سود، وتقع هذه الأنهار في خندق بعيد القعر متناهي البعد، قد عقد في أسفله قنطرة على أربع حنايا، ثم بنى عليها قنطرة ثانية على الأولى، قنطرة ثالثة من ثلاث حنايا، ثم بنى فوقهن بيت ساوي حافتي الخندق يعبر عليه إلى المدينة، ويظهر الماء في قعر هذا الوادي من هذا البيت كالكوكب الصغير لعمقه وبعده ويسمى هذا البيت (العبور) لأنه معلق في الهواء، ويسكن قسنطينة قبائل شتى من أهل ميله ونفزاوة وقسطيلية، وهي لقبائل بن كتامة وبها أسواق جامعة ومتاجر رابحة وبينها وبين مرسى سقده مسيرة يوم⁴.

3- الإدريسي :

أما العالم العربي الكبير الشريف الإدريسي⁵، فقد لاحظ أن مدينة قسنطينة عامرة وبها أسواق وتجارة، وأهلها مياسير ذوو مال وأحوال واسعة ومعاملات للعرب، وتشارك في الحرث والإذخار، والحنطة، تقيم بها مطامرها مائة سنة لا تفسد، والغسل بها كثير،

وكذلك السمن يتجهز به منها إلى سائر البلاد ، ومدينة قسنطينة على قطعة جبل منقطع ، مربع فيه بعض الاستدارة ، لا يتوصل إليه من مكان إلا من جهة باب في غربيها ، ليس بكثير السعة ، وهناك مقابر أهلها حيث يدفنون موتاهم ، ومع المقابر أيضا بناء قائم من بناء الروم الأول ، وبه قصر قد تهدم كله إلا قليل منه ، وبه دار ملعب من بناء الروم شبيهة بملعب ثرمة من بلاد صقلية ، وهذه المدينة أعني قسنطينة ، يحيط بها الوادي من جميع جهاتها كالعقد مستديرا بها وليس للمدينة من داخلها سور يعلو أكثر من نصف قامة إلا من جهة باب ميله ، وللمدينة بابان ، باب ميله من الغرب وباب القنطرة في الشرق ، وهذه القنطرة من أعجب البناءات ، لأن علوها يزيد على مائة ذراع ، بالذراع الرشاشي ، وهي من بناء الروم ، قسي عليها على قسي سفلي ، وعددها في سعة الوادي خمس ، والماء يدخل على ثلاث منها مما يلي : جانب الغرب وهي كما وصفناها ، قوس على قوس ، والقوس الأولى يجري بها الماء أسفل الوادي ، والقوس الأخرى فوقها ، وعلى ظهرها المشي والجواز إلى البر الثاني ، وباقي القوسين اللتين من جهة المدينة ، فإنهما مفردتان على الجبل ، وبين القوس والقوس أرجل تدفع مضرة الماء ومصادرتة عند حمله بسيوله ، وعلى رقاب الأرجل قسي فارغة كالنبات صغار ، فربما زاد الماء في بعض الأوقات عند سيوله ، فعل الأرجل ومر في تلك الفرجان ، وهي من أعجب ما رؤى من الهناء ، وليس في المدينة كلها دار كبيرة ولا صغيرة إلا وعتبة بابها حجر واحد ، وكذلك جميع عضادات الأبواب ، فمنها ما يكون من حجرين ومنها ما يكون من أربعة أحجار ، وبنائها من التراب وأرضها كلها حجر صلد وفي كل دار منها مطمورتان وثلاث وأربع من قوة في الحجر ، وكذلك تبقى بها الحنطة لبرودتها واعتدال هوائها ، وواديها يأتي من جهة الجنوب فيحيط بها من غربيها ويمر شرقا مع دائرة المدينة ويستدير في جهة الشمال ويمر مغربا إلى أسفل الجبل ثم يسير شمالا إلى أن يصب في البحر في غربي وادي سهر ، وقسنطينة من أحصن بلاد الله ، وهي مطلة على فحوص متصلة ولها مزارع الحنطة والشعير ممتدة في جميع جهاتها ، ولها في داخل المدينة ومع سورها مسقى يسقون منه ، ويتصرفون منه عند أوقات الحصار لها ممن طرقها ، وبين قسنطينة وباغايا مراحل⁶ .

4- ابن سعيد المغربي :

في القرن السابع الهجري ، وصف ابن سعيد المغربي الأندلسي⁷ قسنطينة ، فقال : ... وموضوع قسنطينة في جنوبيها (القل) حيث الطول ست وعشرون درجة وأربعون دقيقة والعرض ثلاث وثلاثون درجة واثنان وعشرون دقيقة ، ولها نهر ينصب في خندقها العظيم الشرقي يسمع له دوي هائل دائر من أعلى المدينة في قعر الخندق مثل ذؤابة النجم لبعده المسافة وهذه المدينة على آخر سلطنة بجاية ، وأول سلطنة بجاية ، وأول سلطنة افريقية على البحر ، مدينة بونة⁸ .

5- العبدري :

وممن وصف قسنطينة أيضا من الرحالة العرب، محمد العبدري⁹ الذي زار قسنطينة في أواخر القرن السابع الهجري، فوصفها بقوله : ثم وصلنا إلى البلد الذي نشفت الخطوب معينة، وأبت الأقدار أن تكون له معينة، بلد الوضع العجيب والموضع الخصيب، مدينة قسنطينة، جبر الله صدعها، وكفاها من نوائب الدهر ما واصل فرعها، وهي مدينة عجيبة حصينة، غير أنها لخطوب الدهر مستكينة قد ذبلت ببوارح الغير وفوادح الضرر، حتى صارت كالحسناء لبست أسمالا والكريم فقد مالا والبطل ادخنه الجرح حتى لا يطبق احتمالا، فهي ترى الحوادث لمحا باصرا وتنادي بلسان الحال، لو أجد ناصرا .

وبها للأوائل آثارا عجيبة ومبان متقنة، الوضع غريبة وأكثرها من حجر منحوت، يعجز الوصف إتقانه ويفوت، وقد دار بها واد شديد الوعر، بعيد القعر، أحاط بها كما يحيط السوار بالمعصم، ومنعها كما يمنع النوق الأعصم، ولكن سهام الدهر لا تقيها الجنن ولا تمنع منها الفتن ورب المنون وصرف الزمن قد أعيت الحيلة فيها... ولم أربها من ينتمي إلى طلب ولا من له في فن من فنون العلم أرب سوى الشيخ أبي علي حسن بن بلقاسم بن باديس، وهكذا قيد لي اسم أبيه بخطه مخلوطا وقال أنه اسم وكنية، وهو شيخ من أهل العلم يذكر فقه او مسائل ذو سمت وهيبة ووقار، وليس في البلد من يذكر بعلم سواه البتة، وليست له بالرواية عناية ولم يرو إلا الموطأ وحده، فإنه قرأ على الشيخ الفقيه المحدث أبي يعقوب يوسف الغماري المحساني حين خطر على قسنطينة راجعا إلى الشرق، فأقام عندهم مدة لتوالي الأمطار، فقرأ عليه وهو إذ ذاك كبير، وفارقه وهو عنده مجهول وما عرف من هو حتى عرفته به حين رأيت خطه الذي كتبه على الموطأ، وقد قرأت عليه صدرا منه وحدثني به عنه، وسمعتة يقول: سمعت الشيخ الصالح المسن حسن الحفناوي يقول: عمرت خمسا وثمانين سنة، ما تم لي بها سرور قط إلا ثلاثة أيام... الخ.¹⁰

6- القلقشندي :

ووصفها القلقشندي¹¹ أيضا، فقال : ومن المدن التي بأعمال بجاية، قسنطينة، وهي مدينة من المغرب الأوسط في أواخر الإقليم الثالث، قال ابن سعيد (اقتباس العرض والطول)، قال في "تقويم البلدان" وهي على آخر مملكة بجاية وأول مملكة افريقية، قال الإدريسي (اقتباس فقرة من النص الوارد أعلاه).

وفي شرقي قسنطينة في آخر مملكة بجاية، مرسى الخرز، ومنه يستخرج المرجان.¹²

7- ابن حوقل :

أما ابن حوقل¹³ فوصفها بقوله : وأما قسنطينة التي لكاتامة ، فمدينة قريبة الأمر تداني ميلا نقاوس في حالهما¹⁴ .

8- فندلينشلوهر :

وفي القرن التاسع عشر الميلادي، زار قسنطينة (فندلينشلوهر) أيام أحمد باي (1832-1837) ، وهو شاب ألماني جاء إلى الجزائر، مع فرقة عسكرية فرنسية، وقد وقع مع عدد من الجنود الفرنسيين يوم 12 افريل 1832 بين أيدي رجال المقاومة الجزائرية، فحمل إلى المناطق الجبلية، وفي النهاية استقر به المقام في مدينة قسنطينة، فعاش في قصر أحمد باي بصفته مملوكا من مماليكه ما يقرب من خمس سنوات مارس خلالها عدة أعمال ، ثم عاد إلى بلاده بعد احتلال قسنطينة مباشرة سنة 1837م، وأصدر كتابا سنة 1839 م بعنوان: قسنطينة أيام أحمد باي (1832-1837)، ترجمه إلى العربية وقدم له الدكتور أبو العيد دودو، رحمه الله ، ومنه استقيننا هذه المعلومات ...

وقدم لنا (شلوهر) وصفا دقيقا لمدينة قسنطينة ونواحيها في هذه المرحلة ، فقال: « تقع مدينة قسنطينة- هكذا يسميها التركي، أما العربي فيدعوها قسطنطينة- فوق صخور وعرة، تحيط بثلاثة أرباعها ، وفي سفح هذه الصخور يسيل نهر عرضه حوالي 150 قدما، وعمقه ثلاثة أقدام، ويطلق عليه الأهالي اسم الوادي الكبير، ويأتي من الجنوب الشرقي، ويتصل على مسافة ربع ساعة من المدينة بوادي الرم، كما يسميه العرب، أو وادي البرميل كما يسميه القبائل في الزاوية اليمنى، ويتجه عند زاوية المدينة الجنوبية نحو الشرق، وهكذا يمر بالجهة الجنوبية والشرقية والشمالية من المدينة بين صخور عظيمة، يتراوح علوها يمنة ويسرة ما بين أربعة أقدام وستمئة قدم، وتتباعد عن بعضها في أعاليها بمقدار ثمانمئة قدم، ويأخذ طريقه بالتالي إلى الشمال الغربي من المدينة .

ولذلك لا يمكن أن تهاجم مدينة قسنطينة من الناحية الشرقية ، ولها أربعة أبواب ، وهي باب القنطرة، الذي يقع في الشرق ، ولكنه يتجه نحو الجنوب الغربي ويؤدي إليه فوق هوة الصخور جسر حجري قوي يقوم فوق ثلاثة أقواس، يقال إن الإسبان قد بنوه قبل مدة طويلة، أما الأبواب الثلاثة الأخرى فتقع في الجنوب الغربي في صف واحد، يبعد الواحد منها عن الآخر بحوالي 200 خطوة، فيقع في الناحية الغربية باب الرحبة، وقد أصبح القسنطينيون منذ سنة 1836 م يطلقون عليه اسم الباب الجديد، لأنه كان في السابق بابا بسيطا، ولكنه قوس الآن بقوس وباب، وقربه بطارية تحتوي على خمسة مدافع .

أما الباب الشرقي، الذي يدخل الوادي منه، فهو باب الجابية، وباب الوسط هو باب الواد، كانت هذه الأبواب كلها تتجه نحو الخارج، بحيث كان في وسع المرء حتى سنة 1836 م أن ينظر بعيدا عبر الباب المفتوح، وبعد أن أطلق عليه الفرنسيون النار بني أمام كل منها قوس كثافته 12 قدما، فلم يعد من الممكن أن تصيبها القذائف مباشرة، والمدينة مرتفعة في الزاوية الشمالية التي يغادرها منها النهر، بالنسبة للأرض المنبسطة، ولكنها أقل علوا في الجنوب الشرقي وأكثر انخفاضا في الجانب الغربي، وتوجد في جميع جهاتها طرق رديئة بسبب الرمال العميقة، والمدينة محصنة في هذا الجانب بواسطة أربعة حصون، وأعلى نقطة فيها هي القصبية.

إذا دخل المرء المدينة من باب القنطرة، فيصل أولا على بعد ألف خطوة إلى رحبة قطرها ستون خطوة، وتوجد عن يمينها وفوقها قليلا صخرة، أقيم فوقها سنة 1836 م حصن يحتوي على مدفعين، ومن هذه الرحبة يصعد الشارع نحو الشمال في اتجاه باب القصبية، التي تقع إلى الشرق منه بمسافة قصيرة، وفي وسط هذا الشارع يقع سوق السلاح، ويدعى سوق العصر أيضا، وحتى هنا يمكن أن تمر به العربات، ولكنه يتجه بعد ذلك نحو الشمال ويصبح عبارة عن زقاق ضيق، وهناك وعن يساره ثلاثة شوارع تمتد أفقيا، أحدها يفضي إلى باب الماء، فيؤدي أولا إلى سوق العمل، ثم إلى وسط الشارع والمدينة، ويمر قرب دار الباب القديمة. والشارع الأفقي الثاني يمر عبر الرحبة المذكورة إلى يسار سوق السلاح مباشرة، ثم يتجه نحو باب الجابية، فيمر أولا قبالة سوق العسل عبر سوق الجلد، ويمر في وسطه بسوق القمح ويمتد الشارع الثالث من الرحبة على امتداد سور المدينة نحو باب الجابية، ويحتوي أيضا قسما من الشارع السابق، وهو الواقع فيما بين الباب وسوق القمح، على عدد كبير من الحمامات العامة والمقاهي، وهذه الشوارع الأفقية ترتبط فيما بينها بعدد كبير من الأزقة المتقاطعة، لا أريد أن أذكر منها إلا أهمها، هناك زقاق عريض ملتو، يمتد من الشارع المذكور أخيرا نحو سوق القمح، ويمتد من دار الباي القديمة زقاقان هامين في زاوية حادة ويمضيان معا إلى باب الماء والزاوية الواقعة بينهما، وهي مليئة بالأزقة الصغيرة، تدعى كلها سوق السراجين، إذ تطرز فيها السروج وتعد المصنوعات الجلدية الملونة، وإلى جانب سوق القمح مباشرة توجد دكاكين الحدادين، وبعدها بقليل حوانيت الأقمشة التي يملكها اليهود، ويوجد هناك حيث يجتمع الزقاقان سوق صغير للخبز، وخلفه، في اتجاه باب الماء، توجد دكاكين العطارين المسلمين.

ولا يجوز أن يحمل في الأمكنة التي يمر بها الزقاق قرب دار الباي القديمة ميت أو كفن وهناك زقاق آخر أفقي من دار الباي القديمة ويتجه غربا نحو باب السوق، أما دار

الباي القديمة فهي مرتبطة بدار الباي الجديدة، بوساطة زقاق الحظيرة، الذي يقع شمال الزقاق السابق، وإذا نحن أخذنا الشارع، الذي يؤدي من باب القنطرة إلى القصبة، فإننا نجد إلى الجانب الأيمن، فيما بينه وبين الصخور المنحدرة، شارع اليهود، الذي يربطه بسوق السلاح زقاق، وفيه يسكن صائغ الذهب والفضة من اليهود، وهذا السوق، وكذلك الشارع الممتد حتى باب القنطرة يحتوي على بيوت الأثرياء اليهود، وهناك أخيرا شارع يمتد من القصبة إلى باب الرحبة، ولا يسكنه سوى الخاصة .

وباب القصبة قديم، وتسندة أربعة أعمدة، ويوجد فوقه ضلع وعظم منزوع من ركية إنسان، ولم أستطع معرفة ما إذا كان عظما حقيقيا أم أنه مصنوع من الحجارة، لأنهما كانا عاليين جدا، أما الأهالي فكانوا يعتقدون أنها من بقايا روماني قديم، والقصبة ميدان فسيح، وهي أكبر من قصبة الجزائر بمقدار النصف، وتحيط بها عدة بنايات عالية، يسكنها المفتي، وهناك قوس يؤدي عبر هذه البيوت إلى ميدان ثان، يستطيع المرء منها أن يرى المدينة كلها، وفيه أقمت بطاريتي، وتوجد بها فتحة مربعة قطرها 6 أقدام، يصل المرء منها إلى قبة جميلة محاطة بحجارة مربعة، قطرها 80 قدما، كان يلتقي فيها، ولعلها كانت بئرا في الأصل، بمن يأمر الباب بخنقهم، أما الباب الذي يدخل المرء منه عبر الصخور ليصل إلى المدينة فقد سبق ذكره .

ويحتوي قصر الباي على أربعة أجنحة في مربع مائل، وقد خصص الخارجي من هنا لإسطبلات الخيول، ويحتويان على أكثرها نبلا، ويكون الجناح الغربي البلاط والمدخل الوسط إلى غرفة الباي، التي تقام فيها المجالس القضائية، ويستقبل فيها الأجانب، والغرف الأرضية كلها مغطاة بالأجر الأحمر، وجدرانها مدهونة أو مغلقة بأنواع حجرية محروقة ومطلية بمادة لامعة، أما الغرف العلوية فذات ألواح، وتغطي أرضيتها زرابي تركية ملونة وجدرانها منجدة .

وتوجد في وسط القصر ثلاث حدائق مربعة مفصولة عن بعضها، وتربط بينها طرق وقد أقيمت حولها آبار محاطة بجدران لريها، ويحمل إليها الماء، الذي يجلب بالبغال من خارج القصر، بواسطة مجار مائية، وفي إحداها حوض، قطره 10 أقدام، وهو مصنوع من قطعة من المرمر، جلبت سنة 1835م من تونس فوق عربة صغيرة، ويحتوي الحوض على فوارة صغيرة، ويحيط بالحدائق رصيف من المرمر، يتراوح عرضه ما بين 8 و 12 قدما، وله أعمدة مرمرية جميلة، وفيه أبواب تؤدي من جميع الجهات إلى القصر، ولكنها لا تفتح إلا من طرف الباي نفسه .

وبجدران القصر المواجهة لهذه الحداثق رسوم وضعها القسنطينيون، لا تتم عن موهبة فنية، ويقال إن هذه الرسوم تمثل مدن الجزائر، ووهران، وعنابة، وقسنطينة، والقصر محاط في الخارج بسور من الطين الخام، ولذلك فالسور تافه جدا، وهناك جناح يمتد إلى حد ما نحو سوق العسل، مزود بناوذا زجاجية، وفيه تقع أحب غرفة إلى الباي، يجلس فيها ساعات طويلة، يتأمل جياده المقابلة له أو المارة من الأهالي .

وعندما نتجه إلى خارج المدينة نجد قبالة باب السوق، تلالا عاليا مساحته 300 خطوة عرضا، و900 خطوة طولاً، وهو كدية عاتي، وترتبط في الجنوب الغربي بسلسلة صغيرة من الجبال، ثم تتحدر في اتجاه الجنوب والغرب وتوجد بينه وبين الأبواب الثلاثة ساحة كبيرة، تحيط بها مقبرة، وكان بكدية عاتي عدد من قبور المرابطين الذين ماتوا سنة 1836 م، واستعملت حجارتها لبناء الحصون، وعرف بيت مبني على الطريقة الشرقية، وواقع تحت الكدية، نفس المصير، ويقال إنه بيت باب سابق، انجليزي الأصل، لقي حتفه في تونس بطريقة شنيعة، وقرب هذا البيت فتحة، أخذت قسما كبيرا من الساحة .

وفي الزاوية القائمة التي يلتقي عندها الواديان، توجد خربة رومانية، تحتوي على ستة أعمدة، كان الغرض منها إقامة جسر أكثر منه إقامة قناة، فالضفة الواقعة في اتجاه المدينة أعلى بكثير من الضفة الأخرى، وبين هذه الخربة والوادي الكبير برّ تدعى سيدي ميمون .

ويقع في شرقي المدينة سيدي مبروك فوق هضبة كبيرة، ويوجد في الشمال تل آخر، يدعى سيدي عبد القادر، والأراضي الواقعة في الغرب والشمال متنوعة جدا وكثيرة الخصوبة وهناك سهل جميل يمتد من المدينة حتى جبال القبائل، وبه كثير من القرى، وهو مستغل بصورة جيدة، وخاصة في المناطق الممتدة على ضفة الوادي الكبير، وتقع مدينة ميلة في المكان الذي يبلغ فيه الوادي الجبال، وتبعد عن قسنطينة بحوالي ست ساعات تقريبا (لقد وهم الكاتب هنا، فالمسافة بين قسنطينة وميلة حوالي ساعة ونصف فقط)، وهي مدينة صغيرة، تحتوي على 200 مسكن، تحتل سهلا خصيبا، ولها حدائق جميلة، ويزرع فيها العنب بكثرة،...، وبها حمضيات كثيرة، مثل الليمون، والبرتقال، والبطيخ الجيد، والرمان الكبير الحجم .

وتوجد في بلاد القبائل طيور كثيرة، تقيم أعشاشها فوق صخور قسنطينة بصورة خاصة، ويوجد بها كثير من النسور المرعية، التي تظهر هنا بكثرة، وتوجد كذلك طيور أليفة، وتعتبر مدينة قسنطينة بالإضافة إلى العصافير والخطاطيف، موطن طيور اللقلق، وأن أعشاشها فيها لا تكاد تحصى في أغلب الأحيان، ومن عادة اللقلق أن يقيم عشين فوق بيت واحد، وتأتي هذه الطيور في الربيع إلى قسنطينة ونواحيها في أعداد تفوق الألف، وتترك

المدينة مع صغارها في الخريف، لتنتقل إلى مساكنها في الصحراء، وأهالي قسنطينة يجلون هذه الطيور، ولا يجرؤن على قتل واحد منها، والباي نفسه من هواة صيد الطيور، وكان من عادته أن يقف من نافذة قصره أو فوق القلعة بيندقيته ليصطاد الطيور المفترسة الصغيرة منها والكبيرة، ولكنه كان يحافظ على حياة طيور اللقلق.¹⁵

الهوامش :

1 - ولد أبو الدر ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي الملقب مهذب الدين، في سنة 574 هـ (1178 م) ببلاد الروم وأسر في بلاده صغيرا وابتاعه تاجر بغداد ووضع على دفاتر تجارته والتاجر يسمى عسكر بن ابراهيم الحموي، ومن هنا لصقت به هذه التسمية، وعلى الرغم من محاولته تسمية نفسه عبد الرحمن، بدلا من ياقوت، الذي هو من أسماء العبيد، فإن هذا الاسم قد لازمه وقد أرخ له به القدماء والمحدثون، عاش ياقوت بعد عتقه في سنة 596 هـ، من نسخ الكتب بالأجرة حتى عطف عليه مولاه واستخدمه في بعض الأعمال التجارية، ولما توفي مولاه قام برحلات انتهت به إلى مرو وخوارزم، ولياقوت ديوان شعر يقع في عشرة كراريس اطلع عليه ابن خلكان، وتوفي في حلب سنة 626 هـ، وأهم مؤلفات ياقوت بدون شك، هما المعجمان: معجم البلدان، ومعجم الأدباء (إرشاد الأريب).

(اسماعيل العربي، المدن المغربية ص 193، المؤسسة الوطنية، للكتاب، الجزائر، 1984، وانظر ايضا عن حياة ياقوت وأثره، وفيات الأعيان لابن خلكان، ج 6، ص: 122-126).

2- إسماعيل العربي، المرجع نفسه، ص 193.

3- عبد الله بن العزيز بن أيوب (أيوب عبيد الله البكري) جغرافي اندلسي، ينحدر البكري الذي نجعل تاريخ ميلاده من أسرة من الأمراء تنتسب إلى بكر بن وائل، كانت تتوارث الملك خلال فترة قصيرة، في عهد ملوك الطوائف، على ولبه heulva وشلطيس salthés وما بينهما، ولكن والده عبد العزيز، عجز عن الاحتفاظ بإمارته إزاء ضغط المعتضد بن عباد، ملك اشبيلية، الذي كان يحاول بسط سلطانه على الاندلس كلها، فسلمها إليه وخرج بأمواله، هو وولده سرا إلى قرطبة، ولما أتم البكري دراسته على عدد من كبار العلماء، وفي مقدمتهم العذري وابن عبد البر، التحق بخدمة محمد بن معن، صاحب المرية الذي اصطفاه لصحبته ورفع مرتبته ثم بعث به في مهمة دبلوماسية إلى باديس بن حبوس، صاحب غرناطة، حيث استمر على ممارسة نشاطه العلمي حتى توفي في سنة 487 هـ (1094 م) بعد حياة رحية عرف فيها ملذات الحياة وتذوق منها كثيرا (اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 39، انظر الصلة لابن بشكوال، ص : 282، وطبقات الأطباء، ج 3، ص: 52، وبغية الوعاة، ص: 282، وغيرها).

4- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 191-192.

5- ابو عبد الله محمد بن عبد الله إدريس الحموي : أمير المؤمنين العالي بأمر الله من سلالة إدريس الأكبر الذي أقام دعائم دولة الأدارسة في اليلي، ثم بفاس، الدولة التي دامت نحو قرنين من الزمن، وبعدها سقطت هذه الدولة تحت هجمات الأمويين المتوالية من الأندلس، وهجمات العبيدين من الشرق، وفي سبته ولد أبو عبد الله في سنة 439 هـ وأخذ علومه الأولى، ومن هناك انتقل الى قرطبة حيث أتم دراسته قبل أن يقوم بعدة رحلات حملته بعدما تجول في الأندلس نفسها، إلى شواطئ فرنسا، انجلترا، وإلى آسيا الصغرى، ثم ألقى عصا الترحال أخيرا في سنة 1138 م في بلرم، في بلاط روجر الثاني النورمندي، بناء على دعوة من هذا الملك، وهناك في بلرم صنف الادريسي كتابه المشهور "نزهة المشتاق في اختراق الأفاق"، الذي أهدها إلى روجر الثاني، فكان بسبب ذلك يعرف في المكاتب العربية باسم الكتاب الرجري (اسماعيل العربي: المرجع السابق، ص : 42-43).

6- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 192-193.

7- ولد أبو الحسن علي بن موسى بن سعيد بن عبد الملك بن سعيد المعروف بابن سعيد المغربي في الثاني والعشرين من شهر رمضان سنة 610 هـ (فبراير 1204 م) في قلعة يحصب alcaa la real من أعمال غرناطة، القلعة التي كانت مقرا لإمارة بن سعيد والتي تحمل اسم الأسرة في بعض الكتب وتسمى أيضا: قلعة بني سعيد، توفى في دمشق سنة (685 هـ) على أرجح الأقوال.

8- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 193-194.

9- ينحدر محمد بن محمد العبدري، ابو عبد الله من سلالة بني عبد الدار بن قصي وينتمي إلى مدينة بلنسية بالأندلس، ولكنه أقام مدة خلال الفترة التي سبقت رحلته في الصويرة (موجدور) حيث ترك أسرته عند قبيلة حاحاه عند الشروع في رحلته، وكذلك أقام مدة من الزمن في قرية تقع على الطريق بين بسكرة وتوزر، بدأ العبدري في رحلته برفقة ابنه لأداء فريضة الحج في سنة (688 هـ/1289 م) عن طريق الولايات الشرقية للمغرب الأقصى ثم الجزائر وتونس، ثم نزل بمصر ومن هناك رافق قافلة الحجاج إلى مكة المكرمة .

10- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص110.

11- هو شهاب الدين بوب العباس أحمد بن علي، صاحب صبح الأعشى، مؤرخ وباحثة، ولد بمصر سنة (756هـ/1355 م) وتوفي سنة (821هـ/1418 م) وهو ينتمي إلى بيت يتوارث افراذه العلم أبا عن جد، من مؤلفاته: صبح الأعشى، وهو موسوعة ضخمة نشر سنة 1913 بعناية احمد زكي، ونهاية الإرب في معرفة قبائل العرب، نشره العلامة العراقي (السويدي) في أوائل القرن التاسع عشر الميلادي .

- 12- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص195.
- 13- هو ابو القاسم محمد بن حوقل النصيبي، لا نكاد نعرف شيئاً عن ميلاده وشبابه، لكنه يخبرنا في مقدمة كتابه عن أنه غادر مدينة السلام للقيام برحلة في 7 رمضان 331 هـ، من أجل الدرس والتجارة والكسب، زار المغرب العربي، الأندلس، فارس، الهند، صقلية، العراق وغيرها، أتم تأليف المسالك والممالك الذي بدأه الاضطغري سنة 367 هـ وهي السنة التي توفي فيها (انظر اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 33، والرحالة المسلمون في العصور الوسطى ص 42/39).
- 14- اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص191.
- 15- فنديلينشلوهر، قسنطينة أيام احمد باي (1832-1837)، ترجمة : د.أبو العيد دودو، ص73 وما بعدها، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.



تحديات السياسة النقدية باستهداف التضخم في الجزائر ومدى تأثره بالمتغيرات الخارجية والأزمة العالمية

بشيشي وليد: أستاذ محاضر " أ "
مجلخ سليم: أستاذ محاضر " أ "
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير
جامعة 08 ماي 1945، قالمة

الملخص:

اتجهت السياسة النقدية في الجزائر مع مطلع الألفية الثالثة إلى تبني سياسة نقدية توسعية مبنية على سياسة التخطيط، وكان هدف هذه السياسة هو النمو الاقتصادي، التشغيل والتوازن الخارجي، إلا أن ارتفاع المستويات العامة للأسعار وبروز الأزمة المالية والاقتصادية العالمية مع بداية سنة 2008 وما خلفته من آثار غير مباشرة على الجزائر ساهمت في ارتفاع معدلات التضخم، إلى مستويات قياسية، الأمر الذي استوجب تبني سياسة استهداف التضخم، خاصة بعد نجاح هذه السياسة في العديد من الدول الصناعية الأمر الذي أدى إلى تشجيع تبنيها في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح مدى تأثير معدلات التضخم في الجزائر بإفرازات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية، وتحديد واقع إمكانية نجاح وفعالية سياسة استهداف التضخم في الجزائر، وتوصلت هذه الدراسة إلى التأثير غير المباشر للأزمة المالية والاقتصادية العالمية على معدل التضخم من خلال قناة التضخم المستورد وأن الجزائر غير جاهزة حاليا لتطبيق سياسة استهداف التضخم بسبب عدم توافر المتطلبات والشروط الخاصة بهذه السياسة.

الكلمات الدالة: التضخم، سياسة استهداف التضخم، السياسة النقدية.

Abstract:

with the beginning of the third millennium the monetary policy in Algeria tended to adopt expansionary monetary policy based on planning policy, the goal of this policy is to economic growth, employment and external balance, but the rise in the general level of prices and the emergence of the global financial and economic crisis at the beginning of the year 2008 and the legacy from indirect effects on Algeria contributed to increase the rates of inflation to record levels, which necessitated the adoption of the policy of inflation targeting, especially after the success of this policy in many industrialized countries, All that has led to the promotion of its adoption in the Middle East and North Africa, the aim of this study is to clarify the extent to which inflation rates in Algeria secretions of the global financial and economic crisis, and determine the reality of the possibility of success and effectiveness of the policy of inflation targeting in Algeria, this study found that to the indirect impact of the global financial and economic crisis on the rate of inflation through the channel of imported inflation and Algeria is not ready now to apply the policy of inflation targeting because of the unavailability of the requirements and conditions of this policy.

Key words: inflation, Inflation Targeting Policy, monetary policy.

المقدمة

برزت مع بداية القرن 21 أزمة مالية واقتصادية، بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انتقلت وانتشرت لتشمل بقية دول العالم، وقد اختلفت أثارها باختلاف الدول من حيث درجة ارتباطها بالاقتصاد الأمريكي والعالمي، وقد تأثرت الجزائر كغيرها من دول العالم بإفرازات الأزمة المالية والاقتصادية، حيث ساهمت الأزمة في استمرار ارتفاع معدلات التضخم التي بلغت أرقاما قياسية، الأمر الذي دفع السلطة النقدية إلى محاربة واستهداف هذه الظاهرة.

منذ أوائل التسعينات من القرن الماضي تبنت بعض الاقتصاديات الصناعية تحولا في السياسة النقدية عرف باسم سياسة استهداف التضخم، تعتبر هذه السياسة الأسلوب الفعال للعمل على استقرار الأسعار على المدى الطويل، فهي إستراتيجية جذابة للسياسة النقدية، حيث يمكنها أن تقلل من معدلات التضخم وتعطي مصداقية أكثر للبنوك المركزية، وكان ذلك من دوافع اعتماد هذه الإستراتيجية من قبل الدول الصناعية والاقتصاديات الناشئة، وقد توجهت العديد من الدول لتبني هذه السياسة، ووضعت استقرار الأسعار هدفا واضحا لها، مدفوعة إلى ذلك بما حققته الدول المتقدمة من تجارب ناجحة ومشجعة. إلا أن تطبيق هذه الإستراتيجية في ظل هشاشة النظام المالي قد يؤدي إلى زعزعة الاستقرار

الاقتصادي وضياع المستهدف، خاصة في ظل صدمات خارجية مهمة كالأزمات المالية والاقتصادية العالمية.

1- مشكلة الدراسة: تبرز مشكلة الدراسة من خلال بلوغ معدلات التضخم في الجزائر مستويات قياسية مخيفة ومقلقة، تطلبت وضع سياسة لاستهدافها والتحكم فيها، ويمكن إيجاز بشكل أفضل مشكلة الدراسة من خلال الإجابة على السؤال الرئيسي التالي: ما مدى فعالية تطبيق سياسة استهداف التضخم في الجزائر في ظل إفراتات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية؟

2- فرضيات الدراسة: يمكن طرح الفرضيات التالية:

- ساهمت الأزمة المالية والاقتصادية العالمية في التأثير على معدلات التضخم في الجزائر تأثيرا مباشرا و/أو غير مباشرا؛

- اتخذت السلطة النقدية الممثلة في بنك الجزائر التحكم في معدلات التضخم هدفا أولا لها من خلال انتهاج سياسة استهداف التضخم.

3- أهمية الدراسة: تتبع أهمية الدراسة من خلال الآثار السلبية الناجمة عن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية على معدلات التضخم التي بلغت أرقاما قياسية في الجزائر، والتي حتمت على السلطات النقدية انتهاج سياسة علاجية على المدى القصير تهدف من ورائها إلى كبح معدلات التضخم واستهدافه هذا من جهة، ومن جهة أخرى تظهر أهمية الدراسة من خلال بروز سياسة نقدية حديثة، تهدف وت تسعى إلى وضع استقرار الأسعار هدفا أولا لها، من خلال تبني سياسة استهداف التضخم.

4- منهجية الدراسة: تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لملائمته لطبيعة الموضوع، وهو طريقة لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميًا عن طريق جمع معلومات مُقنَّنة عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة الدقيقة، كما يُسَاهِمُ هذا المنهج في توفير البيانات وتحليل الظواهر والحقائق حول المشكلة محل الدراسة

5- الدراسات السابقة: هناك مجموعة من الدراسات السابقة التي عالجت موضوع استهداف معدلات التضخم والتي حصرت في معظمها أسباب ارتفاع معدلات التضخم إلى السياسات النقدية المطبقة، حيث لم تتناول أي دراسة استهداف معدلات التضخم المرتبطة بإفراتات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية لسنة 2008. ومن بين هذه الدراسات نذكر ما يلي:

- دراسة بلعزوز بن علي وطيبة عبد العزيز تحت عنوان: السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة 1990/2006، وتوصلت الدراسة إلى عدم توفر شروط تطبيق سياسة

استهداف التضخم في الجزائر خلال تلك الفترة، لكنها أعطت إمكانية لتطبيقها في المستقبل وتحقيق استقرار للأسعار على المدى الطويل من خلال تبنيها كهدف للسياسة النقدية.

- دراسة يوسف عثمان إدريس تحت عنوان نظام استهداف التضخم كإطار لإدارة السياسة النقدية - المتطلبات وتجارب التطبيق-، هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على سياسة استهداف التضخم كإطار حديث وإمكانية تبنيها في السودان، وخلصت هذه الدراسة إلى أن تطبيق هذه السياسة يستوجب توافر جميع المتطلبات الخاصة بها مع الاستفادة من المساعدات الفنية والمالية التي يقدمها صندوق النقد الدولي والمنظمات الأخرى ذات الصلة بهذا المجال. إضافة إلى ضرورة إجراء دراسات تحليلية كافية لتحديد الآثار الايجابية والسلبية التي يتوقع حدوثها عند تطبيق سياسة التضخم في السودان.

- دراسة رانيا عبد المنعم المشاط: وقد جاءت تحت عنوان "السياسة النقدية والمجال لتبني إطار استهداف التضخم في مصر (2012)" حيث بيّنت "رانيا المشاط" باعتبارها وكيل البنك المركزي المصري أن استهداف التضخم لا يبدأ أو ينتهي بالبنك المركزي، وأنه عمل يتطلب جهود كل أجهزة الدولة والمجتمع تمثلاً في منظمات المجتمع المدني المعنية بمراقبة الأسواق والأسعار، مشيرة إلى أن تبني استهداف التضخم يوجب تحديد معدل محدد من التضخم يتم إعلانه بشفافية والالتزام الوطني بتحقيقه، فضلاً عن وضع آليات للمحاسبة في حالة عدم تحقيق الهدف. كما أكدت على أنه يجب على القائمين على إدارة الاقتصاد الكلي تعظيم التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية، فضلاً عن ضرورة أن تلتف السياسات المالية والنقدية والتجارية، حول الهدف الأساسي، وهو استهداف التضخم بحيث يكون خفض عجز الموازنة من أهم الأولويات، كما طالبت بإدراج معدل استهداف التضخم في الدستور حتى يكون مسؤولية الجميع، وأكدت الدكتورة "رانيا" على أن استهداف التضخم لا بد أن يسبقه معالجة التشوهات في الأسعار والحد من الممارسات الاحتكارية في الأسواق وتلبية متطلبات السوق المحلية قبل فتح باب التصدير، وبالتالي تصبح إتاحة بيانات تفصيلية لصانع القرار ضرورة لا مفر منها، فضلاً عن التنسيق بين الجهات المعنية، حتى تستطيع مجتمعة مواجهة الأزمات والتنبؤ بها قبل حدوثها، وقد أجابت الدكتورة على سبب إحجام مصر عن القيام باستهداف التضخم بما يلي: "إن طبيعة التضخم الذي اتضح أنه مدفوع بالدرجة الأولى في السنوات الأخيرة بسلسلة من الصدمات المحلية والعالمية والتي تفاقمت بسبب عدة عوامل منها- التشوهات السعرية الناتجة عن الممارسات الاحتكارية، - عجز في المعروض من السلع نتيجة نقص في الإنتاج أو زيادة الصادرات على حساب السوق المحلي، - الاختناقات في المعروض الناجمة عن قصور في قنوات التوزيع.

- دراسة عادل بوغرارة، بوقزولة منجي حول: Credibility of Inflation Targeting in Morocco and Tunisia، هدفت هذه الدراسة إلى بيان حقيقة ومصداقية استهداف التضخم في كل من المغرب وتونس وتوصلت هذه الدراسة إلى إمكانية عدم فعالية هذه السياسة في ظل هشاشة النظام المالي في البلدين.

- دراسة سكوت روجر حول: Inflation Targeting Turns الكيفية التي سارت عليها البنوك التي استهدفت التضخم خلال السنوات السابقة، وخلصت الدراسة إلى أن الدول المستهدفة للتضخم حققت أداء أفضل من تلك التي لم تستهدف التضخم خاصة في ظل تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية.

أولاً: الإطار النظري لإستراتيجية استهداف التضخم.

يعرف التضخم Inflation بأنه ارتفاع المعدل العام للأسعار خلال فترة زمنية محددة تكون عادة سنة واحدة أو أكثر، إلا أن ليس كل ارتفاع في الأسعار هو تضخم، فقد يحصل ارتفاع في سعر سلعة معينة أو مجموعة من السلع كالمنتجات الزراعية مثلاً لأسباب تسويقية أو إنتاجية تتأثر بتأثر السلع كتأثير العوامل المناخية، أو تكون لأسباب موسمية كارتفاع الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية في مواسم معينة كالأعياد مثلاً، مثل هذه التغيرات لا تعتبر تضخماً لأن مفهوم التضخم يتصف بالاستمرارية والشمول [خضير ياس، 2013، ص 48]. كما يعرفه سيذا أونر على أنه معدل الزيادة في الأسعار على مدى فترة زمنية معينة، ويعتبر التضخم عادة مقياساً واسعاً كالزيادة العامة في الأسعار أو الزيادة في تكلفة المعيشة في بلد ما [Oner, 2010, p 44]، ولا يزال هدف معالجة التضخم والمحافظة على استقرار الأسعار من الأهداف الأساسية التي تسعى الحكومات لتحقيقها فهو يعتبر مؤشر نجاح أو فشل تلك الحكومات، وهذا ما يقودونا إلى التعرف على سياسة محاربة ومعالجة التضخم أو ما يعرف بسياسة استهداف التضخم.

1- تعريف إستراتيجية استهداف التضخم: يُعرف ايزر توتار (Eser Tutar) بـ [بلعزوز وطيبة، 2008، ص 41] سياسة استهداف التضخم Inflation Targeting Policy بأنه نظام للسياسة النقدية يتميز بالإعلان العام عن الهدف الرسمي أو هدف كمي رقمي لمعدل التضخم لفترة زمنية واحدة أو أكثر، مع الاعتراف الظاهر بأن تخفيض واستقرار التضخم في المدى الطويل هو الهدف الأولي للسياسة النقدية. وهو أسلوب حديث للسياسة النقدية في إدارة سياستها النقدية.

وفي هذا الصدد يتعين التمييز بين ثلاثة أنواع من استراتيجيات استهداف التضخم حسبما أشارت دراسة كل من (Alina Carase & Markstone) والتي أخذت بهذا التمايز

بناءً على درجة المصدقية ومدى التزام البنك المركزي- في سعيه صوب الهدف الكمي لاستهداف التضخم، وذلك على النحو التالي: [محب خلة توفيق، 2012، ص 297-298]

أ- استهداف التضخم كامل الأركان؛ وهي الصيغة المثلى لهذه إستراتيجية، حيث تتمتع الدول التي تأخذ بها بقدر مرتفع - ولا يقل عن المتوسط- من المصدقية ووضوح هدف السياسة النقدية والالتزام بها، فضلاً عن ما يتسم به أداء السياسة النقدية من شفافية عالية، مع الاستعداد للمساءلة فيما تبناه البنك المركزي من قيم مستهدفة، ويأتي على رأس هذه الدول نيوزيلندا ثم الدول الصناعية السبعة الكبرى وجاءت بعدهم إحدى عشرة دولة من الدول ذات الأسواق الناشئة.

ب- استهداف التضخم الانتقائي؛ وتتمتع الدول التي تأخذ بهذا النظام بدرجة عالية من المصدقية مما يتيح لها الحفاظ على معدلات تضخم منخفضة ومستقرة دون تحقيق الشفافية الكاملة والمساءلة، كما يسمح بقدر عالي من المرونة لتحقيق الاستقرار في كل من الناتج والأسعار.

ج- استهداف التضخم الاليت؛ وهو خاص بالدول التي أعلنت بنوكها المركزية الأخذ بإستراتيجية استهداف التضخم ولكنها لا تتمتع بدرجة مصداقية عالية، فضلاً عن ضعف الأطر المؤسسية القائمة على تضيق معدل التضخم المستهدف.

2- شروط ومتطلبات تطبيق سياسة استهداف التضخم؛ لتطبيق سياسة استهداف التضخم بنجاح، هناك إجماع بين الاقتصاديين ومسؤولي البنوك المركزية على ضرورة توفر عدد من الشروط المسبقة تتمثل في توفر درجة كبيرة من الاستقلالية للبنك المركزي من الضغوط أو تأثيرات السياسة المالية التي قد تؤدي إلى تضارب مع أهداف التضخم، وتوفر الظروف التي تتيح المرونة في أسعار الفائدة ونظام سعر الصرف والتحرير الكامل للأسعار وانخفاض درجة الاعتماد على الخصوم الأجنبية في الجهاز المصرفي، علاوة على وجود أسواق مالية متطورة وانخفاض الآثار والعوامل التي تؤدي إلى عدم الاستقرار المالي، والتي تضمن التحوّل الفعّال للسياسة النقدية وسلامة النظام المصرفي. أضف إلى ذلك توفر المقدرات التحليلية والبنية التحتية للبيانات، وذلك من خلال توفر نظم بديلة للسلطات من الوسائل والنماذج والقدرات المتطورة لإعادة تبؤات التضخم. وقد قسمت بعض الدراسات التي تناولت هذا الموضوع المتطلبات إلى مؤسسية وأخرى اقتصادية، وفيما يلي استعراضها بشيء من التفصيل:

أ- المتطلبات المؤسسية؛ من أهم المتطلبات لأي دولة ترغب في تطبيق نظام استهداف التضخم أن توفر درجة معقولة من استقلالية البنك المركزي. وقد قسم الاقتصاديون هذه الاستقلالية إلى سياسية واقتصادية، وهناك من قسمها إلى استقلالية أهداف وأدوات، والأخيرة أكثر انتشاراً في الأدبيات الاقتصادية، إلا أن هناك اتفاق على أن البنك المركزي يكون أكثر استقلالاً عندما يكون مستقل الأدوات، والذي يعرف على أنه حرية البنك المركزي،

والتفويض الكامل في اختيار الطرق والآليات المناسبة التي تمكنه من إنجاز مهامه المحددة لتحقيق أهدافه، ويكون مسألاً لإجراءاته في حالة الفشل في الوفاء بالتزاماته، حيث تقوم السلطات بحاسبة ومعاينة صانعي السياسة النقدية لعدم كفاءتهم، ووضع المعالجات للأزمة التي ربما تشمل إحلال أفراد أكثر كفاءة مع توفير البيئة والمستلزمات اللازمة التي تمكنهم من أداء واجباتهم، وتترافق عملية الحاسبة مع توفير متطلبات الشفافية من خلال النماذج الاقتصادية والأهداف العلمية للبنك المركزي، حيث أن أهمية الشفافية تكمن في أنها تؤدي إلى تخفيض المخاطر التي تتعرض لها الأسواق المالية، وانخفاض معدلات التضخم والتغير في معدل البطالة، كما أنها تساهم في تأثير تخفيض هذه المتغيرات على سعر الفائدة في المدى القصير، وتساعد في تأكيد تناسق التوقعات مع أهداف استقرار الأسعار وتخفيض تكلفة تحقيق أهداف استهداف التضخم [عثمان إدريس، 2008، ص 18]

وليمكن البنك المركزي من الوفاء بمتطلبات المسائلة والشفافية الكافية لاستهداف التضخم، يتم توفير الظروف النقدية الملائمة من خلال تطبيق نظام سعر الصرف المرنة، وتطوير الأسواق المالية كأحد أهم المتطلبات لمقابلة استقلالية السياسة النقدية، بالإضافة إلى تطبيق أدوات السياسة النقدية غير المباشرة، حيث أن الأدوات المباشرة، ذات تعقيدات، وقد تؤدي إلى تقليل فعالية السياسة النقدية، وتؤخر عملية احتواء التضخم، بالإضافة إلى ذلك وقبل تطبيق نظام استهداف التضخم لأبد من الوضع في الاعتبار توفر الأوضاع والنظم المالية والإدارية السليمة، لذلك يجب أن يقوم البنك المركزي بدوره كمقرض أخير بصورة فاعلة لمساعدة النظام المالي من خلال الدعم المالي المباشر ومنح القروض، والحصول على المعلومات والبيانات الصحيحة والدقيقة والعمل على الرقابة الفاعلة على تلك المؤسسات، لتفادي أي مخاطر محتملة.

ب- المتطلبات الاقتصادية: تؤثر ضغوط السياسة المالية وضيق الأسواق المالية وضعف النظام المصرفي على استقلالية البنك المركزي وبالتالي في إصدار وإدارة السياسة النقدية والنجاح في تطبيق نظام استهداف التضخم، مما يتطلب التنسيق الكامل بين السياسات المالية والنقدية وتناسق وتطابق الآراء ووجهات النظر بينهما وتخفيض الديون وعدم الاستدانة من الجهاز المصرفي والعمل على تقليل حجم الخصوم الأجنبية في الجهاز المصرفي لكسب الثقة في العملة الوطنية واستقرار الطلب على النقود، وذلك لتمكين البنك المركزي من القيام بدوره وتحقيق أهداف التضخم وتفايدي الآثار السلبية التي قد تؤدي إلى الانكماش الاقتصادي وإلى الأزمات المالية والمصرفية [عثمان إدريس، 2008، ص 18].

بجانب المتطلبات المؤسسية والاقتصادية المذكورة سابقاً يجب توفر البيئة التحتية والتي تشمل توفر البيانات والقدرات التحليلية والنماذج المتطورة، وإجراء التنبؤات وتحديد تأثيرات السياسة النقدية على متغيرات الاقتصاد الكلي بصورة واضحة، والمعرفة الكافية عن آلية التحوّل النقدي، خاصة الفترة بين بداية تنفيذ السياسة وتأثيرها على التضخم والنتائج الإجمالي المحلي. وفي هذا الإطار يحتاج البنك المركزي إلى أجهزة كمبيوتر وبرامج ونماذج متقدمة لإعداد تنبؤات التضخم، وفي حالة اكتشاف فرق بين المعدلات المتوقعة والمستهدفة يتم اتخاذ إجراءات للمعالجة، وبالتالي يحتاج هذا النظام إلى مقدرات تحليلية وبيانات تحتية للبيانات أكثر من أي نظام آخر.

ثانياً: مستقبل سياسة استهداف التضخم بعد أزمة 2008

قامت عدة دول باستهداف التضخم كأسلوب حديث في إدارة السياسة النقدية في التسعينات، من بينها نيوزيلندا 1990م، كندا 1991م، وقد حققت عدة نتائج، مما دفع عدد آخر من الدول إلى انتهاج هذه السياسة، وفي هذا المحور سيتم إدراج الدول التي قامت بالاستهداف الفعلي للتضخم وتحليل النتائج التي حققتها.

1- تجارب استهداف التضخم ومستقبلها بعد الأزمة العالمية 2008

حسب دراسة قام بها (Habermeiera and others، سنة 2009)، فإن البلدان المستهدفة للتضخم قد أبلت بلاء أفضل من غيرها في التقليل إلى أدنى حد من الواقع التضخمي الذي أحدثته الفورة في أسعار السلع سنة 2007، حيث أدت صدمات الأسعار إلى ارتفاع في التضخم وانخفاض في النمو في معظم البلدان خلال الفترة من عام 2006 إلى 2008 بيد أنه من بين الاقتصاديات منخفضة الدخل فقد تعرضت البلدان غير المستهدفة للتضخم لزيادات أكبر مما شهدته البلدان المستهدفة له، ورغم هبوط معدلات النمو في ناتجها المحلي الإجمالي بمقادير مماثلة. ومن بين البلدان مرتفعة الدخل شهدت البلدان انخفاضاً أقل في النمو مما شهدته البلدان غير المستهدفة للتضخم وزيادة أقل بصورة طفيفة في التضخم. لسكوت روجر، 2010، ص 48، إلا أن الدراسة بينت أيضاً أن نتائج سياسة استهداف التضخم في بلدان مختلفة تظهر جملة من الملاحظات أهمها أن البلدان المتقدمة كانت أكثر مقدرة على تنفيذ هذه السياسة وأوفر حظاً في تحقيق النجاح، مثل: كندا وتأتي بالمرتبة الثانية الأسواق الناشئة، مثل: كوريا وأستراليا، فيما واجهت البلدان الأقل نمو صعوبات أكثر في تطبيق هذه الإستراتيجية. وذلك لا يمكن إرجاعه إلى فشل في تطبيق السياسة النقدية بل يرجع في الحقيقة إلى جملة من الأسباب أهمها ضعف التنسيق بين السياسات الاقتصادية مما يزيد

مهمة البنك المركزي تعقيدا، كما أن طبيعة الاقتصاديات النامية التي تستورد أكثر مما تصدر تجعلها أكثر عرضة للتضخم المستورد.

الجدول رقم (01): نتائج سياسة استهداف التضخم في بلدان مختلفة

معدل التضخم سنة 2010	معدل التضخم بداية تطبيق استهداف التضخم	مجال استهداف التضخم	تاريخ بداية استهداف التضخم	البلد
4.03	3.30	1 - 3	1990	نيوزيلندا
2.23	6.90	2 +/- 1	1991	كندا
3.39	4.00	2	1992	بريطانيا
2.65	2.00	2 - 3	1993	استراليا
2.10	1.80	2	1993	السويد
2.00	6.80	3 +/- 1	1997	التشيك
2.62	8.10	2 +/- 1	1997	اسرائيل
3.10	10.60	2.5 +/- 1	1998	بولندا
5.91	3.30	4.5 +/- 1	1999	البرازيل
2.97	3.20	3 +/- 1	1999	شيلي
3.17	9.30	2 - 4	1999	كولومبيا
3.50	2.60	3 - 6	2000	جنوب افريقيا
3.05	0.80	0.5 - 3	2000	تايلندا
4.20	10.80	3 +/- 1	2001	هنغاريا
4.40	9.00	3 +/- 1	2001	المكسيك
2.37	4.10	2.5 +/- 1.5	2001	ايسلندا
3.51	2.90	3 +/- 1	2001	كوريا
2.76	3.60	2.5 +/- 1	2001	النرويج
2.08	-0.10	2 +/- 1	2002	البيرو
3.00	4.50	4 +/- 1	2002	الفلبين
5.39	9.20	5 +/- 1	2005	قواتيمالا

6.96	7.40	5 +/- 1	2005	اندونيسيا
8.00	9.30	3 +/- 1	2005	رومانيا
10.29	10.80	4 - 8	2006	صربيا
6.40	7.70	5.5 +/- 2	2006	تركيا
9.35	5.20	4.5 +/- 1.5	2006	ارمينيا
8.58	10.50	8.5 +/- 2	2007	غانا
3.40	3.70	3 +/- 1	2009	ألبانيا

Sources: Inflation Targeting: Holding the Line

<http://www.imf.org/external/pubs/ft/fandd/basics/target.htm> consulter

Le20/03/2015

2- معدلات التضخم في الجزائر ومدى تأثيرها بأزمة العالمية 2008

يعتبر التضخم من أهم المشكلات الاقتصادية القديمة المعاصرة والتي شغلت الاقتصاديين لفترة طويلة من الزمن بسبب أثاره السلبية بشكل عام، ويؤدي عدم التحكم في معدلات التضخم إلى تشويه المؤشرات الاقتصادية الأخرى المعتمدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية. وقد ارتفعت معدلات التضخم في الجزائر خلال السنوات الأخيرة خاصة مع بروز الأزمة المالية والاقتصادية العالمية، وهذا ما يقودنا إلى التساؤل عن أسباب ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر.

أ- أسباب ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر: كانت معدلات التضخم في الجزائر مكبوتة خلال مرحلة اقتصاد السوق، ذلك بسبب القيود المفروضة على الأسعار التي كانت تحدد بطريقة إدارية حفاظا على القدرة الشرائية للمواطنين، لكن ومع التحول الذي عرفته الجزائر من خلال دخولها اقتصاد السوق وتحرير الأسعار، أصبحت معدلات التضخم تخضع للتطورات التي يعرفها الاقتصاد الوطني، ويرجع ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر خلال السنوات الأخيرة إلى مجموعة من الأسباب المتمثلة في:

- التضخم المستورد: مع عودة ظهور التضخم العالمي يحتل التضخم المستورد جزءا هاما في تطوير مؤشر الأسعار عند الاستهلاك على المستوى الداخلي نتيجة ارتفاع تكاليف استيراد المنتجات الغذائية ومستلزمات الإنتاج، وقد ازدادت تأثيرات التضخم المستورد مع بروز الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي ساهمت في ارتفاعه في كل من الولايات المتحدة وأروبا.

- ارتفاع تكاليف الإنتاج والمتمثلة أساسا في كتلة الأجور والرواتب خاصة مع ارتفاعها وبأثر رجعي بداية من سنة 2008، وكذا رفع الأجر الأدنى المضمون من 12000 دج إلى 15000 دج في سنة 2010 وإلى 18000 دج سنة 2012 الجزائر ترفع الحد الأدنى للأجور، 2011.

- ارتفاع الكتلة النقدية: عرفت الكتلة النقدية في الجزائر ارتفاعا كبيرا منذ سنة 2001 حيث بلغ نموها (22.3٪ سنة 2001، 24.21٪ سنة 2007، 19.9٪ سنة 2011، 10.9٪ سنة 2012)، فساهمت في ارتفاع حجم السيولة التي انتقل نموها من (63.0٪ في 2008 إلى 69.1٪ سنة 2010، 69.5٪ سنة 2012) فأصبحت بذلك سيولة هيكلية [Banque d'Alger, 2013].

- إضافة إلى التوسع في الإنفاق العام والذي سيتم الإشارة له لاحقا بالتفصيل من خلال اعتماد مجموعة من المخططات التنموية التي خصصت لها مبالغ مالية ضخمة. فارتفاع الإنفاق يؤدي إلى ارتفاع معدل التضخم

ب- تحليل تطور معدلات التضخم في الجزائر في ظل إفرزات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية:

عرفت معدلات التضخم في الجزائر تذبذبا خلال السنوات الأخيرة محققة أعلى مستوياتها نتيجة الأسباب السابقة، إضافة إلى تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي ساهمت بقسط مباشر و/أو غير مباشر في ذلك، والجدول 02 يبين تطور معدلات التضخم خلال الفترة 2000/2014.

الجدول رقم (02): تطوّر معدلات التضخم في الجزائر من سنة 2000 إلى سنة 2014

السنة	معدل التضخم	الثقود M1	الكتلة النقدية M2	معدل التغير في M2	الموجودات الخارجية الصافية	معدل نمو الموجودات الخارجية الصافية
2014	2.92	9580.2	13663.9	14.38	15734.5	3.345
2013	3.26	8252.8	11945.8	8.94	15225.2	01.90
2012	8.89	7681.5	11015.1	15.63	14940	7.30
2011	4.52	7141.7	9526.2	16.70	13922.4	16.05
2010	3.91	5638.5	8162.8	13.70	11997	10.20
2009	5.34	4949.8	7178.7	3.29	10886	06.23
2008	4.86	4964.9	6956.0	16.03	10247	38.18
2007	3.53	4233.6	5994.6	24.17	7415.5	34.46
2006	2.53	3177.8	4827.6	18.60	5515	31.94
2005	1.64	2437.5	4070.4	11.68	4179.7	34.00
2004	3.56	2165.7	3644.4	10.45	3119.2	33.16
2003	2.58	1643.5	3299.5	13.71	2342.4	33.41
2002	1.41	1416.3	2901.5	17.30	1755.7	33.94
2001	4.22	1238.5	2473.5	22.13	1310.8	68.93
2000	0.33	1034.9	1656.4	13.05	775.94	68.97

الوحدة: مليار دج

المصدر: البنك المركزي والديوان الوطني للإحصائيات
 المتاحات النقدية M1: وهي مجموع وسائل الدفع (الأوراق النقدية + التجزئة والودائع تحت الطلب لدى البنوك والشيكات البريدية والخزينة). الكتلة النقدية M2: وهي تضم M1 والتوظيفات السائلة قصيرة الأجل المسيرة من طرف البنوك والخزينة).

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ارتفاع في معدلات التضخم بداية من سنة 2006 إلى غاية سنة 2009 مع تراجع طفيف سنة 2008، حيث بلغ معدل التضخم 5.7% كأقصى قيمة له سنة 2009، ويرجع هذا الارتفاع في معدلات التضخم لعدة أسباب أهمها اعتماد سياسة نقدية توسعية تعتمد على التخطيط (البرامج الإنمائية الداعمة للنمو اللاحقة الذكر)، ارتفاع أسعار المواد الأولية، الزراعية والغذائية المستوردة 6.8% سنة 2009 منها 14.3% منتجات غذائية طازجة [لكصاسي، 2009]، إضافة إلى التوسع في الكتلة النقدية (62% إلى غاية 2010) [رايس، 2013، ص 204] وارتفاع فائض السيولة النقدية من 52.57% إلى 57.63% إلى 63% إلى 72% خلال سنوات 2006، 2007، 2008، 2009 والناتج عن ارتفاع السيولة في السوق البنكية من 56.68% إلى 74.48% إلى 71.4% إلى 68.9% خلال نفس السنوات [Banque d'Alger, 2013]، هذا من جهة ومن جهة أخرى ساهم ارتفاع معدل التضخم المستورد في م أ والدول الغربية الناتج عن ظهور اضطرابات وتطورات خطيرة في الأسواق المالية الدولية منذ منتصف سنة 2007 بسبب الآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية في اتساع فارق التضخم بين الجزائر والدول الغربية حيث اتسع من 1.2 نقطة إلى 3.1 نقطة بين سنتي 2008 و2009 [لكصاسي، 2009].

وقد تراجع معدل التضخم إلى 3.91% خلال سنة 2010 ويرجع هذا التراجع إلى [لكصاسي، 2009]: تحسن سعر الصرف الفعلي الحقيقي الذي ساهم في تراجع التضخم المستورد على المستوى العام للأسعار. وعلى عكس السنوات السابقة فان معدل التضخم في سنة 2010 تولد بفعل ارتفاع أسعار الخدمات والسلع المصنعة [لكصاسي، 2009].

ارتفع معدل التضخم مجددا خلال سنتي 2011 و2012 ويبلغ رقم قياسي سنة 2012 بـ 8.89% نتيجة إلى حسب ما ورد على لسان وزير المالية إلى عدم التوازن بين العرض والطلب، رفع أجور العمال ورواتب العاملين في كل القطاعات وبأثر رجعي من سنة 2008 وزيادة الأجر الوطني المضمون من 15000 دج إلى 18000 دج، خلل في تنظيم السوق نتيجة لارتفاع هامش ربح الوسطاء بسبب المضاربة وارتفاع الأسعار الداخلية التي لا تعكس التراجع في الأسعار الخاصة بالمنتجات الأساسية المستوردة بل تطور في الاتجاه المعاكس، ارتفاع أسعار المنتجات والمواد الغذائية في الأسواق المالية العالمية نتيجة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية خاصة بعض المنتجات الطازجة كالحوم والأغنام. ومن الملاحظ أن سنة 2012 التي بلغ فيها معدل التضخم هي السنة الثانية التي يعمل بها في إطار سياسة استهداف التضخم إلا أن النتائج كانت عكسية وهو ما تم

الإشارة إليه سابقا أن استهداف التضخم في الدول النامية قد يؤدي إلى نتائج عكسية وضياح المستهدف في حالة التطبيق غير الكامل لهذه السياسة وهذا ما حدث سنة 2012.

تراجع معدل التضخم سنة 2013 إلى 3.25% نتيجة تراجع الأسعار العالمية لأهم المواد الغذائية ولمجموعة من السياسات المتخذة (تخفيض وتخفيف قيمة العملة الوطنية بـ 10%) لامتصاص فائض السيولة من قبل البنك المركزي خاصة مع استحداثه لتقنية امتصاص السيولة لأجل 6 أشهر وبمعدل تسعيرة قدره 1.5%، التخفيف من الجباية المباشرة التي تؤثر على الاستيراد، اعتماد سياسة اتفاقية مضبوطة ورشيدة [لكصاسي، 2013]، إضافة إلى استمرار ضبط وتنظيم الأسواق.

تميزت سنة 2014 باستمرار مسار تخفيض التضخم والذي بدأ في فيفري 2013 بعد، شهد ذروة التضخم سنة 2012. إذ إن معدل التضخم السنوي لسنة 2014 استقر عند معدل 2.92% مقابل نسبة 3.26%؛ أي بانخفاض طفيف قدره 0.34% والمهم هنا هو أن هذا المعدل المسجل لسنة 2014 أقل من الهدف المسطر من قبل مجلس النقد والقرض والذي قدر بـ (04%). [بنك الجزائر، مارس 2015] وبالتالي تبقى درجة الاستقرار النقدي ذات قيمة معتبرة في سنة 2014 في ظل ثبات نسبي جيد لأسعار الاستيراد وفي إطار الحفاظ على الاستقرار النقدي فقد امتص بنك الجزائر بطريقة فعلية زيادة السيولة في السوق النقدية مما أسهم في التحكم في ظاهرة التضخم عبر توظيف وسائل السياسة النقدية الملائمة (استعادة السيولة وتسهيل تسليم الودائع في ظرف 24 ساعة والاحتياطات الإيجابية) وفي الأخير سجلت سنة 2014 إصلاحاً هاماً في منظومة الحيطرة وذلك في إطار تقوية جانب الاستقرار المالي.

ومما سبق يمكن القول أن معدل التضخم تأثر بصفة غير مباشرة بإفرازات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية نتيجة ارتفاع أسعار المواد الأولية، الغذائية والزراعية، الصناعية والنصف مصنعة المستوردة وما نتج عنه ما يعرف بالتضخم المستورد. كما يمكن القول أن تطور معدلات التضخم في الجزائر مر بمرحلتين أساسيتين الأولى امتدت من 2006 إلى 2009 وكان السبب الرئيسي في ارتفاع معدلات التضخم هو التضخم المستورد الناتج عن الآثار السلبية غير مباشرة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية على أسعار المنتجات الغذائية لاسيما الحبوب والمنتجات الحليبية، إضافة إلى التضخم الداخلي الناتج عن ارتفاع تكاليف الإنتاج المتعلقة أساسا بالأجور والرواتب، أما المرحلة الثانية وهي الممتدة بين 2010 و2013 والتي بلغت فيها معدلات التضخم رقما قياسيا سنة 2012 ويرجع أسباب ارتفاع معدلات التضخم خلال

هذه الفترة لأسباب داخلية مرتبطة بتنظيم الأسواق وعدم استجابتها للتراجعات الخاصة بأسعار المواد الغذائية الأساسية في الأسواق المالية العالمية.

ثالثا: متطلبات وإمكانية نجاح سياسة استهداف التضخم في الجزائر

يعتبر استهداف التضخم من القضايا التي يدور حولها نقاش كبير وواسع على المستوى الدولي على الرغم من تطبيق هذه السياسة لأول مرة من قبل نيوزيلندا سنة 1990 ليبلغ عدد الدول التي طبقت هذه السياسة كاملة 24 دولة سنة 2007 وعدد كبير من الدول المتوجهة نحو تطبيق هذه السياسة [عثمان ادريس، 2008، ص 17]. وقد اعتمدت السلطة النقدية في الجزائر على سياسة نقدية توسعية بداية من سنة 2001 مبنية على سياسة التخطيط عبر مجموعة من المخططات والتي امتدت من 2001 إلى 2014 [مسعي، 2012، ص 147]:

- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (المخطط الثلاثي 2001 - 2004) خصص له غلاف مالي أولي بـ 525 مليار دينار (حوالي 7 مليار دولار أمريكي)، قبل أن يبلغ غلافه المالي النهائي 1216 مليار دينار (ما يعادل 16 مليار دولار).

- البرنامج التكميلي لدعم النمو (المخطط الخماسي الأول 2005 - 2009) خصص له 8705 مليار دينار (114 مليار دولار)، بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق (1216 مليار دينار) ومختلف البرامج الإضافية، لاسيما برنامجي الجنوب والهضاب العليا، والبرنامج التكميلي الموجه لامتناس السكن الهش، والبرامج التكميلية المحلية. أما الغلاف النهائي فقد قدر بـ 9680 مليار دينار (حوالي 130 مليار دولار) في نهاية 2009، بعد إضافة عمليات إعادة التقييم للمشاريع الجارية ومختلف التمويلات الإضافية الأخرى.

- برنامج توطيد النمو الاقتصادي (المخطط الخماسي الثاني 2010 - 2014) خصص له 21214 مليار دينار (ما يعادل حوالي 286 مليار دولار)، بما في ذلك الغلاف الإجمالي للبرنامج السابق (9680 مليار دينار)، أي أن البرنامج خصص له 11534 مليار دينار (155 مليار دولار).

ومن خلال ما سبق يتبين أن اعتماد الجزائر على سياسة نقدية توسعية ساهم في ارتفاع معدلات التضخم مما يستوجب ضرورة تبني سياسة لاستهداف التضخم ولكن الحكم على مدى نجاح وفعالية هذه السياسة يمر عبر مدى توفر شروط ومتطلبات تطبيقها.

1- الإطار القانوني التشريعي لسياسة استهداف التضخم في الجزائر: مر إطار توجه أهداف السلطة النقدية في الجزائر بمراحل يمكن تلخيصها فيما يلي:

تم تأسيس الإطار القانوني لعمليات بنك الجزائر بموجب القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 حيث حددت المادة 55 من القانون 90-10 المتعلقة بالنقد والقرض، الأهداف النهائية للسياسة النقدية، حيث تتحدد هذه الأهداف بحسب المادة نفسها لتشمل هدف تحقيق معدل نمو اقتصادي، التشغيل الكامل فهدف استقرار الأسعار واستقرار العملة، غير أن بنك الجزائر لم يأخذ بعين الاعتبار سوى استقرار الأسعار كهدف ينص عليه القانون 90-10 [قانون النقد والقرض، 2009]. والأمر 03-11، وجاءت خلاصة تقرير البنك المركزي لسنة 2003 كما يلي أن الهدف الأساسي للسياسة النقدية هو الحفاظ على استقرار الأسعار، باعتبارها زيادة تدريجية محددة لمؤشر أسعار الاستهلاك. في سنة 2009 تم تعديل الجهاز التنظيمي المتضمن أدوات السياسة النقدية (استرجاع السيولة، تسهيلات الودائع العامة للفائدة والاحتياطات الإيجابية)، كما احتوى تقرير 2003 استدلاليا هدف معدل التضخم ضمن معدل لا يتجاوز 3% غير أن تطبيق هذا الرهان بقى صعب التحقيق على مدى السنوات اللاحقة، وبالفعل شهدت العشرية الأخيرة تذبذبات على مستوى معدلات التضخم، وتم اختراق هذا السقف من سنة لأخرى.

وجاء إصلاح الإطار القانوني في سنة 2010 مع الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض حيث تم إصلاح الإطار القانوني أين تم اعتبار هدف التضخم الهدف النهائي للسياسة النقدية في الجزائر مع الاحتفاظ بالأهداف الكمية النقدية، حيث يؤخذ توقع التضخم في الأجل القصير أهمية خاصة [لكصاسي، 2011].

2- شروط ومتطلبات سياسة استهداف التضخم وإمكانية تطبيقها في الجزائر: لتطبيق سياسة استهداف التضخم هناك مجموعة من المتطلبات والشروط التي يتفق حولها الاقتصاديين ومسؤولي البنوك المركزية والتي تنقسم إلى متطلبات رئيسية وأخرى اقتصادية [Boughrara And others, 2008, P 05] إن تبني سياسة استهداف التضخم تمر عبر توافر مجموعة من المتطلبات الرئيسية والثانوية التي تضمن الفعالية، النجاح والنجاح، وحتى نقول أن الجزائر تتبنى أو يمكنها أن تتبنى إستراتيجية استهداف التضخم لا بد من توافر هذه المتطلبات والشروط:

أ- المتطلبات المؤسسية أو الرئيسية العامة: تتمثل في:

- استقلالية البنك المركزي وهي من المتطلبات الأساسية لاستهداف معدل التضخم، من خلال إعطاء استقلالية كاملة للبنك المركزي للتعديل الحر لأدواته النقدية للوصول إلى

معدل تضخم منخفض. دون ضغوط أو تأثيرات السياسة المالية التي قد تؤدي إلى تضارب في الأهداف مع التضخم. أي تكون له استقلالية في الأهداف والأدوات. إضافة إلى عدم وجود أي ضغوط سياسية على البنك المركزي لرفع النمو الاقتصادي وأن لا يستخدم البنك المركزي وسياسته النقدية لأغراض انتخابية. وهذه الاستقلالية تعطي للبنك المركزي شعور بالمسؤولية [Lajnaf, 2013, p 02]. [Roger, 2010, p 46]

فبالنسبة للجزائر هناك أسبقية من الناحية القانونية والتشريعية التي منحت استقلالية للبنك المركزي والبنوك التجارية التي تحررت من القيود الإدارية التي كانت مفروضة عليها حيث يعد قانون النقد والقرض 10-90 المتمم والمعدل بالأمر 11-03 الصادر في 26 أوت 2003 والتشريعات المختلفة الصادرة في ما بعد من أهم المصادر التشريعية المدعمة لاستقلالية لبنك المركزي، خاصة مع صدور الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 الذي ينظم القطاع المصرفي في الجزائر والذي يقوي الإرساء القانوني للاستقرار المالي وعلى اثر ذلك أصبح لبنك الجزائر استقلالية وصلاحيات أوسع، خاصة في ما يتعلق بالرقابة والإشراف على البنوك والمؤسسات المالية، إلا أن من حيث تنفيذ هذه القوانين والتشريعات تبقى هناك أوجه قصور، خاصة مع تدخل السلطات التنفيذية الممثلة في الحكومة في بعض الحالات لتقديم بعض التوجيهات.

- امتلاك هدف وحيد في إطار حديث للسياسة النقدية يتمثل في معدل أو مدى مستهدف للتضخم لفترة زمنية محددة، أي عدم وجود استهدافات أخرى كالأجور ومستوى التشغيل.

وبالنسبة للجزائر لم يكن هدف استقرار الأسعار هدفا وحيدا للسلطة النقدية في الجزائر من خلال قانون النقد والقرض 10-90 كما أشرنا له سابقا ولا الأمران المعدلان له، ولم تكن هناك أي تعليمة أو أمر يتعلق بتحديد رقم كمي لمعدل التضخم المستهدف في الجزائر من قبل السلطة النقدية، في حين احتوى تقرير 2003 على رقما مستهدفا للتضخم 3% خلال السنوات القادمة لكن تم اختراق هذا المعدل نظرا لتذبذب معدلات التضخم، لكن بعد تبني سياسة استهداف التضخم سنة 2010 أصبح استهداف معدل التضخم الهدف الوحيد للسياسة النقدية ولكن في المدى القصير.

- وجود علاقة مستقرة بين أدوات السياسة النقدية ومعدل التضخم ويمكن التنبؤ بها، فالسلطة النقدية يجب أن تكون لها القدرة على وضع نموذج ديناميكي للتضخم يمكن التحكم فيه وتحقيقه وفقا للمعلومات المتاحة من خلال أدواتها النقدية بفعالية في حالة انحراف المعدل المستهدف عن قيمته.

ففي الجزائر هناك توجه استشرافي للسياسة النقدية في مواجهة التوسع في الكتلة النقدية ومعدل التضخم [لكصاسي، 2008]. كما تم عرض نماذج التي تم تطويرها من قبل إشارات بنك الجزائر للتحكم في التضخم والتي تركز على عدة مؤشرات أهمها: اختلال التوازن بين العرض والطلب، ارتفاع تكاليف الإنتاج والتضخم المستورد. إضافة إلى وضع نموذج يتوقع التضخم في الأجل القصير ويستجيب إلى انشغال رؤية مستقبلية بغرض التوقع الشهري لمعدل التضخم وتطوره لأفق سنة واحدة [لكصاسي، 2010].

ب- المتطلبات الاقتصادية الثانوية الخاصة: وتتمثل في شروط وخصائص التي يجب أن تتوفر عليها الدولة حتى تتبنى سياسة استهداف التضخم:

- الإعلان العام عن أهداف رقمية لمعدل التضخم في الأجل المتوسط تلتزم السلطة النقدية التزاما صريحا بتحقيقه خلال فترة زمنية محددة، يتم نشر هذا الهدف والمدة المحددة لها عن طريق دوريات، تقارير رسمية، بيانات صحفية، مطبوعات، خطابات... الخ. أما في الجزائر لم يتم تحديد رقما واضحا للتضخم يتم استهدافه حيث تم الإشارة إلى استهداف التضخم على المدى القصير.

- التزام مؤسساتي بأن استقرار الأسعار هو الهدف الأولي للسياسة النقدية في المدى الطويل مع الالتزام والتعهد بتحقيق الهدف. تم في الجزائر تعزيز الإطار المؤسساتي للإشراف البنكي تبعا للتدابير الجديدة المتعلقة بالأمر 04/10 الذي يعطي الإرساء القانوني للاستقرار المالي إضافة إلى استقرار الأسعار [لكصاسي، 2011].

- الشفافية والتعامل مع الجمهور [Lajnaf, 2013, p 02]: تعتبر الشفافية أفضل وسيلة للحفاظ على استقرار الأسعار وضمان مصداقية البنك المركزي، إضافة إلى التواصل المستمر مع الجمهور الذي يمثل مصداقية السياسة النقدية، من خلال تزويد الجمهور بكافة المعلومات المتعلقة بالإستراتيجية المتبعة وتحليل القرارات ونشرها بصفة دورية مستمرة والتواصل المستمر يساعد الجمهور على فهم أضل للسياسة النقدية للبنك المركزي. ففي ما يخص إطار دعم الشفافية لا تزال الجزائر بعيدة ضمن هذا الإطار رغم ما تضمنه الأمر 04/10 المتعلقة بجهاز الوقاية الخاص بتوجيه الجهاز المصرفي وحل الأزمات من خلال تكليف تداول المعلومات بين مختلف الهيئات المشرفة على القطاع المالي (بنك الجزائر، اللجنة المصرفية، الخزينة العمومية، هيئة رقابة شركات التأمين ولجنة عمليات البورصة ومراقبتها) [لكصاسي، 2011]، وفي ما يخص التعامل مع الجمهور ونشر البيانات والمعلومات هناك تطور ملحوظ من خلال اشتراك الجزائر في النظام العام لنشر البيانات التابع لصندوق النقد الدولي في أفريل

2009 كما أن الجزائر تشترك معهما في نشر تقارير التقيد بالمعايير والقواعد الخاصة بشفافية السياسة النقدية والمالية، الشفافية الضريبية والرقابة المصرفية [الشفافية المالية بالجزائر]، إضافة إلى التدخلات التي يقدمها محافظ بنك الجزائر أمام البرلمان والمنشورة عبر موقع البنك إضافة إلى التقارير، النشرات والدوريات ولكن هناك ضعفا واضحا حول مساءلة البنك في غياب لجنة مختصة، مستقلة ومكلفة بذلك حيث تعد المساءلة من قبل البرلمان حول مدى التزام البنك المركزي بتعهداته ضعيفة وغير فعالة.

- تطوير النظام المالي: من أجل تبني سياسة استهداف التضخم لا بد من أن يكون السوق المالي والمؤسسات المالية في وضعية جيدة، وتطوير السوق المالي يساعد على أداء أدوات السياسة النقدية. وفي يتعلق بالنظام المالي الجزائري فهو يعاني خاصة في ما يتعلق بالبورصة التي تعد فتية في الجزائر.

ومما سبق يمكن القول أن التحدث عن إمكانية تطبيق سياسة استهداف التضخم في الجزائر وفعاليتها في الوقت الحالي أمر غير ممكن نظرا لعدم الجاهزية والتأهيل بالشكل الكافي لتبني هذه السياسة بسبب عدم التوافر الكامل للشروط والمتطلبات الخاصة بهذه الإستراتيجية خاصة في جانب إعطاء استقلالية أكبر لبنك الجزائر، تحديد رقما واضحا للتضخم المستهدف على المدى الطويل، تطبيق ميداني أفضل للتشريعات والقوانين وكذا العمل على تطوير السوق المالي لاسيما البورصة. هذا على الرغم من تناول هذا المصطلح في بعض التقارير الصادرة عن بنك الجزائر الذي يبقى تطبيقه لهذه السياسة على المدى القصير وليس على المدى الطويل.

ج- السياسات والإجراءات المتبعة لاستهداف التضخم في الجزائر: تسعى الجزائر للتحكم في معدلات التضخم إلى اعتماد مجموعة من الإجراءات والسياسات المتمثلة في:

- امتصاص فائض السيولة: ساهم التوسع النقدي القوي المدعم بمجموعة من المخططات الإنمائية إضافة إلى ارتفاع فائض السيولة الناتج عن توسع الكتلة النقدية M_2 في معاودة بروز الضغوط التضخمية، الأمر الذي دفع بنك الجزائر إلى امتصاص فائض السيولة بواسطة إدارة مرنة ومنسقة للوسائل غير المباشرة للسياسة النقدية، حيث لم يعد بنك الجزائر مصدر عرض السيولة للبنوك بداية من أفريل 2002 باتخاذها سيرا معاكسا من خلال تطوير وسائل امتصاص فائض السيولة الهيكلية في السوق البنكية وذلك بـ: [لكصاسي، 2010] تكثيف تدخلاته مع بروز الأزمة وذلك باستعمال وسيلة استرجاع السيولة لسبعة أيام والسيولة

المسترجعة لأجل 3 أشهر، ومع ارتفاع الضغوط التضخمية في سنة 2012 إلى أقصى مستوياتها تم اللجوء لاستخدام ولأول مرة السيولة المسترجع لسته أشهر بمعدل تسعيرة قدره 1.5% [لكصاسي، 2011]. ويهدف هذا الإجراء الأخير إلى امتصاص فائض السيولة في البنوك التي بلغت سنة 2011 (2000 مليار دج كسيولة فائضة).

- تفعيل الرقابة والإشراف [لكصاسي، 2013]: من أجل ضمان وسلامة المنظومة البنكية في ظل عالم يتميز بتجدد الأزمات المالية يتم القيام وبشكل صارم بإجراءات رقابية دائمة من قبل بنك الجزائر واللجنة المركزية على البنوك والمؤسسات المالية خصوصا الرقابة على إجراءاتها الخاصة بتقييم المخاطر من خلال متابعتها، تسييرها والتحكم فيها، ذلك بالاعتماد على المستندات، الرقابة في عين المكان والرقابة البعدية لعمليات التجارة الخارجية، مع استحداث نظام جديد للرقابة على تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في سنة 2007.

- تنظيم ومراقبة الأسواق الداخلية: تعرف الأسواق الداخلية الجزائرية صعوبات كثيرة ومتنوعة تعيق التطهير المستدام والتسيير المنسجم للسوق والتي نذكر منها [وزارة التجارة، 2011]: النشاطات التجارية الموازية، غياب الشفافية في توزيع وتسويق المنتجات، نقص في آليات ضبط السوق لضمان استقرار التمويل ببعض المنتجات ذات الاستهلاك الواسع والضعف الكبير في الوسائل المادية والبشرية الخاصة بالرقابة، وسعيا من الدولة لاحتواء هذا الوضع تم وضع برنامج خاص خلال هذا السداسي يهدف إلى [وزارة التجارة، 2011]: الامتصاص السريع للتجارة الموازية من خلال تأهيل وإنشاء هياكل تجارية جديدة، وضع آليات لضبط السوق وضمان تمويل المواطنين بالمواد الضرورية بانتظام مع مراقبة الأسعار من خلال وضع آليات مناسبة، تدعيم مصالح الرقابة بالوسائل التي تناسب المهام العديدة المسندة لها.

- تثبيت معدل الصرف الفعلي الخارجي للدينار ساهم في التخفيف من الآثار السلبية للتضخم [لكصاسي، 2008].

الخاتمة

إن تبني وتطبيق الإستراتيجية أو السياسة المتعلقة باستهداف التضخم بطريقة ناجحة وفعالة يتطلب تضافر الجهود، وتوافر جميع الشروط والمتطلبات المتعلقة بهذه السياسة، حيث يمكن للجزائر أن تتبنى هذه السياسة بطريقة صحيحة وناجحة إذا وفرت المناخ والأرضية المناسبين لها من خلال تفعيل وتطبيق جميع القوانين والتشريعات ميدانيا، والاستفادة من خبرات الدول التي حققت نجاحا في هذا المجال. ومما سبق يمكن استخلاص النتائج التالية:

- انتقلت الأزمة المالية والاقتصادية العالمية إلى الجزائر عبر قنوات غير مباشرة تمثلت في قناتي التجارة الخارجية والتضخم المستورد إضافة وبدرجة أقل إلى تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

- يمكن تفسير ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر إلى سببين رئيسيين ففي الفترة 2009/2004 يرجع ارتفاع معدل التضخم إلى التضخم المستورد الناتج عن ارتفاع معدلات التضخم في الخارج، أما خلال الفترة 2013/2010 يرجع ارتفاع التضخم إلى اختلالات داخلية مرتبطة بسوء تنظيم الأسواق وعدم مسايرة الأسعار الداخلية للأسعار على المستوى العالمي.

- تأثرت معدلات التضخم في الجزائر بإفرازات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي ساهمت في ارتفاعها من خلال قناة التضخم المستورد نتيجة ارتفاع فارق التضخم بين الجزائر والدول الغربية مما تسبب في ارتفاع أسعار المواد الأولية، الغذائية والمواد المصنعة المستوردة.

- تمثل سياسة استهداف التضخم إطار جديد لإدارة السياسة النقدية والتي ليس هناك تبني كامل لها في الجزائر طالما أنها لا تستجيب لجميع للمتطلبات والشروط الضرورية كالتطبيق الكامل للقوانين والتشريعات، عدم إخضاع بنك الجزائر للمساءلة في إطار فعال حول مدى الالتزام بالأهداف المسطرة... الخ، مما يتسبب في عدم نجاحها كما حدث سنة 2012.

وعلى ضوء النتائج السابقة يمكن وضع التوصيات التالية:

- إن السلطة النقدية الممتلئة في البنك المركزي إذا جعلت استهداف التضخم هو هدفها الأول لا بد من وضعها لقواعد واضحة المعالم وأهدافا للأداء، تحاسب عليها أمام الحكومة والأسواق، مع ضرورة توافر مجموعة من الشروط المؤسسية والاقتصادية كاستقلالية أكبر للبنك المركزي، وجود نظام مالي سليم مع انضباط ضريبي وتوافر قدر من المسؤولية والشفافية، مع تقوية دور السوق المالي حتى لا يضيع المستهدف كما حدث سنة 2012.

- ضرورة تفعيل، تنظيم ومراقبة الأسعار على المستوى الداخلي حتى تستجيب للتغيرات العالمية في الأسعار خاصة أن سبب الضغوط التضخمية في الجزائر بداية من سنة 2010 هي داخلية وترجع بالدرجة الأولى إلى اختلال الأسواق، مع ضرورة تضافر الجهود للتحكم أكثر في السيولة الهيكلية ونمو الطلب الذي يتطلب زيادة في العرض.

- تنمية وتفعيل الاستثمار خارج قطاع المحروقات وخاصة في الجانب الزراعي والصناعي من أجل التخفيف من حدة الضغوط التضخمية المستوردة.

- إنشاء لجنة مستقلة مهمتها متابعة ومساءلة بنك الجزائر حول مدى تحقق الأهداف المسطرة.

المراجع

- الجزائر ترفع الحد الأدنى للأجور، (2011). المغاربية، 10/07/2014.
<http://magharebia.com/ar/articles/awi/features/2011/10/05/feature-04>
- بلعوز، بن علي وطيبة، عبد العزيز. (2008). السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة (1990/2006). مجلة بحوث اقتصادية عربية، مصر، (41).
- خضير ياس، أسماء. (2013). تحليل معدلات التضخم في العراق خلال الفترة 2000/2010. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، جامعة بغداد، العراق، (36).
- رايس، فضيل. (2013). تحديات السياسة النقدية ومحددات التضخم في الجزائر 2000-2011، مجلة بحوث اقتصادية عربية، (61، 62).
- زيدان، محمد ونورين، بومدين. (2006). دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على المؤسسات والاقتصاديات، جامعة بسكرة، الجزائر.
- طالب، صلاح الدين. (2009-2010). تحليل الأزمات الاقتصادية العالمية (الأزمة الحالية وتداعياتها - حالة الجزائر). مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر.
- عبود الحلقي، عبد الجبار. (2012). السياسة النقدية للبنك المركزي العراقي في استهداف التضخم. مجلة دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة، العراق، 08 (31).
- قانون النقد والقرض 2009.
- لكصاسي، محمد. (2008). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.
- لكصاسي، محمد. (2009). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.
- لكصاسي، محمد. (2010). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.
- لكصاسي، محمد. (2011). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.

- لكصاسي، محمد. (2012). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.
- لكصاسي، محمد، (2013). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر.
- مجلخ، سليم. (2013). فعالية برامج السكن في الجزائر في ظل سياسة التخطيط وإفرازات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية. مجلة الاقتصاد العالمية. جامعة عدن، اليمن، (6 و7).
- مدير عام وزارة التجارة، (2011). ضبط السوق وإشكالية أسعار المواد الغذائية، وزارة التجارة، متاح على الرابط الإلكتروني: 2014/07/12. <http://www.mincommerce.gov.dz/seminaire/semprixprod/cominiq1.pdf>
- مسعي، محمد: (2012). سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وآثرها على النمو. مجلة الباحث، (10).
- مغاري، عبد الرحمان. (20-21 أكتوبر 2009). انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الجزائري، ورقة مقدمة الملتقى العلمي السابع حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- عثمان إدريس، يوسف. (2008). نظام استهداف التضخم كإطار لإدارة السياسة النقدية - المتطلبات وتجارب التطبيق - مجلة المصري، السودان، (49).
- سكت روجر. (2010). استهداف التضخم يبلغ عامه العشرين، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 47، العدد 01، مارس 2010، صندوق النقد الدولي، (48).
- يوم برلماني حول الأزمة المالية وانعكاساتها على الاقتصاد الوطني، (30-06-2009)، http://www.apn-dz.org/apn/arabic/journees_parlementaires/journee_30_06_09/journee_30_06_2009.htm تم الاطلاع على المقال في 10-01-2011

المراجع الأجنبية

- Banque D'Algérie, Récupérée 05 Juin 2013, Disponible sur le lien électronique: <http://www.bank-of-algeria.dz/>
- Boughrara, A., Boughzola, M., & Moussa. H. (2008). Credibility of Inflation Targeting in Morocco and Tunisia. Economic Research Forum, Working Paper 448.
- Hyun, S. K. (2009, December). surviving the Third Wave. Journal of Finance and Development, 46(4).

- La Banque Mondiale, données, Politique économique et dette, Récupérée 11 juin, Disponible sur le lien électronique <http://donnees.banquemondiale.org/theme/politique-economique-et-dette>
- Lajnaf, R. (2013). Possibility of Adopting the Inflation Targeting Strategy in Tunisia. International Journal of Applied Research and Studies (iJARS), 2(4).
- Mai, C. D., & Prakash, L. (2010, December). The Tragedy of Unemployment. Journal of Finance and Development, 47(4).
- Medjellekh, S., (2013). Déviation Des recettes générales en Algérie alalumiére de la crise financière et économique mondiale, journal d'Etudes Economiques, Romania, V 4 (18), N 02.
- Oner, C. (2010). What Is Inflation?. Journal of Finance and Development, 47(01).
- Roger, S. (2010). Inflation Targeting Turns 20. Journal of Finance and Development, 47(01).



الميزة التنافسية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين تحدي الواقع المحلي والعالمي

سطوطاح سميرة: أستاذة محاضرة أ
كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية
جامعة باجي مختار عنابة
روابحية مريم: أستاذة مساعدة
جامعة قالة

الملخص:

شهد الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة تحولات كبيرة، وحركية متسارعة لاستحداث أنساق وطرق جديدة للنمو والتوسع، وهذا بسبب ضغوط المحيط وتزايد اضطراب متغيراته، التي اشتدت معها المنافسة على مختلف الأصعدة وسعيا لإيجاد حلول أكثر تكيفا مع هذه الظروف، أخذت التوجهات الحديثة للاقتصاد تركز أكثر وبشكل ملموس على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتباره نسيجا قطاعيا مميزا، له القدرة على التأقلم والتقليل من الانعكاسات السلبية للمؤسسات الكبيرة، وزاد اهتمام المنظمات الدولية في مختلف بلدان العالم بنشاط وفعالية هذه المؤسسات التي باتت محور برامجها التنموية لما تلعبه من دور في تدعيم باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى.

وقد ناقشنا في هذه الورقة العناصر والمتغيرات المتعلقة بالابتكار التسويقي ومدى تأثيره على الميزة التنافسية في المؤسسات المتوسطة والصغيرة، إضافة إلى عرض تجارب دول أخرى وتحليلها، وقد توصلنا إلى أن القاعدة الأساسية للنمو هي المنافسة وتنوع استراتيجياتها وأساليبها التسويقية لذلك يتحول الابتكار التسويقي يعتبر اليوم أداة هامة من أدوات التعامل مع التطورات الدولية الجديدة ومفتاح أي ميزة تنافسية. لجميع المؤسسات لاسيما المتوسطة والصغيرة منها.

الكلمات المفتاحية: الابتكار، الابتكار التسويقي، الميزة التنافسية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

Abstract:

The world's economy is witnessing recently significant changes and accelerated moves to develop patterns and new ways of growth and expansion, and this is because of the pressure exerted by the entourage and the increasing of its disordered variables, which intensified with it the competition at various levels, and in an effort to find more adaptive solutions to these circumstances. The new trends of the economy focused more concretely on the small and medium enterprises sector considering them as a distinctive sectoral texture, able to adapt and minimize the negative impacts of mega enterprises. The interest of the international organizations in various countries of the world is increasing towards the effectiveness of these enterprises, which have become the objective of their development programs as they play a role in strengthening the rest of the other economic sectors. We have discussed in this work paper the elements and variables related to innovating marketing and its impact on the competitive characteristic of the medium and small enterprises, as well as the exhibition of the experiences of other countries and its analysis, we have found that the basic rule of growth is competition and the diversification of its strategies and methods of marketing so it turns innovation marketing which is considered today an important tool dealing with the new international developments and the key to any competitive characteristic for all enterprises, especially small and medium ones.

Key words: Innovation, Marketing innovation, Competitive characteristic, Small and medium enterprises.

مقدمة:

شهد الإقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة تحولات كبيرة، وحركية متسارعة لإستحداث أنساق وطرق جديدة للنمو والتوسع، وهذا بسبب ضغوط المحيط وتزايد إضطراب متغيراته التي إشتدت معها المنافسة على مختلف الأصعدة، وسعيا لإيجاد حلول أكثر تكيفا مع هذه الظروف أخذت التوجهات الحديثة للإقتصاد تركز أكثر وبشكل ملموس على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتباره نسيجا قطاعيا مميزا، له القدرة على التأقلم والتقليل من الإنعكاسات السلبية للمؤسسات الكبيرة، وزاد إهتمام المنظمات الدولية في مختلف بلدان العالم بنشاط وفعالية أداء هذه المؤسسات حتى باتت محور برامجها التنموية، لما تلعبه من دور في تدعيم باقي القطاعات الإقتصادية الأخرى.

وفي نفس الوقت فإن هذه التحولات الاقتصادية الدولية أدت إلى إحداث تغيير على مستوى حاجات ورغبات الزبائن وتطورات تكنولوجية هائلة، خاصة فيما يتعلق بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، إذ لم يعد الشكل التقليدي لمنظمات الأعمال سائداً -والذي يعتمد على أن بيئة الأعمال يسودها نوع من الثبات النسبي- فبيئة الأعمال الحالية تؤكد الوحيد فيها هو عدم التأكد والثابت الوحيد هو التغيير؛ وحيث القاعدة الوحيدة في النمو هي المنافسة وتنوع إستراتيجياتها وأساليبها، ولمواجهة حالي عدم الثبات والتغير يتحول الابتكار إلى أداة هامة من أدوات التعامل مع التطورات الدولية الجديدة، إذ أن الابتكار هو مفتاح أي ميزة تنافسية، فهو قوة دافعة نحو تحقيق النمو والتطور.

الإشكالية:

في وقت غير بعيد كان الإبداع والابتكار مجرد نشاط إستثنائي غير مطلوب في أكثر الأحيان، من الأقسام والوظائف ونشاطا ضيقا محصورا في قسم البحث والتطوير، كما كان الابتكار في حالات كثيرة نشاط ذاتي لبعض الأفراد المتميزين وكل هذا كان له تأثير سلبي في إضعاف دور وأهمية الإبداع والابتكار في المؤسسات، لكن في ظل الإقتصاد الدولي الجديد الذي يعتمد على المعرفة، ازدادت أهمية الابتكار فأصبح يعرف في أوساط الأعمال "الابتكار أو الإندثار"، ومن هنا لم يعد الإبداع والابتكار نشاطا مقتصر على قسم البحث والتطوير، بل هو مسؤولية جميع الأطراف العاملة بالمؤسسة، أو المؤسسات ذات الصلة بها.

وعند الحديث عن الابتكار لابد من الحديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنه لم يبق حكرا على المؤسسات كبيرة الحجم أو المؤسسات العملاقة - وإن كانت هذه الأخيرة القائمة في الابتكار الجذري- وذلك لبروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بل وتفوقها فيما يعرف بالابتكار التحسيني، إذ أن أهم ما يلاحظ في الوقت الحاضر هو ذلك التسارع الأسّي في تحسين المنتجات الحالية وإدخال منتجات جديدة، مما يجعل السوق تعيش فيما يشبه إنفجار في المنتجات الجديدة والمحسنة.

وفي ظل الظروف السالفة الذكر لا يمكن أن تبقى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معزل عما يجري على الصعيد المحلي والعالمي من تطورات وتحولات، إذ ينبغي على الدولة أن تعي جيدا هذه المؤسسات، وتزيد من فعالية نشاطها وكفاءتها، خاصة مع إنفتاح الإقتصاد على الأسواق العالمية، بانضمامه لمنظمة التجارة العالمية ودخوله إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، مما يعني زيادة المنافسة الأجنبية التي تتميز بقدرة عالية على اختراق

الأسواق واحتلال مكانة أكبر بسبب قدرتها على الابتكار وإدخال تحسينات على منتجاتها بصفة مستمرة، لتواجه بذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية صعوبة في تصريف منتجاتها مستقبلا فضلا عن ضعف قدرتها على الإبداع والابتكار مقارنة ومع المؤسسات الأجنبية، بسبب المشاكل التي تعاني منها هذه الأخيرة.
ومن الأبعاد السالفة الذكر وهذا التصور الأخير فإننا نطرح التساؤل التالي:

ما هو الدور الذي يلعبه الإبداع والابتكار في بلورة الميزة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

و ضمن الإطار العام لهذا التساؤل التي نرد الإجابة عليه نطرح التساؤلات التالية:

1. ما المقصود بالإبداع؟ وما هي أساليب تدعيمه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
2. ما هي مقومات العملية الابتكارية؟
3. فيما يكمن الدور الذي يلعبه الإبداع والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
4. كيف يؤثر الابتكار على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

I. تحديد المفاهيم:

1- ماهية التسويق:

إن التسويق شأنه شأن النشاطات الديناميكية المتجددة يصعب تعريفه في إطار ضيق لأنه يتضمن وظائف متنوعة، ومتداخلة، ومتشعبة يصعب حصرها في إطار محدد، إضافة إلى ذلك فإن التسويق نشاط ديناميكي يؤثر ويتأثر بمجموعة كبيرة القوى الداخلية والخارجية.¹
من أقدم تعريفات التسويق ذلك الذي قدمته الجمعية الأمريكية للتسويق American Marketing Association (A.M.A) والذي حظي بقبول واسع لدى الأكاديمين عام 1960، والذي يعرف التسويق على أنه: "جميع أنشطة الأعمال التي توجه تدفق السلع والخدمات من المنتج إلى المستهلك النهائي أو المستعمل الصناعي"²

وفي عام 1985 أعادت الجمعية الأمريكية للتسويق AMA تعريف التسويق بأنه: "تخطيط وتنفيذ عمليات تطوير وتسعير وترويج وتوزيع السلع والخدمات بغية خلق عمليات التبادل التي تحقق أهداف الأفراد والمؤسسات"³.

وفي عام 2003 أعادت الجمعية الأمريكية للتسويق تعريف التسويق ليصبح: "عملية نظامية تنطوي على تخطيط وتنفيذ ومراقبة نشاطات مدروسة في مجالات تكوين، وتسعير، وترويج، وتوزيع الأفكار والسلع والخدمات من خلال عمليات تبادل من شأنها خدمة أهداف المؤسسة والفرد"⁴.

ويعرف Philip Kotler التسويق بمفهوم بسيط وهو: "نشاط إنساني موجه إلى إشباع الحاجات والرغبات من خلال عمليات التبادل"⁵.
ومن خلال التعاريف الخاصة بالتسويق، فإن ذلك يقودنا إلى محاولة وضع تصور للتسويق آخذين بعين الاعتبار الأبعاد والمضامين التي ينطوي عليها، وبناء على ذلك "فإن التسويق بمفهومه المعاصر يمثل مجموعة من الأنشطة المتكاملة التي توجه من خلالها موارد المؤسسة لفرص متاحة في سوق ما، وتسعى من خلال ذلك إلى تحقيق أقصى مستويات الإشباع لحاجات ورغبات المستهلكين الحالية والمستقبلية وبما يضمن تعظيم فرص الربح للمؤسسة سواء كان هذا الربح ماديا أو اجتماعيا".

2- ماهية الابتكار التسويقي:

إن الابتكار التسويقي مفهوم واسع حيث يعني الابتكار في جميع أوجه النشاط التسويقي، وبالتالي فهو غير مقتصر على مجال معين في التسويق، كالابتكار في مجال المنتج أو في مجال الإعلان فقط، وإنما يشمل جميع المجالات التسويقية الأخرى، فالابتكار التسويقي يمس كل الأنشطة المرتبطة بتوجيه المنتج من الصانع إلى المستخدم النهائي⁶ ويعرف على أنه: "وضع أفكار جديدة أو غير تقليدية في الممارسات التسويقية"⁷.

ويهدف الابتكار التسويقي إلى إرضاء المستهلكين بشكل أفضل من المنافسين من خلال البراعة في تحديد وتلبية حاجاتهم ورغباتهم بشكل دقيق، والمواءمة بينها وبين قدرات وإمكانيات المؤسسة. كما أنه يسعى إلى أن يخلق العرض الطلب (العرض الإبداعي)، وإذا كان الهدف الأساسي للتسويق هو تلبية الحاجات الحالية للمستهلكين بما يتواءم مع قدرات وأهداف المؤسسة، فإن الابتكار التسويقي يسعى إلى اكتشاف الحاجات الكامنة للمستهلكين وتلبيتها، فالحاجات الحالية هي تلك الموجودة حاليا في أذهان المستهلكين، حيث يستطيعون التعبير عنها بسهولة، ويمكن من خلال وسائل بحث السوق التقليدية تحديد هذه الحاجات، أما الحاجات الكامنة فتعني تلك الحاجات التي لا يدركها المستهلكون اليوم، لذا فهم غير قادرين على التعبير عنها أو غير راغبين في التعبير عنها.⁸

وما يميز الابتكار في مجال التسويق والمنطلق من أفكار تسويقية جديدة بخلاف الابتكارات التكنولوجية أو الابتكارات التسويقية التي تتطلب تكنولوجيا جديدة، هو أنه في كثير من الأحيان لا يتطلب استثمارات ضخمة، وهذا ما يزيد في درجة المخاطرة في حالة الابتكارات التي تعتمد على التكنولوجيا الجديدة، وبالتالي فإن الابتكار في مجال

التسويق من منطلق تسويقي يكون أقل خطورة وأكثر فعالية، ولكن في المقابل نجد أنه سهل التقليد من طرف المنافسين.⁹

3- ماهية الميزة التنافسية :

في الوقت الحالي أصبح مفهوم الميزة التنافسية الشغل الشاغل للباحثين الاقتصاديين وعلى هذا الأساس فالدخول في دائرة التنافس لا يعني القضاء على المنافسين وإنما تقديم منتجات ترضي المستهلكين تختلف عن المنافسين، ومن التعاريف التي أعطيت لها ما يلي:
"الميزة التنافسية تعتمد على نتائج، فحص وتحليل كل نقاط القوة والضعف الداخلية إضافة للفرص والتهديدات المحيطة السائدة في بيئة المؤسسة مقارنة بمنافسيها في السوق"¹⁰؛

- ويعرفها عبد الستار محمد علي "إنها القدرة على تحقيق حاجات المستهلك أو القيمة التي يتم الحصول عليها من ذلك المنتج ومثال ذلك قصر فترة التوريد أو الجودة العالية للمنتج"¹¹؛

-الميزة التنافسية هي " ما تختص به المؤسسة دون غيرها ولما يعطي قيمة (أو يختلف عما يقدمه) مضافة إلى العملاء بشكل يزيد أو يختلف عما يقدمه المنافسون في السوق"¹²؛

ويعرف د. علي السلمي الميزة التنافسية بأنها " مجموعة المهارات والتكنولوجيات والموارد والقدرات التي تستطيع الإدارة تسيقها واستثمارها لتحقيق أمرين أساسيين:
- إنتاج قيم ومنافع للعملاء أعلى مما يحققه المنافسون.

- تأكيد حالة من التمييز والاختلاف في ما بين المنظمة ومنافسيها."¹³

من خلال التعاريف نستنتج أن الميزة التنافسية هي القدرة على تحقيق رغبات المستهلكين باعتبار أن المستهلك هو الحكم في السوق فأرضائه يعتبر الهدف الأساسي الذي تسعى المؤسسة لتحقيقه، ومنه فالميزة التنافسية تعني تقديم منتجات متميزة عما يقدمه المنافسون في السوق وإرضاء الزبائن بشكل يختلف أو يزيد عنهم، وتستطيع المؤسسة الاقتصادية تحقيق ميزة تنافسية من خلال وضع إستراتيجية للتنافس مبنية نتائج التحليل الداخلي للبيئة المحيطة بها.

4- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

في هذا المجال ظهرت العديد من التعاريف لجهات وهيئات على المستوى الحكومي والخاص، تحدد ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن أبرز هذه التعاريف نذكر مايلي:

- **تعريف الكنفدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** اعتمدت الكنفدرالية العامة في تعريف هذه المؤسسات على المعايير النوعية، إذ عرفت بأنها مؤسسات يكون فيها رئيس أو مدير

المؤسسة هو المشرف شخصيا وبطريقة مباشرة على تسيير الوظائف المالية ، التقنية والاجتماعية...
للمؤسسة مهما كان شكلها القانوني.¹⁴

-تعريف منظمة العمل الدولية: تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تضم وحدات صغيرة الحجم تنتج سلعا وخدمات، تتألف غالبا من منجمين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية.¹⁵

-تعريف الإتحاد الأوروبي: عرف الإتحاد الأوروبي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريل 1996 باتفاق معظم الدول الأعضاء على أنها: مؤسسات تنتج سلع أو خدمات مهما كان شكلها القانوني، وتشغل من 1 إلى 250 عامل، حيث المؤسسة الصغيرة هي التي توافق معايير الإستقلالية وتشغل أقل من 50 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 7 مليون أورو وحصيلتها السنوية لا تتجاوز 5 مليون أورو، في حين المؤسسات المتوسطة هي بدورها توافق معايير الإستقلالية وتشغل أقل 250 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون أورو وحصيلتها السنوية لا تتجاوز 27 مليون أورو.

II. التحولات العالمية وضرورة الابتكار في المؤسسة :

يعتبر تحدي الابتكار اليوم أحد الانشغالات الأساسية والدائمة للمؤسسات، ويتجلى ذلك من خلال الميزانية المخصصة للأبحاث وتطوير منتجات جديدة، وكذلك من التحسين المستمر لفعالية كل أجزاء سلسلة القيم، مهما يكن قطاع النشاط أو حجم المؤسسة، والكل يعمل على تلبية متطلبات المتعاملين "زبائن ومساهمين..." من خلال إنتاج سلع وخدمات ذات جودة عالية. وعلى اعتبار أن الابتكار التكنولوجي (الذي تمثله تطبيقات البحث والتطوير وتحسين عملية التنمية) يعزز النموذج التقني-الإقتصادي-، فإن أي تغيير في النموذج التقني-الإقتصادي- بسبب العولمة يمكن أن يكون له آثار عميقة ليس فقط على القرارات الإستراتيجية للشركات، ولكن أيضا على أداء الإقتصادي الكلي.¹⁶ إن هذا الإنشغال راجع إلى التحولات العميقة التي يعرفها المحيط الإقتصادي، فمعظم المؤسسات تعمل حاليا في محيط يتميز باضطرابات هامة، ويتعقد المعارف والتكنولوجيا.

إن عولمة الإقتصاد، الإنفتاح المتزايد للأسواق، التحولات التكنولوجية السريعة والتغيرات في الطلب تكون في مجملها العوامل التي تدفع إلى الابتكار، فالإقتصاد الجديد أصبح الآن يتميز بالتزايد الهائل للمنافسة وذلك نتيجة فتح أكثر فأكثر للحدود الوطنية للمبادلات التجارية ورؤوس الأموال الأجنبية، إذن فالعولمة من هذا المنظور أدت إلى فتح أسواق جديدة وظهور منافسة عالمية.

كما يشهد الإقتصاد الحالي تحولات تكنولوجية مذهلة أدت إلى إضطراب الأسواق وتحويل الصناعات، فمعظم الهياكل الصناعية تتوجه أكثر فأكثر نحو صناعات المعرفة والتقنيات العالية، الشيء الذي يجعل الميزة التنافسية للمؤسسة في ظل الظروف الإقتصادية يكمن في الابتكار.

إن الإتساع المذهل لتكنولوجيا الإعلام والإتصال وتحرير المبادلات قد غيرت بصفة كبيرة المواقف والسلوكيات، وبالفعل إن إستخدام هذه التكنولوجيات أدت إلى زوال كل الحدود التقليدية الوطنية، والثقافية واللغوية...، فالوصول إلى المعلومة لم يعد يكون الميزة التنافسية بقدر ما أبح استخلاص المعلومة الملائمة في الوقت المناسب هو الأهم، فالمؤسسات التي تكون قادرة على تكوين قاعدة معرفية وخبرة متراكمة ولديها المهارات في خلق واستخدام معلومات من خلال قاعدة المعرفة هذه تصبح أكبر وأهم مصدر قوة لتحقيق ميزة تنافسية للمؤسسة، وحتى تحافظ المؤسسة على هذه المعرفة والميزة التنافسية فإنها بحاجة إلى الإستثمار فيها بشكل مستمر.¹⁷

إلى جانب هذه الاضطرابات ظهرت أيضا تغيرات جذرية في جانب الطلب، فالمؤسسة ظهرت لتلبية العدد المتفاقم لطلبات المستهلكين، فالزبائن أصبحوا يفرضون عادة الشروط ويلحون على التحسين المستمر للنوعية واللجوء إلى مقاييس عالمية الشيء الذي يجعل المؤسسات التي لا تعرف إستخدام طاقاتها الإبتكارية لا تستجيب لرهانات السوق.

إن ديناميكية الإقتصاد الجديد تعمل على أن الكل يتحرك بسرعة كبيرة، لذا لا يسمح لأي مؤسسة أن تظل ثابتة في المحيط التنافسي الجديد، بل يجب عليها أن تكون دائما مفتوحة للأفكار وطرق العمل الجديدة، كما تكون أيضا مفتوحة للوسائل المستحدثة وتكون قادرة على إدماجها واستغلالها في نشاطها الكلي.¹⁸

في ظل الإقتصاد الجديد يجب أن يكون رد فعل المؤسسة سريع وتكون مرنة ومبدعة بصفة مستمرة لكي تضمن وضعية جديدة في السوق، المستقبل أكثر فأكثر غير مؤكد، التكنولوجيا تتطور بوتيرة جامحة، الأسواق تتفجر، الزبون ملك لا يعد بالوفاء.

III- دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر :

يمكن إبراز هذا الدور من خلال معرفة مدى مساهمة هذا النوع من المؤسسات في كل من:

- القيمة المضافة.

- التشغيل.

- ناتج الداخلي الخام.

1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل: يمكن توضيح هذه المساهمة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (05): تطور العمالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2005-2008

معدل التطور 2008	معدل التطور 2007	معدل التطور 2006	2008	2007	2006	2005	طبيعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
9.08	8.88	10.13	841060	771037	708136	642987	خاصة/ الأجراء
33.36	8.95	9.75	392013	293946	269806	245842	خاصة/ أرباب العمل
7.62-	7.32-	19.1-	52786	57146	61661	76283	عامة
9.03	9.49	10.53	354350	233270	213044	192744	صناعات تقليدية
13.63	8.19	8.19	1540209	1355399	1255399	1157856	المجموع

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 10-14، بتصرف.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأكثر إنتشارا وهذا يعني أنها الأكثر إستجابة للبيد العاملة، مما قد يشير إلى الدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إمتصاص البطالة، وإذا أمعنا النظر في المناصب المحدثه والمحقة في هذه المؤسسات وفق للمعيار القانوني، نجد أن القطاع الخاص هو الأكثر أهمية في تحقيق مناصب الشغل في الجزائر، وهذا بطبيعة الحال يتوافق مع منطلق الإصلاحات الإقتصادية (إقتصاد السوق، الخوصصة...).

2- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام: يمكن توضيح هذه المساهمة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (06): تطور الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات حسب الطابع القانوني

2007-2005

الوحدة: مليار دينار جزائري

2007		2006		2005		الطابع القانوني
النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
19.20	749.86	20.44	704.05	21.59	651.0	القطاع العام
80.80	3153.77	79.56	2740.06	78.41	2364.5	القطاع الخاص
100	3903.63	100	3444.11	100	3015.5	المجموع

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 14، ص 51. من خلال الجدول نلاحظ أن القطاع الخاص والمتمثل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يساهم بشكل بارز في تشكيل الناتج الداخلي الخام على مستوى الإقتصاد الوطني، حيث وصلت مساهمته إلى 80.80% في نهاية 2007 وهي نسبة جد معتبرة.

3- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشكيل القيمة المضافة:

يمكن توضيح ذلك من خلال الجدول المبين أدناه.

الجدول رقم (07): مساهمة القطاع الخاص في تشكيل القيمة المضافة للفترة 2007-2003

الوحدة: مليار دينار جزائري

2007		2006		2006		2004		الطابع القانوني
النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
87.64	2986.07	86.63	2605.68	85.90	2239.56	85.53	2038.84	القطاع الخاص
12.35	420.86	13.36	401.86	14.09	367.54	14.47	344.89	القطاع العام
100	3406.93	100	3007.54	100	2607.1	100	2383.73	المجموع

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 14، ص 52.

من خلال الجدول نلاحظ أن القطاع الخاص يساهم وبنسبة كبيرة في تشكيل القيمة المضافة مقارنة مع القطاع العام، إذ وصلت هذه النسبة إلى 86% بالنسبة للسنوات محل الدراسة.

IV. أثر الابتكار التسويقي على تنافسية المؤسسات وزيادة مبيعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

أن تخفيض التكلفة من أهم الأهداف التي تسعى إليها أي مؤسسة، وذلك لما ينعكس على أداء المنشآت الصغيرة والمتوسطة، حيث أن التكلفة المنخفضة مقارنة مع المنافسين تعني سعر بيع أقل من سعر المنافسين وهذا ما يعطي المنشأة ميزة تنافسية تمكنها من الصمود في وجه المنافسة.

إن تقديم نفس المنتج ولكن بسعر أقل بسبب تخفيض تكلفة إنتاجية النهائية يعتبر من وجهة نظر تسويقية منتجا جديدا من خلال عملية التحسين الذي يدخل ضمن المفهوم الواسع للإبتكار. وهذا ما يمثل للإتجاه من أعلى إلى أسفل في عملية التحسين من خلال إزالة كل أنواع الهدر في الموارد في العملية الحالية أو المنتج الحالي، حيث يمكن للمنشأة من خلال الإبتكار أن تخفض التكلفة من خلال مواد أولية أقل، أو عملية تكنولوجية أكثر إنتاجية أو من خلال الكفاءة التسويقية في إبتكار و/أو تقديم المنتج إلى السوق وهذا يهمننا هنا. فإذا ما تمكنت المنشأة من إبتكار طريقة تسويقية جديدة تسمح لها بعرض المنتج و/أو تقديم منتج جديد، ولكن بتكلفة أقل قد ينعكس ذلك على تقليل التكلفة النهائية للمنتج خاصة إذا قلنا بأن 50% من الإنفاق الخاص بالمنتج ينفق على العملية التسويقية ووسطاء التوزيع المختلفين، وهذا ما يجعل المنشأة التي تتبنى الإتجاه الإبتكاري في التسويق قادرة على خفض السعر إلى مستوى دون السعر الإعتيادي في السوق، مما يجعلها قادرة على زيادة كمية المبيعات.¹⁹

ونجد أن الكثير من المنشآت التي تبنت الإبتكار التسويقي قد حققت مبيعات أعلى من منافسيها وسواء كان ذلك في مجال المنتج أو في العناصر الأخرى للمزيج التسويقي، ففي مجال المنتج وعلى سبيل المثال لاحظت مؤسسة بوينج «Boeing» الأمريكية لصناعة الطائرات أن هناك سوقا مرتقبة لمنتجاتها آخذة في النمو في دول العالم الثالث وبالطبع هناك اختلافات بين ظروف ومواصفات المطارات في هذه الدول وتلك السائدة في دول العالم المتقدم، لذلك قامت المنشأة بإرسال فريق متخصص من المهندسين إلى الدول النامية، وذلك لدراسة الظروف التي تحيط بإقلاع وهبوط الطائرات بمطارات تلك الدول، وكانت نتائج هذه الدراسة أن الكثير من ممرات (مدارج) الطائرات تتسم بأنها قصيرة جدا.

وبناء على نتائج تلك الدراسة، قامت المنشأة بإعادة تصميم أجنحة الطائرة الخاصة بطراز بوينج 737، وتم إضافة إطارات ذات ضغط أقل، ذلك لمنع الإرتداد عند الهبوط على ممرات قصيرة وتم إعادة تصميم محركات الطائرة بحيث تتمكن من الإقلاع بسرعة، وقد نتج عن إجراء هذه التغييرات أن طائرة بوينج 737 حققت أعلى مبيعات في التاريخ كطائرة نفاثة تجارية. والملاحظ في هذا الإبتكار أهمية دراسة حاجات العميل وظروف التشغيل الخاصة بالمنتج في السوق المستهدف، وذلك قبل إنتاج السلعة موضع الإعتبار بدلا من إنتاجها، ثم الحصول على معلومات مرتدة، والتي بناء عليها قد يتم إدخال تعديلات على السلعة، رغم أن ما قامت به المنشأة حقق لها مبيعات أعلى وتوجد لها ميزة تنافسية في الأسواق المستهدفة. وفي نفس السياق لكن هذه المرة في مجال التسعير إبتكرت مؤسسة جويل (Jowel companies, www.jowelosco.com) طريقة تسعير جديدة وهي طريقة تسعير الوحدة لإكتساب تأييد العملاء وتكوين المحافظة على علاقات طيبة معهم، حيث تم توضيح سعر المنتج بصرف النظر عن حجم العبوة. فمثلا إذا كان المنشأة تتعامل في منتج (أ) الذي يباع في ثلاثة أحجام من العبوات (5 كغ، 3 كغ، 2 كغ)، فإن من المعتاد وضع سعر العبوة عليها (مثلا: 25 دولار، 17 دولار، 12 دولار للأحجام الثلاثة على التوالي)، ولكن المنشأة قامت بتوضيح سعر بيع الوحدة في كل عبوة وبالتالي تمكن المستهلك من المقارنة بين العبوات الثلاثة من حيث الأسعار بسهولة.²⁰

V. عرض موجز لتجارب بعض الدول في الإبتكار (فرنسا، اليابان، البرازيل):

لا شك أن تعدد التجارب يمثل حالة إثراء كبير نحو التنوع، وسنحاول تسليط الضوء على بعض الدول في مجال تدعيم الإبتكار.

1- التجربة الفرنسية :

لقد اعتمدت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية في مناطق في Alpes-Rhône بفرنسا والتي تنشط في القطاع الصناعي، بعض الإجراءات لدعم وإدارة الإبتكار داخلها خلال الملتقى الذي جمع هذه المؤسسات المنعقد في 07-07-2014 وذلك بالنظر إلى الصعوبات التي تواجه هذا النوع من المؤسسات في إدارة التقنيات الحديثة، وإدارة الإبتكار وتطوير قدراتها الإبداعية في الإنتاج، وكذا التنسيق مع بعضها البعض، بفرض وضع إستراتيجية مشتركة تسمح بالإستفادة أكثر من مسار دعم الإبتكار، وبما يسمح بتعزيز تنافسياتها ضمن الأسواق الخارجية مقارنة بالمؤسسات الأوروبية الأخرى، وفي دراسة أجريت في الفترة

المتدة من 05-16 ماي 2008، مست هذه الدراسة 508 من كبار رجال الأعمال في المؤسسات التي تشغل ما بين 20 إلى 249 عامل (مؤسسات صغيرة ومتوسطة). وقد كشفت هذه الدراسة أن ثلث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لم تبتكر خلال خمس سنوات الماضية وذلك راجع إلى مجموعة من الصعوبات التي تعاني منها هذه المؤسسات.²¹

1-1 الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفرنسية؛ والتي يمكن تحديدها

بأربعة صعوبات:

-الصعوبة في تحديد احتياجات السوق، فضعف التسويق يعد عائقا هاما في كل مراحل المشروع الابتكاري وذلك لأهميته في تحديد تكاليف المنتج الجديد، وحصص وتحقيق رغبات المستهلكين؛

-نقص الموارد البشرية، وعدم تنوع الكفاءات، وهذا ما أدى إلى عدم وجود فرص كبيرة للإبداع والابتكار، إضافة إلى فرص العمل التي تركز على اكتساب التقنية الأساسية في الإنتاج فقط، وهذا ما يعد من تطوير الأفكار وحتى من تطبيق بعض الوظائف الأساسية كالتسويق، وتصميم المنتجات...؛

-عدم وجود احترافية في تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقاومة التغيير في المؤسسة: فمن خلال الدراسة تبين أن أغلب هذه المؤسسات تستخدم أساليب تسيير غير فعالة، إضافة إلى وجود رفض داخلي للمتغير من قبل أفرادها العاملين؛

-مشاكل مرتبطة بالتمويل، إضافة لعدم وجود دراسات معمقة، ونقص الفعالية في تسيير المشاريع الابتكارية هناك صعوبات مرتبطة بإيجاد المصادر التمويلية اللازمة لهذه المؤسسات، وكيفية التحكم بالمخاطر المالية من قبل هذه المؤسسات.

1-2 إجراءات تدعيم الابتكار؛ من أجل الحد من هذه الصعوبات السابقة الذكر وتدعيم

الابتكار، تم وضع العديد من الإجراءات نذكر منها مايلي:²²

أ) دعم مسار البحث والتطوير والتنسيق مع مراكز البحث العامة والخاصة:

وذلك من خلال الربط بين المؤسسات ومراكز البحث العلمي والتطوير التقني سواء ضمن القطاع العام أو الخاص، وتم التركيز في هذا الإجراء على:

-تحديد إشكاليات البحث وتطوير المشاريع الابتكارية؛

-تشكيل فرق البحث والتطوير التقني؛

-التأكيد على التنسيق والشراكة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهياكل البحث والتطوير؛

-متابعة وتقييم النتائج وتمييزها؛

كل هذه الإجراءات تهدف إلى:

-تطوير برامج البحث المرتبطة بالإحتياجات الصناعية على المدى المتوسط؛

-تسهيل إنتقال الكفاءات والمهارات بين القطاع العام (الهيئات العامة للدولة) والقطاع الخاص (مراكز البحث الخاصة)؛

-اختيار أنسب الطرق والأساليب الإبتكارية؛

ب) تعزيز دور الدراسات والورشات المشتركة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

وذلك بهدف تحديد عوامل دعم الإبتكار (الإستراتيجية، التسويق، تشجيع الإبداع...) ودعم الشراكة بين المؤسسات والمتعاملين في مجال البحث والتطوير.

ج) الإعتماد على الكفاءات المتخصصة :

من خلال توظيف الموارد البشرية المتخصصة من أجل تعظيم فرص النجاح، وتوفير شروط جديدة تساعد على تغيير ثقافة المؤسسة، وذلك من خلال الإعتماد على المراكز المتخصصة في تكوين الموارد البشرية، والتنسيق مع المراكز التعليمية والجامعات...إلخ.

د) استخدام الممارسات التسويقية وإدارة العلاقات مع العملاء :

وذلك بهدف تطوير الطرق التسويقية والتجارية، ودراسة أفضل للأسواق لمتابعة التطورات الحاصلة، وبالتالي السماح بظهور مشاريع إبتكارية ومنتجات ناجحة، ويمكن دعم هذا الإجراء من خلال التنسيق مع الخبراء في مجال الدراسات التسويقية للإستفادة من توجيه أفضل للمؤسسات إلى الأسواق المستهدفة وكذا من الخدمات والمخططات التي تساعد على النمو والتوسع.

هـ) السعي إلى دعم العلاقة الثلاثية "جامعة -صناعة-مستثمر" أو الرباعية "جامعة -صناعة-حاضنة-مستثمر"، بدلا من الثنائية التقليدية "جامعة -صناعة"؛

وذلك إنطلاقا من الإعتقاد بأن إنشاء مؤسسات قائمة على البحث العلمي والتكنولوجيا العالية أضحت الوسيلة الأكثر فعالية وجاذبية لتثمين البحث العام والخاص على حد سواء، وهذا يعني أن الإتجاه التقليدي القائم على البحث العمومي قد انحصر لصالح إقامة مؤسسات صغيرة قادرة على الدخول في نشاط بحثي يوازي ما تقوم به الجامعات.²³

كل هذه الإجراءات وغيرها من شأنها تطوير مكانة هذه المؤسسات ضمن الأسواق العالمية خاصة مع تزايد حدة المنافسة. ويمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية الاعتماد على مثل هذه الإجراءات التي تدخل ضمن مسار إدارة الابتكار والتطوير التكنولوجي، والتي من شأنها زيادة مردوديتها وتعزيز تنافسيتها.

2- التجربة اليابانية :

تعتبر اليابان من أكثر الدول إثارة للإعجاب، وذلك نظرا للتحول السريع من كونها دولة مهزومة مدمرة بعد الحرب العالمية الثانية، إلى أن تصبح في نهاية السبعينات من القرن الماضي قوة إقتصادية عظيمة، ونلاحظ ذلك من خلال النقاط التالية:

-النمو المستمر في نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي مقارنة مع الدول الصناعية الأخرى؛

-اعتماد اليابانيين سابقا على شراء الآلات القديمة والإستعانة بالخبراء والمستشارين من الولايات المتحدة الأمريكية، وإرسال بعثات دراسية وتدريبية إلى الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت بالنسبة لليابانيين النموذج المتفوق في الحرب والإدارة والإقتصاد... إلخ.

إن التجربة اليابانية خلال الفترة الماضية تعتبر تجربة غنية بالدروس كما أنها غنية بالمفاهيم والأساليب الجديدة لتشكيل المؤسسات اليابانية نموذجا للتطور، إن اليابان قدمت نموذجا الخاص بالابتكار القائم على التحسين المستمر بشكل أساسي في مواجهة النموذج الأمريكي القائم على الابتكار الجذري وإذا كان تفسير الميل الأمريكي نحو الابتكار الجذري نجد نجاهه في اتساع البلد جغرافيا، فإن الابتكار التحسيني بكل ما يعنيه من التحسينات والتعديلات الصغيرة يجب تفسيره في النقاط التالية:²⁴

-اليابان بلد صغير، فقير من الموارد الطبيعية ومعروفة بسهولة الزلازل، وهذا ما جعل اليابانيين يطورون رؤية جديدة المهدرة تقوم على المفهوم المثالي، بكل ما يعنيه من إزالة كل أشكال الهدر وإدخال التحسينات من أجل التفوق في السوق على المنافسين؛

-إن اليابان رغم ميلها الكبير للتكنولوجيا الحديثة، فإنها ذات مدخل إنساني في مقابل المدخل الأمريكي وهو مدخل تقني المركز، فالمدخل الياباني بدلا من التقدم التكنولوجي بخطوات عملاقة، فإنه يفضل القيام بتحسينات تدريجية؛

-إن النموذج الياباني في التطور كان دائما يبدأ بالتعلم الإبتكاري في المرحلة الأولى، ليساهموا في المرحلة الثانية بعملية التطوير الخاصة بهم فيما يدخلون من تحسينات مستمرة تضمن لهم ميزة حيال الآخرين الذين أخذوا منهم، وهذا يعني أن اليابانيين لم يقدموا أنفسهم

كـمبتكرين جذريين وكقائمين بالدرجة الأولى وإنما كمقلدين إبتكاريين أو محسنين قادرين على أن يحققوا من خلال تحسباتهم ليس فقط الميزة في التعلم وإنما أيضا التفوق حتى على المبتكرين الأصليين.

2-1 خصائص التجربة اليابانية :

إن التجربة اليابانية في مجال الإبتكار قدمت مدخلا جديدا يتمثل في التحسين المستمر، هذا الأخير الذي يساعد في تحقيق ميزة في السوق، ويمكن إبراز خصائص التجربة اليابانية في مجال الإبتكار في:²⁵

-يعطي التحسين المستمر للمؤسسات اليابانية حيوية مستمرة في إدخال التحسينات بشكل شبه يومي، ولقد استخدم اليابانيون هذا المدخل بطريقة إبتكارية وذلك لمواجهة النقص في البنية الأساسية للبحث الأساسي ومقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية، وكوسيلة للإستعاب السريع والقفز إلى مرحلة التطوير الذاتي ومما يؤكد هذه السياسة اليابانية أم نظام براءة الإختراع في اليابان كان موجها من أجل الحصول على الأسرار التكنولوجية من الشركات الأجنبية التي تعمل في اليابان، وتمكين المؤسسات اليابانية من تحسين براءاتها حتى بتعديلات صغيرة جدا في 2٪ على البراءة الأصلية؛

-يعتبر الإبتكار التحسيني من مسؤولية الجميع، إذ أنه يتسم بمشاركة جميع العاملين في كل المستويات الفنية والتنظيمية عكس الإبتكار الجذري الذي يتسم بكونه ابتكارا فنيا متخصصا ويرتبط بقسم البحث والتطوير، فإذا نظرنا إلى دوائر الجودة بوصفها أداة لتقديم المقترحات الخاصة بتحسين الجودة في الشركة اليابانية، فإنها لا تتشكل من الجماعات المهنية فقط وإنما تتشكل من مجموعة من العاملين لتقديم الإقتراحات، ولعل هذا ما يفسر بحق لماذا الشركات اليابانية هي التي تتسم بإدخال أكبر عدد من التحسينات على عملياتها ومنتجاتها لأن الجميع محفزون وقادرون على تقديم المقترحات مهما كانت صغيرة؛

-الإبتكار التحسيني يمثل عملية مركبة من مرحلتي التعلم وبالإضافة الجديدة، أي أن المؤسسات اليابانية التي اعتمدت على الشركات الغربية في التطور وإدخال التكنولوجيا والأساليب الجديدة من المرحلة الأولى ما بعد الحرب العالمية الثانية، سرعان ما انتقل إلى مرحلة إضافة في التحسين، والجدير بالذكر هنا أن التحسين (الإضافة) الذي كان نتاج التعلم (التقليد) قد تراكم في التجربة اليابانية بشكل أصبح في مجالات عديدة مصدرا للتفوق قد تراكم في التجربة اليابانية بشكل أصبح في مجالات عديدة مصدرا للتفوق الياباني على المبتكرين الأصليين، ويمكن القول أن هذه التجربة في التعلم (التقليد

الإستتساخي) والإضافة التدريجية (التقليد الإبتكاري)، وأن الشركات اليابانية كانت تكرر هذا النموذج باستمرار مع الشركات التي تتنافس معها من التقليد إلى التحسين ومن ثم إلى السطوة التنافسية؛

-إن الإبتكار التحسين هو نتأج مدخل إنساني المركز في اليابان، فالتكنولوجيا الأحدث هي نتاج الإبتكار الجذري عادة ما تكون مترافقة مع الإزاحة التكنولوجية (technological displacement) بإحلال الآلة محل الإنسان، وهذا الإحلال يحمل عوامل ضعفه في استعاب

الإنسان الذي هو المصدر الأساسي والحيوي إلى أي تطوير أو تحسين لاحق؛

-المدخل التزامني، حيث أن الثقافة اليابانية متعددة المركز تتسم بالجماعية، فإن الإبتكار التحسين يتسم بالإعتماد على فرق التطوير التي تتكامل في اختصاصاتها ووظائفها وتعمل سوية من أجل تقليص دورة تطوير المنتج الجديد، إذ يساعد ذلك في تقليص الفترة المطلوبة في عملية التطوير المتعاقبة؛

-غزارة المعلومات، التي تمثل المصدر الجوهرية في عملية توليد الأفكار، فإلى جانب أن فرق العمل هو أسلوب غزير المعلومات، فإن توليد الأفكار في المشروع الياباني لا ينظر إليه كنموذج لمعالجة المعلومات للوصول إلى الحلول، وإنما كنموذج لإنشاء المعلومات؛

-تطوير المعرفة الضمنية، فالشركات الخلاقة للمعرفة هي تلك الشركات التي أعمالها الرئيسية هي الإبتكار المستمر.

-إكتشاف العلاقات، إذ أن التفكير الياباني يستند على العقلية الموجهة للجماعة، لذلك نجد أن المؤسسات اليابانية كانت هي الأقدر على اكتشاف العلاقات الإيجابية مع الأطراف الأخرى ذات الصلة مثل الزبائن، الموردين والعاملين، فبدلاً من النظر لهذه العلاقات كما في الشركات الأمريكية كخصوم فإن العلاقة الإيجابية تنظر إليهم كشركاء للشركة.

2-2 تمويل الإبتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبعض الدول:

تواجه الدول النامية مشكلة ذات حدين في تمويل البحث العلمي من أجل النمو

الإقتصادي هما:²⁶

-نقص الموارد الحكومية المتاحة للبحث والتطوير.

-حدائة القدرات التكنولوجية المتراكمة مقارنة بالدول الصناعية المتقدمة.

3- تجربة البرازيل :

قام فريق من الباحثين في البرازيل بمسح المؤسسات الصناعية المتواجدة في ولاية سان باولو للتعرف على طبيعة نظم الابتكار المستخدمة في القطاع الصناعي وتأثيرها على القدرات الإنتاجية، ونورد فيما يلي بعض النتائج التي توضح بقوة أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على الاستفادة من نتائج البحث والتطوير والابتكار بل تفوق من حيث أثرها على أعداد العاملين للمؤسسات الكبيرة، مع أن المؤسسات الكبيرة قادرة على تخصيص موارد مالية أكبر للبحث والتطوير.

الجدول رقم (09) : مدى قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاستفادة من البحث والتطوير

النسبة المئوية للمؤسسات المستفيدة من البحث والتطوير	عدد المؤسسات	عدد العاملين في المؤسسة
21.8	37582	99-5
51.7	2198	249-100
59.4	804	499-250
69.7	610	500 فأكثر

المصدر: سعد الدين أحمد عكاشة، فاتن الجبشة، وثام بهبهائي، المرجع السابق، ص04.

كما وجد الباحثون أن التركيز على تطوير المنتجات فقط يتناسب عكسيا مع حجم المؤسسة، مقارنة بتطوير عمليات الإنتاج والمنتجات معا.

الجدول رقم (10) : علاقة حجم المؤسسة بالابتكار

حجم المؤسسة (عدد العمال)	عمليات الإنتاج والمنتجات	منتجات فقط	عمليات إنتاج فقط
99-5	57.8%	28.2%	14%
249-100	69.3%	14.0%	16.7%
499-250	74.3%	9.8%	15.9%
500 فأكثر	81.6%	5.9%	12.5%

المصدر: سعد الدين أحمد عكاشة، فاتن الجبشة، وثام بهبهائي، المرجع السابق، ص04.

وأوضحت الدراسة أن المؤسسات الصغيرة تعتمد إلى حد كبير على المصادر الوطنية للتطوير، بينما تعتمد المؤسسات الكبيرة على مصادر أجنبية، ويعود ذلك لسببين أساسيين هما:

- ملكية المؤسسات الصغيرة غالبا ما تكون محليا، بينما تشارك المؤسسات الأجنبية في المؤسسات الأكبر حجما.
- تكلفة التطوير المحلي أقل في العادة مقارنة بالمؤسسات التي تعتمد على مصادر أجنبية للبحث والتطوير.

خاتمة:

أضحى الابتكار خيارا إستراتيجيا لا مناص منه، والسييل إلى رفع القدرة التنافسية لمؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، خاصة مع الإنفتاح الذي عرفه الإقتصاد الجزائري، لذا ينبغي أن يشمل الابتكار جميع الجوانب المرتبطة بإدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المنتجات، العمليات، الموارد البشرية) حتى تساير التحول المتسارع في محيطها، وتحقق بذلك ميزة تنافسية، تسمح لها هذه الأخيرة بمتابعة الأسواق وبالتالي تضمن لها البقاء في السوق.

لكون الابتكار بشكل محركا أساسيا لنشاط المؤسسات واستمراريتها، فإن الإهتمام به يتطلب توفير مناخ ملائم يسمح بتدفق الأفكار الإبداعية، وتجسيد هذه الأفكار على أرض الواقع حتى وإن كان ذلك ينطوي على العديد من المخاطر، كما أن الدولة من الممكن أن تلعب دورا قياديا في هذا المجال، وذلك من خلال رسم سياسة واضحة للبحث والتطوير، تشرك المؤسسات وتوطد علاقتها بمراكز البحث والجامعات، وتثمين جهود الباحثين وتزويدهم بكافة متطلبات نشاط البحث.

وفي الختام لا بد أن نؤكد أنه في ظل الظروف المتغيرة التي تسود السوق الدولية والمنافسة التي تضطر المؤسسات والدول على مواجهتها، يتحول الابتكار إلى أداة هامة من أدوات التعامل مع التطورات البيئية الجديدة، فسواء تعلق الأمر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو المؤسسات الكبيرة فإن الابتكار هو مفتاح أي ميزة تنافسية. ولقد أعدت هذه الدراسة لمعرفة مدى أهمية الابتكار في تحقيق مزايا تنافسية للمؤسسات، وتمكنها من البقاء في السوق، وعلى هذا الأساس تم تدعيم الدراسة والابتكار بتقديم تجارب لبعض الدول في الابتكار التسويقي وأهميته في تحسين قدرتها التنافسية. وقد تم التوصل إلى أنه على المؤسسة الأخذ بعين الاعتبار الابتكار كأحد أهم مداخل تعزيز قدرتها التنافسية خاصة في ظل الظروف الراهنة.

الهوامش:

- 1- ناجي المعلا، رائف توفيق، أصول التسويق، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص3.
- 2- حميد الطائي وآخرون، الأسس العلمية للتسويق الحديث، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 09.
- 3- إسماعيل السيد، التسويق، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 1999، ص 21.
- 4- حميد الطائي وآخرون، مرجع سابق، ص 23.
- 5- ناجي المعلا، رائف توفيق، مرجع سابق ذكره، ص06.
- 6- Jean Jacques Lambain: le marketing stratégique, 2 e édition, Ediscience international, 1993, p281.
- 7- جمعة أبو حافظ نعيم، التسويق الإبتكاري، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة مصر، 2003، ص 04.
- 8- دون إيكابوتشي، كلية كيلوغ للدراسات الإدارية العليا تبحث في التسويق، ترجمة: إبراهيم يحي الشهابي، مكتبة العبيكان، الرياض المملكة العربية السعودية، 2002، ص 235.
- 9- Jean Jacques Lambain: Le marketing stratégique, 2e édition, Ediscience international, 1993, p.281.
- 10- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية تحديات القرن الحدي والعشرون، ط1، مجموعة النيل العربية، جامعة المنصورة، 1999، ص 27.
- 11- عبد الستار محمد العلي، إدارة الإنتاج والعمليات مدخل الكمي، ط1، روايل للطباعة والنشر، الأردن، 2000، ص40.
- 12- طلعت أسعد عبد الحميد، التسويق الفعال الأساسيات والتطبيق، ط9، الدار المتحدة للإعلان، مصر، 1999، ص 106.
- 13- علي السلمي، إدارة الجودة الشاملة ومتطلبات التأهل للإيزو 9000، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص 34.
- 14- Olivier Torres, des PME, daminos flamarinos France, 1999, p 16.
- 15- عبد الرحمان يسرب أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، الدرا الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1996، ص 17.
- 16- Chantal Ammi, innovation technologique, lavoisier Paris, 2006, p 202.
- 17- كمال آيت زيان، حورية آيت زيان، تسيير المعارف والإبداع في المؤسسة، المؤتمر العلمي العربي: الريادة والإبداع استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فيلادلفيا الأردن، 2005، ص 3-5، <http://philadelphia.edu.jo>
- 18- نفس المرجع، ص 05.

- 19- ردينة، عشان يوسف، بحوث التسويق، دار المناهج عمان الأردن، 2000، ص 76.
- 20- الصرن، رعد حسن، إدارة الابتكار والإبداع، الجزء الأول دار الرضا عمان الأردن، 2000، ص 44
- 21 -Les dirigeants de PME et l'innovation, mais 2008 dans : <http://www.acfci.cci.frinnovation> documents sondage_ innovation20 %mai/2020 (vue le 20-02-2016, 14 :22)
- 22- بلال أحمد، دور إدارة الابتكار والتطوير التكنولوجي في تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية تعزيز تنافسياتها، الملتقى الوطني حول التطورات التكنولوجية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، الجزائر جامعة جيجل، 2006، ص 04.
- 23- حسين رحيم، التجديد التكنولوجي كمدخل إستراتيجي لدعم القدرة التنافسية للمؤسسة الجزائرية (دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، ملتقى دولي حول تنافسية المؤسسات الاقتصادية وتحولات المحيط، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2002، ص 45.
- 24- سليم بطرس جلدة، زيد منير عبودي، إدارة الابتكار، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع الأردن، 2006، ص 164.
- 25- نجم عبود نجم، إدارة الابتكار، مرجع سابق، ص 319-320.
- 26- سعد الدين أحمد عكاشة، فاتن الجبشة، وثام بهبائي، التمويل البحث والتطوير من أجل التنمية العربية الحلقات الضائعة الندوة الثانية لآفاق البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في العالم العربي، ص 04 <http://ipac.kacst.edu/sae>



الوظائف الأساسية للمدرسة الجزائرية - قراءة في النصوص الرسمية -

حديد يوسف: أستاذ محاضر " أ "
كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

ملخص

يتناول هذا المقال أهم التغييرات التي طرأت على الوظائف الأساسية للمدرسة الجزائرية عبر المراحل التي مرت بها منذ الاستقلال إلى الآن من خلال قراءة في النصوص التشريعية المنظمة للتربية والتكوين في الجزائر وفي ضوء التأصيل النظري لوظيفة المدرسة.

Abstract:

This article describes the most important changes in the basic functions of the Algerian school across the phases since independence to now read through the legislative rganization for education and training in Algeria and in the light of the theoretical underpinnings of the school function.

مقدمة

يتفق جميع الباحثين التربويين بأن المدرسة هي صورة مصغرة للسلطة السياسية الحاكمة في أي بلد، وأنها أداة إيديولوجية لنشر الثقافة السياسية المرغوبة وتكوين المواطن الصالح بالمفهوم الأيديولوجي للدولة، لذلك تعتبر المدرسة من أخطر المؤسسات الاجتماعية من حيث الوظائف الموكلة لها، فهي التي تحافظ على هوية المجتمع وتراثه التاريخي والثقافي والحضارة الإنسانية بصفة عامة، وهي التي تقوم أيضا بتثيئة الأجيال وتربيتهم وفقا للمقومات الأساسية لكل أمة من الأمم.

والمدرسة ليست المؤسسة الوحيدة التي أوكل لها القيام بوظيفة التربية ، فهناك مؤسسات تربوية متعددة كالعائلة وجماعات اللعب والمسجد والكنيسة والنادي والمصنع والمتجر والمزرعة والمكتبات والمعارض والسينما والمسرح والراديو والتلفزيون والصحافة إلا أن المدرسة هي المؤسسة التربوية المقصودة والهامة التي أنشأها المجتمع لتنفيذ أهداف النظام التربوي ، حقيقة إن الأسرة تشاركها في عملية التربية إلا أن وظيفتها الأصلية هي الانجاب ، والتربية في الأسرة هي وظيفة مصاحبة للوظيفة الأصلية وكذلك فإن وظيفة المسجد الأصلية هي العبادة ، ووظيفة النادي والراديو والسينما والمسرح الأصلية هي الترويح ، والتربية في هذه المؤسسات الاجتماعية غير مقصودة لذاتها ، كما هو الحال في المدرسة¹.

وإذا تتبعنا مسيرة المدرسة الجزائرية منذ الاستقلال إلى الآن، نجد أنها قد تغيرت في بنيتها ووظائفها تبعاً للتغيرات والتطورات السياسية التي حدثت سواء على المستوى المحلي وحتى على المستوى الدولي. فالتحول من النظام الاشتراكي والأحادية السياسية الحزبية إلى التعددية السياسية وكذلك الانتقال من الاقتصاد الاشتراكي المخطط إلى اقتصاد السوق المبني على المنافسة ، بالإضافة إلى تحديات ورهانات العولمة بكل متطلباتها ، رافق كل ذلك تغيرات واضحة في وظائف المدرسة الجزائرية من خلال إحداث تغييرات جذرية في محتويات البرامج والمضامين المدرسية بما يخدم غايات وأهداف المرحلة. وسنحاول من خلال قراءة في النصوص التشريعية المنظمة للتربية والتكوين في الجزائر تتبع أهم التغيرات التي حدثت في بنية المدرسة الجزائرية ووظائفها الأساسية.

أولاً: في مفهوم المدرسة وبنيتها ووظائفها.

1- مفهوم المدرسة وبنيتها

تعرف المدرسة بأنها المؤسسة الاجتماعية التي أعدها المجتمع لتزويد أفرادها بالخبرات والمهارات الاجتماعية الملائمة التي تسمح لهم بالتفاعل الإيجابي المنتج مع البيئة التي يعيشون فيها².

وعرفها آخر بأنها المؤسسة الاجتماعية التي تقوم بوظيفة التربية ونقل الثقافة المتطورة وتوفير الظروف المناسبة للنمو جسمياً وعقلياً وانفعالياً واجتماعياً³.

ويعرف فرديناند بويسون (Ferdinand Buisson) المدرسة بأنها: "مؤسسة اجتماعية ضرورية تهدف إلى ضمان عملية التواصل بين العائلة والدولة من أجل إعداد الأجيال الجديدة ، ودمجها في إطار الحياة الاجتماعية"⁴.

ويعرفها فريدريك هاستن "بأنها نظام معقد من السلوك المنظم، الذي يهدف إلى تحقيق جملة من الوظائف في إطار النظام الاجتماعي القائم".⁵

ويقترح شبيمان تعريفاً نظامياً مناسباً للسوسيولوجيين وهو: أن المدرسة شبكة من المراكز والأدوار، التي تقوم بين المعلمين والتلاميذ، حيث يتم اكتساب المعايير التي تحددها لهم أدوارهم في الحياة الاجتماعية، وتتبع هذه الأدوار من البنية الشكلية للمدرسة ومن ثقافتها الفرعية المناسبة⁶

فالمدرسة هي " المؤسسة الخطيرة التي أنشأها المجتمع لتتولى تربية نشئه الطالع وهي تلك المؤسسة القيمة على الحضارة الإنسانية، وهي الأداة التي تعمل مع الأسرة على تربية الطفل".⁷

ويرى أحمد محمد "أن المدرسة بناء اجتماعي يستمد مقوماته المؤسسية من التكوين الاجتماعي العام، تستمد منه هذه المؤسسة فلسفتها وسياساتها وأهدافها وتسعى إلى تحقيقها من خلال الوظائف والأدوار التي تقوم بها".⁸

وبناء على ما سبق، تعد المدرسة مؤسسة تربوية وتعليمية واجتماعية وسياسية، تنتمي إلى القطاع العام (الدولة) أو القطاع الخاص (الأفراد والشركات). وتتميز المدرسة بكونها مؤسسة منظمة بمجموعة من القوانين الداخلية والخارجية، وهي بمثابة نسق بنيوي داخلي ووظيفي، يتألف من تلاميذ، ومدرسين، ورجال الإدارة، ومشرفين، وأولياء الأمور...ومن ثم، تخضع هذه المؤسسة التعليمية لميزانية الدولة أو لميزانية الخواص. وترتكز إلى مجموعة من المناهج والبرامج والمقررات. وتقوم بعدة أدوار مهمة، مثل: التعليم، والتثقيف، والتكوين، والتربية، وإعطاء الشهادات...وتقدم تعليماً إجبارياً من السنة السادسة حتى السنة السادسة عشرة.⁹

ومرت المدرسة كمؤسسة اجتماعية تربوية بعدة مراحل قبل أن تستقر على هذا الشكل في وقتنا الحاضر، وأول هذه المرحلة المدرسة البيئية أو المنزلية حيث كان الأبوان يقومان بوظيفة التربية وتعليم الأبناء سواء بطريقة مقصودة أو غير مقصودة. وجاءت بعد ذلك مرحلة المدرسة القبلية التي كان يقوم بها العرافون لتعليم الصغار عقيدة القبيلة وأعرافها وقوانينها وتقاليدها الممتدة التي كانت تمثل الأطر المرجعية المقبولة والملزمة اجتماعياً من الناحية المعرفية والاجتماعية والأخلاقية. أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة المدرسة الحقيقية الحالية والتي ظهرت كنتيجة للتراكم التفائي والمعرفي والحضاري الناجم عن تطور الإنسان وتحضره والحاجة

كذلك لنقل ذلك التراث للأجيال وتعدّد ذلك التراث وصعوبة نقله بدون مؤسسة واستنباط اللغة المكتوبة وتنظيم ذلك كله من قبل مؤسسة اجتماعية تربية يعمل بها مديرون ومعلمون في مكان محدد جغرافيا وقوانين ولوائح وتشريعات تنظم هذه المؤسسة ويتم العمل بموجبها¹⁰.

وتشكل المدرسة نظاماً معقداً ومكثفاً ورمزياً من السلوك الإنساني المنظم الذي يؤدي بعض الوظائف الأساسية في داخل البنية الاجتماعية. وهذا يعني بدقة أن المدرسة، كما تبدو لعالم الاجتماع، تتكون من السلوك أو الأفعال التي يقوم بها الفاعلون الاجتماعيون، ومن المعايير والقيم الناظمة للفاعليات والتفاعلات الاجتماعية والتربية في داخلها وفي خارجها. وهي أفعال تتصف بالتنظيم وتؤدي إلى إعادة إنتاج الحياة الاجتماعية ثقافياً وتربوياً¹¹.

والمدرسة منظمة اجتماعية تم بناؤها بشكل مقصود كي تسعى لتحقيق أهداف محددة، ومن الصفات المميزة لها عن البنى الاجتماعية ما هو رسمي مثل إنشائها رسمياً لغرض واضح يضم أهداف محددة وامتلاكها لنموذج معين من السلطة تم وضعه رسمياً ليدبر شؤونها، ولنظومة من القواعد المصممة لتحقيق أهدافها المحددة. ومنها ما هو غير رسمي كشبكة العلاقات والمعايير غير الرسمية التي تنبثق من التفاعل الاجتماعي للأفراد والجماعات التي تعمل معاً في البنية الرسمية بشكل عام¹².

وتعتبر المدرسة تنظيمًا ومنظمة اجتماعية لأن التعريفات والصفات المذكورة هذه تنطبق عليها فهي مؤسسة تنظيمية تتكون من أفراد يتفاعلون كأجزاء من جماعات صغيرة تحدها جماعات الفصول أو جماعات أكبر كالنظام التعليمي (مثلاً جماعة ثانوية، جماعة صفية، فصل، صف، مدرسة، مرحلة الخ)¹³.

وتتميز المدرسة كمنظمة اجتماعية تربية بما يلي:

1-التنوع وعدم النمطية في كل المجتمعات، فبعضها مستقل في قواعد اختيار طلابه ومعلميه كالمدارس الخاصة وبعضها غير مستقل في ذلك.

2-السير وفق نظام سياسي معين يحدد العلاقات والمسؤوليات لكل فرد كما يحدد الحقائق والمهارات والاتجاهات والقيم الأخلاقية المطلوبة. فالمعلمون يشعرون بالمسؤولية عن العملية التعليمية داخل المدرسة أمام المجتمع ولذلك يرغبون بأن يكتسب طلابهم المواد إجبارياً حتى وإن كانوا لا يريدونها، وكذلك الأمر بالنسبة للإداريين الذين يؤكدون

ذلك حين يقيسون نجاح المعلم بعدد الناجحين من الطلاب في مقرر أو صفة، وكذلك الأمر بالنسبة للتلاميذ الذين يشعرون بأنهم الأحق بالمسؤولية عن تعلمهم.

3- كونها مركز التقاء للعلاقات الاجتماعية المتعددة التي يتخذها التفاعل الاجتماعي وممرًا لعبور قنوات التأثير الاجتماعي وإمكانية تحليلها على أساس تلك الجماعات المتفاعلة فيها (مدرسون طلاب) وقوانينها واتجاهاتها وعاداتها لأن كلا منهما تمثل المجتمع في أنساقه وتأثير المدرسة هو تأثير هذه الجماعات على شخصية المتعلم¹⁴.

ويتكون بنیان المدرسة المعرفي والاجتماعي من تلاميذ ومعلمين وإداريين وموظفين وعمال خدمة وجماعات ثانوية، وجماعات اتصالية، وأهداف ومناهج وأعراف وقوانين. وإذا اعتبرناها نظاما اجتماعيا فإنه يمكننا أن نقول إنها تتكون بالإضافة لذلك من أدوار يؤديها الأفراد المذكورين أعلاه، ومن معايير سائدة داخل النظام تضبط السلوك وتنظمه، ومن جماعات كالصفوف والجماعات الثانوية التي تعمل لتحقيق وظائف النظام بأساليب مختلفة، وأخيرا من قيم توجه النظام نحو تحقيق الغايات المنشودة (الكتاب)

وتتميز المدرسة بوصفها مؤسسة اجتماعية تربوية بالميزات التالية¹⁵:

- أنها تضم أفراد معينين بعضهم يعلم والآخر يتعلم.
- أن لها تكوينا سياسيا واضح التحديد، فطريقة التفاعل الاجتماعي في المدرسة التي تتمركز حول القيام بالتعليم واستقباله تحدد النظام السياسي للمدرسة.
- تمثل مركزا للعلاقات المتداخلة والمعقدة التي يتخذها التفاعل الاجتماعي، وللقنوات التي يسير فيها التأثير الاجتماعي. فالعلاقات الاجتماعية في المدرسة يمكن تحليلها على أساس الجماعات المتفاعلة فيها وهي جماعات المدرسين والتلاميذ التي لكل منهما دستورها الأخلاقي والقانوني.
- يسودها الشعور بالانتماء (باستعمال الضمير نحن) لأن أفرادها يعيشون فيها لفترة طويلة من حياتهم ويبرز ذلك في المباريات والاحتفالات.
- لها ثقافتها الخاصة التي هي جزء منها من خلق التلاميذ من مختلف الأعمار ومن خلق المدرسين وهذه الثقافة هي الوسيلة الفعالة في ارتباط الشخصيات المكونة للمدرسة ببعضها ببعض.

2- وظائف المدرسة.

يرى الدكتور سعيد إسماعيل أن المدرسة التي أوجدها المجتمع كانت للقيام بواجبات معينة ألا وهي¹⁶ :

- النقل الثقافي: حيث تقوم المدرسة بنقل التراث الثقافي من الأجيال السابقة إلى الأجيال اللاحقة بأساليب ووسائل جيدة تقتضيها طبيعة العصر مع مراعاة أن عملية النقل هذه تستلزم تطهير وتنقيح من الشوائب والخرافات بالإضافة إلى محاولة تبسيطه ليتلقاه المتعلم بشكل ميسر.

- التكامل الاجتماعي بين الجماعات التي تنتسب للمجتمع إذ ينتسب للمجتمع جماعات متعددة حيث يكون للمدرسة دور كبير في القضاء على التناقضات التي قد تنشأ بين هذه الجماعات وتحقيق التكامل في بينها وبذلك يتحرر المتعلم الإغزال محصوراً بين جماعته.

- النمو الشخصي للتلميذ سواء كان داخل المدرسة أو داخل بيئة المجتمع الكبير. تنمية أنماط اجتماعية جديدة: فالتربية وسيلة تكوين أنواع السلوك وتغييرها وتميئتها على أساس من العلم والمعرفة لذا كان لزاماً على المدرسة أن تقوم بواجبها في تنمية أنماط اجتماعية جديدة حصلت نتيجة التطورات الجديدة والحاصلة في المجال العالمي كله لتجعل منهم مواطنين صالحين قادرين على التكيف مع جماعاتهم التي يعيشون فيها.

- تنمية القدرات الإبداعية: المؤسسات التي تستند إلى المعرفة العلمية بحاجة إلى أفكار إبداعية والمدرسة في سعيها إلى تنمية الإبداع لا بد أن تتمي لدى الطالب الفضول المعرفي واستكشاف المجهول.

- توفير مناخ يشجع على ممارسة القيم الديمقراطية والعلاقات الإنسانية. وتقوم المدرسة عادة بتحقيق الوظائف العامة لنظام التربية كما يلي:

أ- **الوظيفة الاجتماعية:** ويطلق عليها العديد من الباحثين وظيفة التطبيع والتنشئة الاجتماعية، وتعتبر المدرسة من أكثر الوسائط أهمية في عملية التنشئة الاجتماعية بعد الأسرة. فهي تقدم مفتاح التقدم الفكري والتحصين الشخصي، وتفسر المدرسة قيم المجتمع وهي كما يقول روبرت هتشنر ليست بالضرورة قوة للإصلاح لكنها مؤسسة للتعليم فهي مسؤولة عن تطبيع تلاميذها، أوغرس كل ما هو جدير بالاهتمام من التراث الثقافي، وكذلك تكييفهم الاجتماعي¹⁷. وهناك اتجاه آخر يعتبر المدرسة آلة للإصلاح الاجتماعي ومن ثم يضيق دور المدرسة، حيث تنصب مهامها على مجالات

الإصلاح، تاركا المجالات الأخرى التي يجب أن يلم بها المتعلم. وإلى جانب ذلك فإن المدرسة وحدها لا تستطيع أن تقوم بدور الإصلاح، وإنما يشاركها في ذلك العديد من المؤسسات التي تعمل على تخطيط وإنجاز برامج الإصلاح¹⁸.

وتعد المدرسة -حسب المنظور الإصلاحي لإميل دوركايم- فضاء للإدماج الاجتماعي، ومكانا لائقا للتنشئة الاجتماعية بواسطة التعليم والتربية الأخلاقية، والحفاظ على العادات والتقاليد والمعايير والقيم الموروثة. بمعنى أن المدرسة لها وظيفة التطبيع والإدماج، وتكوين أفراد مستقلين ومندمجين في المجتمع في الوقت نفسه. فالمدرسة هي التي تساهم في الحفاظ على ثوابت المجتمع، وهي التي تجعل الأفراد يتمثلون معايير المجتمع، ويلتزمون بقواعده، ويتعلمون قواعد الحياة الجماعية. ومن ثم، فرؤية دوركايم إيديولوجية بامتياز، إذ يكرس الأوضاع نفسها التي توجد في المجتمعات الغربية العلمانية¹⁹.

وقد لخص زهران أساليب المدرسة في التنشئة الاجتماعية بما يلي²⁰:

- دعم القيادة الاجتماعية السائدة في المجتمع بواسطة المناهج.
- توجيه النشاط المدرسي بحيث يؤدي لتعليم الأساليب والمعايير والأدوار السلوكية الاجتماعية المرغوبة.
- استخدام الجزاء وممارسة السلطة المدرسية في تعليم القيم والمعايير والأدوار مع الحد من العقاب عامة والجسدي منه خاصة.
- مساعدة الطفل للفظام الانفعالي التدريجي عن أسرته.
- تقديم نماذج السلوك الاجتماعي السوي سواء كنماذج عملية يتم تدريسها أو بالاقتداء.
- تقسيم الصفوف لمجموعات عمل بغية خلق التعاون بين الأطفال.
- استخدام الدروس وسائل للتنشئة.
- إتاحة فرص القيادة لأكبر عدد من الطلاب وتحقيق الديمقراطية في الوصول لذلك.
- تقبل الاقتراحات من التلاميذ وإشراكهم في الرأي حول ما يخصهم.
- توظيف الأنشطة الاجتماعية الطلابية لتنمية مواهبهم واتجاهاتهم.
- ومن العوامل المؤثرة في التنشئة الاجتماعية المدرسية وبأساليبها ذكر زهران أيضا ما يلي²¹:
- البناء الاجتماعي أو التنظيم الاجتماعي للمدرسة لأن للمدرسة تنظيمها وعلاقاتها الاجتماعية التي تؤثر في أسلوب الطالب في التعامل.

- تغير مجتمع المدرسة وتبدله حيث يفسح المجال لتجديد الخبرة والتجربة أمام التلاميذ.
- التكوين السني والجنسي والطبقي والمعرفي للمتعلمين وأسلوب تنظيمهم في مجموعات.
- المستويات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المدرسة حيث تساهم المدرسة في التقريب بينها وتدفع الفرد للمساهمة بدور فعال في ذلك.

- دور الفرد في عملية التنشئة من خلال ملاحظته للسلوك الاجتماعي واختيار ما يناسبه منه.
"فالمدرسة إذن هي المؤسسة الاجتماعية التي أنشأها المجتمع لتقابل حاجة من حاجاته الأساسية وهي تطبيع أفرادها طبيعياً اجتماعياً يجعل منهم أعضاء صالحين وأصبحت هي الوحيدة القادرة على توفير الفرص الكافية لإكساب تلاميذها الخبرات التعليمية وتكشف ميولهم واستعداداتهم وتعد كل فرد للمهنة التي تناسبه و أصبحت ترسم الخطط لتلاميذها ليتعلموا الاعتماد على النفس في سن مبكرة كما أصبحت نقطة الالتقاء للعلاقات العديدة والمتداخلة والمعقد ولذا أصبحت قوة اجتماعية موجهة تعمل على بناء الشخصية السوية وإكساب التلميذ الخبرات التي تهيئه لمواجهة تحديات الحياة الاجتماعية".²²

ب-الوظيفة الاقتصادية: تلعب المدرسة دورا هاما في زيادة الدخل القومي، وتحقيق النمو الاقتصادي في البلدان المتطورة والنامية على حد سواء. وفي هذا الصدد تشير دراسة دونيزون (Donison) التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية عام، 1962 إلى أن 23% من نسب النمو الاقتصادي، في الولايات المتحدة الأمريكية، تعود إلى تطور التعليم في هذه البلاد²³. وقد كان للاقتصادي الإنكليزي آدم سميث فضل السبق على معاصريه في الإشارة إلى أهمية رأس المال البشري ودوره في الدخل الاقتصادي القومي، حيث شَهر قوله: بأن الرجل المؤهل علمياً يمكن أن يقارن بألة حديثة فائقة التطور تتميز بتكاليفها الهائلة ولكنها قادرة على الإنتاج بطريقة مذهلة تتجاوز حدود نفقات إنتاجها بألاف²⁴.

وتشير نتائج إحدى الدراسات إلى أن "إنتاجية العامل الأمي ترتفع بنسبة 30% بعد عام واحد من الدراسة الابتدائية، وحوالي 320 % بعد دراسة 13 عاما، وتصل إلى 600% بعد الدراسة الجامعية"²⁵. ولم تبق هذه الحقيقة الاقتصادية اليوم سرا مرهونا بالاختصاصين فحسب، حيث بدأ الناس يدركون أهمية التحصيل العلمي في رفع مستوى الإنتاج ومستوى الدخل على المستوى الفردي كما على المستوى القومي. وفي

هذا الخصوص، يشير ريموند بودون (Boudon) إلى هذا الأمر في كتابه الحراك الاجتماعي ويؤكد أن صورة التعليم بدأت تأخذ مكانها في عقول الناس على أنها عملية توظيف واستثمار وعائدات، وقد بدأ الناس ينظرون إلى المدرسة من زاوية العرض والطلب والتوظيف والعائدات... الخ²⁶.

وينظر اليوم أصحاب النزعة الاقتصادية إلى المدرسة من جوانبها الاقتصادية، وهم يعملون على دراسة حركتها وفاعليتها بوصفها مؤسسة إنتاجية تطرح نتاجا من الشهادات والناس في أسواق العمل، وهو نتاج تتباين أهميته وجودته بتباين المدة الدراسية، ونوع الدراسة والفرع العلمي، ومدى أهمية الاختصاص في سوق العمل وفقا لمبدأ العرض والطلب الاقتصادي.

ج- الوظيفة السياسية: وذلك بالعمل لتحقيق الأهداف السياسية المرسومة للمجتمع ونشر إيديولوجيات نظام الحكم والتأكيد على وحدة الوطن والمحافظة عليه. وتعتبر المدرسة، في منظور لوي ألتوسير (L. Althusser)، جهازا إيديولوجيا قمعيا. بمعنى أن المدرسة مؤسسة عامة تعبر عن توجهات الدولة وتطلعاتها السياسية وأهدافها الإيديولوجية، عبر مناهجها وبرامجها ومقرراتها ومحتوياتها الدراسية. ومن ثم، فهي تعبر عن مصالح الطبقة الحاكمة، وتكرس توابثها وأفكارها وطموحاتها. أي: يرى ألتوسير، "بخصوص التقنيات والمعارف، أنه يجري في المدرسة تعلم قواعد تحكم الروابط الاجتماعية بموجب التقسيم الاجتماعي والتقني للعمل. كما يقول بأن النظام المدرسي وهو أحد أجهزة الدولة الإيديولوجية هو الذي يؤمن بنجاحة استتساخ روابط الإنتاج عن طريق وجود مستويات من التأهيل الدراسي تتجاوب مع تقسيم العمل، وعن طريق ممارسة الإخضاع للإيديولوجيا السائدة. إن المسالك الموجودة في المدرسة هي انعكاس لتقسيم المجتمع إلى طبقات، وغايتها الإبقاء على الروابط الطبقيّة."²⁷

ومن أهم الأدوار السياسية التي تلعبها المدرسة هي²⁸:

- التأكيد على الوحدة القومية للمجتمع.

- ضمان الوحدة السياسية.

- تكريس الإيديولوجيا السائدة.

- المحافظة على بنية المجتمع الطبقيّة.

- تحقيق الوحدة الثقافية والفكرية.

د- **الوظيفة الثقافية:** بتحقيق التواصل والتجانس الثقافي في المجتمع. من خلال نقل التراث الثقافي من جيل إلى جيل آخر، والحفاظ عليه للأجيال القادمة والثقافة هي كل ما أنتجه العقل البشري في مجتمع من ماديات ولا ماديات. وتتمثل الماديات في المباني والطرق والمصانع والمزارع والمتاجر، وكل لوازمها وبضائعها ومصنوعاتها، أما اللاماديات فتشمل العادات والتقاليد والمعتقدات، والشعائر والطقوس والمراسيم والآراء والاتجاهات والقيم والعلوم الموجودة في المجتمع.²⁹

وتأخذ المدرسة دورها في النقل الثقافي بعد العائلة. ويأتي الأطفال إلى المدرسة بعد أن يكونوا قطعوا شوطا كبيرا في التكيف الثقافي فهم يأتون المدرسة وهم قادرين على التحدث بلغة بلادهم ويسيرون في سلوكهم وفقا لقيم أخلاقية ودينية معينة، ولكن مع ذلك فإنه ينقصهم الشيء الكثير الذي ستقوم به المدرسة بتزويدهم به، فالعلوم المختلفة والمهارات المتباينة وأنواع العلاقات الاجتماعية بين مختلف الأفراد والجماعات والروح القومية الوطنية وغيرها كثير يتعلمها الطفل ويتدرب عليها في المدرسة وكلها أنماط من التراث الثقافي الذي يجب أن تنقله المدرسة لتلاميذها.³⁰

هـ- **الوظيفة النفسية:** بتحقيق النمو المتوازن للشخصية سواء بالمناهج أو طرق التدريس الملائمة أو بالجهود المشتركة أو بربطها ببيئة الأطفال وزيادة فرص النجاح أمامه والاهتمام بمشكلاته وحلها وتخليصه من التوتر وتشجيعه على التقويم الذاتي والاهتمام ببرامج التوجيه والإرشاد النفسي.

كما تقوم المدرسة بتحقيق وظيفتها التربوية العامة التي حددها النجيجي والعديد من الباحثين وهي³¹:

- تنمية الشخصية بجميع جوانبها الجسمانية والانفعالية والاجتماعية والأخلاقية والمعرفية والجمالية.
- التركيز على حاضر الطفل وإعداده للمستقبل في أن واحد إعدادا علميا تواصليا.
- الاحتفاظ بالتراث والعمل على تسجيل الجديد منه كتابيا.
- تبسيط التراث وتقديمه للطفل بما يتناسب مع مرحلة نموه.
- تطهير التراث من الشوائب والعيوب الأخلاقية والشائنة.
- نقل التراث للأجيال وتوجيهها ثقافيا للمشاركة في الخبرات الاجتماعية.

- إقرار التوازن بين مختلف عناصر البيئة الاجتماعية وإتاحة الفرصة للفرد للتخلص من قيود الجماعة والسماح له بالاتصال الواسع.

3-التأصيل النظري لوظيفة المدرسة.

3-1- الاتجاه الوظيفي الكلاسيكي: لقد كانت بدايات الفهم البنائي الوظيفي للتربية بالمعنى السوسيولوجي وفي إطاره التقليدي على يد عالم الاجتماع الفرنسي إميل دوركهايم (EMILE DURKHEIM) منطلقا من الوظائف التي تؤديها التربية بالنسبة إلى الأفراد والمجتمع. فالمنظور الوظيفي عنده كان البحث عن الوظيفة الاجتماعية التي تنجزها المؤسسات ، أي الدور الذي تلعبه المؤسسة في تنمية وصيانة التماسك الاجتماعي والوحدة الاجتماعية ، وأن المؤسسات التربوية غير مستثناة من ذلك. إن مهمتها الأساسية كما يراها هي في التنشئة الاجتماعية، المنهجية للجيل الصاعد³².

إن النظرية الوظيفية تعتبر " المجتمع نظاما معقدا تعمل شتى أجزاؤه سويا لتحقيق الاستقرار والتضامن بين مكوناته. ووفقا لهذه المقاربة، فإن علم الاجتماع استقصاء علاقة مكونات المجتمع بعضها ببعض وصلتها بالمجتمع برتمته. ويمكننا على هذا الأساس أن نحلل، على سبيل المثال، المعتقدات الدينية والعادات الاجتماعية، بإظهار صلتها بغيرها من مؤسسات المجتمع؛ لأن أجزاء المجتمع المختلفة تنمو بصورة متقاربة بعضها مع بعض.

ولدراسة الوظيفة التي تؤديها إحدى الممارسات أو المؤسسات الاجتماعية، فإن علينا أن نحلل ما تقدمه المساهمة أو الممارسة لضمان ديمومة المجتمع. وطالما استخدم الوظيفيون، ومنهم كونت ودوركايم مبدأ المشابهة العضوية للمقارنة بين عمل المجتمع بما يناظره في الكائنات العضوية. ويرى هؤلاء أن أجزاء المجتمع وأطرافه تعمل سويا وبصورة متناسقة كما تعمل أعضاء الجسم البشري، لما فيه نفع المجتمع بمجمله. وليتسنى لنا دراسة أحد أعضاء الجسم، كالقلب على سبيل المثال، فإن علينا أن نبين كيفية ارتباطه بأعضاء الجسم الأخرى ووظائفه. وعند ضخ الدم في سائر أجزاء الجسم، يؤدي القلب دورا حيويا في استمرار الحياة في الكائن الحي. وبالمثل، فإن تحليل الوظائف التي يقوم بها أحد تكوينات المجتمع يتطلب منا أن نبين الدور الذي تلعبه في استمرار وجود المجتمع ودوام عافيته³³.

وخير من يمثل هذه المقاربة الفرنسي إميل دوركايم، والأمريكيان تالكوت بارسونز (Talcott Parsons) وروبرت ميرتون (R. Merton) على سبيل التمثيل. وقد كان لهذه النظرية إشعاع كبير في سنوات الخمسين من القرن الماضي. وفي المجال التربوي، تقوم هذه المقاربة على فكرة الفوارق الوراثية. بمعنى أن المدرسة توحد جميع المتدربين في تمثل المعايير الأخلاقية والاجتماعية بغية التأقلم مع المجتمع. وفي الوقت نفسه، تفرق المدرسة بين هؤلاء تقويما وانتقاء واصطفاء. فمن يمتلك القدرات الوراثية والملكات الفطرية، كالذكاء، والنجاة، والقدرات التعليمية الكفائية، ينتقى لتولية المناصب المتبارى عليها، ولكن ليس اتكاء على المحسوبة والأصل والنسب، بل اعتمادا على المعايير العلمية الموضوعية، والإنجازات التقويمية المضبوطة³⁴.

ومن جهة أخرى، يرى إميل دوركايم أن وظيفة المؤسسة التعليمية (المدرسة) تقوم على وظيفتي الحفظية والمحافظة، والتشديد على جدلية الماضي والحاضر. بمعنى أن المدرسة وسيلة للتطبيع، وإعادة إدماج المتعلم داخل المجتمع. أي: تقوم المدرسة بتكليف المتعلم، وجعله قادرا على الاندماج في حضان المجتمع. إذًا، تقوم المدرسة بوظيفة المحافظة والتطبيع والتنشئة الاجتماعية، ونقل القيم من جيل إلى آخر عبر المؤسسة التعليمية. ويعني هذا أن المدرسة وسيلة للمحافظة على الإرث اللغوي والديني والثقافي والحضاري، ووسيلة لتحقيق الانسجام، والتكيف مع المجتمع. أي: تحويل كائن غير اجتماعي إلى إنسان اجتماعي، يشارك في بناء العادات نفسها التي توجد لدى المجتمع. وهذا يؤدي إلى أن تكون المدرسة مؤسسة توحيد وانتقاء واختيار. ويعني هذا أن المدرسة توحد عبر التكيف الاجتماعي، ولكنها تميز بين الناس عبر الانتقاء والاصطفاء. ومن ثم، فالوظيفة الأولى للمدرسة تتمثل في زرع الانضباط المؤسساتي والمجتمعي³⁵.

3-2- الاتجاه الوظيفي التكنولوجي

تميزت فترة ظهور الوظيفية التكنولوجية (1950-1960) بوجود حاجيات جديدة لليد العاملة المؤهلة في المجتمع الصناعي الغربي، الذي بدأ يعرف تقدما تكنولوجيا سريعا ونموا اقتصاديا كبيرا. وقد تقاطعت الوظيفية التكنولوجية مع نظرية الرأسمال الإنساني في كون التربية استثمار منتج على المستوى الفردي والاجتماعي لذلك يجب استثمار كفاءات الفرد إلى أقصى حد وفق ما تسمح به قدرات وحاجيات المجتمع، حتى لا تهدر الموارد

البشرية الثمينة. وقد سادت في هذه الفترة، كذلك، قناعتان أساسيتان: الأولى سياسية، تقول بان الانفجار والانتشار الكبير للتربية هو أحسن وسيلة لدولة تريد أن تكون ديمقراطية لكي تحد وتقلل من التمايزات الصارخة، والفروقات السوسيواقتصادية؛ والثانية اقتصادية، ترى أن التربية تساهم في التنمية الاقتصادية وذلك بتأهيل اليد العاملة وإعداد الأطر الملائمة (نظرية الرأس مال الإنساني)³⁶.

وتحت تأثير الوظيفية، تم الاهتمام بدراسة العلاقات المتبادلة بين المجتمع كبناء، والتربية كنظام، والمدرسة كمؤسسة اجتماعية ترتبط بالمؤسسات الاجتماعية الأخرى، وتتفاعل معها في تحديد وظائفها وتحقيق أهدافها. وعليه، تم التركيز على العلاقة بين المجتمع والتربية والتعليم والاقتصاد من أجل تكييف عناصر النظام الاجتماعي ووظائفه، حتى يستمر في البقاء والعمل في انتظام فتم الربط بين التربية والبيئة الاجتماعية من خلال انتقاء وتوزيع وتدريب وإعداد قوى العمل اللازمة لسوق العمل وينصب الاهتمام، كذلك، على رصد كل أنواع الخلل التي تعوق نظام التعليم عن تادية وظيفته في تدريب الأفراد، وتصنيفهم وتشكيلهم في مكانتهم الاجتماعية التي يستحقونها طبقا لقدراتهم العقلية وإنجازاتهم الدراسية. وانطلاقا من المقاربة الوظيفية، تم الاهتمام بمعالجة الخلل في النظام التعليمي من خلال التركيز على دراسة نظام التعليم ذاته، او في علاقته بالنظم الفرعية الأخرى في المجتمع دون أن تشير إلى الخلل القائم في النظام الاجتماعي العام.³⁷

3-3- الاتجاه الراديكالي الصراعى أو الماركسي الجديد

وترجع الجذور الفكرية لمنظور الصراع إلى أعمال كارل ماركس في منتصف القرن التاسع عشر وبعض المفكرين المتأخرين التي أكدت على الصراع الملازم للمصلحة بين العمال وأصحاب رأس المال.³⁸

وترتكز المقاربة الصراعية على التوجه الماركسي الجديد، وعلى أساس أن المدرسة هي فضاء للصراعات الطبقيية والاجتماعية واللغوية والرمزية، أو هي فضاء للصراع حول السلطة والقوة كما يقول دارندورف. وتتبنى هذه المقاربة التصورات النقدية في ضوء مقترح ماركسي جديد. وخير من يمثل هذه المقاربة كل من بيير بورديو (Pierre Bourdieu)، وبودلو (Baudelot)، وإستابلت (Establet)، وبرنار لاهير (Bernard Lahire)، وكولانز (Collins)، وبازل برنشتاين (Basil Bernstein)...

وتتطلق هذه المقاربة من أن العلاقات الاجتماعية هي التي تتحكم في التوجيه المدرسي، وهي التي تساهم في تحقيق النجاح أو تكون وراء الإخفاق الدراسي. ومن ثم، فالأصل الاجتماعي عنصر مهم في التحليل السوسولوجي، لكنه لا يعتبر العنصر الوحيد في فهم الظاهرة التربوية وتفسيرها اجتماعيا. ومن ثم، فالمدرسة، في منظور هذه النظرية، مثل آلة لإعادة إنتاج اللامساواة الطبقية والاجتماعية.

ومن اسهامات هذا الاتجاه نظرية إعادة الإنتاج التي قامت بتحليل العلاقة بين المدرسة والنظام التربوي والعمل ومختلف أنماط الإنتاج الاقتصادي والاجتماعي وبرز داخل هذه النظرية اتجاهين رئيسيين : الأول يعرف بإعادة الإنتاج الاجتماعي ويمثله كل من بولز وجنتس ويركز هذا الاتجاه على تعزيز التعليم للسيطرة والخضوع لمتطلبات سوق العمل وينظر للتعليم والمدرسة كأداة لشرعية البناء الطبقي وأن الطبقة الحاكمة تسعى من خلال المدرسة إلى انتاج قوة العمل وإعادة انتاج تلك المؤسسات والعلاقات الاجتماعية التي تسهل ترجمة قوة العمل إلى أرباح. والثاني إعادة الإنتاج الثقافي ويمثله بيار بورديو الذي يرى بأن المدرسة واحدة من المؤسسات الرئيسية التي تساعد هذه الفئة في تحقيق أهدافها باعتبارها المؤسسة التربوية الأولى في المجتمع حيث تعمل جاهدة على تعليم أبناء الأغنياء ذلك النوع والمستوى من التعليم الذي يساعدهم في الحصول على مكائات ووظائف آباءهم وفي نفس الوقت تعليم أبناء الفقراء ذلك النوع والمستوى من التعليم الذي يلحقهم بالوظائف المتواضعة لأبائهم. وتعتمد المدرسة في تحقيق ذلك على المناهج والكتب الدراسية والمعلمين والأنشطة والنظام المدرسي³⁹.

يرى كولانز (Collins) أن الأفراد لا يتم انتقاؤهم واصطفائهم على أساس القدرات الذكائية والتقنية والمعارف التحصيلية، بل على أساس الانتماء إلى الجماعة المسيطرة ثقافيا، تتمثل تصوراتها، واتباع قيمها. ومن ثم، يكمن الصراع في ضغط الجماعات الحاكمة على المشغلين بأن يعتمدوا على الشهادات في عمليات الانتقاء والاصطفاء، علاوة على معايير التبعية الثقافية والحزبية والإيديولوجية⁴⁰. وعليه، فأطروحة بازل برنشتاين ذات طابع لغوي ولساني. بمعنى أن المدرسة فضاء للصراع اللغوي واللساني. فلغة أبناء الطبقة الوسطى والعليا تتسم بالخصوبة، والاسترسال، والمرونة، والترابط المنطقي والحجاجي. وتميل أيضا إلى التجريد،

والترميز، والصورنة المنطقية. علاوة على استعمالها للجمل الطويلة التي تعج بالنعوت والأوصاف والمصادر المؤولة وأدوات الوصل والفصل. في حين، تتسم لغة أبناء الطبقة الدنيا باستعمال شفرة لغوية ضيقة ومحدودة ومشخصة حسيا. كما أنها لغة مفككة ومهلهلة، غير خاضعة لعمليات التحليل والتأليف المنطقي استقراء واستنتاجا⁴¹.

3-4- مدرسة الفعل الاجتماعي أو الاتجاه الفردي.

ويمثل هذا التوجه، في مجال التربية والتعليم، رايمون بودون⁴² (Boudon) (1913-1934) الذي يرفض تصورات المدرسة الوظيفية والمقاربة الصراعية، على أساس أن المدرسة تعيد إنتاج الطبقات الاجتماعية نفسها، وأنها فضاء للصراع بين الطبقة المهيمنة والطبقة الخاضعة.

وينفي رايمون بودون أن تكون هناك روابط قوية بين اللامساواة التعليمية واللامساواة الاجتماعية. بمعنى أن المجتمع ليس هو السبب في هذه اللامساواة التربوية، بل يعود ذلك إلى اختيارات الأفراد أنفسهم، وقناعاتهم الذاتية، وقراراتهم الشخصية، بناء على حسابات الأسر الخاضعة لمنطق الربح والخسارة، وطموحاتها الواقعية، ورغباتها المستقبلية.

ويمكن القول بأن بودون استفاد من ماكس فيبر في إعطاء مكانة هامة لأفعال الأفراد واستراتيجيتهم وفي نفس الوقت نجده قد خالف بورديو في كتابه عدم تكافؤ الفرص التعليمية (1973) مبينا أن التفاوت بين الفئات لا يعزى إلى المدرسة، بل إلى الأصول الاجتماعية، لأنه ناتج عن استراتيجيات فردية تتخذها الأسر وفق موقعها الاجتماعي وطموحها وقدراتها المادية، وأن اختياراتها في دفع أبنائها لمواصلة دراستهم أو كبح تطلعاتهم لا علاقة لها بالمنظومة التعليمية. كما أن ديمقراطية التعليم الذي دعا إليها بورديو لا تسمح في نظره بتكافؤ الحظوظ لأنه لا وجود لتطابق بين البنية الاجتماعية والبنية المدرسية.

ويعد المفكر الفرنسي رايمون بودون من أشهر ممثلي هذا الاتجاه في مجال تحليل الاضطفاء المدرسي. فالتلميذ يقرر هنا بصورة واعية ما يترتب عليه في الشأن المدرسي. ومن ثم، يدرس الظروف والعوامل والمتغيرات المختلفة، ويقدر إمكانية المتابعة أو أفضلية الترك والتخلي عن الدراسة. وهو في كل الأحوال لا يتخذ قراره بناء على فرضية الحدس والاستبطان أو العفوية الحرة في اتخاذ القرار. وهنا، يبدو أن

اتخاذ القرار بالتخلي أو الترك يعتمد على موازنة دقيقة تأخذ بعين الاعتبار المخاطر وحدود النفقات والعائدات، ويتحدد مثل هذا القرار وفقا لعوامل ومتغيرات.⁴³ ومن بين الانتقادات التي واجهها بودون عدم دراسته الفردانية بمفهومها الدقيق واهتمامه فقط بالأفعال التي تحمل معنى في نظر العامل الاجتماعي، أي أنهم كانوا يعيبون عليه تحليل كائنات تجريدية لخلق نماذج (paradigmes).

3-5- الاتجاه الأثنوجرافي والأنثروبولوجي.

هناك شبه اجماع على إرجاع بداية المنهج الأثنوجرافي وتطوره وتطبيقاته العلمية إلى علم الأنثروبولوجيا. إذ تم استخدامه من قبل الباحثين الأنثروبولوجيين بوصفه طريقة للتعرف على الثقافات الأخرى، وعلى وجه الخصوص الثقافات البدائية وبالتالي استمدت الأثنوجرافيا قواعد تنظيمها وأسسها من علم الأنثروبولوجيا.⁴⁴ تهتم المقاربة الإثنوجرافية بدراسة المدرسة والجماعة على المستوى المحلي، ودراسة المؤسسة والفصل الدراسي في ضوء المجتمع المصغر، وتمثل الملاحظة والمعايشة وطرائق البحث الميداني، واستعمال الكاميرا والمقابلة بشتى أنواعها، والتركيز على الوحدات الصغرى المكونة للفصل الدراسي، مثل: المتعلم، والمعلم، إلخ... لاستكشاف الجوانب الاجتماعية المخفية.⁴⁵

وتكمن أهمية المنهج الإثنوجرافي وفوائده في الميدان التربوي، في كونه لا يكتفي بدراسة أنماط سلوك المجتمع المدرس داخل الفصل الدراسي، بل يدرسها كذلك في محيط المدرسة خارج الفصل الدراسي، وفي الأسرة وفي المجتمع المحيط باستخدام أساليب بحثية عديدة من أهمها الملاحظة بالمعايشة الفعلية للأفراد وهم يمارسون مهام حياتهم اليومية بشكل طبيعي، وذلك من أجل كشف أثر الممارسات الاجتماعية والثقافية والتربوية على تلك الفئة المدروسة.⁴⁶

ويعد إميل دوركايم المؤسس الفعلي للأنثروبولوجيا التربوية بين عام 1922 و1925م، وقد ربط مهمة التعليم بعملية التطبيع والتنشئة الاجتماعية. وقد ازدهرت الأنثروبولوجيا التربوية كثيرا في سنوات الستين والسبعين في فرنسا والدول الأنجلوسكسونية. فانتقلت هذه الأنثروبولوجيا من سؤال التكيف والتطبيع والتنشئة الاجتماعية إلى سؤال الفشل الدراسي واللامساواة التعليمية مع بيير بورديو، وكلود باسرون، وإستابليت، وكولان، وبودلو، وبرنشتاين، ورايمون بودون... لينتقل

السؤال، بعد ذلك، إلى ماهو بيداغوجي وديداكتيكي، بالتركيز على المناهج والبرامج والمقررات الدراسية⁴⁷.

وفي السنوات الأخيرة اهتمت الأنثروبولوجيا بسؤال الكفاءات والقدرات التأهيلية لدى المتعلم، ودراسة مجموعة من الظواهر التربوية، مثل: العنف، والشغب، والهدر المدرسي، والبطالة...ومن أهم الأنثروبولوجيين التربويين نذكر-على سبيل المثال-العالمتين الأمريكيتين: مرغريت ميد (Margaret mead) وبينيديكت روث فولتون (Benedict Ruth Fulton) ...⁴⁸.

3-6- المقاربة الاثنوميثودولوجية.

يتصف هذا الاتجاه مثل غيره من الاتجاهات الظاهرية بموقفه النقدي والرافض للاتجاه الوضعي فيعلم الاجتماع، وقد ظهر هذا المصطلح (الاثنوميثودولوجيا) في عام 1967 م حينما نشر العالم الأمريكي هارولد جارفنكل، كتابه بعنوان: "دراسات في الاثنوميثودولوجيا" حيث صاغ جارفنكل مصطلح الاثنوميثودولوجي متأثراً بالفلسفة الظاهرية (فلسفة الظواهر) ومن ثم فقد نهض المنظور الاثنوميثودولوجي على أسس فلسفية وعلى مستوى من التنظير يوصف بأنه ما وراء النظرية⁴⁹.

ويتضح مما سبق أن المنظور الاثنوميثودولوجي يؤكد أن الواقع الاجتماعي في حالة تغير دائم وأنه يمكن دراسة هذا التغير على مستوى الوحدات الاجتماعية الصغرى دون الوحدات الكبرى ونجد أن هذا المنظور يحث الأفراد على تغيير ذواتهم بدلاً من تغيير النظام الاجتماعي القائم⁵⁰.

"إذا كانت المقاربات السابقة تتناول الوقائع التربوية على شكل علاقات أو ترابطات إحصائية كالعلاقة -مثلا- بين عدم المساواة والكفاءات المدرسية حسب الجنس والمستوى الاجتماعي، معتبرة أن هذه العوامل كفيلة بتفسير عدم المساواة، فإن الدراسات الاثنوميثودولوجية في التربية، على العكس، تقوم بوصف الممارسات التي من خلالها يقوم الفاعلون في النظام التربوي (معلمون، متعلمون، آباء، مقرررون...إلخ) بخلق وإنشاء وتشكيل هذه الظواهر. إنها تدرس الظاهرة وهي تتكون وتتشكل (مثلا ظاهرة اللامساواة)، عكس علماء اجتماع إعادة الإنتاج الذين يدرسون الظاهرة بعد وقوعها ويبحثون عن أسبابها⁵¹.

3-7- المقاربة الثقافية.

وفي هذا الصدد، يقول غيدنز: " قام بول ويليس (Willis) وآخرون بسلسلة من الدراسات البحثية والميدانية المثيرة حول ظاهرة إعادة إنتاج الثقافة في الجانب التربوي. والسؤال الرئيسي الذي تصدت هذه المجموعة من المحللين لدراسته هو، ببساطة: كيف يتحدد المسار الحياتي لأبناء الطبقة العاملة بحيث يجدون أنفسهم آخر الأمر في مجالات عملية تشبه تلك التي كان يعمل فيها آبائهم؟ فمن الاعتقادات الشائعة أن أطفال الشرائح الدنيا والأقليات في الهرم الاجتماعي يتعرضون خلال المراحل الدراسية الأولى لبيئة تشعرهم بأن ثمة حدودا لا يمكنهم تجاوزها في حياتهم العملية والمهنية في المستقبل. وبعبارة أخرى، فإن التربية المدرسية تجعلهم يحسون بعقدة النقص منذ الصغر، وتدفعهم إلى المجالات المهنية التي لا تعزز من مكانتهم الاجتماعية والاقتصادية.

ويرى ويليس أن مثل هذه التفسيرات الشائعة لا تطابق الواقع الفعلي، فالتلاميذ أو الطلاب الذين يتركون مقاعد الدراسة وهم يحملون هذا الشعور قلة قليلة. وإذا كان أحدهم يعتقد أن من يترك المدرسة أو الجامعة هو شخص غبي أو بليد لا يصلح إلا للأعمال اليدوية قليلة الأجر، فإن السبب في ذلك لا يعود إلى البيئة المدرسية نفسها بل إلى مجموعة مركبة من العوامل. ففي إحدى الدراسات التي أجريت في مجموعة من المدارس في بريطانيا، تركز البحث على مجموعات من التلامذة البيض وأخرى من الملونين ذوي الأصول الآسيوية أو الكاريبية. وأظهرت الدراسة أن مجموعة البيض تدرك أنظمة المدرسة إدراكا تاما غير أنها تكون أكثر ميلا للمشاكسة والشغب من جماعات الملونين الذين يتصفون بدرجة أعلى من الانضباط. ويشير هؤلاء الأولاد في سوق العمل مع أن المجموعتين تتحدران من شريحة واحدة هي الطبقة العاملة. وتتجلى هذه العوامل في عدة جوانب من بينها اندفاع البيض بحماس أكثر للتقدم بطلبات العمل حتى لو كانت مواقع العمل بعيدة عن أماكن سكنهم الأصلية. وقد يعود ذلك إلى أنهم يتحركون في بيئات ثقافية مشابهة لبيئتهم الأصلية، بينما يميل الملونون إلى التمرکز في المدن والمراكز الحضرية الرئيسية.⁵²

ثانيا: في ماهية المدرسة الجزائرية : تطورها ووظائفها

1-السياق التاريخي لنشأة المدرسة الجزائرية وتطورها

يذكر المؤرخون بأن البدايات الأولى لانتشار التعليم وازدهاره في الجزائر، كان في فترة الانتداب العثماني أي قبل الاحتلال الفرنسي، عن طريق التمويل الشعبي

في شكل هبات وعطايا أو عن طريق الوقف الإسلامي وأموال الزكاة وكان التعليم ينظم في المساجد والزوايا والكتاتيب، وبالرغم من عدم وجود سياسة أو خطة رسمية للتعليم إلا أن الأتراك كانوا يشجعون التعليم وأهل العلم عن طريق تشجيعهم وتكريمهم في المناسبات الرسمية وكانوا يوجهونه بما يخدم المصالح الإسلامية من جهة والمصالح الوطنية الجزائرية من جهة أخرى⁵³.

وفي هذه الفترة أي قبل الاحتلال الفرنسي للجزائر كانت هناك ثلاثة مصادر أساسية لتكوين العلماء وهي⁵⁴:

- المدرسة الجزائرية: وأهم معالمها المساجد والزوايا من خلال تعليم القرآن وتحفيظه والنحو والبلاغة والتفسير وكل العلوم التي لها علاقة مباشرة بالقرآن الكريم والسنة النبوية.

- المدرسة المزدوجة الجزائرية الإسلامية: وهي المدرسة التي تكون الطلبة تكويناً يسمح لهم فيما بعد بالالتحاق بالمعاهد والمدارس والجامعات العربية كالأزهر الشريف بمصر وجامع الزيتونة بتونس وبعض المعاهد في الشام والحجاز لمزاولة تكويننا عالياً تم العودة إلى الجزائر لمباشرة الوظيفة والعمل.

- المدرسة الإسلامية: ويقوم بالإشراف على التعليم والتكوين فيها علماء مسلمين غير جزائريين ولكنهم استوطنوا في الجزائر ومارسوا بها وظائف عديدة كالإمامة والإفتاء.

وتشير المصادر التاريخية المختلفة إلى أن التعليم كان مزدهراً في هذه الفترة أي ما قبل الاحتلال الفرنسي، وكانت نسبة الأمية في أوساط السكان قليلة وكانت وظيفة التعليم في هذه الفترة هي المحافظة على التراث الثقافي ونقله بين الأجيال من أجل المحافظة على عناصر الهوية.

وفي فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر كان الهدف الأساسي للسياسة الاستعمارية الفرنسية هو سلخ الشعب الجزائري من هويته بمقوماتها الدين واللغة والوطن، والعمل على نشر الثقافة الفرنسية وتمسيح الشعب الجزائري، لذلك عملت فرنسا في هذه الفترة على منع التعليم الذي كان يقدم في المساجد والزوايا والمدارس القرآنية. والشيء الذي ميز هذه المرحلة هو الانتشار الكبير للامية والجهل لدى الأهالي، وكان التعليم الرسمي في المدارس الفرنسية يقتصر على أبناء المعمرين الفرنسيين والأوروبيين والقلّة من أبناء الجزائريين الميسورين الحال أو الذين أرتموا في أحضان المستعمر الفرنسي وأبدوا الولاء التام لفرنسا. ويمكننا ان نختصر السياسة

الفرنسية المنتهجة اتجاه الجزائريين في فترة الاحتلال في التصريح الذي جاء على لسان الكاردينال لافيغري (1825-1892) سنة 1896 "علينا أن نخلص هذا الشعب من قرآنه وعلينا أن نعتني على الأقل بالأطفال لتتشتتهم على مبادئ غير التي شب عليها أجدادهم، فإن من واجب فرنسا تعليمهم الإنجيل أو طردهم إلى أقاصي الصحراء بعيدين عن العالم المتحضر"⁵⁵.

ويمكننا أن نستنتج بأن الوظيفة الأساسية للتعليم في الجزائر إبان العهد الاستعماري كانت وظيفة إيديولوجية ثقافية، فإذا كان التعليم الرسمي الذي كان يقدم من طرف السلطات الفرنسية هدفه القضاء على الهوية الجزائرية العربية الإسلامية، فإن التعليم الذي كان يشرف عليه الجزائريون في المساجد والمدارس القرآنية والكتاتيب يهدف إلى المحافظة على الهوية الجزائرية والثقافة العربية الإسلامية انطلاقا من الشعار الذي رفعته جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بقيادة الشيخ عبد الحميد ابن باديس: الجزائر وطننا، العربية لغتنا.

2- الوظائف الأساسية للمدرسة الجزائرية.

يتفق الجميع بأن الغايات الأساسية لأي نظام تربوي تعليمي في دولة ما تتغير بتغير الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذه الدولة، فالمدرسة ترتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة النظام السياسي السائد وكذلك التوجهات الاقتصادية والاجتماعية المنتهجة وعلى هذا الأساس لا يمكننا تحديد الوظائف الأساسية للمدرسة في بلد ما خارج السياق التاريخي لتطورها وتقدمها والمراحل التي مرت بها، والبحث في القوانين والتشريعات المنظمة لها عبر مراحل زمنية متتابعة. ومنذ استقلال الجزائر سنة 1962 وإلى غاية الآن عرفت المدرسة الجزائرية تطورات ملحوظة في بنيتها ووظائفها الأساسية ويمكننا أن نستدل عليها من خلال قراءة متأنية في الأمر الرئاسي رقم 35-76 المؤرخ في 16/04/1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين بالجزائر، والأمر رقم 03/09 المؤرخ في 13 أوت 2003 المعدل والمتمم للأمر 35-76. وأخيرا القانون التوجيهي للتربية رقم 08-04 المؤرخ في 23 جانفي 2008. وقد مرت المدرسة الجزائرية في بنيتها ووظائفها منذ الاستقلال إلى الآن بثلاث مراحل أساسية وهي:

- **الفترة الأولى من 1962 إلى 1976**: وتعتبر كفترة انتقالية جرى خلالها إدخال تعديلات تدريجية على النظام التربوي الموروث عن العهد الاستعماري، وذلك تمهيدا لإقامة نظام تربوي وطني أصيل، وتجسدت أولويات هذه الفترة في بناء مؤسسات تعليمية جديدة

على المستوى الوطني بهدف التكفل بالأعداد الكبيرة من الأطفال في سن الدراسة وتعميم التعليم لجميع الجزائريين بدون استثناء، كما تم العمل على جزارة إطارات التعليم قصد الاستغناء التدريجي عن المعلمين الأجانب خاصة الفرنسيين، وتغيير مضامين التعليم ومناهجه الموروثة عن النظام التعليمي الفرنسي بمناهج جزائرية تستجيب لاحتياجات الشعب الجزائري ومقوماته الدينية والثقافية والحضارية.

وأهم ما ميز هذه المرحلة هو غياب إطار تشريعي يحدد الملامح الأساسية للمدرسة الجزائرية والغايات الكبرى للنظام التربوي، و يرجع البعض ذلك إلى التردد وصعوبة الفصل في بعض القضايا الجوهرية وخاصة مسألة لغة التعليم وبروز تيارين مختلفين، بين مؤيد للتعليم باللغة العربية ومن ينادي بالتعليم باللغة الفرنسية.

ويمكن القول إن وظيفة المدرسة الجزائرية بعد الاستقلال كانت أيديولوجية ثقافية تمثلت في استرجاع مقومات الهوية الجزائرية بركائزها الأساسية الدين الإسلامي واللغة العربية، واجتماعية من خلال تمكين جميع المواطنين من حقهم في التعليم من خلال الدروس النظامية الرسمية ودروس التكوين المستمر لمحو الأمية والقضاء على الجهل وأيضاً وظيفة اقتصادية تنموية من خلال توفير المنشآت الأساسية للنظام التعليمي وتوفير الإطارات الأساسية لتنمية وطنية شاملة.

- **الفترة الثانية: من 1976 إلى 2003**: وتميزت بداية هذه الفترة بصدر الأمر الرئاسي رقم 35-76 المؤرخ في 16/04/1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين بالجزائر، ويشكل هذا الأمر أول نص تشريعي يتعلق بالتربية والتكوين للدولة الجزائرية المستقلة، وقد وضع هذا النص المعالم الإيديولوجية وحدد الأسس القانونية للنظام التعليمي الجزائري وضبط الإطار المرجعي للسياسة الوطنية للتربية والتكوين بالجزائر، كما كرس الأمر السابق مجانية التعليم في جميع المستويات والمراحل وإلزامية التعليم الأساسي وضمانه لمدة 9 سنوات، ووحد لغة التعليم في كل المراحل بحيث جعل كل المواد تدرس باللغة العربية وأعطى مكانة معتبرة للغات الأجنبية وبناء عليه فلقد تمت هيكلة التعليم في الجزائر على النحو التالي:

- تعليم تحضير غير إجباري.

- تعليم أساسي إلزامي لمدة 9 سنوات

- تعليم ثانوي عام.

- تعليم ثانوي تقني.

ولقد شرع في تطبيق أحكام هذا الأمر اعتبارا من السنة الدراسية-1981
1980 على مرحلة التعليم الأساسي وينص الامر رقم 35-76 على احتكار الدولة
وحدها لوظيفة التربية والتعليم مع إشراك الاسرة في حدود يحددها القانون في عملية
التنشئة الاجتماعية للطفل وتربيته. كما ينص هذا الأمر في المادة رقم 02 على أن
رسالة النظام التربوي في نطاق القيم العربية والإسلامية والمبادئ الاشتراكية هي:

- تنمية شخصية الأطفال والمواطنين وإعدادهم للعمل والحياة

- اكتساب المعارف العامة العلمية والتكنولوجية.

- الاستجابة للتطلعات الشعبية إلى العدالة والتقدم.

- تنشئة الأجيال على حب الوطن.

وكانت الوظائف الأساسية للتعليم في هذه الفترة كما يلي:

- الوظيفة الاقتصادية من خلال تنمية شخصية الأطفال والمواطنين وإعدادهم للعمل والحياة.

كما تنص المادة 11 من الأمر على النظام التربوي يرتبط بالمخطط الشامل للتنمية.

- الوظيفة الأيديولوجية والسياسية حيث نلاحظ أن التوجه السياسي للبلاد في تلك

الفترة باعتماد النظام الاشتراكي كان إلى جانب اللغة العربية والدين الإسلامي من

المبادئ الأساسية للنظام التربوي (المادة 02 من الأمر) وعليه فإن المدرسة في تلك الفترة

مطالبة بعدم الحياد عن هذه المبادئ وتنشئة الطفل عليها من خلال المضامين والأنشطة

التي تقدمها. وهدفت المدرسة في تلك الفترة على تربية التلميذ على حقوق المواطنة

وواجباتها ببعديها الوطني والعالمي من خلال تلقينه مبدا العدالة والمساواة بين المواطنين

والشعوب واعدادهم لمكافحة كل شكل من أشكال التفرقة والتمييز.

- الوظيفة الاجتماعية وتمثلت في ضرورة تمكين جميع الجزائريين من حقهم في

التعليم والعمل على تنشئتهم وتطبيعهم في إطار المبادئ الإسلامية وحب الوطن والتعليم

باللغة العربية. كما تضمنت المادة 13 من الأمر 35-76 على ضرورة إشراك الاسرة في

حدود يحددها القانون في عملية التنشئة الاجتماعية للطفل وتربيته.

وتميزت نهاية هذه الفترة بتشكيل لجنة وطنية لإصلاح المنظومة التربوية وهذا

عام 2000 حيث أوكلت لها مهمة التفكير وتقديم اقتراحات بخصوص ثلاثة مواضيع

كبرى هي: تحسين نوعية التأطير بشكل عام والتأطير التربوي بشكل خاص والسبل

التي ينبغي إتباعها لتطوير العمل البيداغوجي وإعادة تنظيم المنظومة التربوية بكاملها.

وقد أصدرت اللجنة في نهاية أشغالها ملف تضمن تحليلاً معمقاً لتطور المنظومة التربوية الجزائرية والإنجازات التي حققتها وكذا الاختلالات التي أفرزتها والإجراءات التي ينبغي اتخاذها وأجال تطبيقها.

- **الفترة الثالثة من 2003 إلى الآن:** وفي بداية هذه المرحلة تم صدور الأمر رقم 09/03 المؤرخ في 13 أوت 2003 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 76/35 المؤرخ في 16 أفريل 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين، ولأول مرة يتم إدراج تدريس اللغة الأمازيغية كلفة وطنية. وإلغاء احتكار الدولة لنشاط التعليم من خلال فتح المجال للقطاع الخاص للاستثمار في التعليم، عن طريق إنشاء مؤسسات خاصة للتعليم في جميع المستويات. ويأتي هذا تماشياً مع تخلي الدولة عن النظام السياسي الاشتراكي والانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد في بداية التسعينيات.

كما تضمن هذا الأمر إعادة هيكلة التعليم الأساسي في طورين بدل ثلاثة أطوارهما: طور التعليم الابتدائي ومدته خمس سنوات، وطور التعليم المتوسط ومدته أربع سنوات، كما نص هذا الأمر على إنشاء هيئات استشارية هي:

- المجلس الوطني للتربية والتكوين، الذي لم ينشأ إلى حد الآن.

- المرصد الوطني للتربية والتكوين.

- المركز الوطني البيداغوجي لتعليم تلاميذ.

- المركز الوطني لإدماج الابتكارات البيداغوجية وتنمية تكنولوجيا الإعلام والاتصال في التربية.

وفي سنة 2008 صدر القانون التوجيهي رقم 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008. الذي يهدف إلى إدخال إصلاحات جذرية وشاملة للمنظومة التربوية الجزائرية، من أجل مواكبة التغيرات والتطورات الوطنية والدولية وحدد القانون التوجيهي الغايات التي ينبغي أن ترمي السياسة التربوية إلى تحقيقها، وقد جاءت في المادة 2 من القانون كما يلي: تتمثل رسالة المدرسة الجزائرية في تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة شديد التعلق بقيم الشعب الجزائري، قادر على فهم العالم من حوله والتكيف معه والتأثير فيه ومتفتح على الحضارة العالمية. وبهذه الصفة تسعى التربية إلى تحقيق الغايات التالية:

- تجذير الشعور بالانتماء للشعب الجزائري في نفوس أطفالنا وتنشئتهم على حب الجزائر وروح الاعتزاز بالانتماء إليها ، وكذا تعلقهم بالوحدة الوطنية ووحدة التراب الوطني ورموز الأمة.
 - تقوية الوعي الفردي والجماعي بالهوية الوطنية باعتباره وثاق الانسجام الاجتماعي وذلك بترقية القيم المتصلة بالإسلام والعروبة والأمازيغية.
 - ترسيخ قيم ثورة أول نوفمبر 1954 ومبادئها النبيلة لدى الأجيال الصاعدة والمساهمة من خلال التاريخ الوطني ، في تخليد صورة الأمة الجزائرية بتقوية تعلق هذه الأجيال بالقيم التي يجسدها تراث بلادنا التاريخي والجغرافي والديني والثقافي.
 - تكوين جيل متشبع بمبادئ الإسلام وقيمه الروحية والأخلاقية والثقافية والحضارية.
 - ترقية قيم الجمهورية ودولة القانون.
- ونلاحظ أن القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08-04 قد جاء ليتمشى مع التطورات التي حدثت على الصعيد الوطني بعد إقرار التعددية السياسية واعتماد أحزاب سياسية تدافع عن أطروحات معينة خاصة اللغة الأمازيغية لذلك تم إدراج تعليم اللغة الأمازيغية والمعلوماتية في مجمل مؤسسات التعليم والتكوين. كذلك نلاحظ في هذه المرحلة تخلي الدولة عن الاقتصاد الاشتراكي المخطط والانتقال إلى اقتصاد السوق وفتح المجال أمام المبادرات الخاصة للاستثمار في كل المجالات بما فيها الاستثمار في التعليم لذلك عمدت الدولة إلى تكييف النظام التربوي مع التحولات الناجمة عن انتهاز سياسة اقتصاد السوق وإتاحة الفرصة للأشخاص الطبيعيين و المعنويين لفتح مؤسسات للتربية والتعليم في إطار الشروط التي يحددها التشريع والتنظيم. وإلغاء احتكار الدولة لتأليف الكتب المدرسية وإقامة نظام لاعتمادها والمصادقة على الوسائل التربوية المكتملة والمؤلفات شبه المدرسية.
- وفي هذه الفترة تم تعزيز الوظيفة الاجتماعية للمدرسة بالتأكيد على الطابع المجاني للتعليم وإلزاميته إلى غاية سن السادسة عشر مع وضع إطار قانوني لمعاقبة المخلين بالأحكام المتعلقة بالطابع الإلزامي للتعليم الأساسي وإشراك الأسرة في التنشئة الاجتماعية للتلميذ وضبط حقوق وواجبات أعضاء الجماعة التربوية (التلاميذ، المدرسون، المديرون).

نلاحظ أيضا بأن الغاية الأساسية من التربية في هذه الفترة هي تكوين مواطن صالح متشبع بالقيم الوطنية والعقيدة الإسلامية وقيم ثورة أول نوفمبر 1954 مع

الانفتاح على العالم لذلك تم إدراج مواد عديدة كاستجابة لمتطلبات العولمة منها ضرورة تعليم التلاميذ اللغات الأجنبية (لغتين على الأقل) والمعلوماتية من أجل التحكم في الوسائط المعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة.

خاتمة

إذا كانت المدرسة الجزائرية غير الرسمية إبان العهد الاستعماري والمتمثلة في الزوايا والكتاتيب والمدارس القرآنية قد ساهمت إلى حد كبير في المحافظة على الهوية الوطنية بأبعادها الأساسية الدين الإسلامي واللغة العربية والوطنية، فإن المدرسة الجزائرية الرسمية في جزائر ما بعد الاستقلال قد ساهمت أيضا في تعزيز المواطنة وتدعيم عناصر الهوية الوطنية المتمثلة في الإسلام والعروبة والأمازيغية، وساهمت في مرحلة البناء والتشييد ودفع عجلة التنمية والتقدم كما ساهمت أيضا في خلق مواطنين صالحين متشبعين بالقيم الوطنية والإسلامية ، منفتحين على العالم من خلال التحكم في اللغات الأجنبية وتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومتحصنين من مخاطر العولمة بأبعادها الثقافية والاقتصادية والسياسية.

الهوامش :

- 1- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التربية والمجتمع دراسة في علم اجتماع التربية، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية، 2005، ص67.
- 2- حسن محمود، الرعاية الاجتماعية، مكتبة القاهرة الحديثة: القاهرة، 1964، ص382.
- 3- زهران حامد، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب، القاهرة، ط4، 1977، ص139.
- 4- Vivainne Isambert Jamati, sociologie de l'école, In Maurice Debesse et Goston Mialaret, Traité des sciences pédagogiques, Aspects soucieux de l'éducation, P. U. F., Paris, 1974, P144.
- 5- Beaudot Alain, Sociologie de l'école, Durand Paris, 1981. P77.
- 6- Van Zanten A., L'école, l'état des savoirs, Paris, La Découverte, 2000.
- 7- ناصر، إبراهيم: أسس التربية، ط2، دار عمار، عمان، 1989. ص171.
- 8- محمد، أحمد علي الحاج: أصول التربية، ط2، دار المناهج، عمان، 2003. ص242.
- 9- جميل حمداوي، سوسيولوجيا التربية، منشورات شبكة الألوكة، ص47.
- 10- الرشدان عبد الله، علم الاجتماع التربوي، دار عمار، عمان: الأردن، 1984، ص123.
- 11- علي أسعد وطفة، علي جاسم الشهاب، علم الاجتماع المدرسي، بنيوية الظاهرة ووظيفتها الاجتماعية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر: بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص21.
- 12-A.Etzioni, modern organisation, prentice hall، Englewood cliff.n.j, 1964 pp3.4.
- 13- عوض السيد حنيفي، علم الاجتماع التربوي، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، 1984، ص12.
- 14- الخرجي عبد الله، الشباب والمشاركة السياسية، في محمد عاطف وآخرون، مجالات علم الاجتماع المعاصر، الطبعة الأولى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية. 1982، ص402.
- 15- النجيجي محمد لبيب، الأسس الاجتماعية للتربية، دار النهضة العربية، بيروت: لبنان، 1978، ص34.
- 16- علي، سعيد إسماعيل: فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2001. صص 264-266.
- 17- حسين عبد الحميد رشوان، التربية والمجتمع: دراسات في علم اجتماع التربية، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2005، ص69.
- 18- حسين عبد الحميد رشوان، المرجع السابق، ص71.
- 20- جميل حمداوي، سوسيولوجيا التربية، منشورات شبكة الألوكة، المغرب، الطبعة الأولى: 2015م، ص57.

- 21- زهران، حامد عبد السلام: علم النفس الاجتماعي، ط4، 1977، عالم الكتب، القاهرة. ص228.
- 22- المرجع السابق، ص228.
- 23- أبو جلاله، صبحي. العبادي، محمد حميدان: أصول التربية بين الأصالة والمعاصرة، مكتبة الفلاح للنشرة التوزيع، الكويت. ص104.
- 24- M. Cherkaoui, Sociologie de l'éducation, P. U. F, Paris, 1970, P38.
- 25- Watfa Ali, l'interallié sociale dans l'enseignement supérieur français, université de Caen Comparée aux universités françaises, Thèse de doctorat, Université de Caen, Caen. 1988, P51.
- 26- مصدق الحبيب، التعليم والتنمية الاقتصادية، دار الرشيد، بغداد، 1981.
- 27- Boudon Rymonde, L'inégalité des chances, Armond Colin, Paris, 1974.
- 28- مارسيل بوستيك: العلاقة التربوية، ترجمة: محمد البشير النحاس، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1986م، صص: 21-24.
- 29- علي أسعد وطفة، علي جاسم الشهاب، علم الاجتماع المدرسي، بنيوية الظاهرة ووظيفتها الاجتماعية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر: بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص36.
- 30 - حسين عبد الحميد رشوان، مرجع سابق، ص80.
- 31 - المرجع السابق، ص81.
- 32- النجيجي، محمد لبيب، الأسس الاجتماعية للتربية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1978، ص76.
- 33-Olive Banks, sociology of education 'first edition 'batsford LTD ، London ،England, 1968.
- 34- أنتوني غدينز: علم الاجتماع، ترجمة: فايز الصياغ، منشورات المنظمة العربية للترجمة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2005م. ص74.
- 35 - جميل حمداوي، مرجع سابق، ص ص 82، 81.
- 36 - المرجع السابق، ص82.
- 37 - خالد المير وإدريس قاسمي وآخرون: أهمية سوسيوولوجيا التربية، والمدرسة ووظائفها، سلسلة التكوين التربوي، العدد 3، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثانية سنة 1995م.
- 38- عادل السكري، نظرية المعرفة من سماء الفلسفة إلى أرض المدرسة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 1999.

- 39 - طلعت ابراهيم لطفي، كمال عبد الحميد الزيات. النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، دار غريب: القاهرة، 1999، ص93.
- 40 - علي السيد الشخبيي وآخرون، في اجتماعيات التربية المعاصرة، دار الفكر عمان الأردن ط1، 2009 ص50.
- 41 -R.Collins: The Credential Society, NewYork, Academic press, 1979.
- 42 - Bernestein.B : Langage et classes sociales.Ed.De minuit, Paris, 1975.
- 43-Boudon.R :L'inégalité des chances, Paris, Armand Colin, 1973.
- 44 -علي أسعد وطفة وعلي جاسم الشهاب: علم الاجتماع المدرسي، ص:192.
- 45 -العوي، عبد اللطيف، البحوث النوعية في الدراسات الإعلامية، الرياض، مطابع التقنية للأوقست، 2002.
- 46 -Sirota.R : (Approches ethnographiques en sociologie de l'éducation : l'école et la communauté, l'établissement scolaire, la classe), in : sociologie de l'éducation (dix ans de recherches), L'Harmattan, 1990, pp : 180-181.
- 47 - القرني، علي سعد، طرق البحث الحقلية الإثنوغرافية في المجال التربوي، الرياض: مركز البحوث التربوية، جامعة الملك سعود.1989، ص3.
- 48 -جميل حمداوي، مرجع سابق، ص107.
- 49 - المرجع السابق، ص108.
- 50 - أحمد، سمير نعيم، النظرية في علم الاجتماع، القاهرة: مكتبة سعيد رأفت، 1977 م ص245.
- 51 - لطفي، طلعت إبراهيم وكمال الزيات النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، القاهرة: دار غريب، 1999م، ص 149-151.
- 52- خالد المير وإدريس قاسمي وآخرون: أهمية سوسولوجيا التربية، والمدرسة ووظائفها، سلسلة التكوين التربوي، العدد 3، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثانية سنة 1995م. ص:34.
- 53- أنتوني غيدنز، مرجع سابق، ص:562.
- 54- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1991، ص324.
- 55- أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 392.
- 56- الطاهر زرهوني، التعليم في الجزائر قبل وبعد الاستقلال، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1994، ص33.



الشرطة الجوية والثقافة الأمنية في الجزائر

مرنيش أونيسة : أستاذة مساعدة
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
جامعة باجي مختار عنابة

ملخص :

إن الشرطة الجوية كنظام اجتماعي وكمطلب تنموي ملح يقوم على إستراتيجية تنص على تنمية الوعي الأمني، وتعميم الثقافة الأمنية بين الأفراد، وتدعيمها بقيم ومفاهيم جديدة تؤكد على العمل الجوّاري، وتعميق الثقة والتفاهم والتعاون مع الشرطة ومجابهة الرذيلة بالسلوك التلقائي والقناعة الذاتية، تستمد من مبادئ تؤمن بأن تحقيق الأمن الشامل مسؤولية الجميع "الشرطة والمجتمع على حد سواء"، وليفهم الفرد بأنه جزءا رئيسيا من المعادلة الأمنية، ولا يقتصر دوره عن التبليغ والشهادة، وإنما على المشاركة الفعلية والفعالة في مواجهة الجريمة قبل استفحالها، لأن المواطن المحصن بالثقافة الأمنية المتينة والمتشبع بالقيم الأخلاقية تتكون لديه مواقف معادية لكل ما يمس أمن وطنه ويهدد كيانه وثقافته وحضارته ... على أن نجاح تجربة الشرطة الجوية لا يتحقق إلا بالتعاون والتضامن بين الجهود الرسمية والجهود الأهلية وبعد إعطاء دور قيادي واضح وصادق لجميع أفراد المجتمع .

ففي هذا الإطار سنحاول من خلال هذا المقال تسليط الضوء على مفهوم الشرطة الجوية كمشروع توعوي وقائي، إلا أن تطبيقه وتحويله إلى برنامج تربوي تثقيفي متكامل لا يزال قاصرا في ويحتاج إلى الكثير من العناية والتطور ...

الكلمات المفتاحية : الشرطة، الشرطة الجوية، الثقافة الأمنية.

Abstract

As being a social system and a need for development, the neighborly police, is built on a strategy which focuses on increasing security awareness and spreading the concept of security between people, and supporting it with new values and a brand new definition, insisting on the neighborly work, in addition to strengthening the trust, understanding and corporation with the police and facing the under worldly practices with spontaneous behavior and inner contentment; flowing out of the principal which believes that the overall safety is everybody's responsibility, and by everybody we mean the police alongside the society which is to make the individual understand that he is an essential part of this process, and that his part doesn't end at reporting and giving his testimony but it goes way beyond than that, it even gets to the actual and effective participation in facing crime before it escalates because the citizen who has proper strong knowledge about this subject and linked to his moral values will generate a hostile reaction towards all willing to endanger his country's safety, entity, culture and civilization... the success of the neighborly police counts on the corporation and solidarity between the official and civil authorities (powers) and also on giving a leading rule to all members of society.

That's why; we'll try in this article to shed light on the concept of the neighborly police as a project seeking awareness and protection, however, applying it and transforming it into a complete educational and cultural program is still out of reach and needs a lot of care and development...

Key words: police, neighborly police, security awareness.

مقدمة

لقد تعددت مشكلات الجريمة خلال العقد المنصرم ، وتنوعت أسبابها ووسائل تنفيذها وأصبحت لها اتجاهات غير تقليدية فأخذت أبعاد اقتصادية وسياسية كالإرهاب بصورة المحلية والعالمية وجرائم المعلوماتية والتلاعب بالأموال العامة وغيرها ، خاصة وأنا في عصر متحرك تغيرت فيه أنماط الحياة ووسائل الإنتاج وأساليب المعيشة من مساكن ومصانع كبيرة ومعاملات مالية وتوسع المدن ، يصعب السيطرة عليها وتأمينها بالأساليب الشرطة التقليدية ، بحيث أصبحت الشرطة بأسلوبها التقليدي لم تعد قادرة على منع الجريمة بكفاءة عالية دون إشراك المجتمع ومؤسساته في العملية الأمنية ، الشيء الذي استوجب البحث عن أساليب شرطية مستحدثة عصرية تحمل ثقافة أمنية جديدة تساعد على مواكبة المتغيرات الأمنية ، وهذا ما دفع علماء الإجرام والمتخصصين في علم الاجتماع الجنائي وغيرهم إلى التفكير في إستراتيجية جديدة معاصرة وتجسيدها ميدانيا وتكون مغايرة لأسلوب الشرطة التقليدية ، وهو ما يعرف في مجتمعنا بالشرطة الجوية ، وتسمى في بعض الدول العربية

بالشرطة المجتمعية وأخذت مسميات مختلفة في بعض الدول الغربية والأسبوية وهي أحد أساليب العمل الشرطي الميداني، يسعى من خلالها إلى تنمية الوعي الأمني وتحقيق الشراكة الاجتماعية بين الشرطة والمواطن.

هذه الهيكلية الجديدة وصلت اليوم إلى اعتماد سياسة الوقاية إلى جانب سياسة الردع لمواجهة الجريمة، ولقد ازدادت أهمية تطبيق إستراتيجية الشرطة الجوية ميدانيا بعد فهم وإدراك أهمية العلاقة العضوية بين الشرطة والمجتمع ككل .

كما أن التحول نحو فلسفة شرطة الجوية في بلادنا يعكس الانقلاب والتغيير نحو ثقافة شرطية جديدة تتخذ برنامجا توعويا يسعى إلى تغيير مجهودات الشرطة من رد الفعل على الحوادث الطارئة إلى المبادرة لمنع الجريمة، اشتراكا مع المواطنين وهكذا يصبح الفرد أكثر تضامنا وتعاوننا مع الشرطي وأكثر بوحا بالمعلومات وتقديم المساعدة والنصح، حيث تنتشر ثقافة التبليغ عن الجرائم بين أفراد المجتمع المحلي وهذا يؤدي بحد ذاته إلى المزيد من الثقة والتفاهم المشترك بين الطرفين، وإن هذه الشراكة التعاونية ستكسر طوق العزلة الاجتماعية للشرطة كما ستزيل التوتر في العلاقة بينهما وتعمل على تنمية وإشاعة الثقافة الأمنية المتينة داخل المجتمع الواحد.

إن اعتماد الشرطة الجزائرية على آليات جديدة تتوافق مع الظروف والبيئة الحضرية للمواطن كان استجابة لعدة تغيرات اجتماعية وسياسية وتطورات شهدها جهاز الشرطة نفسه و يتضح ذلك من خلال تغير المفهوم التقليدي للشرطة والذي كان منحصرا في الكشف عن الجريمة وضبط الجناة، ليشهد تغيرا في الوظائف والمفاهيم بحيث أصبح مفهوما للوقاية من الجريمة والتصدي لها قبل حدوثها واستفحاليها، وهذا يهدف بدوره إلى تشجيع المجتمع المحلي والتنظيمات الاجتماعية الأخرى لتحقيق الأمن الشامل من خلال العمل معا لإيجاد بيئة آمنة يستطيع المجتمع وأفراده العيش فيها كشركاء في مكافحة الجريمة بكل أشكالها، ومجابهة الرذيلة بالسلوك التلقائي والقناعة الذاتية، تقوم على مبادئ تقاسم المسؤولية الأمنية على أن "الأمن مسؤولية الجميع" بدون استثناء، ولا يكون ذلك إلا بمقاومة كل الأخطار التي تهدد القيم الثقافية والحضارية والأخلاقية لمجتمعاتنا، وتفجير كافة طاقات الممكنة لخدمة الأمن، وإعداد وتكوين رجل الأمن القادر على التعامل مع المتغيرات والمشكلات العصرية، فإستراتيجية الشرطة الجوية في بلادنا جاءت بثقافة أمنية تركز على التوعية وتبصير المجتمع بما يدور حوله من مستجدات ومتغيرات وتهديدات، هدفها التغيير خاصة في ما يتعلق بالسياسة الأمنية والنظامية، وذلك من خلال الاهتمام بعملية التربية الأمنية للنشء وترسيخ مبدأ الجوار والتقارب والتواصل مع المجتمع

المدني، بقصد تبادل المعارف والخبرات وتنمية الحس الأمني، والتوجه إلى العمل الجوّاري لا يعتبر عدولا عن النموذج التقليدي المعروف، والذي يكون فيه الاتصال المباشر بين الشرطة والجمهور محدودا للغاية، بل إن الأساليب الجديدة لشرطة الجوّارية تهدف في الحقيقة إلى تفعيل النموذج التقليدي وتطويره ليتماشى مع متطلبات وانشغالات الأفراد ومتغيرات العصر، فالفكر الشرطي الجزائري يرتكز على ثقافة أمنية تحمل مبادئ وقيم أخلاقية دينية إسلامية من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... أما اجراءتها القانونية والنظامية مهمتها الرئيسية تربية المواطن تربية أمنية تنص على احترام القانون والنظام العام وتعزيز الانتماء الوطني ومكافحة الجريمة وكل ما يهدد أمن واستقرار المجتمع .

والمتتبع لمسيرة أجهزة الأمنية والغربية نجد أنها تعمل جاهدة على تربية المواطن فكريا واجتماعيا ونفسيا وأمنيا، بهدف تأصيل التعاون والمشاركة الشعبية والتضامن خاصة في المجالات الأمنية وتحقيق الترابط بين النظرية والواقع المجتمعي، وهو ما يعرف في العلوم الاجتماعية والإنسانية بعملية "التحصين الاجتماعي" بمعنى التحصين من كل المواقف السلبية التي لها دور وقائي، بمعنى معالجة القضايا في مهدها وتكمن أهمية هذه الوظيفة في قدرة رجال الشرطة الجوّارية على القيام بدور الوجهاء والمصلحين والشخصيات الحكيمة التي تأخذ بحل القضايا بصفة عقلانية وجبهة ومنصفة، ومعالجة المشكلات دون اللجوء إلى المؤسسات القضائية .

حيث وجدت تطبيقات عديدة للشرطة الجوّارية في الدول الغربية خاصة في الولايات المتحدة، بريطانيا وكندا وغيرها تحت تسميات مختلفة لكنها تشير في النهاية إلى مفهوم واحد وهو الشرطة الجوّارية، فالتوجه نحو هذه السياسة في معظم الدول الغربية يعكس تغييرا نحو ثقافة أمنية أكثر تماسكا وصلابة لتحقيق الأمن الوقائي وكثيرا ما كان يشارك رجل الأمن في نشر أفكار ومبادئ وقيم قانونية نظامية لتلاميذ بالمدارس والطلبة بالجامعات وبعض المؤسسات الثقافية رفقة متخصصون في علم الإجرام وعلم النفس وعلم الاجتماع، وأحيانا بعض رجال الدين، حيث يقدمون الإرشادات والنصائح والاستشارات القانونية ويكتفون الحملات التوعوية في مختلف القضايا الأمنية خاصة فيما يتعلق بالإرهاب والعنف وخطورة تعاطي المخدرات والكحول...

كما أشارت العديد من الدراسات الميدانية على نجاح تلك الحملات التوعوية في المؤتمرات والندوات العلمية والمليقات في تنمية الوعي الأمني لدى الجمهور والتقليل من موجة العنف، وفي نفس الصدد أشار "مصطفى النصراوي" في دراسة عن قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي بمدينة الرياض " أن المواطن المحسن بالثقافة الأمنية المتينة ومتشبع بالقيم

الأخلاقية يمكن أن يجابه أي سلوك إجرامي بصفة تلقائية، وتتكون لديه مواقف معادية لكل ما يمس أمن وطنه ويهدد كيانه وثقافته وحضارته".¹

ويؤكد الباحث أن التوتر بين الشرطة والمجتمع مهما كانت أسبابه يؤدي إلى المزيد من العزلة الاجتماعية لرجل الشرطة وإحجام المواطنين عن التعاون مع جهاز الشرطة في أداء مهامها ، لأنه إذا ما أسئ فهم نشاط الشرطة وفسر على أنه قمع وظلم أدى ذلك إلى تصورات سلبية يحملها كل طرف تجاه الآخر وهذا ما يفسر غياب الضمير الأمني واللامبالاة وعدم المسؤولية وشيوع الفوضى والجريمة في العديد من مجتمعاتنا العربية .
وهذا ما سنسعى إلى بسطه وتفصيله في هذه المقالة من خلال التطرق إلى السياق التاريخي والدلالي لشرطة الجوية وعلاقتها بالثقافة الأمنية.

أولا : نشأة الشرطة الجوية :

يرى بعض الباحثين أن البداية التاريخية للشرطة الجوية كانت في بريطانيا في القرن التاسع ميلادي عندما أصدر - ألفريد العظيم - قانونا كلف بموجبه كافة المواطنين بوظيفة الشرطة في حماية أنفسهم وأموالهم والقيام بالحراسة والدوريات الليلية وإبلاغ بعضهم البعض بوقوع جريمة عن طريق الصياح (Hue and cry) .

وبعدها أسست شرطة العاصمة لندن لمبدأ الشرطة الجوية حيث رفعت الشعار "الشرطة هي المجتمع والمجتمع هي الشرطة" وتم تجسيد هذا الشعار إلى واقع تطبيقي عملت به العديد من الدول الغربية خاصة أمريكا والتي استفادت من تجارب الشرطة المجتمعية القديمة لديه بدءا من شرطة الجار ونظام الشرطة الطوعية مروراً بنظام الشريف وغيره من الأنشطة المنقولة من بريطانيا، كما عرفت اليابان هذه الإستراتيجية من خلال انتشار نقاط أمنية فعالة في الأحياء اليابانية، الى حين ظهور الشرطة الجوية فعليا وبصورة رسمية قانونية بهياكل مستقلة عام 1970 م الى وقتنا هذا، على أن مفهوم الشرطة الجوية تختلف تسمياته من مجتمع الى آخر تبعا للسياسات المتخذة لكل بلد، إلا أن أهدافها وإستراتيجيتها تبقى واحدة مهما اختلفت التسميات فهي تعمل على هدف إشراك الجميع في المسؤولية الأمنية لتحقيق الأمن الشامل على سبيل المثال لا الحصر فهي تسمى بالشرطة المجتمعية في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، اليابان، العربية السعودية والأردن وهي غالبا الدول الأنغلو سكونية، وتسمى بالشرطة الجوية في كل من فرنسا وبلجيكا وتونس وليبيا والجزائر وهي في الغالب الدول الفرانكفونية.²

أما عن نشأة الشرطة الجوية تاريخيا بالنسبة للدول العربية فقد أتفقت العديد من الدراسات التاريخية إلى أن ظهورها يرجع إلى عصر الإسلام حيث تبلورت فكرة الشرطة المجتمعية في نظام الحسبة الإسلامي، مفاده إعطاء الصلاحية لجميع المسلمين في حفظ الأمن وحجب أضرار الانحرافات السلوكية التي تعرض المجتمع الإسلامي للخطر والردية.³ وفي عهد الخلافة العثمانية شارك شيوخ القبائل في تأمين طرق القوافل التجارية، فضلا عن تأمين اقاليم القبائل، وعرف بالدول العربية خاصة في مصر، السعودية ولبنان، وسوريا والعراق نظام (العرفاء والمختار)، والذين تطورا الى العمدة كشخص مقيم في المجتمع يؤدي مهام أمنية وعلى اتصال مباشر بالجهات الأمنية لتسهيل مهامها الأمنية، كما ساد في بعض الأوقات التاريخية في مصر وجود شخص يسمى (الفتوة) وهو مواطن يرسى الحق ويدافع عن المظلوم.⁴

بدأ مفهوم الشرطة الجوية (المجتمعية) ينتشر في بعض الدول العربية منذ بداية التسعينات كليبيا والجزائر والبحرين والأردن، دبي والسعودية، لبنان والسودان في صورة تطبيقات بسيطة ومتواضعة وب نماذج مختلفة إلا إنها تتفق في جوهرها على مبدأ الشرطة الجوية وهي التقرب أكثر من المجتمع ومؤسساته واشتراكه في المسؤولية الأمنية، أما بالنسبة للجزائر فقد ظهرت هذه الاستراتيجية عام 1997 م استجابة لعدة ظروف اجتماعية وأمنية وتعمل الشرطة حاليا على تعميمها تدريجيا عبر مختلف أنحاء الوطن كما تسهر على نجاحها وتحقيق أهدافها، حيث أعدت مشروع هيكلية الشرطة الجوية على مستوى الأمن الحضري وإنشاء خلايا للشرطة الجوية لغرض الوصول إلى ما يعرف بالتحصين الاجتماعي

ثانيا : مسميات الشرطة الجوية :

يضم مفهوم الشرطة الجوية عددا من المسميات مثل:

- 1) الشرطة المجتمعية Communitypolicing
- 2) الشرطة المجتمعية للجوار Neighborhood-orientedpolicing
- 3) الشرطة المجتمعية للحي Community-orientedpolicing
- 4) الشرطة المجتمعية للمشاكل Problemorientedpolicing
- 5) الشرطة المجتمعية لنوعية الحياة Quality of life policing

وقد استخدمت هذه المسميات لتعزيز الشراكة الاجتماعية بين الشرطة والمجتمع ووصفت هذه المصطلحات بأنها برامج نموذجية للشرطة الجوية، كما أن تطبيق هذه

الإستراتيجية يختلف من مجتمع إلى آخر طبقا للسياسات التي تتبعها السلطات الأمنية و يبدأ من خلال قرار سياسي يهدف إلى تجسيد خطط أمنية لضمان أمن المجتمع و أفراده.

في الولايات المتحدة الأمريكية فقد ظهر مفهوم الشرطة الجوية في التسعينات باسم الشرطة الجماعية أو المجتمعية « The community policing » حيث كانت على شكل لجان متفرقة عبر أنحاء مدينة نيويورك وضواحيها مهمتها مكافحة الجريمة والمخدرات وكل أشكال العنف... الخ واتخذت لها مجموعة من الشعارات من بينها (HELP THE POLICE HELP HIM SELF).

أما بالنسبة لفرنسا فظهرت هذه الإستراتيجية سنة 1984 ومر مفهومها بعدة تسميات أشهرها (Police de proximité) حيث ظهرت في البداية باسم سلطت عليه الأضواء، الشرطة المتواجدة يوميا « Police au quotidien » ثم الأمن في الحياة اليومية « Sécurité dans la vie quotidienne »، و ذلك عام 1988 أما فرنسيين كانوا ينظرون إليها كوسيلة جوار اجتماعي «proximité sociale» أو تسيير الجوار « Gestion de proximité »⁵ مهمتها تقديم خدمات اجتماعية وأمنية كإغاثة المحتاج وإسعاف المرضى وحل النزعات بين الجيران في الحي الواحد ...

ومعظم الدول العربية أطلقوا عدة تسميات على الشرطة الجوية أبرزها "الشرطة المجتمعية" و"الأمن الشعبي" أو الشرطة المجتمعية للجوار وجميعها يشير إلى إستراتيجية واحدة هي مشاركة المجتمع في العمل الأمني يهدف إلى منع الجريمة والحد منها.⁶

أما في دول المغرب العربي كالجزائر فعرفت بالشرطة الجوية بسبب ما شهده المجتمع الجزائري من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية وانتشار ظاهرة الإرهاب والتخريب ... الخ واتخذت الشرطة لنشاطها الاجتماعي شعارات منها "الشرطة الجوية في خدمة الجميع"، "المواطن هو أساس الأمن والشرطة ما هي إلا أداة" كما اتخذت قاعدة قانونية أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 37-2000 المؤرخ في 07 فيفري 2000 والذي ينص على إنشاء وتنظيم خلايا للشرطة الجوية في كل أحياء المدن الكبرى وبالخصوص المادة 6- التي تنص على أن الشرطة الجوية يجب أن تضم عدة خلايا جوارية للتضامن مع الجمهور، تتكون من طاقم متعدد الاختصاصات، مع توفير إمكانيات مادية وبشرية لغرض تقديم خدمات اجتماعية للأفراد... لبناء جسور التواصل والاحتكاك بين الشرطة والمجتمع.

ولغرض إعادة استتباب الأمن العمومي في المدن الكبرى بدأت الشرطة الجزائرية بتجسيد هذه الإستراتيجية ميدانيا سنة 1998 بمنهجية أساسها لا مركزية الصلاحيات

بالاعتماد على سياسة التقارب والتجزئة (ilotage) بحيث يعمل شرطي الجوار في جزء محدد من القطاع الحضري للتعرف على أصحاب الحي ومشاكلهم الاجتماعية والاضطلاع على انشغالاتهم وتوعية الأفراد واضطلاعهم على مخاطر الإرهاب والتطرف.⁷

ثالثا: مفهوم الشرطة الجوية (الاجتماعية):

1- **المفهوم الاصطلاحي للشرطة الجوية:** يرتبط مفهوم الجوارية (la proximité) بالأصل الاشتقاقي اللاتيني "proximites" الذي ظهر في القرن الرابع عشر الميلادي ، ويعنى تحديدا "القربة بين الأصول" "parente proche" ولكن مع بداية القرن السادس عشر الميلادي أصبح الجوار المكاني له معنى "un voisinage spatial".⁸

وقد استمد التعبير الفرنسي la police de proximite من التعبير الإنجليزي neigh bourhood policing ويعنى شرطة الجوار police de voisinage أو شرطة الأحياء police de quartier وهي الجوارية، يقع تحت مظلة الشرطة المجتمعية، يقوم على توزيع عناصر الشرطة على الأحياء السكنية على مدار الساعة لأجل نسج مستمرة مع السكان بهدف الوقوف على تشخيص مختلف المشاكل التي يحتمل أن تجر عنها اخلالات بالنظام العام بمكونات الأربعة التي سبق تناولها، والتقرب أكثر من المواطنين .

2- **المفهوم الاجرائي للشرطة الجوية:** هي الجهود التي تبذلها الشرطة لتعزيز التعاون بينها وبين أفراد المجتمع من خلال المشاركة الفعالة في حل مشكلاتهم الاجتماعية كرعاية المرضى، وحماية الآداب، ووقاية الأحداث من الانحراف وتسوية النزعات بين الجيران وتقديم الرعاية اللاحقة للسجناء، بجانب وظيفتها الأساسية التي تتضمن حفظ الأمن والنظام، وتوفير البيئة التي تدعم الاستقرار.

فالتعريف الإجرائي للشرطة الجوية هو فلسفة للإدارة الأمنية تقوم على أساس الشراكة التامة بين الأجهزة الأمنية وأفراد المجتمع ومؤسساته المختلفة بهدف الوقاية من الجريمة.⁹ من خلال التعريف الإجرائي يتضح أن الشرطة الجوية تسعى إلى تحقيق التواصل الاجتماعي لتقوية العلاقات بين أفراد وتوظيف طاقاتهم ومن ثم فإن هذه الحقيقة تفرض على أجهزة الشرطة ضرورة تنوع أهدافها الاجتماعية وإجراءاتها بهدف تحقيق مفهوم الشرطة المجتمعية وإستراتيجيتها.

ومنه نجد أن ثمرة التعاون الطوعي بين الشرطة والمجتمع يعنى تطوير نوعي في العمل الشرطي التقليدي فهو ينقله من جمود إجراءات المكافحة التقليدية للجريمة إلى ممارسة

وظائف اجتماعية جديدة تسعى لحل مشكلات المواطنين الاجتماعية مما يقوي ثقة المواطنين في جهاز الشرطة و يقربهم منه ويحسن صورته.

ومنه نجد أن مضمون فكرة الشرطة الجوية هي أنها فكرة تطويرية للشرطة التقليدية لأنها تمثل حلا من الحلول التي ابتدعها العقل البشري بهدف إقحام أفراد المجتمع في عملية حفظ الأمن، وبحيث تكون العملية الأمنية من خلق المجتمع نفسه لأن العمل الاجتماعي للشرطة ينطلق من مرجعية شرعية، بما تتضمنه من قواعد ومبادئ أخلاقية مثالية سامية، وكذلك ينطلق من مرجعية تنظيمية بما يشملها من نصوص وقواعد متنوعة، حيث يركز هذا العمل على المناهج العلمية في تشخيص الواقع والعمل على معرفة مواطن الخلل والقصور وإبعادها، ثم المبادرة باقتراح الحلول الملائمة والبدائل المناسبة.

رابعاً: أهداف الشرطة الجوية :

في ضوء ما تم إيرادها من تعاريف للشرطة يمكن بلورة الأهداف التي ترمي إليها الشرطة الجوية إلى تحقيقها وهي:

- 1) الوصول إلى ترسيخ ودعم الثقة بين المواطنين وأجهزة الشرطة.
 - 2) تنمية ثقافة الأمنية وتعميمها في المجتمع وتعزيز المشاركة الأمنية بين المواطنين وتحقيق التعاون والتضامن بين أجهزة الشرطة والمجتمع المحلي بمؤسساته في إيجاد الحلول للمشكلات الاجتماعية المختلفة.
 - 3) زيادة إمكانية كشف عن العوامل البيئية والاجتماعية التي تؤدي إلى انحراف سلوك الأفراد مما يسمح لرجال الشرطة التعرف على الشخصيات الإجرامية والمنحرفة، ومعالجة الجريمة قبل استفحالها .
 - 4) تعميق التلاحم والثقة بين أجهزة الشرطة والمجتمع أفراداً ومؤسسات من خلال تطوير دور أجهزة الشرطة ليمتد إلى إيجاد وسائل علاج المشكلات الاجتماعية ذات الصلة بوقوع الجرائم، أو تلك التي تعرض المجتمع لمخاطر التفردة والانقسام والفوضى... الخ.
 - 5) تطوير العمل الشرطي التقليدي بما يحقق استمرار الاتصال والتواصل مع الجمهور مما يسمح بجمع المعلومات الأمنية والوصول إلى كشف أسباب الجريمة وضبطها ميدانياً¹⁰.
- ومنه نجد أن جميع الأهداف تؤكد على ضرورة وأهمية التقارب والتعاون مع الأجهزة الأمنية الرسمية لتحقيق هذه المهمة وأكد "حسونة أشرف" أنه قد أوضحت خبرات تنمية المجتمع ضرورة اشتراك أو مساهمة سكانه في جهود التنمية وترجع أهمية التقارب والمشاركة أساساً في مكافحة الجريمة لان هؤلاء السكان هم الأدرى باحتياجاتهم وتطلعاتهم"¹¹.

كما ذكر "الفاروق ابراهيم بسيوني" أن التعاون بين الشرطة والمجتمع " يهدف إلى زيادة خبرات المشتركين كما يؤدي إلى تعليم الأهالي عن طريق الممارسة والتفاعل وأداء الأوامر الاجتماعية والخبرات في التعرف على المشكلات، كذلك فتح قنوات اتصال للتفاهم بين الحكومة والشعب ودعم الرقابة الشعبية وتعديل اتجاهات الأفراد وتنمية شخصيتهم وبالتالي اكتسابهم القدرة على مواجهة وحل مشكلاتهم المستقبلية".¹²

خامسا: بعض المهام الاجتماعية للشرطة الجوية:

يسمح لنا العرض السابق بتحديد المهام الاجتماعية للشرطة والتي تختلف من مجتمع لآخر، تبعا لتغير ظروف الاجتماعية لكل مجتمع، فقد وجدت الشرطة نفسها أمام مسؤوليات تتجدد يوميا نحو مجالات اجتماعية رحية ترتبط فيها الأجهزة الأمنية ارتباطا وثيقا بالمواطنين، وعلى رجال الأمن ابتكار إستراتيجية وآلية جديدة تتوافق مع الظروف الحديثة تكون ملائمة لمقتضيات العصر، وعلينا أن نشير إلى بعض الخدمات اليومية والمهام الاجتماعية لرجال الشرطة الجوية، والتي تتركز على النقاط التالية¹³:

- 1- مكافحة المواد المخدرة في تعاطيها واستيرادها وزراعتها وإنتاجها وحيازتها والاتجار بها.
- 2- إعانة المنكوبين وإيواء عديمي الملجأ مؤقتا تمهيدا لتحويلهم إلى الجهات المختصة.
- 3- رد الغائبين إلى ذويهم وحماية الضالين.
- 4- تقديم المعلومات للمواطن والزائر عن مكان معين لا يعرفه.
- 5- القيام بأعمال النجدة ومساعدة رجال الدفاع المدني والمبادرة في طلب إسعاف المرضى والمسنين.
- 6- حماية النشاط السياحي وتأمينه.
- 7- إقرار النظام في كثير من ميادين العمل والنشاط الإنساني، كمرور السيارات والمركبات وحيازتها وترخيصها وغير ذلك.
- 8- التدخل في حل بعض الخلافات الأسرية والعائلية كالإصلاح بين الزوجين والإصلاح بين المتنازعين من الجيران والشركاء في العمل وإرشادهم وتقديم النصح لهم .

سادسا: استراتيجية الشرطة الجوية :

تنقسم الإستراتيجية الأمنية إلى قسمين هما¹⁴:

- **الأمن الوقائي:** يهدف إلى ردع الجريمة أو أسبابها والحيولة دون وقوعها، ويتطلب الأمن الوقائي جهدا داخليا وخارجيا سواء كانت هذه الجريمة تتعلق بالفرد أو المجتمع.

• **الأمن العلاجي:** ويأتي بعد إخفاق جهود الأمن الوقائي فيمنع وقوع الجريمة ويهدف الأمن العلاجي إلى تقديم العلاج للمشكلة الأمنية التي ارتكبها المجرم.

سابعاً: آليات التقارب والتعامل بين الشرطة الجوية والمجتمع: هناك العديد من آليات جديدة للتقارب مع الشرطة، نذكر من بينها¹⁵:

1- التحول التدريجي لرجل الشرطة من وظيفة تطبيق القوانين إلى وظيفة رجل الأمن الشامل(شرطي الجوار).

2- تبني إستراتيجية التشاور والتفاهم بين القطاعات الاجتماعية بهدف معرفة رغبات الأفراد واحتياجاتهم على المدى القريب والبعيد.

3- وضع إستراتيجية محكمة للقيام بدراسة التنبؤ والتوقع المستقبلي للمشكلات الأمنية والأفعال الإجرامية.

4- تبني سياسة التقارب والجوار والشراكة الاجتماعية لمكافحة الجريمة ومعالجة أسبابها.

5- توطيد العلاقة مع جميع أفراد المجتمع ومؤسساته الاجتماعية بدون استثناء بهدف رفع مستوى المشاركة الايجابية وتبادل المعلومات عن المشكلة الأمنية وأسباب نشأتها والتوصل إلى الحلول المناسبة لإخمادها والقضاء عليها نهائياً.

6- تبادل الخدمات الإنسانية بين الأفراد وشرطي الجوار كإسعاف المرضى والمسنين وإغاثة المحتاج وفك النزعات بين الجيران...الخ

7- تحسين صورة العمل الشرطي من خلال إشاعة الأمن والطمأنينة بين الناس وحسن المعاملة والاحترام.

8- الاهتمام بالتربية الأمنية وجعلها عملية مستمرة تركز عليها الأسرة والمؤسسات التعليمية كون للمجتمع دور رئيسي في دعم التوعية والتقريب بين المواطن ورجل الأمن.

9- تفعيل دور الشرطة النسائية للمشاركة في المؤتمرات والجمعيات النسائية من خلال اللقاءات والندوات الهادفة لأن المشاركة الفاعلة من قبل المرأة الشرطية ويفعل طبيعتها الأنثوية يسهل التعامل مع الأسر والأحداث ويساهم في ترسيخ مبدأ الشراكة وتبادل الأفكار والمقترحات.

ومنه نجد أن أول خطوة لتحقيق العلاقة الاتصالية والتبادلية بين المجتمع والشرطة هو الوعي و عليه يجب العمل جاهدا على تنمية الثقافة الأمنية بين الأفراد، فهذا من شأنه تجنب

المجتمع الكثير من المشكلات مستقبلا، كما أن وعي الجمهور بمخاطر الجريمة لا يكون على مستوى معرفتهم وإطلاعهم على القوانين واللوائح وخوفهم من المؤسسات الرادعة، بل يجب أن يتمثل بالسلوك التلقائي المواجه والمجابه للجريمة والرديلة بمختلف أشكالها. "فعندما يدلي المواطن بشهادته، وعندما يرفض التستر وإخفاء شخص فار من العدالة، وعندما يساعد على إيقاف مجرم خطير... فإنه يساهم في تحقيق أمنه واستقرار مجتمعه وتتكون لديه قناعة على أن ذلك واجبا دينيا وأخلاقيا.

بناء على المعطيات السابقة سنحاول إبراز العلاقة بين الشرطة الجوية والثقافة الأمنية للمجتمع مع التركيز على المفهوم الشامل للثقافة الأمنية.

أ- مفهوم الثقافة الأمنية : يعرفها العديد من علماء المعاصرين على أنها عملية تعليم وتعلم المفاهيم الأمنية والخبرات اللازمة للمواطنين لتحقيق الأمن الوطني، وحماية الموارد الطبيعية، ومقاومة الرذيلة والأمراض الاجتماعية، وهي تربية أمنية للشرطة وللمواطن على حد سواء تجعل كل من الشرطي والمواطن رجلا أمن.

وقد عرف الباحث "عبد العزيز" الثقافة الأمنية بأنها "القيم والأخلاق الرفيعة والمعارف العامة والمعلومات الأمنية التي لها صلة بعمل رجال الأمن".

وعرفها "المالكي أيضا بأنها" مجموعة العلوم والمعارف والمهارات التعليمية والتدريبية والتقنية التي لا بد لرجل الامن أن يتسلح بها عن طريق الالتحاق بالمؤسسات الأمنية لتنمية مداركه اللازمة في مختلف القطاعات والوحدات والأقسام الأمنية.¹⁶

ثامنا: خصائص الثقافة الأمنية: تستمد الثقافة الأمنية خصائصها من خصائص الثقافة العامة بما يتلاءم مع محتواها الأمني، ويمكن إبراز الخصائص فيما يلي:¹⁷

1- الثقافة الأمنية عملية إنسانية: فهذه الثقافة من صنع الإنسان ويشترك فيها جميع أفراد المجتمع بأشكال مختلفة، فهي تتشكل من المعارف والقيم والمهارات والأفكار الأمنية التي تتكون لدى أفراد المجتمع من خلال تفاعلهم مع بعضهم ومع الظروف المحيطة بهم.

2- الثقافة الأمنية مكتسبة: من خلال تفاعل أفراد المجتمع مع بعضهم البعض وتبادلهم القيم والآراء والخبرات والمعارف، ومن خلال ما تقوم به مؤسسات المجتمع الأمنية والمدنية من جهود لغرس وتنمية هذه الثقافة بين أفراد المجتمع عن استخدام كافة الوسائط المتاحة بما فيها وسائط التربية والتعليم، لتحقيق الأمن للفرد والمجتمع على حد سواء.

3- **الثقافة الأمنية عملية مستمرة:** تتسم الثقافة الأمنية بخاصية الاستمرار فالسمات الثقافية تحتفظ بكيانها لأجيال عدة بالرغم مما تتعرض له المجتمعات من تغيرات مفاجئة أو تدريجية والثقافة الأمنية مستمرة من خلال توارث الأجيال وتعاقبها، حيث يعمل كل جيل على تسليمها للأجيال اللاحقة، ويساعد على استمرارها وإشباعها لغريزة الحاجة إلى الأمن لدى الأفراد، وهذا الإشباع يدعم استمرار القيم والمعارف والمهارات والمبادئ والأفكار والأنماط السلوكية المتعلقة بالأمن.

4- **الثقافة الأمنية عملية متراكمة:** يترتب على استمرار الثقافة تراكم السمات الثقافية خلال فترات طويلة من الزمن، وتعقد وتشابك العناصر الثقافية المكونة لها، وانتقال الأنماط الثقافية بين الأوساط الاجتماعية المختلفة، والثقافة الأمنية عملية متراكمة حيث تزداد مكوناتها من خلال ما تضيفه الأجيال لها من عناصر جديدة تتوافق مع مقتضيات العصر وحاجاتهم وانشغالاتهم اليومية.

5- **الثقافة الأمنية عملية انتقائية:** إن تراكم الخبرات الإنسانية أدى إلى تزايد السمات الثقافية والعناصر المكونة لها بصورة متعددة ومختلفة تعجز معها الأجيال البشرية عن الاحتفاظ بالثقافة في ذاكرتها كاملة مما جعل الأجيال تقوم بعمليات انتقائية لهذه العناصر الثقافية بما يحقق إشباع حاجاتها وتكيفها مع البيئة الاجتماعية والطبيعية المحيطة بها، والثقافة الأمنية عملية انتقائية من خلال ما يقوم به الأفراد من انتقاء لعناصرها حسب الأوضاع الأمنية السائدة في المناطق المختلفة، وبحسب نوعية الأخطار المحيطة بهم.

6- **الثقافة الأمنية عملية قابلة للانتشار:** تنتقل العناصر الثقافية بطريقة واعية داخل الثقافة نفسها من جزء إلى جزء آخر، ومن ثقافة مجتمع إلى ثقافة مجتمع آخر ويتم هذا الانتشار عن طريق احتكاك أفراد المجتمع الواحد مع بعضهم البعض، أو عن طريق احتكاك المجتمعات مع بعضها، ويكون هذا الانتشار فعالا عندما تحقق العناصر الثقافية فائدة للمجتمع، وحينما تلقى قبولا من أفرادها لقدرتها على حل مشكلاتهم وإشباع حاجاتهم، وبذلك فإن عناصر الثقافة الأمنية تنتشر بشكل سريع وفعال بين الأفراد والمجتمعات وذلك لأنها تشبع غريزة الحاجة إلى الأمن لديهم وتحل مشكلاتهم المتعلقة بالخوف و عدم الطمأنينة للأوضاع الأمنية المحيطة بهم.

7- **الثقافة الأمنية عملية متغيرة:** إن من أهم خصائص وسمات الثقافة الأمنية التغير والتطور والاكساب والإضافة، وذلك بفعل تغير الأزمان والأجيال وبفعل التقاء الثقافات مع بعضها

البعض من خلال أفراد المجتمع المختلفين ثقافيا، فالثقافة الأمنية في تغير مستمر حيث تدخل عليها ملامح جديدة وتزول بعض الملامح القديمة.

8- **الثقافة الأمنية نظام متكامل:** حيث تتجه باستمرار إلى خلق الانسجام بين عناصرها المتعددة، ومن ثم فإن أي تغيير يحدث في أحد جوانب نمط الحياة لا ينعكس أثره على باقي مكونات النمط الثقافي.

تاسعا: وظائف الثقافة الأمنية:

تكمن وظائف الثقافة الأمنية فيما يلي:

1- **الإسهام في عملية الضبط الذاتي:** فالضبط الاجتماعي هو قوة ضابطة يمارسها المجتمع على أفرادها لحماية مقوماته والحفاظ على قيمه ومواصفاته، ويقاوم بها كل ما يتعرض له من انحراف سلوكي أو فعل إجرامي من خلال أعرافه و تقاليده على المستوى الرمزي و أجهزته المادية الضابطة على المستوى الفعلي.¹⁸

2- **الإسهام في الأمن الوقائي:** وتكمن في تربية الفرد على مبدأ اتخاذ الاحتياطات الأمنية الواقية من الجريمة و الانحراف وكذا تربيته على احترام الأنظمة والتقييد بها، فالوقاية كما يقال: "درهم وقاية خير من قنطار علاج"، وعليه فهي تسعى لإبعاد الفرد عن البيئة الاجتماعية الدافعة للإخلال بالأمن ومخالفة القوانين الأمنية.¹⁹

3- **الإسهام في أعمال ضبط الجرائم و المخالفات الأمنية:** وذلك من خلال تكوين وعي أمني لدى الأفراد ليساهموا في إنجاح دور رجال الأمن في ضبط كل ما يعكر الأمن الاجتماعي، وهو ما يتطلب دقة المعلومات وصحتها وسرعة وصولها للأجهزة الأمنية لتتمكن من ضبط المخالفات الأمنية والجرائم، وينبغي على الفرد أن يعرف طبيعة مساعدته لرجال الأمن والتي تتمثل في:

أ- الإبلاغ عن الحوادث الأمنية بالسرعة الممكنة.

ب- الإدلاء بالشهادة المطلوبة وعدم إخفاء أي معلومة تفيد في ضبط المخالفات الأمنية.

ج- عدم التستر على من له علاقة بإخلال الأمن فالتستر نفسه هو جزء من إخلال الأمن.

د- تسهيل عمل الجهات الرسمية المكلفة بضبط المخالفات وعدم إعاقه عمل تلك الجهود.

هـ- التقيد بالتعليمات والأنظمة الأمنية حتى لا يحدث تجاوز من قبل الأفراد في هذا الجانب.²⁰

4- **الإسهام في عملية الإصلاح السلوكي:** تساهم الثقافة الأمنية في إصلاح سلوك من يتسمون بسلوك لا يتسق مع المعايير الأخلاقية والاجتماعية السائدة، من خلال التوجيه، التشجيع

والعقاب، وعمليات التوجيه والعقاب والإرشاد ليست هدفا بحد ذاته بقدر ما هي وسيلة لإصلاح الفرد الجانح وضبط لسلوكه.

5- الإسهام في عملية الوحدة الاجتماعية بين مواطني الدولة: تتمثل الوحدة بين أبناء المجتمع عاملا مهما لتماسكه وتوافقه، وأن خلل الوحدة الاجتماعية يشكل خلل بالأمن الاجتماعي والوطني، ولذلك فإن الثقافة الأمنية تعد الأفراد ليكونوا عوناً في تحقيق ذلك، وتربيتهم على تجسيد معاني الوحدة والاتفاق وتربيتهم على المحافظة على استقرار المجتمع.²¹

لكن عبد الله الصعيدي يشير في كتاباته على أن للثقافة الأمنية وظيفتين رئيسيتين هما:

أ- التنشئة الاجتماعية الأمنية للفرد: والتي تتمثل من خلال التعريف بالسلوكيات المقبولة والغير مقبولة اجتماعيا وتعريفه بالأعراف القانونية والاجتماعية وبنوعية العلاقات السائدة في المجتمع.

ب- الضبط والتحكم: حيث تعمل الثقافة الأمنية على توجيه الأفراد من خلال المواد المكتوبة والغير المكتوبة التي توضح للفرد الخطوط التي عليه إتباعها في سلوكه مما يشكل ضبطا داخليا لدى الفرد.²²

عاشرا: بعض الأساليب المعتمدة في تنمية الثقافة الأمنية: ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1- تشجيع وتحفيز الأفراد على المشاركة مع رجال الأمن، وذلك عن طريق تنفيذ حملات دعائية للتعاون وهو ما يعرف بالشراكة المجتمعية.

2- التشجيع على احترام القوانين والأنظمة و اللوائح الصادرة من السلطات.

3- ترسيخ فكرة أن الجريمة هي مسؤولية المجتمع كله، وإن إسهام كل فرد وكل مجموعة في الحيلولة دون تعرض المجتمع لأخطار الجريمة يعد ضرورة لصيانة المجتمع.

4- عقد ندوات يشارك بها رجال الأمن ويلتقون مع أفراد المجتمع حتى يذوب الحاجز النفسي بينهما.

5- تدريس بعض المواد الأمنية في المؤسسات التعليمية والتربوية والتكوينية التي تكسب أفراد المجتمع ثقافة قانونية ونظامية .

6- تعميم الثقافة الأمنية وذلك عن طريق إلقاء ضباط المؤسسات الأمنية المؤهلين بصفة دورية بعض المحاضرات ذات الصلة بالثقافة الأمنية والقوانين ومستجداتها، وما يجب أن تكون عليه علاقة الفرد مع المؤسسات الأمنية .

7- توعية الفرد بالأساليب الجديدة لمواجهة النشاط الإجرامي.

8- توعية الأفراد بأساليب المعاصرة التي يعتمدها المنحرفين والمجرمين في ارتكاب الجرائم المختلفة.

9- تعزيز مفهوم الشرطة الجوية أو ما يعرف بالشرطة المجتمعية وتأكيد مبدأ الشراكة الاجتماعية تحمل شعار (الأمن مسؤولية الجميع والمواطن هو رجل الأمن الأول).

حادي عشر: الثقافة الأمنية والتحصين الاجتماعي:

علينا أن نشير أن الثقافة الأمنية تلعب دور كبير في تحصين الأفراد من شبهات ومن كل السلوكيات الغير أخلاقية وتعمل على تقوية اتجاهات الأفراد وقيمهم الأخلاقية، وبرزت أهمية الثقافة الأمنية وحصانيتها للفرد خاصة في السنوات الأخيرة أين عرفت المجتمعات تطور رهيب على كل المستويات وخاصة فيما يتعلق بالتكنولوجيا المعلوماتية مما أسفر عن وقوع ثورة جارفة في نشر وتبادل المعلومات عن طريق الانترنت ووسائله المختلفة وعرفت الجريمة تطور لم تشهد البشرية من قبل وأصبح الإنسان يقف أمام أبواب عوالم لا تعرف القيود القيومية وأمام واقع يسهم في عوامة الانحراف والجريمة والإرهاب والتطرف داخل المجتمع العام وبين الجماعات الخاصة ومن هذا المنطلق ظهرت نداءات عديدة من مختلف الباحثين والمفكرين على ضرورة تحصين المجتمع بالثقافة الأمنية وتوعية الأفراد وتربيتهم تربية أمنية سليمة تحمل مواقف مضادة ومعادية للسلوك الإجرامي وذلك بترسخ مفاهيم ومبادئ أخلاقية في نفوس الأفراد.

ويرى الباحث "عبد الرحمن إبراهيم الشاعر" في كتابه "الثقافة الأمنية المفهوم والواقع" أن المثيرات العالمية المعقدة توقع أثارا متفاوتة وتعمل على إيقاع الأفراد في حالات من الاختلال والتوازن القيمي للمجتمع، فالعالم الإلكتروني لا يعترف بالحدود الدولية ولا يراعي اختلاف الثقافات مما يوقع الأفراد في حالات من الأنوميا والإغتراب الوجداني والنفسي فلن يستطيع التحكم في سلوكه ولا ضبط قيمه مع قيم مجتمعه.²³

فقد دعت الضرورة إلى تطوير أبنية اجتماعية مرنة و متغيرة تستجيب لهذه المتغيرات لإدماج الفرد مع قيم المجتمع وأعرافه، من خلال التضامن والانتماء الاجتماعي، وكذا العمل على تكوين نظم اجتماعية عامة من المعتقدات والقيم المشتركة بحيث يمكن التركيز على دفع الفرد للضبط الذاتي الداخلي وليس الخارجي.²⁴

وعلى أن نشير أن عملية التحصين الاجتماعي مشابهة لعملية التطعيم، فقد قدم "ماكجواير" نظريته في التطعيم التي استخلصها من المقاومة البيولوجية للمرض وبين أن التحصين الاجتماعي يقوم على تقوية اتجاهات الفرد وقيمه المضادة للانحراف، وذلك اعتمادا على القيم

والمبادئ التي يحملها تجاه احترام النظام العام، من خلال هذا التحصين يتمكن أيضا من مواجهة ودحض سلوكاته المضادة للقانون نتيجة نظام المعتقدات القوي الذي يحمله، كما قدم "برهم" نظريته التي تركز على المقاومة النفسية والتي تدخل ضمن نطاق التحصين الاجتماعي، حيث يكون الفرد لديه قدرة كبيرة على مقاومة سلوكاته، والمقصود بالمقاومة هنا أي عندما يمنع الفرد نفسه من تنفيذ نشاط أو سلوك مع حريته الكاملة، وتعتمد قوة المقاومة على أهمية السلوك الممنوع وقوة التهديد في حال حدوثها،²⁵ وتقوم عملية التحصين الاجتماعي ضد الجريمة على بناء شخصية مقبولة اجتماعيا والتي تبنى على أساس الضبط الداخلي وهو التحصين الأمثل من الانحراف والجريمة، وذلك بتشكيل إطارا مرجعيا لسلوكيات الفرد النابعة من المنظومة القيمية التي يحملها ولا يمكن إغفال دور التنشئة الاجتماعية فهي تلعب دورا هاما في تقوية مقاومة الفرد ضد الانحراف والجريمة.

وعلىنا توضيح أمرا مهم أن موقف الناس من الأجهزة الأمنية واتجاهاتهم نحوها والصورة المتكونة في أذهانهم عنها ذلك كله يرتبط بالموقف من السلطة الحاكمة و مدى عدالتها أو ظلمها في استخدامها لأجهزة الأمن أو الشرطة أو العسكر، كما يرتبط الأمر أيضا بحالة الأمن والاستقرار والاطمئنان على الأنفس والأموال التي تحققها الدولة أو السلطة، فيكون موقف الأفراد ايجابيا أو سلبيا، وصورة رجل الأمن محببة أو غير محببة، بحسب حالة الأمن الملموسة.

وقد أشارت العديد من الأبحاث في المجتمعات العربية أن صورة رجل الأمن في عقولهم وأذهانهم هي صورة الرجل القاسي الفظ الذي يأخذ الناس بالشبهة، فالمواقف السلبية من الشخصية الشرطة لا تساعد على عملية التحصين وهي أحد معوقات التعاون والتقارب بين الشرطة والأفراد فلا يمكن أن نصل إلى عملية التحصين الاجتماعي وعلى تقوية اتجاهات الأفراد ومكافحتهم للردية من دون تحسين نظرة الأفراد للأجهزة الأمنية والقضاء على معوقات التعاون والتقارب بين المواطن والشرطة .

ثاني عشر: سلبيات عدم نشر الثقافة الأمنية:

يمكن حصر سلبيات عدم نشر الثقافة الأمنية على المستوى الاجتماعي في النقاط التالية:

- 1- وقوع الأفراد في حالة من التشتت القيمي والتضارب في السلوكيات مما يعكر صفو الشعور بالأمان بينهم.
- 2- عدم تمكن الأفراد من التكيف مع المواقف البيئية المختلفة وعدم التمكن من الاستجابة للمواقف استجابة موحدة وسليمة.

- 3- تضعف ثقافة أعضاء المجتمع مما يشكل عائقًا في تفاعلهم وتوافقهم مع بعضهم البعض.
- 4- عدم تمكين الفرد من التوافق مع ثقافة مجتمعه ووقوعه في مشكلات أعظم حينما ينتقل من منطقة لأخرى.
- 5- وقوع الفرد في حالات من التوتر والحيرة نتيجة عدم تمكنه من تفسير بعض المواقف وكيفية تعامله معها، مما قد يسفر عن وقوعه في أخطاء تجعل منه ضحية أو تشكل سلوكياته عائقًا لوظائف الجهات الأمنية.
- 6- بقاء الأفراد في حالة من الجهل إزاء التعامل مع المواقف والجرائم وكذا طرق الوقاية منها.
- 7- عدم تمكن الفرد من التعامل مع مشاكل الحياة الاجتماعية بطريقة مباحة وقد تفسر تفاعلاته مع هذه المواقف إلى ما يضره نفسه و مجتمعه.
- 8- عدم تمكن الجهات الأمنية من الحصول على معلومات تساعد على اتخاذ القرارات اللازمة والتصرف بشكل مقبول اجتماعيا وقانونيا.
- 9- حمل الأفراد صورة ذهنية سلبية وغامضة حول المراكز والشخصيات الأمنية.
- 10- ضعف الحس الأمني لدى المواطن، وقلة الوعي بأهمية المراكز الأمنية وجهله لحقوقه وواجباته القانونية.
- 11- وقوع عوائق على الجهات الأمنية للتصدي للجريمة بأنواعها، وفي سبيل الوقاية منها واكتشاف ما يقع عنها.²⁶
- 12- عدم تمكن الفرد من مواجهة الجرائم نتيجة جهله لأسباب الجرائم وأضرارها وطريقة التعامل معها.
- 13- جهل المواطن بمختلف القوانين والخطط الأمنية وطرق التعامل مع الجرائم المختلفة وبالتالي فهو مستمر الشعور بالاضطراب وقلة الأمن.
- 14- عدم التمكّن من إبراز مجالات التعاون والمساعدة بين الأفراد والمصالح الأمنية، بطئ تطور إستراتيجيات مواجهة الجرائم وصعوبة خلق التوازن داخل المجتمع.²⁷

ثالث عشر : بعض الإجراءات التي يجب اتخاذها لنجاح برامج الثقافة الأمنية :

لنجاح برامج الثقافة الأمنية تقوم الأجهزة الأمنية بتنفيذ جملة من الخطوات و برامج عملية وإجراءات إدارية وتنفيذية لكن تبقى غير كافية لتطويع هذه التجربة ونجاحها، وعليه يجب الأخذ بعين الاعتبار بعض الأساليب الجديدة لتنمية ونجاح الثقافة الأمنية المعاصرة وعدم تجاهلها في مجتمعاتنا العربية ومن بينها :

- 1- التعاون مع القطاعات الإعلامية في الترويج والتهيئة لبرامج الثقافة الأمنية وتنمية الحس الأمني.
 - 2- تأسيس مراكز للدعم الإعلامي بالاشتراك مع الأجهزة الأمنية (الشرطة) والتربوية لنشر برامج تعليمية وتكوينية للتربية الأمنية و أنشطتها لغرض تعميم الثقافة الأمنية.
 - 3- تأليف الكتيبات والمطويات و تصميم المنشورات والمصقات الإعلامية لتوسيع نطاق النشر لهذه الثقافة القانونية والنظامية ليتمكن كل فرد من التعرف على حقوقه وواجباته.
 - 4- تقديم إحصاءات وأفلام أمنية توعوية تحمل موعظ أخلاقية ولتبصير المجتمع بالوسائل التي يستخدمها المجرمين في ارتكاب جرائمهم.
 - 5- العمل على إقامة لجان وفرق عمل مشتركة بين وزارة الداخلية ووزارة التربية والتعليم.
 - 6- الاستعانة بالمختصين في مجال التربية وعلم الاجتماع وعلم النفس والشريعة الإسلامية لتطوير برامج وإستراتيجية التربية الأمنية للأجيال.
 - 7- العمل على إعداد المواد السمعية والبصرية لدعم المحتوى التعليمي.
 - 8- تشجيع الشباب على الانخراط في مجالات التطوع والمشاركة الأمنية ودعوة بعض الشخصيات الرياضية والفنية والعلمية لاستضافتها للمشاركة في البرامج التثقيفية المعتمدة من طرف الأجهزة الأمنية.
 - 9- إقامة المعارض الأمنية ودعوة الأسر وأولياء الأمور للمشاركة فيها (أبواب مفتوحة).
 - 10- اعتماد أساليب الحوار والمناقشة والمشاركة وكسب الثقة مما يعزز تفاعل الأفراد ويدعم مشاركتهم بصفة فعالة ولا يتحقق ذلك إلا من خلال المحاضرات والملتقيات وندوات المختلفة .
- وعلىنا أن نشير أن هذه المحاضرات تلقى من قبل أفراد مؤهلين يمتلكون القدرة على التأثير وعلى مخاطبة الشباب وجلب انتباههم وأن تستغل وتستخدم الوسائل المرئية والمسموعة والعروض الحاسوبية وتقديمها بصورة مشوقة لكي يجذب نحوها الطلاب بصفة خاصة والمجتمع ككل بصفة عامة كما تقوم الشرطة الجوية بالاستعانة ببعض المجرمين التائبين لتقديم نماذج واقعية للأثار الفردية و الاجتماعية لتلك الآفات.

نستخلص مما سبق أن الثقافة الأمنية هي ركيزة أساسية يحتاجها الفرد والمجتمع وتستند إليها حياة البشرية للشعور بالأمن والاطمئنان لتحقيق التقدم في جوانب الحياة المختلفة

الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والحضارية لذلك تسعى المجتمعات الإنسانية منذ القدم على اختلاف معتقداتها وتوجهياتها ومستوياتها إلى توفير الأمن وإستقرار أنظمتها المختلفة، وبذلك وسعت من إجراءات استتباب أمنها من إجراءات الحماية الأمنية والعسكرية إلى إعداد الإنسان ذاته ليكون حجر الزاوية في ضمان الأمن والاستقرار من خلال تثقيفه وتوعيته، فالإنسان بحمله لرصيد من الثقافة الأمنية فإنه يستطيع التفاعل مع ظروف ومتطلبات الحياة والتغلب على المشكلات المجتمعية وكل ما يهدد كيانه، وعليه فإن كل المؤسسات التربوية والأجهزة الأمنية تعمل باجتهاد على نشر الثقافة الأمنية لتحقيق شعار الأمن المتداول "الأمن مسؤولية الجميع وما الشرطة إلا أداة لتحقيقه".

خاتمة

أصبح من المسلم به أن الجهود الدءوبة التي تبذلها الشرطة لتحقيق الأمن غير كافية ما لم تحظى بدعم ومؤازرة مجتمعية (جوارية) ولذا فإن الأساليب والأنساق التقليدية للأداء الأمني أن الأوان لتطويرها بما يتجاوب مع انشغالات أفراد المجتمع كما أن البحوث والدراسات الأمنية والاجتماعية تدعو إلى اعتماد مبدأ الإسهام الجماهيري في تحقيق الأمن والأمان، لذا فإن المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء تركز على فلسفة وإستراتيجية الشرطة الجوارية أو بما يسمى في بعض الدول بالشرطة المجتمعية، والتي تقوم على جملة من المبادئ لعل من أهمها :

- 1) تحسين العلاقات والصلات بين الشرطة و المجتمع من خلال العمل على استعادة الثقة والاطمئنان والعمل بالقرب من المواطنين لإشعارهم بأنها في خدمتهم، وتحسيسهم بأهمية الوظيفة الأمنية ومتطلباتها .
- 2) تحقيق الوعي الأمني بتعميم الثقافة الأمنية المعاصرة بين الأجيال وتبصيرهم بمخاطر الإجرام والانحراف وبيان معداته ومؤشراته الخطيرة التي تتطلب اتخاذ إجراءات الوقاية الذاتية للفرد والأسرة والمشاركة الجماعية.
- 3) إقحام الجمهور بشكل تدريجي في البرامج الأمنية من خلال الإبلاغ عن الجريمة وأداء الشهادة وعدم تقديم المساعدة للمجرمين باعتبار ذلك واجب ديني وأخلاقي.

الهوامش :

- 1- مصطفى النصراوي- قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي -الرياض- 1992 ص12.
- 2- البشيرى محمد الأمين، الشرطة المجتمعية ، مفهومها وأبعادها، مركز البحوث والدراسات الشرطية، الامارات العربية المتحدة ص 58.
- 3- العريفي سعيد بن عبد الله، الحسبة كنموذج للشرطة المجتمعية ، مجلة الفكر الشرطي المجلد: 10 العدد واحد1 ، الإدارة العامة للإدارة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة 2001 ص 279.
- 4- الأصيبي محمد إبراهيم : الأمن بمفهومه الشامل وأهمية التعليم في تكوينه مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية 2000، ص 120 .
- 5 -Colvins،Caran A-et Goh،Angeline « clements under lying community policing: Validation of the construct » police protice and research،Vol 7،N° 1 Mars 2006 p11
- 6- Claimount Donald the Victoria Community police stations a three year evaluation،Revue Canadienne de criminology Oct 1994 P05
- 7- ناشى صافى " الشرطة الجوية في الجزائر" مجلة المستقبل " الصادرة عن مدرسة الشرطة بسيدي بلعباس الجزائر العدد 01 سنة 1999 ص 36.
- 8 -مصطفى النصراوي- قياس الوعي الأمني مرجع سبق ذكره ، ص 54 .
- 9 -ناشى صافى، مرجع سبق ذكره من ص 36 الى ص 37.
- 10- Jérôme Guedon : approche de la notion de proximité en science sociales le havre école de management de Normandie 2005 p03.
- 11-البشري محمد الأمين: المرجع نفسه من ص23 إلى ص 25 .
- 12-خزاعلة عبد العزيز : الشرطة المجتمعية "المفهوم والأبعاد " الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية 1999 ص 49 - ص 50.
- 13- البداينة ذياب : — شرطة المجتمع نموذج لعمل الشرطة العربية المستقبلية — سنة 1997 من ص 122 إلى ص 125.
- 14-البشيرى محمد الأمين : أشرطة المجتمع ، المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب العدد 23 سنة 1997 ص 125 — ص 126 .
- 15- المرجع نفسه : ص 128.
- 16 -أشرف حسونة: " دور الإدارة في التنمية الاجتماعية"، القاهرة: معهد التخطيط القومي سنة1976ص212.
- 17- الفاروق ابراهيم بسيوني: التخطيط الاجتماعي. القاهرة: مؤسسة يوم المستشفيات سنة 1991 ص243.

- 18- الشحقاء فهد بن محمد: " الأمن الوطني: تصور شامل"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص35.
- 19- العمري محمد بن سعيد محمد: " الثقافة التنظيمية وعلاقتها بالرضا الوظيفي في الأجهزة الأمنية"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2001، ص 37-40.
- 20- محمد صفوح الأخرس: " نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2011، ص89.
- 21- محمد صفوح الأخرس: مرجع سابق، ص 57-58.
- 22-المرجع نفسه: ص93.
- 23 -عبد الله الصعيدي: الثقافة الأمنية ودورها في التنمية، "مجلة الفكر الشرطي لشرطة الشارقة"، الإمارات العربية المتحدة، 2011، ص20.
- 24- عبد الرحمن إبراهيم الشاعر: " الثقافة الأمنية المفهوم والواقع"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2019، ص 05.
- 25- زياب البداينة: " هندرة الثقافة الأمنية والتحصين الاجتماعي ضد الجريمة"، مجلة الفكر الشرطي، مج7، عدد2، شرطة الشارقة الإمارات العربية المتحدة 1998، ص24.
- 26 -عبد المحسن البدوي: " مستقبل الإعلام الأمني الشرطي"، الخرطوم 2003، ص09.
- 27 - ممدوح خليفة السبيلة: " تصور إستراتيجي لنشر الثقافة الأمنية في المجتمع السعودي"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2015، ص 26-27.



دور الاستثمار الزكوي في تفعيل الاستراتيجيات الحديثة للزكاة

فلاق علي: أستاذ محاضر أ "
سالي رشيد: أستاذ محاضر أ "
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير المدنية

ملخص:

تعتبر الزكاة آلية فعالة في تشجيع الاستثمار ومحاربة الفقر من خلال إيجاد مشاريع إنتاجية لتشغيلهم وتوفير حاجاتهم الأساسية. ويتجلى هذا الدور من خلال مساهمة التطبيقات المعاصرة في صرف أموال الزكاة، في القضاء على الفقر، وذلك بالتوجه نحو الاستثمار الزكوي، والذي يعد هذا البرنامج إحدى آليات صرف أموال الزكاة لصنفي الفقراء والمساكين بإعداد مشاريع متعددة لمدة طويلة من أجل تقليل عدد الفقراء وتنمية الثروة الإنسانية. ويمكن تحقيق هذه الغاية في إبراز الأهمية التي يمكن تحقيقها بالتوجه نحو الاستثمار الزكوي، لما له من دور هام على تحقيق الفعالية الاقتصادية والاجتماعية وتدعيم التكامل الزكوي للمجتمع الإسلامي.

الكلمات الدالة: الزكاة، مصارف الزكاة، الاستثمار الزكوي.

Abstract

Donation (zakat) is considered as an effective mechanism to foster investment and fight against poverty through creating productive projects and provision of basic needs, the role of zakat is embodied in its contemporary applications in alleviate poverty and going forward towards investment via zakat, which is considered as one of the programs in spending zakat funds to the poor to achieve economic and social effectiveness and efficiency of and strengthen zakat integration of Islamic society.

Keywords: zakat (donation), zakat spending, investing through zakat.

مقدمة :

يعتمد المنهج التنموي في الاقتصاد الإسلامي باستخدام فريضة الزكاة، كأداة رئيسية تباشر الدور التنموي، من خلال التأثير على مستوى النشاط الإنتاجي، والطرق التوزيعية، كما تعمل على توفير الموارد التمويلية لتنمية الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة، وتوزيع عوائد النشاط الإنتاجي، بما يسمح بتحقيق مستوى معيشي متوازن لأفراد المجتمع الإسلامي.

وتستخدم أموال الزكاة في تمويل هذه العملية، إما عن طريق التوجه نحو الاستثمار الزكوي بمختلف أشكاله، وإما أن يتناقص بقسط سنوي ثابت والممثل في قيمة الزكاة الواجبة فيه، ومن هنا يتضح أن خاصية الزكاة هي النماء، وتطبيقها في اقتصاد ما يترتب عليه ارتفاع في الحجم الإجمالي للإنتاج، لتوجيه الأموال الزائدة عن الاستهلاك إلى الاستثمار الزكوي، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومن هنا يمكن طرح الاشكالية التالية: كيف يمكن أن يساهم الاستثمار الزكوي في تفعيل وتدعيم دور الأموال الزكوية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنهج التنموي الإسلامي البديل

1- مفاهيم أساسية حول الزكاة:

لعل الكثير من أفراد المجتمع الإسلامي لا يدرك تماما الصورة الحقيقية للزكاة، فلا يقدرُون أهميتها ودورها العظيم في بناء المجتمع ويحسبون أن الزكاة مجرد عبادة فردية تقوم على أساس العلاقة بين العبد وربّه ودون أن يكون لها أثر في حياة المجتمع، نظرا للدور الكبير الذي تلعبه في التوجيه.

1-1- تعريف الزكاة:

تعرف الزكاة لغة وشرعا كالآتي:

1-1-1 **الزكاة لغة:** تعني الزكاة لغة النماء والزيادة وتطلق أيضا على التطهير والمدح فهي تطهر مؤديها من الإثم وتتمّي أجره، وتأتي الزكاة كذلك بمعاني البركة والمدح والصالح، وزكى ماله تركية أدى عنه زكاته، والنماء فيها هو النمو الحاصل عن بركة الله تعالى، ويعتبر ذلك في الأمور الدنيوية والأخروية، وزكاة المال معروفة وهي دفع جزء من مال الأغنياء إلى الفقراء ونحوهم بشروط خاصة.

1-1-2 الزكاة شرعا: هي تمليك مال مخصوص لمالك مخصوص، فرضت على حر مسلم مكلف، مالك لنصاب من نقد ولو تبرا أو حليا أو آنية أو ميساوي قيمته من عروض التجارة فارغ عن الدين وعن حاجته الأصلية، تام ولو تقديرا¹ وتدل هذه التعريفات اللغوية والشرعية على أن الزكاة عبادة وفريضة اجتماعية شرعها الله في مال مخصوص لمالك مخصوص بشروط معينة في الشريعة الإسلامية.

1-2-1 الاستراتيجيات المعاصرة للزكاة:

بالرغم من أن مؤسسات الزكاة تقوم بتوزيع حصيلة الزكاة على المستحقين الشرعيين، إلا أنه في كل مرة نجد أن نسبة الفقر تبقى متزايدة وفي ارتفاع مستمر، ولهذا أصبح الاهتمام المعاصر في صرف أموال هو كيف يمكن أن نجعل الفقير شخصا مزكيا في يوم من الأيام ولهذا فالتطبيق المعاصر للزكاة يركز على جانبين أساسيين لتحقيق هذه الأهداف والمتمثلة فيما يلي:²

1-2-1 توفير الكفاية الدائمة للمستحقين: يوجه هذا الدعم من أموال الزكاة بالنسبة لفقراء العجز، وهم الذين لا يستطيعون العمل ولا يمكنهم إدارة الشؤون المالية الحياتية مثل المعوقين وكبار السن والمرضى بأمراض مزمنة وطلاب العلم الفقراء المغتربون، وسد حاجة هؤلاء من الاحتياجات الحياتية الضرورية مثل السكن والملبس والطعام يكون بتولي مؤسسة الزكاة توفير هذه الاحتياجات بشكل دائم مثل بناء مساكن لمن لا مأوى لهم وفي ذلك يقول أبو عبيد بن سلام " كرجل رأى أهل بيت من صالح المسلمين أهل فقر ومسكنة وهو ذو مال كثير ولا منزل لهؤلاء يؤويهم ويستترهم من كلب الشتاء وحر الصيف أو كانوا عراة لا كسوة لهم فكساهم ما يستر عورتهم في صلاتهم ويقيهم من الحر والبرد - ويعقب على ذلك بقوله - فجعلها من زكاة ماله، أما يكون هذا مؤديا للفرض؟ بلى، ثم يكون إن شاء محسنا، وإني لخائف على من صد مثله عن فعله،.. فتضيع الحقوق ويعطب أهلها" فإذا كان هذا أفضل في حق المزكي فإنه يكون أكثر أفضلية في حق الإمام أو مؤسسة الزكاة، وذلك في صورة جماعية بإنشاء مساكن أو بنك للطعام أو إنشاء مستشفى لعلاجهم، وهذه الصورة الجماعية لتقديم مستلزمات الحياة للفقراء فيها ترشيد تكاليف تقديم الخدمات.

1-2-2 التوجيه نحو الاستثماري الزكوي: وهو تخصيص جزء معين من أموال الزكاة لفقراء القدرة، أي الذين يمكنهم العمل ولكنهم عاطلون بسبب عدم وجود فرص عمل لهم أو عدم وجود رأس مال لديهم لإقامة مشروعات فهؤلاء يتم توفير رأس المال اللازم لهم من الزكاة، إما لكل فرد منهم على حدى في شكل مشروع صغير، أو تجميع مجموعة منهم ذوى مهنة

واحدة وإنشاء مشروع متوسط حتى يمكنهم النفاذ إلى الأسواق والاستفادة من التطور التكنولوجي للتوسع في أعمالهم، وهذا هو المقصود بسد الحاجة لهم وتحويلهم إلى منتجين وخروجهم من دائرة الفقر المستحقين للزكاة

1-3-3 مصارف الزكاة

لَمْ يَكُلُ اللَّهُ سبحانه وتعالى توزيع الزكاة إلى أحد من البشر لعلمه قصورهم، فتولى بذاته العلية تقسيمها كما ورد في قوله سبحانه وتعالى: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله، والله عليم حكيم} (التوبة: 60). ولقد أجمع الفقهاء على مصارف الزكاة الثمانية الواردة في الآية الكريمة، وإن اختلفوا في تفسير مدلول كل مصرف بين المضيفين والموسعين، كما اختلفوا كذلك في المقادير التي تعطى لكل منهم على النحو الذي سوف نفضله فيما بعد.

وفيما يلي نبذة مختصرة عن مدلول كل مصرف:³

1-3-1-1 الفقراء والمساكين

ويعطى الفقراء والمساكين ما يكفيهم الضروريات والحاجيات لمدة سنة وهذا هو الرأي الأرجح عند جمهور الفقهاء لأن الزكاة حولية تتكرر كل عام، وإن كان هناك من فائض في الحصيلة يعطى لهم مؤنة العمر كله كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

1-3-1-2 العاملين عليها

هم الذين يولِيهم الإمام أو نائبه عملاً من أعمال جباية الزكاة وتوزيعها وما يدخل في نطاق ذلك، ويعطى لهم ولو كانوا أغنياء حتى يحفظ عليهم دينهم .

ويرى بعض الفقهاء أن يعطى للعاملين الثمن، ويرى البعض أن الأمر متروك لما يراه ولي الأمر حسب جهد كل عامل وأجور المثل، ويرى البعض أن يأخذوا راتبهم من بيت المال.

1-3-1-3 المؤلفة قلوبهم

وهم إما كفار يرجى إسلامهم أو كف شرهم وأذاهم عن المسلمين، وإما مسلمون ممن يرجى تقوية إسلامهم وإيمانهم. والقدر الذي يعطى للمؤلفة قلوبهم متروك لاجتهاد ولي الأمر ونائبه حسب الأحوال، وحال من تعطى لهم الزكاة، وحسب مقدار الحصيلة المتوفرة ودرجة احتياج بقية المصارف الأخرى من منظور الأولويات الإسلامية الضروريات والحاجيات .

4-3-1 في الرقاب

ويقصد بهذا المصرف عتق العبيد ومن في حكمهم من ملكية أسيادهم، حتى يكون ولاءهم لمن أعتقهم أي يكون ولاءهم للإسلام، وهذا نموذج حي من نماذج تحرير الإنسان من العبودية إلا لله، ويدخل في نطاق فك الرقاب في التطبيقات المعاصرة، المعاونة في تحرير رقبة الأسير المسلم الذي يتحكم فيه الكفرة، لأن في ذلك محافظة على عزة الإسلام، وحفظ المسلمين الأسرى من الكفر.

والقدر الذي يُعطى للعبد أو الأسير متروك لاجتهاد ولي الأمر ونائبه في ضوء الحصيلة المتوفرة والأولويات الإسلامية من ضروريات وحاجيات.

5-3-1 في الغارمين

هم الذين أثقلتهم الديون، وهم نوعان : غارم لمصلحة نفسه في أمر مباح شرعاً، وغارم في مصلحة الناس عند المصالحة بين المتخاصمين، كما يدخل في زمرة الغارمين من أثقلته الديون التجارية في غير معصية، إلا من تاب وآمن وعَزِمَ على أن لا يعود إلى المعاصي مرة أخرى. والقدر الذي يعطى لمن يُقَالَ من عثرته يتوقف على مقدار حصيلة الزكاة.

6-3-1 في سبيل الله

ولقد اختلف العلماء والفقهاء من السلف والخلف حول نطاق أو حدود مصرف في سبيل الله، فمنهم المُضَيِّق، ومنهم المُوسِّع، ولكل منهم أدلته في ضوء الظروف والأحوال التي تتغير من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان، وكلهم على وفقه ورشد في الاجتهاد ولكن الذي نميل إليه هو المعنى الموسع في ضوء الأولويات الإسلامية الضروريات والحاجيات.

7-3-1 ابن السبيل .

ويقصد بهذا المصرف إعطاء الشخص المسافر الغريب في أرض ليس له فيها مال من الزكاة كان غنياً فياً أخذ هذا المال على سبيل القرض الحسن على أن يرده بعد عودته إلى وطنه، وإن كان فقيراً فلا يرده باعتباره من الفقراء والمساكين ويعطى له ما يكفيه حتى يعود إلى وطنه .

2 - دور الزكاة في تمويل التنمية الاقتصادية :

تؤثر الزكاة بشكل أساسي في نواحي التنمية الاقتصادية، من خلال إعادة توزيع الدخل والثروة، وحل العديد من المشكلات الاقتصادية الناجمة عن البطالة والفقير والكوارث والديون وكنز المال وعدم تشغيله واستثماره.

وتعتبر أداة فعالة في النموذج التنموي الإسلامي؛ فهي مورد دائم وثابت ووافر الحصيلة، إذ يشكل مورداً لتمويل المشروعات الاستثمارية. لذا سنوضح دور الزكاة من حيث تأثيرها على بعض الجوانب المتعلقة بالتنمية الاقتصادية.

1-2 أثر الزكاة على الاستهلاك الكلي للمجتمع:

إن إنفاق الزكاة في مصارف الزكاة يزيد من حجم الاستهلاك، ذلك أن نفقات الزكاة، كالنفقات على الفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، وفي الرقاب، والغارمين، وابن السبيل، تستحدث قوى شرائية جديدة تضعها تحت تصرفهم باعتبارهم عناصر استهلاكية يتمتعون بميول حدية استهلاكية عالية، فهم يوازنون بين المنفعة التي تعود عليهم واستهلاكهم، والتي تعود عليهم من ادخارهم، وعلى اعتبار أن حجم الاستهلاك يزيد مع ازدياد الدخل، وينقص بنقصانه، فهم بالتالي يضاعفون من حجم استهلاكهم، لأنهم بحاجة دائمة إلى إشباع رغباتهم، وحاجاتهم الضرورية، وحيث لا مجال لخفض استهلاكهم مما يؤدي بالتالي إلى ارتفاع طلباتهم، ومن ثم إلى ارتفاع معدلات الطلب الكلي الاستهلاكي في السوق، وتترتب على ذلك نتيجة هامة وهي أن حصيلة الزكاة سوف توجه إلى طائفة من المجتمع يزيد عندها الميل الحدي للاستهلاك وهذا سيؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الفعال، فتروج الصناعات الاستهلاكية.⁴

2-2 أثر الزكاة في إعادة توزيع الدخل والثروة:

من ضرورات التنمية الاقتصادية في المجتمع أن لا تتحصر الثروة في يد طائفة معينة، وهذا ما جاءت الزكاة لتفعله إلى جانب أهداف أخرى؛ لأنه إذا ما تركزت ملكية المال في يد الأغنياء فقط، فسيترتب على ذلك تفاوت في الملكية والدخل تجعل الغني يزداد غنى والفقير فقراً، فيناصب بعضهم بعضا العدا والتهابغض والتحاسد، وهو ما يحاربه الإسلام بالترغيب، أحيانا وبالترهيب أحيانا أخرى.

وتعمل الزكاة كأداة لإعادة التوزيع وهذا التوزيع يعمل على توسيع قاعدة الملكية والاستهلاك والإنتاج، وهذا يتطلب زيادة الطلب على عناصر الإنتاج وتشغيلها، فإذا ما ارتفع الدخل القومي، فإن هذا سيؤدي إلى زيادة حصيلة الزكاة، وبالتالي يتحقق توزيع أكبر وأشمل ويحصل ذلك عندما يتم الاقتطاع من دخل الغني وثروته، وتوزيع هذا الاقتطاع على المستحقين وبذلك نضيف إلى ذمتهم المالية شيئاً. وإعادة التوزيع هذه تؤثر تأثيراً مباشراً على التنمية الاقتصادية؛ لأن من أكبر عوائق التنمية وجود الهوة الواسعة بين أفراد المجتمع الواحد. ومن أسباب نجاح الزكاة باعتبارها أداة لتوزيع الثروة، أنها

تفرض على جميع الأموال النامية، وتشمل رأس المال المدخر والدخل، وهي تتكرر سنوياً فتكون أداة دائمة لهذا الغرض.⁵

2-3 أثر الزكاة في محاربة الاكتناز

للزكاة مقاصد رئيسة شرعت لأجلها، فإذا كان التخلص من الفقر ومساعدة الفقراء، لتوفير الاحتياجات الأساسية لهم، هو المقصد الرئيس للزكاة. فإن تشجيع الاستثمار والحث عليه، هو من مقاصد الزكاة كذلك. فالإنسان قد يميل بطبعه إلى اكتناز المال وحبسه عن الحركة الاقتصادية، من بيع وشراء وغير ذلك، حتى قيل بأن المال جبان. فيأتي إخراج الزكاة كل سنة لينتقص من هذا المال المكتنز، وكأنه يعاقب المكتنز، ويبين أنّ من شأن المال الدوران، حتى يحقق الفائدة لكافة شرائح المجتمع، ولا شك في أن هذا قد يدفع المالك إلى استثمار المال حتى لا تأكله الزكاة. وبهذا يمكننا القول بأن الشريعة تشجع الناس على استثمار أموالهم، بل تدفعهم إلى ذلك دفعاً من خلال فرض الزكاة التي تمثل مصادرة تدريجية لجزءٍ من المال المدخر والمعطل.⁶

2-4 أثر الزكاة على الاستثمار:

إن تأثير الزكاة على الاستثمار يمكن أن يأخذ عدة أبعاد من أهمها:⁷
أن الزكاة تقوم بدور تخصيص الموارد بين الاستهلاك الترفيهي والاستثمار، إذ نجد أن بعض الأفراد يقومون باقتناء أدوات الزينة والرفاه من المعادن الثمينة، وهذا يعتبر، اقتصادياً، تجميلاً وتعطيلاً للأموال واكتنازاً غير مباشر لها، فعمل الإسلام، مثلما ترى بعض المذاهب الفقهية، كالمالكية مثلاً، على فرض الزكاة على مثل هذه المقتنيات إذا كانت ذهباً أو فضة، وعليه فإن الأفراد لا يستطيعون على المدى الطويل تحمل الإخراج المستمر للزكاة عنها، وهي مجمدة لا تدرّ أي عائد. وهذا ما يدفعهم في الأخير إلى إخراجها إلى مجال الاستثمار حتى تحقق عائداً مجزياً يكفي على الأقل لتسديد نفقات الزكاة.

2-5 أثر الزكاة في تحريك الدورة الاقتصادية.

تساهم الزكاة في تحريك الدورة الاقتصادية في المجتمع، وذلك من خلال توزيع الثروة ورؤوس الأموال في المجتمع، وعدم بقاء هذه الأموال مكتنزة لدى فئة قليلة من الناس، وهذا هو الهدف من وراء الزكاة، حيث قال تعالى (كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم). إن إنفاق الزكاة على الفقراء له آثار استثمارية كبيرة، لا سيما حين يتم تمويل الفقير برأس مال نقدي يعمل فيه ولا يستهلكه، أي إعطاء الفقير المحترف ما يمكنه من الاعتماد على نفسه مثل ثمن آلة حرفته، أو رأس المال النقدي الذي يمكنه من البدء بمزاولة هذه الحرفة.

إن مجرد جمع الزكاة من أصحاب رؤوس الأموال يعتبر دافعا لهم نحو استثمار هذه الأموال في المشاريع الاستثمارية حماية لها من أن تبنى وتتناقص عاما بعد عام، وللعمل على تعويض ما أخذ منهم من زكاة، فمن الأولى للإنسان أن ينمى أمواله ليدفع الزكاة من الربح المحقق على المال لا من المال نفسه. فهنا نرى أن الزكاة تحفز وتشجع حركة رؤوس الأموال نحو الاستثمار وتحقيق الربح، وترفع من مستوى تشغيل الموارد، وتحد أيضا من ملامح الركود الاقتصادي⁸.

2-6 الدور الاقتصادي لإنفاق أموال الزكاة على مصارف الزكاة:

تعد المصارف الشرعية الثمانية هي الأبرز لتحقيق الوظائف الاقتصادية للزكاة وذلك لتأثيرها المباشر على العديد من المتغيرات الاقتصادية ويتحدد هذا الدور حسب كل مصرف كالتالي:⁹

2-6-1 **بالنسبة لمصرف الفقراء والمساكين:** يتمثل الأثر الاقتصادي الأبرز للإنفاق على مصرف الفقراء والمساكين في زيادة حجم الاستثمار في المجتمع، وان كان هناك أثر ايجابي على زيادة حجم الاستهلاك الخاص، إلا أنه لا يمكن أن يعد أثرا رئيسيا ومباشرا، بسبب أن نسبة كبار السن والمعاقين الدائمين إلى إجمالي الفقراء قد لا تكون كبيرة، وان كانت الزيادة في حجم الاستثمارات للمجتمع تؤدي بشكل غير مباشر إلى زيادة حجم الاستهلاك في المجتمع.

2-6-2 **بالنسبة إلى مصرف العاملين عليها:** يمكن القول أن الأثر الاقتصادي بالنسبة لمصرف العاملين عليها يتوقف على حجم النسبة التي يحصل عليها من الحصيلة الإجمالية للزكاة، فإذا كانت نسبة المصرف ذات أهمية فان الأثر الاقتصادي قد يتراوح بين الاستهلاك والاستثمار، حسب متوسط دخل الأفراد الذي ينطبق عليهم أحكام هذا المصرف.

2-6-3 **بالنسبة إلى مصرف المؤلفة قلوبهم:** بالنسبة لهذا المصرف يتبين أن مجالات إنفاقه غالبا ما تكون في خارج النطاق الإقليمي للبلدان التي حصلت منها الزكاة، ولهذا فان الدور الاقتصادي المتوقع من هذا المصرف، هو دور غير مباشر يتحقق على المدى الطويل، من خلال تعميق أو اصر العلاقات بين شعوب العالم الإسلامي، أو المساهمة في إعطاء صورة جيدة عن البلدان الإسلامية واقتصادياتها، حيث يمكن أن يسهم ذلك في إيجاد أسواق جديدة لمنتجات تلك البلدان، أو جذب الاستثمارات الخارجية، وهو ما قد يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات في البلدان التي تم جباية الزكاة فيها.

2-6-4 **بالنسبة لمصرف في الرقاب:** بالنسبة لهذا المصرف لا يوجد أثر اقتصادي بالنسبة لاقتصاديات البلدان التي تجبى منها الزكاة، على اعتبار أن إنفاق هذا المصرف في الوقت الراهن لا يكون محليا، بينما يتبين الأثر في البلدان المحتلة من خلال زيادة حجم الاستهلاك

فيها، وبالتالي زيادة الاستثمار على المدى القصير، والمساهمة في تخصيص الأمثل للموارد من خلال إنتاج ما يوافق حاجات المجتمع على المدى الطويل، كون هذا المصرف قد يساهم بشكل ايجابي في تحرير الشعوب من ريقة الاستعمار بمختلف جوانبه، بحيث تتوجه الموارد نحو الإنتاج الذي يعكس حاجات الشعوب ورغباتها الحقيقية.

2-6-5 **بالنسبة لمصرف الغارمون:** يتمثل الدور الاقتصادي لهذا المصرف في المساهمة في زيادة حجم الاستثمار في المجتمع من خلال تأمين المستثمرين وتحفيزهم للاستثمار المشروع الذي يراعي أولويات المجتمع، كما أنه قد يكون لهذا المصرف أثر في زيادة حجم الاستهلاك في المجتمع من خلال تعويض الغارم لإصلاح ذات البين، إذا استخدم التعويض في الإنفاق الاستهلاكي.

2-6-6 **بالنسبة لمصرف في سبيل الله:** يتمثل الدور الاقتصادي المتوقع لهذا المصرف في تقليل الإنفاق الحكومي للدولة المسلمة على هذه المجالات، مما قد يكون له أثر ايجابي في تخفيف عجز الموازنة الحكومية للدولة.

2-6-7 **بالنسبة لمصرف ابن السبيل:** بما أن ابن السبيل هو الغريب المنقطع عن أهله وبلده لسبب أقره الشرع بحيث يجب الإنفاق عليه حتى يتمكن من العودة بلده، فإن الأثر الاقتصادي المتوقع من هذا المصرف هو زيادة الإنفاق الاستهلاكي على العديد من القطاعات الاقتصادية، ومنها قطاع النقل، مما قد ينعكس إيجابا على حجم استثمارات تلك القطاعات، وبالتالي استثمارات المجتمع.

2- ماهية الاستثمار الزكوي:

نظرا للدور الذي تلعبه الزكاة، في مجال تحقيق التنمية الاقتصادية للدول الإسلامية، فقد أصبح الاهتمام أكثر بتفعيل مجال استخدام أموال الزكاة، لكي تحقق أهداف أكثر ومحاولة توسيع صرفها عن طريق الخوض في استراتيجية تثيرها لتكون أكثر نفعية ونمائها، لهذا فقد بدأ الاهتمام بالجانب الاستثماري لما له من دور كبير في تحقيق الأهداف التي تسعى الوصول إليها المؤسسات الزكوية.

2-1 تعريف الاستثمار الزكوي:

ويتفق مفهوم الاستثمار الزكوي مع المدلول اللغوي للاستثمار، باعتباره محاولة جادة لإخراج المزيد من الغلة، من أصل المال، ببذل الجهد فيه، معتمدا على "مبدأ الغنم بالغرم، أو الخراج بالضمن" مما يعتبر مبرر شرعيا لاستحقاق الربح، وليس دخلا ربويا مضمونا.¹⁰

2-2 ضوابط الاستثمار الزكوي :

يرتبط الاستثمار الزكوي بمجموعة من الضوابط التي تحقق أقصى درجات الكفاءة في استخدام الموارد ، وتضمن الفعالية في توجيهها بمراعاة مجموعة من الضوابط المتمثلة فيما يلي:¹¹

- أن يتحقق من الاستثمار مصلحة حقيقية راجحة للمستحقين مثل تأمين مورد دائم لمساعدة هؤلاء المستحقين أو زيادة أموال الزكاة في حال قلتها ، وأن تكون المنفعة المتحققة من تلك المشاريع داخلة في إطار الحاجات الأصلية التي يجب تأمينها من الزكاة كالمطعم والملبس ، والمسكن والعلاج ، وسائر ما لا بد منه ، ولا بد أن يقدر وجود المصلحة ويقررها من هو أهل لهذا الأمر.
- لا تصرف جميع أموال الزكاة في المشاريع الاستثمارية ، فلا بد من تحويل جانب منها إلى وجوه الصرف العاجلة ، التي تقتضي الصرف الفوري لأموال الزكاة.
- أن تستثمر أموال الزكاة بالطرق المشروعة وفي المجالات المشروعة ، فلا توجه إلى الاتجار بالمحرمات ، أو التعامل بالربا ، فهذا ممنوع في الاستثمار عامة ، وهو في أموال الزكاة ممنوع من باب أولى.
- تتخذ جميع الإجراءات التي تضمن أن يكون الانتفاع بأصول المشاريع وربيعها مقصوراً على المستحقين للزكاة ، دون سواهم ، فلا ينتفع بها الأغنياء إلا بمقابل مادي ينفق في مصالح المشروع.
- يسند أمر الإشراف والإدارة على المشاريع إلى ذوي الكفاءة والخبرة الاقتصادية ، والأمانة الدينية ، ويمكن أن يُشرك عدد من المزمكين ذوي الخبرة في مجلس إدارة المؤسسة ، فهذا يزيد من اطمئنانهم على الزكاة ويزيد من ثقة دافعي الزكاة.
- أن يسبق إنشاء أي مشروع القيام بدراسة جدوى تضمن أن الربح متحصل ولو بأغلب الظن ، أما إذا كان احتمال الخسارة عالياً ، ونسبة المخاطرة كبيرة ، فلا يجوز البدء بمثل هذه المشاريع.
- أن يكون بالإمكان تنضيد المشروع في أي وقت ، والتنضيد هو تحويل الأعيان إلى نقود ببيعها مثلاً.
- إذا بيع المشروع أو صفي لأي سبب ، يصير ثمنه وكل ما بقي منه ضمن أموال الزكاة حيث يؤول إلى مستحقي الزكاة كالمعتاد.

2-3 طرق تمويل الاستثمار الزكوي:

يمكن توفير التمويل اللازم للاستثمار الزكوي من خلال الآتي¹²:

2-3-1 **التمويل بالتدفق المالي**: هو معدل بقاء حصيلة أموال الزكاة لدى المؤسسة الزكوية، خلال فترة ما. فالأموال الزكوية المحصلة في حسابات الزكاة، وتبقى وقتاً قبل أن تتفق في مصارفها الشرعية تشكل وعاء التدفق المالي للاستثمار الزكوي ويتم التعرف على حجمه برصد تلك الأموال وتقييمها نقدياً بمتابعة تدفق الجباية والمصارف، وفق كشوفات الحساب الدورية.

2-3-2 **التمويل بالتخصيص**: ويقصد به تخصيص قدر معين من موازنة الزكاة للاستثمار الزكوي، وذلك بحكم ما أتولى من الصلاحية في إثارة مصرف على آخر، أو مستحق داخل المصرف على آخر، وان تخصيص مال أعم لمال أخص، بناء على اجتهاده لتحقيق المصلحة.

2-3-3 **التمويل بالقرض الحسن**: القرض الحسن في مجال الاستثمار الزكوي، قرض يقدم للمؤسسة الزكوية تطوعاً،

لتستثمره لمستحقي الزكاة وتسدها بعد فترة محددة دون زيادة مشروطة.

2-3-3 **التمويل بتعجيل الزكاة**: يقصد بتعجيل الزكاة إخراجها قبل أوانها أي إخراجها قبل الحول ويكون التعجيل بتقديم شيء يستحق مستقبلاً، كالشيك يتم تعجيل دفعه، قبل تاريخه.

2-3-5 **تقسيم زكاة المستحقين**: ويقصد به تقسيط المستحقات من الزكاة وإعطائها لمستحقيها على فترات محددة.

فالمستحق له قدر من المال طوال العام، يحدد له في أول وقت العطاء، غير أنه لا يعطيها دفعة واحدة، وإنما على دفعات كأن يكون العطاء شهرياً. ويتطلب التقسيط توفير رصيد سنوي للمستحقين، إذ من الجائز أن يكون عطاء الفقير نصاباً أو كفاية سنة، أو كفاية العمر، بما يجعله قابلاً للتقسيط.

2-3-6 **التمويل بصيغ الاستثمار الإسلامية**: تطرح المؤسسة الزكوية شهادات وأسهم لتمويل الأعمال التجارية، والخدمية والإنتاجية للراغبين في الاستثمار معها. وفقاً لصيغ شرعية مختلفة، واتفاقيات تُبرم بينها وبينهم، فيشاركها الممولون لنتائج الاستثمارات.

إن مقارنة الزكاة التي يخرجها أحد المستثمرين بالربح المتحقق من الاستثمار يبرز ما يلي:

- إذا كان الربح أكبر من الزكاة، فإن المستثمر غطى الزكاة وحصل على المزيد من الربح.
- إذا كان الربح مساوياً للزكاة، فالمستثمر غطى الزكاة ولم يحصل على مزيد ربح.
- إذا كان الربح أقل من الزكاة، فالمستثمر غطى بالربح جزءاً من الزكاة المستخرجة.
- إذا لم يحصل المستثمر على أي ربح، تُخرج الزكاة كلها من أصل المال، وكأنه لم يستثمر.
- إذا تحققت للمستثمر خسارة، يكون قد دفع الزكاة بالإضافة إلى خسارته من الأصل.

ففي الحالات الثلاث الأخيرة يتحسن موقف المستثمر لو دفعه قرضاً حسناً للاستثمار الزكوي.

ويمكن للمؤسسة الزكوية اقتسام العوائد مع الممولين. ويمكن للمؤسسة الزكوية أن تجمع رؤوس الأموال مقابل أسهم وسندات استثمارية، لتمويل المشاريع الزكوية واقتسام العوائد مع الممولين. ويمكن للمؤسسة الزكوية أن تباشر العمل الاستثماري بنفسها، أو تمول جهات استثمارية أخرى.

وبالإضافة لتحصيل المستثمر للربح، فإنه يسهم في تمويل مصارف الزكاة، طمعاً في تحصيل الثواب، مما يشعره بالرضا. وهذا شأنٌ معنوي يسهم في إنجاح هذا النمط التمويلي.

2-4 الدور الاستثماري الزكوي لمؤسسة الزكاة:

لمؤسسة الزكاة دور هام في تشجيع الاستثمار الزكوي، وتفعيل دوره في دعم المشروعات، ومواجهة مخاطر الاستثمار وتظهر أهمية الدور الاستثماري لمؤسسة الزكاة فيما يلي:¹³

2-4-1 دور مؤسسة الزكاة في توفير الدعم التمويلي للمشروعات الكفائية: تساهم مؤسسة الزكاة بصورة مباشرة في التقليل المتوالي من تنامي ظاهرة الفقر والبطالة من خلال توفير تمويل مجاني لأصحاب المشروعات الكفائية وهي تلك المشروعات التي تهدف إلى إخراج شريحة واسعة من حالة الفقر والاحتياج إلى حالة القدرة والاستغناء في مجال تأمين الاحتياجات الكفائية للإنسان، وذلك من خلال مصرف الفقراء والمساكين حيث يؤكد عدد هام من الفقهاء على أهمية الصرف الاستثماري للحصيلة للحصيلة وذلك لضمان استقلال المستحق عن الزكاة بعد إنشائه مشروعه الكفائي من جهة، وكونه يصبح مصدر للإيرادات الزكوية.

2-4-2 دور مؤسسة الزكاة على مستوى تمويل المشروعات الكفائية وضمان مخاطرها: يتمثل الدور الاستثماري لمؤسسة الزكاة على مستوى ضمان المخاطر الاستثمارية وتأهيل أصحاب المشروعات الكفائية فيما يلي:

أ- **على مستوى ضمان مخاطر الاستثمار:** يمكن أن تلعب مؤسسة الزكاة دورا معتبرا في مجال تغطية مخاطر الاستثمار، وذلك من خلال إنشاء صندوق تغطية مخاطر الاستثمار في المشروعات الكفائية الزكوية لهذا الغرض ضمن مصرف الغارمين، وهذا سوف يزيد من الحافز نحو الاستثمار والقابلية للمخاطرة الاستثمارية، والإقبال على إنشاء المشروعات الاقتصادية.

ب- **على مستوى تأهيل أصحاب المشروعات الكفائية:** إن مؤسسة الزكاة في ظل التطورات المجتمعية الحديثة ستساهم في تكوين رأس المال البشري الذي من خلاله تطور منظومة المشروعات الاقتصادية وخاصة الكفائية، فتخصص جزءا من مصارفها للتكوين التأهيلي لضمان حسن إدارة مشروعاتهم المستقبلية التي تضمن لهم الاستغناء عن المعونات الزكوية، ويمكن أن يلعب صندوق دعم المشروعات الكفائية دورا مهما في هذا المجال.

3- الدور التنموي للاستثمار الزكوي:

إن التوجه الحديث لمؤسسات الزكاة نحو تطبيق معاصر يسمح بالقضاء على الفقر ومحاولة جعل الفقير مزكي لا محتاجا، أصبح الاهتمام المتزايد باستخدام آلية تثمير أموال الزكاة لما لها من قدرة على تحقيق هذه الأهداف، بالإضافة إلى الامتيازات الهامة المتمثلة فيما يلي:¹⁴

3-1 تدعيم دور الزكاة:

مال الزكاة نابع من الأموال المزكاة عنها، وبانقطاعها ينقطع، فهو معتمد عليها وبحسب ذلك الأصل يتحدد حجمه بالزيادة أو النقصان فإذا تعرض مال الزكاة للاستثمار، زاد وقل اعتمادا على الأصل، في حالة أن يتجه الأصل نحو السالب، كما يكون الحال في أوقات الكوارث، أما إذا كان الأصل نحو الموجب، فإن مال الزكاة بالاستثمار، يكون أشد ايجابية، بسبب الجمع بين زيادتين، الزيادة في مقدار الزكاة من جراء تثمير أصل المال، وبين الزيادة في تثمير الزكاة نفسها. وبالتالي فالاستثمار الزكوي أداة في تفعيل دور الزكاة، باعتبار أنه يضيف إليها، دون أن يكون اعتمادا مقتصر على ما يرد إليها فقط.

3-2 توسيع دائرة المستفيدين:

يرى طائفة من الفقهاء أن علة إيجاب الزكاة للمصارف الثمانية، هي الحاجة أو المنفعة العامة للمسلمين، وهناك من يدعو إلى توسيع دائرة العمل الزكوي، بتطبيق العلة نفسها على كل ما فيه مصلحة عامة للمسلمين، ويمكن للاستثمار الزكوي، أن يندرج تحت هذه المصالح ويسهم في تحقيق مثل هذه الدعوة، لأنه يوسع دائرة المستفيدين.

3-3 تدعيم الاستثمار في المشاريع الإنتاجية:

حيث يمكن إنشاء مشروعات إنتاجية من ميزانية الضمان الاجتماعي وتتلخص فكرة المشروع في النقاط التالية:¹⁵

• تجمع الزكاة ويفصل منها نصيب الضمان الاجتماعي ويضاف إليها موارد الضمان الاجتماعي الأخرى.

• تنشأ بهذه المبالغ مصانع، وتستصلح بها أراضي، وتقام بها متاجر، تتخذ شكل الشركات المساهمة من الوجهة القانونية، وتديرها مجالس معينة من قبل مجلس أعلى للضمان الاجتماعي والذي يضم قادة الرأي في الاقتصاد والإدارة.

• تتبع هذه المنشآت إدارات للتدريب، وأخرى للأبحاث وثالثة للتخطيط إلى آخر ما تتطلبه تلك الإمبراطورية المالية الاجتماعية الموسعة.

• يقسم المستحقون للضمان الاجتماعي إلى طائفتين، قادرين على العمل، وعاجزين عنه.

• يدرّب القادر على العمل ويلحق بالمجال الذي يناسبه ويحصل من عمله على أجر المثل.

• ينال غير القادر مرتباً شهرياً يكفيه طبقاً لظروفه والبيئة التي يعيش فيها.

• إيجاد إدارة تابعة للمجلس الأعلى للضمان الاجتماعي تهتم بشؤون المستقلين في أعمالهم، فتوفر لهم إمكانيات العمل عن طريق تمويلهم وقضاء ديونهم من ميزانية الضمان.

• تتوسع هذه المؤسسات سنوياً في أحجامها ومجالاتها بما يضاف إليها من إيرادات الضمان الاجتماعي المتجددة، وبما بفضل من أرباح المؤسسات القائمة بحيث تقوم هذه المشاريع بقيادة عملية التنمية الاقتصادية في شتى مجالات الاقتصاد.

3-6 تنمية مصارف الزكاة:

يساهم تثمير أموال الزكاة، في تفعيل مصارف الزكاة، من خلال تنمية الموارد البشرية، وذلك بالاستثمار في مجال رأس المال البشري باعتباره المحرك الأساسي للتنمية، ضمن مصرف الفقراء والمساكين بالإنفاق على تعليمهم وتدريبهم وتوفير حد الكفاية لهم بما يساهم في تأمين القدرة العقلية والجسدية على العمل وزيادة قدرتهم الإنتاجية، ويدخل أيضا ضمن الاستثمار في رأس المال البشري أيضا تحرير العبيد والإماء، فالحرية نقطة البدء للعمل والانطلاق والإبداع¹⁶.

3-7 المحافظة على حجم الاستثمار الكلي:

يحافظ الاستثمار الزكوي على حجم الاستثمار الكلي وذلك من خلال مساهمة مصرف الغارمين في المحافظة على حجم الاستثمار الكلي في المجتمع وذلك لتخفيضه درجة المخاطرة التي يتعرض لها المستثمرون، فتقلل بذلك الخسائر الرأس مالية وتشجع على الاستثمار في المشروعات الجديدة وإتباع الأساليب الإنتاجية المبتكرة، وتدعم أيضا مقدمي القروض الحسنة، ولذلك يقوم أصحاب المهارات المختلفة بالعمل والاستثمار وهم يشعرون بأمان واستقرار أكثر عند اتخاذ قرار الاستثمار¹⁷.

خاتمة:

اهتمت معظم الدول الإسلامية بتحديث توجيه الزكاة وهذا بإتباع استراتيجية الاستثمار، بدءا بالاهتمام العنصر البشري من خلال آلية الاستثمار في الجانب البشري، وهذا بتخصيص جزء من أموال الزكاة لتنمية القدرات والإمكانيات المتاحة لأفراد المجتمع وهذا لا يتحقق إلا من خلال تحسين الظروف المعيشية بمختلف أنواعها ومحاولة جعل الفقير مزكيا في يوم من الأيام، والاستثمار في المورد البشري هو الوسيلة الوحيدة لتطوير الإنتاجية وتحقيق نمو اقتصادي يرفع من التنمية الشاملة.

النتائج:

- من خلال تناولنا لهذه المداخلة، يمكن تقديم النتائج التالية:
- للزكاة مكانة كبرى في المجتمع الإسلامي، باعتبارها الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي فريضة شرعها الله سبحانه وتعالى لخدمة الأصناف الثمانية المذكورة في القرآن الكريم.
 - تعتبر الزكاة أداة فعالة في تمويل التنمية الاقتصادية، لما لها من دور كبير في معالجة المشكلات الاقتصادية كالحدم مثلا من ظاهرة التضخم ومحاربة الاكتناز.
 - يعتبر توجيه أموال الزكاة نحو الاستثمار، أحد الاستراتيجيات المساعدة في تحقيق التكامل الزكوي، وتنمية العامل البشري، بتفعيل دور مصارف الزكاة وتوظيف الموارد المتاحة.
 - يعتبر الاستثمار الزكوي تمويل ذاتي للمجتمعات الإسلامية لتمويل التنمية الاقتصادية وفق المشاريع المتاحة.
 - يساهم الاستثمار الزكوي في تفعيل أموال الزكاة، من خلال المساهمة في توسيع دائرة المستفيدين، ورفع المستوى المعيشي للمستحقين، والمحافظة على حجم الاستثمار الكلي للمجتمع الإسلامي.

➤ يعمل الاستثمار الزكوي من خلال تخصيص جزء من أموال الزكاة نحو الاستثمار إلى توفير مناصب شغل للفقراء وبالتالي يساهم في تقليص عدد الفقراء وتوسيع المكلفين بدفع الزكاة، الأمر الذي يساهم في تدعيم رفع حصيلة الزكاة في المجتمع الإسلامي.

الاقتراحات:

- من أجل نجاح توجيه الأموال الزكوية نحو الاستثمار ومحاولة توسيع المكلفين بدفع أموال الزكاة يمكن إعطاء بعض الاقتراحات التالية:
- ضرورة توعية المكلفين بدفع أموال الزكاة، وهذا بتحسيسهم بأهمية الزكاة من الناحية الشرعية، وعلى أنها فريضة إلزامية تأخذ من الأغنياء وتوزع على الفقراء.
 - وضع السياسات العامة التي تحدد نظام الأولويات في توجيه الاستثمار نحو المشاريع التي تساهم في تطوير العمل في مجال تفعيل دور الزكاة.
 - ضرورة وجود الكفاءة اللازمة لمؤسسات الزكاة، في كيفية تحصيل وحفظ وتوزيع أموال الزكاة.
 - القيام بالجدوى الاقتصادية من أجل المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية، بغية إنجاح دور الأموال الزكوية في مجال الاستثمار والمحافظة على نمائها.
 - العمل على إنشاء نظام معلومات يسمح بحساب المستفيدين من أموال الزكاة الموجهة للاستثمار، لمنع الازدواجية في الاستفادة، الأمر الذي يسمح بتوسيع قائمة المستحقين.
 - العمل على إيجاد نظام رقابي فعال يسمح بالرقابة على الأموال الزكوية الموجهة نحو الاستثمار ومتابعتها بالشكل الذي يساهم في المحافظة على نجاح المشاريع الاستثمارية وبالتالي يحقق الزيادة في حجم الاستثمارات الزكوية.

الهوامش

- 1- أحمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، دار المعارف، القاهرة، 1986، ص 17 .
- 2 - محمد عبد الحليم عمر، تفعيل دور الزكاة في مكافحة الفقر بالاستفادة من الاجتهادات الفقهية، مؤتمر الدورة الثامنة عشر لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2007، جامعة الأزهر، القاهرة، 2007، ص (24-25).
- 3- حسين شحاتة، التطبيق المعاصر للزكاة، ط1، دار الجامعات للنشر، القاهرة، 2000، ص ص (214-216).
- 4 - فاطمة محمد عبد الحافظ حسونة، أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2009، ص 106 .
- 5- ختام عارف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010، ص (75-76).
- 6- نفس المرجع، ص 83.
- 7- عبد المجيد قدي، الزكاة من منظور اقتصادي، رسالة المسجد، العدد الثاني، سبتمبر 2003، ص (51-52).
- 8- بوعلام بن جيلالي، دور الزكاة والأوقاف في التنمية البشرية، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في إقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، جامعة ورقلة، الجزائر، مارس 2004، ص 212 .
- 9- محمد عبد الحميد، محمد فرحان، مؤسسة الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي- دراسة تطبيقية- ط1، دار الحامد للنشر، جامعة الأردن، 2010، ص (162-168).
- 10- عبد الفتاح محمد فرح، التوجيه الاستثماري للزكاة، " دراسة اقتصادية فقهية تحليلية مقارنة"، ط1، مطبعة بنك دبي الإسلامي، دبي، 1998، ص 20.
- 11- ختام عارف حسن عماوي، مرجع سابق، ص (96-97).
- 12- عبد الفتاح محمد فرح، مشروعية الاستثمار الزكوي، المؤتمر العلمي العالمي الثاني حول الزكاة، جمهورية السودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة، متاح على : highzakats.net/E-Library-300-3.pdf، ص 32-33.
- 13 - صالح صالح، المنهج الترموي البديل في الاقتصاد الإسلامي؛ " دراسة للمفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات"، ط1، دار الفجر، القاهرة، ص (620-621).

- 14- عبد الفتاح محمد فرح، التوجيه الاستثماري للزكاة، "دراسة اقتصادية فقهية تحليلية مقارنة، مرجع سابق، ص (89-90).
- 15- علاء الدين عادل الرفاتي، الزكاة ودورها في الاستثمار والتمويل، المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2005، ص 10.
- 16- نجاح عبد العليم أبو الفتوح، أهم مستتبعات التطبيق الإلزامي للزكاة على الكفاءة، دار النشر، مطبعة جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2007، ص 79.
- 17- مرسى السيد حجازي، الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، 2004، ص 27.



التلفزيون وتمثلات الجلال مقارنة نظرية

سمير لعرج: أستاذ محاضر "أ"

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

ملخص:

يتناول هذا المقال دراسة تمثلات وتجليّ الجلال التلفزيوني في قناة القرآن الكريم السعودية، باعتماد مقاربة نظرية ويحاول الكشف عن بعض النقائص في تفسير فلسفة الجلال، التي لازمت الدراسات الجمالية، وذلك من خلال الحديث، عن جلال البيت الحرام، وجلال الكعبة، وجلال المكان المطلق، والزمان المطلق، وجلال المعنى، وجلال تلقي وسماع القرآن، وجلال الحركة، وجلال العبادة، وجلال التجمع البشري، وجلال الصورة التلفزيونية، ثم بعد ذلك الحديث عن إعجاز الصورة التلفزيونية بمحتوياتها على المباشر التلفزيوني.

Abstract:

This article contains a study of the representations and the manifestations of the sublime in (quran tv-arabia saudi) depending on an approach theory; trying to figure out some imperfections in the previous philosophical studies in the explication of sublime as a theme in aesthetics. by examining the sublime in relation with: the sacred mosque, sacred kabaa, the absolute space, absolute time, spiritual meaning, walking around the sacre kaaba, listening to quran recitation, extreme *submission and worship*, the huge crowd and the perfect direct images .and after that talking about the inimitability of the streaming media and all of its contents.

تمهيد:

لقد ساهمت الدراسات النقدية التلفزيونية منذ، بدايتها في خمسينات القرن العشرين؛ في تأسيس ركائز ومبادئ الجماليات التلفزيونية؛ انطلاقاً مما حققه النقد السينمائي، ثم بعد ذلك جماليات السينما، ولقد كانت هذه الدراسات النقدية تدور حول البرامج التلفزيونية، حيث كانت تتوجه إلى مشاهدين افتراضيين، كما حدث ذلك مع الناقد الفرنسي "أندريه بازان" خلال سنوات 1952-1955.¹

ومع أكبر كتاب النقد التلفزيوني في منتصف الخمسينات من القرن العشرين في ألمانيا، حيث كان يدور النقد التلفزيوني حول عمليات إنتاج البرامج التلفزيونية (كالممثلين، والمخرجين، والكتاب)...، وكذلك عمليات التلقي التلفزيوني؛² ومن هنا، بدأت تتأسس نظرية فنية التلفزيون؛ بالتفريق بين الفن في التلفزيون، وفن التلفزيون، وكذلك احتواء التلفزيون لبعض خصائص الفنون الأخرى المعروفة؛ كالسينما، الأدب، الرسم، النحت، والموسيقى.³ وبهذا أخذ علم الجمال Esthétique طريقه إلى الدراسات النقدية التلفزيونية، موازاة مع التطور التقني للتلفزيون، واستفادته من التطبيقات الجمالية للفنون الأخرى. وعلى الرغم من تطور دراسات الجماليات التلفزيونية؛ إلا أنها لم تعط أهمية لمقولة الجلال؛ من حيث كونها مرتبطة بالجمال حيناً؛ ومستقلة عنه حيناً آخر.

وعليه؛ سنحاول هنا الولوج إلى الجلال التلفزيوني؛ من خلال تتبع بث مباشر لقناة "القرآن الكريم" السعودية، وذلك باستخدام مقاربات نظرية في تفسير وفهم نفسية الجلال، من خلال الصور التلفزيونية المباشرة؛ محاولين بذلك تخطي النظرية الجمالية الغربية؛ في تفسيرها للجلال والجمال كمقولتين جماليتين.

ونبدأ حديثنا هنا عن أصل وماهية الجلال؛ ثم نتحدث عن تمثلاته في التلفزيون؛ وبالضبط في قناة "القرآن الكريم" السعودية.

I- في فلسفة أصل وماهية الجلال:

أصل الجلال:

اللَّهُ هو أصل الجلال، "وهو الذي جَلَّ في علو صفاته؛ وتعذر بكبريائه أن يعرف كمال جلاله؛ فعظمته أعظم من أن تعرف، أو أن يحاط بها.. وهناك صفات لله عز وجل ترجع إلى العظمة والقوة والقداسة والغنى، هذه الصفات تجمعها صفة الجلال. وهناك صفات كالرحمة والإحسان واللطف والعضو والكرم؛ فهذه الصفات يجمعها اسم الجميل.."⁴ ومن ثم، فإن كل ما هو صادر عن الله فهو جلال؛ بداية من خلق السماوات والأرض وما بينهما،

وخلق الطبيعة وما حوت، إلى الآخرة وما فيها؛ وبالتالي ينبغي على كل دارس وناقد جمالي؛ إرجاع أصل الجلال، إلى الجليل المطلق. ونلاحظ هنا أن الفلسفة الغربية في تفسيرها للجلال قد ركزت على الآثار النفسية والحسية؛ التي يولدها فينا الموضوع محل التقويم الجمالي.

ماهية الجلال: ذكر ابن العربي في «أحكام القرآن» أن «...الجليل: هو الذي لا يليق به ما يدل على الحدوث»⁵؛ وورد في «موسوعة أسماء الله الحسنی وصفاته الفضلی من الكتاب والسنة»، «...جَلَّ يَجَلُّ، أي عظم قدره؛ والجليل من له الجلالة والعزّ والغنى والنزاهة، والجليل: هو العظيم الذي يتتزهّ عما لا يليق به.. الجليل: هو الموصوف بنعوت الجلال، وهي: الغنى، والملك، والتقديس، والعلم و القدرة... الجليل هو الموصوف بنعوت الجلال، والجامع لصفاتها جميعها، وهو الجليل المطلق، والجليل المطلق هو الله تعالى، والكبير: هو الذي يرجع في صفاته إلى كمال الذات: فهناك كمال للذات، وكمال للصفات، مجموع الصفات التي ترتبط بكمال الذات: الكبير. ومجموع الصفات التي تتعلق بكمال الصفات: الجليل...⁶

ينبؤنا تاريخ الحديث عن الجلال Le sublime وتوصيفه، وتعريفه، أن هناك تبسيطا في النظر إلى حقيقة جوهره، ونفسيته، فكما حاول أحد الفلاسفة أو الدارسين الجماليين الولوج إليه؛ وقف عند عتبته لا يستطيع إلى ذلك سبيلا، وسبب ذلك كله هو عدم إرجاع موضوع الجلال، إلى الجليل المطلق وهو الله تعالى، ومحاولة حصر الجلال داخل نطاق الطبيعة وعقل الإنسان، وفصل الجميل عن الجليل، والجمال عن الجلال؛ وجعل لكل منهما شروطا وظروفا؛ يحكم بها العقل الجمالي، المحدود زمانا، ومعرفة، وذوقا، على الشيء أو الموضوع اللامحدود زمانا، ومعرفة؛ وذوقا، حيث نجد بعض الأفكار تؤكد هذا، مثل ما أورده "دني هويسمان" عن "ادموند بيرك" أن الجلال «...يرتبط بالتوتر العضلي والعصبي؛ وهو تلبية لدعوة شعور خير بالألم، يتعلق بالفراغ، بالمخيف، بالغياهب، بالانفراد، بالصمت»⁷؛ وما أورده "مارك جيمينيز" في كتابه "ما الجمالية؟" عن "إدموند بورك" في رؤيته للجلال؛ حيث يقول: " ... إن السامي عند بورك، يتميز عن الجميل بوصفه يستثير اضطرابات فيزيولوجية ممتزجة بخليط من الفرح والألم..."⁸

ونتابع كذلك ما أورده الكاتب نفسه؛ من تصورات للفيلسوف كانط Kant حول الجلال، "...ما الأغراض التي تثير الشعور بالجمال؟ إنها مراغ مبقعة بالزهور... وتعرجات جدول في واد ترى فيه قطعان عديدة... أما عن الشعور بالسامي؛ فيذكر: جبال ذات قمم مغطاة بالثلج مشرفة على الغيوم.. أشجار سنديان باسقة، وظلال منفردة في غابة مقدسة هي من السامي، وأسرة من الزهور وأجمات صغيرة هي من الجميل... الليل سام والنهار جميل، السامي مدعاة للانفعال فيما الجمال يغري..."⁹

إن البعد الحقيقي للجمال والجلال الطبيعيين؛ يقتضي عدم الفصل بينهما؛ فالجمال موجود ضمنا في الجمال؛ والجلال موجود ضمنا في الجمال؛ مادام الموضوع الجمالي، هو من عند الله. إن تفسير نفسية الجلال بالشعور بالخوف والرهبة، والصدمة، والدهشة، والعجز... دون إرجاع ذلك كله إلى خالق الجمال والجلال يبقى تفسيراً سطحياً بعيداً عن حقيقة جوهر الخلق والوجود، وبهذا؛ ينبغي لفلسفة نفسية الجلال، أن تبلغ سلماً ورقياً في ملكوت السماوات والأرض، حيث يصبح الجمال والجلال إشراقاً وتجلياً لعظمة الخالق، فيستظللان بمعاني أسماء الله الحسنى.¹⁰

إن حديثنا هنا عن الجمال والجلال يجعلنا نقر أنهما يتجليان في شتى مجالات الحياة، وما بعدها، كما دلت على ذلك المعرفة القرآنية ومنه يمكن الحديث عن تمثلات الجلال كما يلي:

أ- الجلال المطلق: وهو الصادر عن الله تعالى؛ فخلق الإنسان وتصويره ونفخ الروح فيه، جلال مطلق؛ وخلق الطبيعة وما حوت؛ مما نعلم ومما لا نعلم جلال مطلق، وتكون بذلك البحار والمحيطات جلال مطلق، والجبال جلال مطلق؛ ودوران الأرض جلال مطلق؛ وجريان الشمس وشروقها وغروبها جلال مطلق؛ والرياح جلال مطلق؛ والرياح جلال مطلق؛ والزلازل جلال مطلق... الخ.

إن التأمل والتدبر في بنية هذا الجلال المطلق العظيم يبعث في أنفسنا وقلوبنا راحة وطمأنينة، تزهر بعد ذلك خشوعاً وخنوعاً وخضوعاً لله وحده...؛ وبالتأمل في بنية هذا الجلال المطلق نجد أنه ينقسم إلى قسمين:

- الأول، هو الجلال في العظمة: ويعني عظمة الشيء المخلوق.

- والثاني، هو الجلال في الصغر أو ما دونه: ويعني المخلوقات الصغيرة وما دون ذلك مما لا يرى بالعين.

I- الجلال المطلق الأخرى (نسبة للأخرة): وهو ذلك الذي أخبرنا عنه تعالى؛ مما هو في الحياة الآخرة.

ثم إن هذا الجلال المطلق الأخرى؛ يتداخل مع الجلال المطلق؛ من حيث المكان والزمان، ويتضح ذلك كما يلي:

- جلال المكان المطلق: ودل ذلك على صنعة الكون كله كما مر ذلك؛ لكن هذا الكون بزواله، يطلب مكاناً آخر يستقر فيه، ولذلك خلق الله تعالى حياة أخرى كما أخبر عن ذلك.

- جلال الزمان المطلق: ودل ذلك على الحياة، بوقتها وزمنها، كتعاقب الليل والنهار، وتعاقب الفصول أربعة، كما دل ذلك على الحياة والموت، والفناء ولما كان هذا الزمان الذي هو في الحياة يتقضي ويموت، ويفنى، فهو يطلب خلودا للحياة الأخرى؛ حيث اللازم واللاموت، واللافناء..

II- في فلسفة تفسير الجلال

لا يمكن بحال؛ فهم وتفسير الجلال إلا بالرجوع إلى أصله وفهم طبيعته وتذوق جوهره، فيكون بذلك الجلال المطلق صورة لما هو في الوجود، كآيات من آيات الخالق، دالة على صفاته وأسمائه، بمعنى أن الجلال اللامحدود زمانا ومكانا، يطلب أدوات للتفسير نابعة من جوهره، متجهة إلى مبدعه وخالقه، وتكون هذه الأدوات متجانسة مع زمن تفسير موضوع الجلال، فمنظر شروق الشمس وغروبها؛ هو جلال مطلق؛ وتفسير جوهره يكون بأدوات تربطه بحركة الزمن وتعاقب الليل والنهار وتعاقب الفصول الأربعة؛ وجريان الزمن نحو اللازم، والخلود، ثم ربط ذلك كله بمصدر الجلال؛ الذي هو الجليل سبحانه.

وبهذا يكون اجتهاد عقل الإنسان هنا بمحاكاة هذا الجلال فنيا، محدودا زمانا ومكانا، فرغم بلوغ عمل ما السمو، والرفعة، والعظمة؛ فإن ذلك يظل محتوى في الوجود، وما فوق الوجود وما بعده، فالحديث عن جلال وسمو عجائب الدنيا يظل ناقصا وقاصرا؛ مقارنة بالمكان والحيز الذين يحتويانها؛ ومقارنة بملكوت السموات والأرض ولذلك نقول: لا ينبغي لتفسير الموضوع الجليل أن يخرج عن حقيقة وجوده ووظيفته كما خلق عليهما أول مرة وكل ما عدا ذلك؛ فهو لا شيء أمام تحدي المكان والزمان.

III- التلفزيون وتمثلات الجلال

طرح التلفزيون بعض صورته وتمثلات الجلال في شتى أنواعه؛ من حيث ارتباطه بالطبيعة كأية من آيات الله، وارتباطه بالفن كفعل إبداعي إنساني، ففي الأولى تجسد الجلال في مجمل المناظر الطبيعية، كالجبال الشاهقة، مع المنخفضات، البحار والمحيطات، الفيضانات والزلازل...، وفي الثانية تجلى الجلال في بعض صور التلفزيون (الدراما) التي بلغت أقصى درجات الإبداع الفني، كالأفلام والمسلسلات التي تحاكي مراحل تاريخية لحياة الأنبياء والرسل... وفي الثالثة تجلى الجلال في بعض صور التلفزيون الفضائي على المباشر، في مثل قناتي القرآن الكريم، والسنة النبوية السعودية.

IV- مدخل تقني لمركبات الصور التلفزيونية

لقد تمت عملية وضع عناصر هذا المقال، من خلال إجراء ملاحظات علمية، تمت لعشر الأواخر من شهر رمضان لعام 1434هـ؛ بداية من يوم 30 جويلية 2013 الموافق ل 21 رمضان 1434هـ. ولقد اتبعنا طريقة المشاهدة قبل وبعد الصلوات الخمس؛ ولاحظنا أن هناك مشاهد للطواف والسعي بين الصفا والمروة لا ينقطع بثها على المباشر إلى في أوقات قصيرة جدا، ثم تستأنف عملية البث المباشر، وقمنا بالتقطيع التقني للصور المباشرة قبل وبعد صلاة الفجر يوم 21 رمضان 1434هـ، كما تم التقطيع التقني للصور المباشرة قبل وبعد صلاة الظهر ليوم 21 رمضان 1434هـ، وتمت متابعة البث المباشر لباقي الصلوات على "قناة القرآن الكريم" السعودية.

ولأجل تأطير عملية صياغة أفكار هذا المقال قمنا بإتباع مقاربات نظرية متكامل، وهي:

مقاربة جمالية وجلالية، مقارنة ما وراء السيميائية، مقارنة جلال التلقي والسماع.

ونبدأ بعملية عرض التقطيع التقني لمجمل صور قناة "القرآن الكريم" كالآتي:

لقد بدأنا عملية التقطيع في حدود الساعة الثالثة صباحا وخمس دقائق، بتوقيت مكة المكرمة كالآتي:

- شريط الصورة: لقطة أفقية كبيرة للطائفين حول الكعبة.

- شريط الصوت المصاحب للصورة: تلاوة القرآن الكريم " إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ " الآية 34 من سورة لقمان القارئ أحمد الطرابلسي.

وفي الوقت نفسه لمشهد الطائفين حول الكعبة؛ وحركتهم، ينتقل المقرئ إلى سورة السجدة.

وبعد ذلك تقدم لنا الكاميرا؛ لقطة للساعين بين الصفا والمروة ثم تتبعها لقطة كبيرة أفقية للطائفين بالكعبة (والقرآن يتلى) تليها لقطة أفقية للطائفين وهم متشبثون بجدار الكعبة، ثم لقطة أفقية للطائفين مع صورة لذوي الحاجة، (توسعة المطاف) وفي هذه اللحظات تنتقل الكاميرا لتقدم لنا لقطة أفقية لبعض الساعين بين الصفا والمروة يرفعون أيديهم بالدعاء، متوجهين إلى الكعبة، ثم بعدها، تأتي لقطة أفقية للطائفين، في الجزء العلوي، وتلاوة القرآن الكريم مستمرة لا تنقطع. وهنا تنتقل بنا الكاميرا إلى لقطة أفقية كبيرة للمسجد الحرام، مبرزة جموع المصلين ينظرون للطائفين، لتعود الكاميرا لتصوير حركة طواف ذوي الحاجة؛ ثم تتبعها لقطة للطائفين في الجزء العلوي (الطابق الحديث)، ثم الانتقال لجموع الطائفين في المطاف حول الكعبة ...، وخلال تقديم هذه الصور يبدأ المقرئ

سعد الغامدي قراءة الآية 12 من سورة سبأ "وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحها شَهْرٌ وَأَسَلنا لَهُ عَيْنَ القِطْرِ وَمِنَ الجِنَّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَن يَزِغْ مِنْهُم عَن أَمْرِنَا نَذِيقُهُ مِن عَذَابِ السَّعِيرِ" الآية 12 من سورة سبأ، وفي ظل تلاوة القرآن الكريم كانت عملية تصوير الساعين بين الصفا والمروة متواصلة؛ بلقطة قريبة، أتبعته بلقطة تبين الركن اليماني وبعض جموع الطائفين.

وتستمر عملية تصوير مشاهد الطائفين والساعين بين الصفا والمروة وتلاوة القرآن الكريم (للغامدي)، وهنا يتم التركيز على الكعبة بتبيين كسوتها، ثم تأتي لقطة أخرى للكعبة والطائفين، ومقام سيدنا إبراهيم.

وفي ظل النقل المباشر لحركة الطائفين والمعتمرين، مع تلاوة الغامدي سورة "يس" يقدم شريط ألسني أسفل الصورة "لحظات ويرفع أذان الفجر من بيت الله الحرام بتوقيت مكة المكرمة" وتتوقف التلاوة هنا، وتقدم لنا الكاميرا لقطة للساعين بين الصفا والمروة في حدود 4:31 سا.

وفي حدود 4:32 سا رفع أذان الفجر بلقطة مقربة للمئذنة المؤذن (توفيق بين عبد الحفيظ خوج)، وفي هذه اللحظات تقدم لقطة أفقية كبيرة للمحيط الخارجي للمسجد الحرام، إقبال المصلين على الصلاة... الساعة 4:34 سا

وبعد نهاية الأذان في حدود 4:36 سا، نسمع شريط الصوت: "اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته" وفي هذه الأثناء يقدم لنا المخرج لقطة أفقية توضح امتلاء المسجد الحرام بالمصلين، مع بداية تلاوة الأدعية، وتقديم لقطات للمصلين؛ (في ركوعهم وسجودهم)، في الساعة 4:37 سا- 4:38 سا، ثم لقطة للساعين بين الصفا والمروة، في الساعة 4:39 سا، وأخرى أفقية للمصلين داخل المسجد 4:39 سا، ثم لقطة أخرى للمصلين يرفعون أيديهم بالدعاء، 4:40 سا تتبعها لقطة للطائفين بالكعبة 4:41 سا، ثم لقطة لبعض المصلين يرفعون أيديهم بالدعاء 4:41 سا، ثم لقطة لبعض المصلين يرفعون أيديهم بالدعاء 4:41 سا تلتها لقطة أخرى للساعين بين الصفا والمروة (وبعضهم يرمل)، ثم ينقلنا المخرج إلى لقطة للمصلين فوق الطابق الأعلى 4:42 سا، لينتقل لتقديم لقطة قريبة لمصلي يرفع يديه بالدعاء 4:42 سا، ثم لقطة مقربة للطائفين 4:43 سا، تتبعها لقطة مقربة لمصلي يرفع يديه بالدعاء 4:43 سا.

ويعود بنا المخرج للساعين بين الصفا والمروة 4:44 سا، وبعد هذه اللقطة بلحظات تقام صلاة الفجر، حيث قدم المخرج لقطة أفقية لجموع المصلين في الطابق العلوي (هنا يتوقف الشريط الصوتي بالدعاء بين الأذان والإقامة).

وفي حدود 4:46 سا؛ كانت بداية الصلاة؛ (توقف الطواف) بتكبير الإحرام؛ ثم قراءة سورة الفاتحة (الإمام صالح بن عبد الله) وفي هذه الأثناء وسورة الفاتحة تتلى، يقدم المخرج لقطة كبيرة لجموع المصلين؛ مع لقطة أفقية لهم؛ وبعد الانتهاء من تلاوة سورة الفاتحة وبداية تلاوة آيات قرآنية؛ يقدم لنا المخرج لقطات لجموع المصلين خارج المسجد الحرام 4:49 سا؛ ثم بعدها لقطات من داخل المسجد 4:49 سا، والمصلون قائلون للصلاة؛ وبعد الانتهاء من قراءة الآيات القرآنية يقدم لنا المخرج لقطات للمصلين راكعين 4:50 سا، ثم يتبعها بلقطات للمصلين رافعين من الركوع 4:50 سا، ثم تأتي لقطة تصوير المصلين وهم ساجدين، ثم وهم جالسين..، وبعد هذا يقدم المخرج لقطة لجموع المصلين قائلين للركعة الثانية 4:51 سا وبداية تلاوة سورة الفاتحة، وبعدها آيات من القرآن الكريم، وهنا يقدم المخرج لقطات وصوراً للمصلين وهو راكعين، 4:53 سا، ثم وهم رافعين من الركوع، في مشهد مليء بالخشوع؛ ثم تأتي لقطة للمصلين وهم ساجدين ثم تتبعها لقطة للرفع من السجود، ثم لقطة للمصلين وهم جالسين، تلتها لقطة لسجود المصلين، 4:54 سا، ثم لقطة للمصلين جالسين للتشهد؛ مؤطرة بمشهد أفقية كبيرة، ثم بعد ذلك تأتي لقطة تسليم الإمام؛ ثم المصلين، 4:56 سا.

وبعد مدة زمنية قليلة تستأنف عملية الطواف، مع بداية القارئ عبد الباسط عبد الصمد، بتلاوة القرآن الكريم، 4:57 سا مع استمرار عملية الطواف ولقد قمنا بالتقطيع التقني لمشاهد وصور إقامة صلاة الظهر ليوم 21 رمضان 1434 هـ؛ حتى تسليم الإمام؛ واستئناف عملية الطواف؛ ولقد قمنا بتتبع عملية الطواف؛ وصلوات العصر، والمغرب، والعشاء حيث لاحظنا أن عملية الطواف لم تتوقف إلا في أوقات صلاة الفريضة.

ولقد تتبعنا بعد صلاة العشاء ل: 21 رمضان 1434 هـ، الركعات الأربع لصلاة التراويح، ولاحظنا تزايد عدد المصلين والطائفين مقارنة بصلاتي الظهر والعصر. واستمر الطواف، وصلاة الفريضة من خلال صور قناة القرآن الكريم، بعد ذلك اليوم... وإلى وقت معلوم عند الله.

V- تمثلات الجمال والجلال في قناة القرآن الكريم السعودية:

1- جمال وجلال التجمعات البشرية: يتحدد من خلال صور "قناة القرآن الكريم" جمال التجمعات البشرية؛ من حيث درجة الانسجام الشكلي المتحقق بين الطائفين والمصلين، ومن حيث تجانس حركات الطواف؛ والسعي بين الصفا والمروة؛ ولقد دلت على ذلك لقطات الصور التلفزيونية التي أخضعناها للتقطيع التقني، ولا يمكن بحال هنا، في مثل هذا الموقف

الاكتفاء بالوصف الظاهري لهذا التجمع البشري؛ إذ يطلب هذا الوصف للجمال، وصفاً آخر، يمتد إلى الجلال المطلق، فلقد لاحظنا من خلال صور الطائنين، والساعين بين الصفا والمروة، ومن خلال المصلين، أن هناك استمراراً في الزمان والمكان للتجمع البشري، وأن هناك أبعاداً روحية إيمانية تجمع أفراداً، ويبدو أن الجماليات التلفزيونية التقليدية غير قادرة على تأطير تجربة الجلال في مثل هذه الصور لقناة القرآن الكريم على المباشر؛ فإذا بحثنا في التجربة الجمالية التلفزيونية فإننا نجد أن التجمع البشري يأخذ اتجاهين؛ اتجاه يصور ويقدم التجمعات البشرية فنياً، من خلال الأفلام، المسلسلات...، وآخر يقدمها من خلال التغطيات الإخبارية لتجمعات الأحزاب السياسية، أو المسيرات، أو الاحتجاجات.. وفي شكل آخر تجمعات الجماهير في مباريات كرة القدم...

إن في تجربة الجلال من خلال تغطية "قناة القرآن الكريم" للتجمعات البشرية على المباشر (الصلاة، الطواف..)، على مدار الزمن 24/سا؛ سما فوق الجماليات التلفزيونية؛ فهي تجمعات محكومة بعبادة الخالق وقت الصلوات؛ ووقت الطواف، والسعي بين الصفا والمروة. وهي تجمعات ممتدة في الزمن الحياتي؛ وفي الزمن التلفزيوني، ويمكن بهذا، الحديث عن إعجاز التجمع البشري من خلال الصورة التلفزيونية، حيث تكون هذه التجربة التلفزيونية على المباشر غير ممكنة لمن يريد تقليدها أو محاكاتها.

وتكون بذلك المعاني التي تقدمها الصورة التلفزيونية لهذه التجمعات البشرية، معاني جليلة، تعلق فوق معاني التلفزيون؛ حيث تعجز المقاربة السيميائية، أو سيميائية التلفزيون، في تفسير أسرار هذه التجمعات البشرية؛ في حركيتها، وصلواتها، وطوافها، ودعائها، واستمراريتها؛ لأن معرفتها وتبصرها، يطلبان تدخل المعرفة القرآنية، والمعرفة بالأحاديث النبوية. ويمكن الحديث هنا عن تجليات بعض معاني أسماء الله الحسنى في علاقتها بالجلال؛ فأسماء: الله، العظيم، الحي، الإله، الرب، تكون قد تجلت بعض معانيها في مثل هذه المشاهد لهذه الحشود البشرية؛ وهي تصلي وتطوف، وتدعو وتسبح.¹¹

2- جمال وجلال الحركة؛

يتضح من خلال تجربة المشاهدة التلفزيونية لقناة القرآن الكريم أن هناك جمالاً تتصف به حركة التجمع البشري، من حيث التجانس؛ والسير عكس عقارب الساعة في الطواف؛ والسعي بين الصفا والمروة؛ أما الجلال فيشع حين تبصرنا في مجمل اللقطات والمشاهد للقناة، وذلك من خلال:

أ- **الجلال في الحركة من خلال حضور القلب وارتباطه يقينا بالخالق:** ويتجلى ذلك من خلال الصلوات الخمس، والطواف بالكعبة؛ والسعي بين الصفا والمروة؛ والدعاء والتسبيح؛ والأذان، وتلاوات القرآن الكريم..

ب- **جلال حركة الزمن:** من خلال تعاقب الليل والنهار، واحتوائهما على حركتي الطواف، والسعي بين الصفا والمروة، اللامنقطعين..

ج- **جلال الحركة:** من خلال مصاحبته لحركة الأرجل، حركة اللسان تسبيحا وذكرًا؛ حركة الجوارح؛ الرمل، ...

د- **جلال الحركة:** في مصاحبته للنية، متبوعة بحركات مخصوصة في أوقات معلومة؛ تتجسد فيها معاني الخضوع والخنوع لله وحده، من خلال تغطيات "قناة القرآن الكريم" للصلوات الخمس؛ لقطات الصور التلفزيونية للراكعين، والرافعين من الركوع وللساجدين، والرافعين من السجود ..، ثم الجلوس للتشهد..

هـ- **جوهر القيمة وجوهر الحركة:** تتحدد العلاقة بين القيمة والحركة من خلال صور "قناة القرآن الكريم" حين نلاحظ أن الحركة هي جوهر القيمة في حد ذاتها؛ بمعنى آخر، أن عبادة الله، والخضوع والخنوع، والخشوع له، من خلال الصور التلفزيونية، هي في جوهر قيمة الوجود؛ الذي لم يخلقه باطلا..

3- إعجاز الحركة

يحتوي اللامنقطع في حركة وحركية الطواف بالبيت العتيق إعجازا، حيث نرى من خلال الصورة التلفزيونية أن الطواف لا يتوقف؛ إلا في أوقات الصلاة المفروضة؛ فقد تبين من خلال تتبع لقطات ومشاهد صور "قناة القرآن الكريم"؛ أن الزمن في علاقته بالجلال قد تحول إلى عبادة لا منقطعة...؛ وفي هذا إعجاز؛ يختص به هؤلاء الناس (من خلال الصور التلفزيونية)، في عبادتهم وتناوبهم عليها؛ طيلة امتداد الزمان في الحياة..؛ وهناك إعجاز آخر من خلال الصور التلفزيونية؛ التي خضعت للتقطيع التقني؛ وهو النظام المطلق لحركة أوقات الصلوات الخمس، في امتداد دورانها وانسجامها مع حركة الليل والنهار؛ فالحركة ها هنا هي عبادة كلها في الزمان...؛ ولذلك كان الأذان دعوة لبداية الزمن المقدس؛ الذي هو الصلاة..

4- جمال وجلال المكان:

تجلى جمال وجلال المكان التلفزيوني على المباشر "قناة القرآن الكريم"؛ من خلال تصوير المسجد الحرام؛ على امتداد الزمان في المكان، وتصوير حركة الطائفين بالكعبة؛ ثم تصوير الصفا والمروة؛ ومقام سيدنا إبراهيم؛ وتقديم هندسة المسجد (في توسعته) وبالتأمل

في الصور التلفزيونية التي خضعت للتقطيع التقني يمكن الكشف عن دلالات الجمال والجلال في المكان من خلال ما يلي:

أ- أصل المكان: تكشف لنا الصور التلفزيونية لبيت الله الحرام، الكعبة، الصفا والمروة، ومقام سيدنا إبراهيم..: عن أصل المكان الذي تولاه الله تعالى بالحفظ والرعاية؛ حيث هو المكان الدال على جمع الناس للعبادة؛ فكان بذلك مكانا جميلا جليلا؛ يقترّب من مضمون الجلال المطلق؛ قال تعالى: (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) الآية 127 من سورة البقرة. قال عبد الرحمن الثعالبي في تفسيره هذه الآية: «واختلفوا في قصص البيت فقيل إن آدم أمر ببنائه ثم دثر ودرس، حتى دلّ عليه إبراهيم فرفع قواعده، وقيل أن إبراهيم ابتداءً ببناءه بأمر الله، وقيل غير هذا، (ع) والذي يصح من هذا كله أن الله سبحانه أمر إبراهيم برفع قواعد البيت، وجائز قدامه، وجائز أن يكون ذلك ابتداءً...»¹² وقال أيضا: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ) الآية 96 من سورة آل عمران

ب- جلال الكعبة في علاقتها بالبيت المعمور: دلّت صورة الكعبة على الجلال المطلق، في اتصالها بالبيت المعمور، فالمسجد الحرام لا يفرغ من العبادة، والكعبة لا تفرغ من الطواف، وكذلك البيت المعمور في عمارته بالملائكة. وقال عبد الرحمن الثعالبي في تفسير قوله تعالى: «والبيت المعمور» الآية 4 من سورة الطور. «..هو الذي ذكر في حديث الإسراء، قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه آخر ما عليهم وبهذا هي عمارته، وهو في السماء السابعة، وقيل السادسة، وقيل انه مقابل للكعبة لو وقع حجر منه لوقع على ظهر الكعبة. وقال مجاهد وقتادة وابن زيد: في كلّ سماء بيت معمور، وفي كل أرض كذلك»¹³.

ج- تناسب المكان للوظيفة التي خلق لها: لقد دلّ التجمع البشري في المسجد الحرام؛ من خلال "صور قناة القرآن الكريم" على الجلال المطلق؛ حيث نلاحظ أن المكان لا يفرغ أبدا من فعل العبادة، والذكر، والدعاء...؛ فالمسجد ومساحاته؛ للصلاة؛ والكعبة للطائفين ومقام سيدنا إبراهيم للصلاة، قال تعالى: (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَاً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ) الآية 125 من سورة البقرة، والصفا والمروة للسعي، قال تعالى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) الآية 158 من سورة البقرة

د- **طهارة المكان:** تتحدد طهارة المكان من حيث ارتباطه بالعبادة الحقة؛ فالمسجد الحرام؛ والكعبة المشرفة؛ وصحن الطواف، والصفاء والمروة ... كلها أمكنة طاهرة مطهرة؛ تتسجم مع الطهارة الروحية والمعنوية والحسية للطائف، والعاكف؛ والعابد..؛ وبهذا يكون هذا المكان جميلا جليلا؛ يبعث على الراحة النفسية والطمأنينة القلبية؛ ولقد دل على ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: (.. وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ) الآية 125 من سورة البقرة وقال أيضا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ). الآية 28 من سورة التوبة.

ه- **جوهر قيمة المكان:** دلت صور "قناة القرآن الكريم" على الأبعاد الروحية والقيمية للمكان التلفزيوني على المباشر؛ من خلال عمليات الطواف، والسعي بين الصفا والمروة؛ وتصوير الصلوات الخمس على المباشر؛ ويبرز جوهر قيمة المكان الطاهر من خلال احتضانه لجوهر العبادة؛ ولحقيقة الألوهية والربوبية؛ ولحقيقة وجود الإنسان.

و- **امتداد المكان في الزمان:** دلت صور قناة القرآن الكريم، على جلال وجمال وتجانس المكان والزمان؛ من خلال تعاقب الليل والنهار واحتوائهما لعبادة الصلاة؛ بمتطلباتها؛ كالوضوء، والطهارة، والأذان، والإقامة، والركوع، والسجود...، ثم الطواف الذي يطلب مكانا محدودا، محددًا، لا يكون إلى في المسجد الحرام؛ فالكعبة المشرفة هنا عبر صور قناة القرآن الكريم تطلب طوفا لا ينقطع زمانا أبدا؛ ثم يتبع الطواف السعي بين الصفا والمروة وهي حركة تابعة للطواف زمانا..؛ ويكون بذلك المكان، الذي هو بيت الله الحرام؛ ممتدا في الزمن الماضي، والحاضر، والمستقبل، فهو باق إلى وقت معلوم عند الله.

5- جمال وجلال المعنى:

لما كانت الصور التلفزيونية المباشرة التي خضعت للتقطيع التقني، عارضة لشتى أنواع الجمال والجلال، فإن هذا دال على جلال المعنى وتجسيد حقيقة تفسير؛ وتأويل وتدبر، جوهر هذا المعنى الجليل، إن المعنى وقيمة المعنى المتولدان من فعل الصلاة؛ بفرائضها، وسننها، ومستحباتها، كما دل على ذلك فقه الصلاة، لا يعقلها إلا الإنسان المسلم؛ وكمال المعنى في ذلك هو اجتماع الظاهر بالباطن، بنية موصولة بالقلب إلى الله تعالى.. إن بناء الصور التلفزيونية المباشرة؛ للمعنى وجلاله، في ارتباطهما بالوجود وحقيقته يثيران في المشاهد والمتلقي الإحساس والشعور بالمطلق الأخرى؛ مما يولد حالة تذوق لحلاوة جوهر المعنى تكون نتيجتها تذوق حلاوة الخشوع؛ مما يؤسس لمقولة إعجاز المعنى من خلال صور قناة القرآن

الكريم خاصة معاني القرآن الكريم، إن في هذا الإعجاز سما على المعاني كلها التي تقدمها الصور التلفزيونية الأخرى (القنوات والفضائيات الأخرى مجتمعة) فهي لن تستطيع أن تأتي بمثل تلك المعاني الجليلة، المرتبطة بالمطلق الأخرى؛ ولو حشدت لذلك المخرجين، والمصورين، والممثلين أجمعين.

وفي بناء الصورة التلفزيونية المباشرة (قناة القرآن الكريم)، للمعنى وجلاله في ارتباطهما بالوجود وحقيقته؛ استنارة لحقيقة القرآن؛ وسمعه؛ والإنصات له؛ فالقرآن الكريم هنا؛ ومن خلال تلاوات متنوعة مباركة؛ يعلو على المعنى بالمفهوم البشري؛ لأنه من عند الله. ويكون بذلك المعنى الذي هو في القرآن، جامعا للمعاني كلها؛ لأنه جمع الإعجاز في نظمه من بداية نزوله وتلقيه؛ إلى وقتنا الحالي؛ وإلى وقت معلوم عند الله.

إن تجلي جلال المعنى من خلال الصور التلفزيونية المباشرة (قناة القرآن الكريم)؛ يكون متعدد ومتنوعا؛ تبعا لمكونات الصور؛ وعمليات الجذب الروحي فيها؛ فالكعبة الشريفة معاني جليلة؛ ترتبط بأصل البيت؛ وهي أصل تجلي عبادة الإنسان فوق الأرض؛ وهي جوهر المعنى العبودي؛ الذي يجذب المعتمرين والحجاج من كل جهات الدنيا.

وبهذا الذي سبق؛ يكون المسجد الحرام؛ جلالاته مطلقا، مرتبطا بالمطلق الأخرى..؛ ومنه تكون المعاني التي يقدمها؛ وينتجها المسجد الحرام، عبر قناة القرآن الكريم معاني مطلقة مرتبطة بالمطلق الأخرى..؛ فالمعاني المترتبة عن الصلاة في المسجد الحرام؛ أو العمرة في رمضان، تكون مضاعفة أضعافا كثيرة؛ تعجز عن تفسيرها وتذوقها سيميولوجيا الصورة التلفزيونية بالمفهوم الحديث.

إن الزمن التلفزيوني، من خلال قناة القرآن الكريم؛ هو زمن مباشر وزمن حياتي؛ يزهر جمالا وجلالا؛ لدى المتلقي للصور، والمصلين، والركع السجود؛ جلال مطلق؛ يطلب جزاء، من عند الله، مضاعفا أضعافا كثيرة؛ ويتولد بهذا؛ جلال الزمن التلفزيوني في ارتباطه وقربه من جلال الزمن في بعده الأخرى؛ حيث يكون معنى الزمن الحياتي مقارنة بمعنى الزمن الأخرى، لا شيء، حيث تتأسس بذلك قاعدة الخلود.

وفي علاقة الزمن عبر الصور التلفزيونية لقناة القرآن الكريم، بالجمال؛ حديث آخر حيث يكون الجمال هنا صورة للجلال وتجلياته؛ فالزمن أثناء الصلاة، ووقتها، وتأديتها، وإقامتها، جلال؛ والزمن بعد ذلك جمال؛ والزمن من خلال وقت تلاوة القرآن الكريم جلال؛ وبعد القراءة جمال؛ والزمن أثناء الطواف (السير عكس عقارب الساعة) جلال؛ وبعده جمال؛ ولباس الإحرام وزمن الإحرام جلال والتحلل بعد ذلك جمال..

وفي نظرنا هذه للجلال؛ ارتباط بمعاني أسماء الله الحسنى وتجلياتها في بيت الله الحرام؛ حيث يكون المعنى الحياتي الذي هو في الدنيا قريبا من المعنى الأخروي الذي هو في الآخرة؛ وهنا؛ لا يكون للإنسان القدرة على ولوجه؛ لأنه خارج عنه؛ وفي هذا إعجاز يتجسد في فناء معاني الحياة كلها، وبقاء معاني الحياة الآخرة؛ وفي بنية الصور التلفزيونية المدروسة؛ معاني جلييلة لحقيقة الألوهية والربوبية.

وبهذا؛ تكون دراسات المعنى لدى الإنسان؛ عبارة عن تمثّلات لحقيقة جوهره كما أوحى به الله سبحانه للأنبياء والرسل، وكل انحراف عن هذا الجوهر يصاحبه انحراف في إنتاج وتأويل المعنى؛ وبهذا، يمكن الحديث عن حياة وموت المعنى، وعن الإحياء والإماتة بالمعنى؛ فالصور التلفزيونية لقناة القرآن الكريم، تحمل معاني الحياة؛ ويتجلى ذلك في تلاوات القرآن الكريم، والاستماع والإنصات له، فجلال المعنى المتولد من القرآن يطلب حياة؛ وبالتالي يكون الإحياء بهذه المعاني حاملا للإعجاز القرآني؛ كما تتجلى عمليات الإحياء بالمعاني، من خلال الصور التلفزيونية لجموع المصلين والركع السجود بتواصلهم مع الخالق تعالى. وتبرز عمليات الإحياء بالمعاني من خلال الصور التلفزيونية، لجموع الطائفين بالكعبة، والساعين بين الصفا والمروة، كما يبرز الإحياء بالمعاني من خلال تسبيح، وتكبير، وتهليل، جموع التجمعات البشرية.

6- إعجاز الصور التلفزيونية المباشرة:

الإعجاز المقصود هنا هو عدم قدرة أي قناة تلفزيونية (على المباشر)، أن تأتي بمثل ما في صور قناة القرآن الكريم؛ تمثيلا، أو تقليدا، أو تصويرا، خارج مكان وزمان التصوير؛ بمعنى آخر؛ إن الحديث عن إعجاز الصور التلفزيونية هنا، يكون مرتبطا أساسا بالمكان الطاهر المقدس؛ وما حوى، من حيث بنية الصورة ومعانيها، ولقطاتها؛ وامتدادها في الزمان على المباشر، ومصاحبة تلاوات القرآن الكريم لها؛ ثم ذلك التجمع الإنساني اللامنقطع والمتنوع والمنظم في صلاته، وطوافه، وسعيه، وتسبيحه..؛ وبالحديث عن إعجاز الصورة التلفزيونية لقناة القرآن الكريم؛ يتولد الحديث عن إعجاز الجلال، من خلال الحديث عن بقاء المسجد الحرام؛ والكعبة، وقدمهما؛ ويكون استمرار المكان في الزمان هنا، دالا على إعجازه.

7- جمال وجلال المشاهدة والتلقي:

لقد كشفت لنا لقطات وصور قناة القرآن الكريم؛ عن وجود تجربة تلفزيونية؛ تسمو بنا فوق التجارب التلفزيونية الأخرى؛ كتجربة مشاهدة وتلقي الدراما التلفزيونية؛ تجربة مشاهدة وتلقي الأخبار؛ تجربة مشاهدة وتلقي الفكاهة..؛ ذلك أن مكونات هذه اللقطات؛

والصور كما لاحظنا من قبل، مرتبطة بالمكان والزمان المقدسين، إضافة إلى أنها لقطات وصور للصلوات؛ والطواف؛ والسعي بين الصفا والمروة؛ كما أنها صور تسمعنا ترتيل القرآن. إن حديثنا هنا؛ عن جمال وجلال المشاهدة والتلقي لتلفزيوني غير مؤطر بنظرية القراءة والتلقي وجماليات التلقي، وإنما سنأخذ مصطلحات من موروثنا كما تحدث عنها بعض علمائنا؛ ثم نحاول إضافة بعض المصطلحات اجتهادا منا؛ مرتكزين على ضرورة إرجاع الجمال والجلال إلى الله سبحانه؛ كما لاحظنا ذلك في الأول. ونبدأ حديثنا عن الجمال وجلال المشاهدة، والتلقي من خلال "قناة القرآن الكريم" السعودية كما يلي:

أ- جمال وجلال ترتيل القرآن الكريم:

كشفت لنا صور قناة القرآن الكريم؛ عن أن عملية ترتيل القرآن مستمرة في الزمان؛ لا تتوقف إلا في أوقات الصلوات المفروضة؛ وفي حالات أخرى؛ ودل هذا على إعجاز القرآن الكريم؛ من حيث كونه الكتاب السماوي الذي يتلى آناء الليل وأطراف النهار؛ لا تتوقف معانيه في الحياة امتدادا؛ ولقد أبدعت صور ولقطات قناة القرآن الكريم؛ في تنويع القراءة وطرق لأداء؛ وتنويع القراءة، والمرتلين؛ ووجوه القراءة؛ كما أبدعت في تنويع القراءة كما قررها العلماء، بين التحقيق، والحذر، والتدوير.¹⁴

وجمال وجلال الترتيل ها هنا؛ إنما هو راجع إلى طريقة وأسرار نظم القرآن؛ ولذلك فالترتيل- كما يرى أبو حامد الغزالي "هو المستحب في هيئة القرآن.."¹⁵ ويضع الغزالي، عشرة أسس في أعمال الباطن في التلاوة؛ تزيد الترتيل جلالا وعظمة؛ يزهر خشوعا لدى المستمع؛ وهذه الأسس هي: "1- فهم أصل الكلام، 2- التعظيم، 3- حضور القلب، 4- التدبر، 5- التفهم، 6- التخلي عن موانع الفهم، 7- التخصيص، 8- التأثر، 9- الترقى، 10- التبري .."¹⁶

وبهذا الذي سبق، وغيره، يتحقق لنا، من خلال قناة القرآن الكريم إعجاز جلال ترتيل القرآن؛ الممتد في الزمان المطلق داخل المكان المقدس.

ب- جمال وجلال المشاهدة والسماع والإنصات:

تحددت جمالية وجلال الرؤية والمشاهدة؛ لمكونات الصور التلفزيونية التي أخضعناها للتقطيع التقني من خلال:

- توظيف حاسة البصر في النظر لتجليات الخالق سبحانه، ومن خلال، أداء الصلوات الخمس؛ صلاة التراويح، الطواف بالكعبة؛ والسعي بين الصفا والمروة؛ والمسجد الحرام؛ والمعتمدين..

- الرؤية والنظر بالبصيرة؛ في تجليات آثار نعم الله، وربطها بالجلال المطلق الآخروي.. ويتولد بهذا؛ ما يمكن تسميته؛ الجلال المطلق للمنظر والمشهد التلفزيونيين؛ روحانية الرؤية القلبية عن طريق الصورة التلفزيونية.. الذوق القلبي عن طريق الصورة التلفزيونية ويمكن الحديث هنا، عن معاني بعض أسماء الله الحسنى في علاقتها بجلال البصر، والإبصار، والبصيرة؛ فبعض معاني أسماء الله الحسنى؛ البصير، المصور، السميع، تكون قد تجلت هنا¹⁷

- جلال سماع القرآن الكريم وهو يتلى:

دلت عملية سماع، حروف القرآن الكريم، وآياته، وسوره وهو يتلى، على الجلال المطلق لهذا القرآن؛ من خلال نظمه المعجز بإعطاء كل حرف حقه؛ وكل كلمة حقها؛ وكل آية حقها؛ ويتولد هنا ما يمكن تسميته جلال سماع حروف، وكلمات، وآيات القرآن الكريم؛ عبر الصورة التلفزيونية. كما دلت عملية سماع القرآن الكريم؛ وهو يتلى؛ على توافق المعاني التي فيه، مع ما تريده النفس الإنسانية؛ ومن خلال توافق وتساوق، حروفه وأصواتها؛ وكلماته وحروفها؛ وجمله وكلماتها؛¹⁸ مع ما يرومه السمع والبصر والفؤاد. إن سماع القرآن عبر صور قناة القرآن الكريم؛ لهو الإعجاز المطلق؛ حيث يستمر الترتيل في الزمان امتدادا؛ ويتولد هنا ما نسميه؛ جلال السمع، جلال الخشوع السمعي التلفزيوني؛ جلال حلاوة السماع التلفزيوني؛ جلال وجل القلوب؛ جلال لين القلوب؛ جلال وجل السماع؛ جلال الاقشعرار والخشية؛¹⁹ جلال خشية الله؛ جلال التداوي بسماع القرآن، جلال الذوق الروحي، جلال الطمأنينة السمع بصرية.

ج- جمال وجلال الإحياء بسماع القرآن:

إن في سماع القرآن الكريم؛ عبر الصور التلفزيونية الخاضعة للتحليل لحياة للإنفس والقلوب معا؛ فمعرفةنا بأسرار سماع القرآن وقراءته تخبرنا بذلك، فهو شفاء لما في الصدور؛ وهو نور مبين؛ تخشع القلوب وتتصدع بتلقيه.

8- جمال وجلال الأذان:

دل الأذان من خلال الصور التلفزيونية، لقناة القرآن الكريم، ليوم 21 رمضان 1434هـ على دخول زمن الصلوات الخمس؛ وهو الزمن المطلق المقدس؛ ودلت صفة الأذان على جمال وجلال معنى كلمات الأذان؛ فالدعوة للصلاة؛ هي دعوة لتكبير وتعظيم الله؛ والإقرار بوحدانيته، مع الإقرار بأن محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله.

9- جمال وجلال تلبية الأذان :

لقد دلت الصور التلفزيونية التي أخضعناها للتقطيع التقني؛ أن جموع المصلين قد لبوا نداء الأذان للصلوات الخمس، ليوم 21 رمضان 1434هـ؛ وفي هذه التلبية طاعة وانقياد لذي الجلال والإكرام؛ المعبود بحق؛ الأحد؛ الصمد؛ وهو الرب؛ القدير؛ السميع؛ الحي؛ القيوم العلي؛ العظيم؛ القوي؛ القهار؛ الكبير؛ الأعلى؛ ..²⁰

10- جمال وجلال العبادة :

دلت لقطات ومشاهد، وصور قناة القرآن الكريم، على جلال وجمال العبادة؛ فسلوك الوافدين إلى بيت الله الحرام بنية؛ هو عبادة، وحركات المصلين والطائفين عبادة؛ وتسييحاتهم عبادة؛ وتكبيراتهم عبادة؛ ودعاؤهم عبادة؛ ولباس الطواف عبادة...؛ ويتضح ذلك من خلال:

أ - جمال وجلال الصلاة:²¹

- أقوال الصلاة: احتوت أقوال الصلاة على الجلال المطلق؛ والجمال؛ بداية من تكبيرة الإحرام "الله أكبر" ثم التكبيرات الأخرى مع أفعال الصلاة؛ التي تدل على عظمة الخالق، وعبوديتنا له؛ كما احتوت أقوال الصلاة؛ على القرآن الكريم؛ إذ دلت قراءته في الصلاة، جهرا وسرا، على عظمته وجلاله سبحانه؛ كما احتوى التسميع والتحميد على الجلال والجمال؛ ثم ما يقال في الركوع والسجود؛ فيه دلالات على التسبيح والتتزيه لله؛ وما يقال أيضا في التشهد الأول والثاني؛ يحمل الجلال والجمال...؛ وما يقال في نهاية الصلاة؛ جمال وجلال.

ب- أفعال الصلاة: احتوت أفعال الصلاة على الجلال، والجمال؛ بداية من الوقوف للصلاة؛ إلى التحلل منها.

ج- لقد شاهدنا أثناء عملية التقطيع التقني أن هناك نظاما وانسجاما مطلقين يحكمان الصلوات الخمس؛ و صلاة التراويح؛ فالوقوف للصلاة دال على الاستقامة والوقوف بين يدي الله؛ وفي هذا جلال وجمال.

د- وفي استماع المأمومين لقراءة الإمام في الصلاة الجهرية؛ وفي صلاة التراويح؛ جلال وجمال السماع والتلقي...؛ ودل فعل الركوع والرفع منه؛ بهيئته المعروفة؛ من خلال صور قناة القرآن الكريم، على الجلال والجمال؛ كما دل السجود والرفع منه؛ على الجلال والجمال.

ه- تناسق أقوال، وأفعال، وحركات، وهيئة، الصلاة؛ إن في هذا التناسق لجلال وجمال، يقدمان لنا إعجاز فعل الصلاة على المباشر؛ فالأقوال؛ موحدة للقلوب في توجيهها لله؛ والأفعال موحدة للقلوب كذلك في توجيهها لله.

و- تناسق الصلوات الخمس مع أوقاتها؛ جمال وجلال.

ز- جمال وجلال الطواف: دلت المعاني المتولدة من الطواف؛ والسعي بين الصفا والمروة على الجمال والجلال؛ وذلك بتجانس حركة الطواف؛ وعدم توقفها إلا في أوقات صلاة الفريضة (كما لاحظنا هذا في الأول) كما دل فعل الطواف على جلال الكلمات والألفاظ التي تقال؛ فهي تسييحات؛ وتكبيرات وأدعية..

ح- جمال وجلال التسييح، والتكبير، والدعاء؛ ودل ذلك على التسييحات والأدعية بعد الأذان مباشرة؛ ومن خلال أدعية المصلين برفع أيديهم؛ وكذلك الأدعية في صلاة التراويح.

11- جمال وجلال اللقطات التلفزيونية :

تجلى الجمال والجلال في الصور التلفزيونية؛ لقناة القرآن الكريم؛ التي أخضعناها للتقطيع التقني؛ من خلال مجمل أنواع اللقطات بأنواعها؛ كاللقطة العامة؛ اللقطة الصغيرة، اللقطة المتوسطة، اللقطة القريبة؛ ويمكن هنا الحديث عن تسميات أخرى لهذه اللقطات مصحوبة بالفعل الذي تقدمه، وذلك كالآتي:

- لقطة القيام للصلاة: وهي اللقطة التي تقدمها قناة القرآن الكريم لجموع المصلين، ما بين إقامة الصلاة، وتكبيرة الإحرام.
- لقطة دخول الصلاة: وهي اللقطة التي تقدمها قناة القرآن الكريم لجموع المصلين؛ وهم يكبرون بعد تكبيرة الإمام.
- لقطة الركوع: وهي التي تقدمها القناة للمصلين وهم راكعين، بعد ركوع الإمام.
- لقطة الرفع من الركوع: وهي اللقطة التي تقدمها القناة للمصلين وهم رافعين من الركوع بعد رفع الإمام.
- لقطة السجود: وهي اللقطة التي تقدمها القناة للمصلين وهم ساجدين؛ بعد سجود الإمام.
- لقطة الرفع من السجود: وهي اللقطة التي تقدمها القناة للمصلين وهم رافعين من السجود، بعد رفع الإمام.
- لقطاتا الجلوس للشهد الأول والثاني: وهما اللقطتان المقدمتان لجموع المصلين جالسين؛ للشهد الأول والثاني؛ بعد تكبير الإمام وجلوسه.
- لقطة تسليم المصلين، بعد تسليم الإمام.
- لقطة الطواف: وهي التي تصور الطائفين بالكعبة.

- لقطة السعي بين الصفا والمروة: وهي التي تصور الساعين بين الصفا والمروة.
- لقطة الخشوع بالصلاة: وهي اللقطة التي تصور الإمام أو المصلين في حالة البكاء..
إن لكل نوع من اللقطات المذكورة جلالا وجمالا؛ فكل لقطة قدمت معاني الخشوع؛
والخشية؛ والرجاء؛ والدعاء؛ ... كانت جليلة؛ وكل لقطة بعثت على الفرح والبهجة والسرور؛
والراحة البصرية كانت جمالية.

خاتمة:

تعتبر دراسة الجماليات التلفزيونية مجالا خصبا؛ يحتاج إلى المزيد من التطوير؛ والتنظير؛
ذاك أن لكل مرحلة تاريخية حاجتها ووعيتها الجماليين؛ وأن لكل مجتمع خصائصه وقيمه
الجمالية، وفي ظل تكنولوجيا الاتصال والبيث الفضائي المباشر؛ وثقافة العولمة؛ كان لزاما
علينا إعادة النظر في بعض محتويات النظرية الجمالية الغربية؛ التي ظلت تؤطر سلوكنا
ووعينا الجماليين لعقود طويلة؛ في إطار ما يعرف بنظرية التلقي؛ وجماليات التلقي.
إن لكل أمة جمالياتها الخاصة بها وذوقها الخاص بها؛ يميزانها عن غيرها من
الأمم؛ ولذلك فقد حاولنا تبيان ذلك من خلال الولوج إلى قيمة الجلال؛ كقيمة جمالية
عظيمة؛ لم تتل حظها الكافي من الفهم؛ والتذوق؛ والتفسير في إطار الجلل المطلق؛ ومعاني
ذي الجلال والإكرام.

إننا هنا ندعو لإعادة قراءة وفهم، وتذوق الجلال والجمال في إطار الأبعاد الروحية
والإيمانية؛ والأخلاقية؛ التي يرجع أصلنا إليها ابتداء. إننا بهذا؛ نعتمد أن تحليل نفسية الجلال
التلفزيوني، من خلال قناة القرآن الكريم؛ قد أفرز مجموعة من المقولات؛ تحتاج إلى المزيد
من البحث والتجريب؛ وهذه المقولات هي: الجلال المطلق الأخروي، جلال المكان المطلق،
جلال الزمان المطلق، جلال التجمعات البشرية، جلال الحركة، جلال حركة الزمن،
إعجاز الحركة، جلال الكعبة، جلال أصل المكان، جلال طهارة المكان، جلال المعنى،
جلال المشاهدة والمنتقلي، الجلال المطلق للمنظر والمشهد التلفزيونيين، روحانية الرؤية القلبية
عن طريق الصورة التلفزيونية، الدوق القلبي عن طريق الصورة التلفزيونية، جلال سماع
القرآن، جلال السمع، جلال الخشوع السمعي التلفزيوني، جلال حلاوة السماع التلفزيوني،
جلال وجل القلوب، جلال لين القلوب، جلال وجل السماع، جلال الاقشعرار والخشية، جلال
البصر والإبصار والبصيرة، جلال خشية الله، جلال التداوي بسماع القرآن، جلال الذوق
الروحي، جلال الطمأنينة السمعية، جلال التسيب والتكبير والدعاء، جلال العبادة،
جلال الطواف، جلال السعي بين الصفا والمروة، جلال الصلاة..

الهوامش

1- أنظر:

André bazin. critique de télévision, in: Jérôme Bourdon frodon Jean Michel l'oleil critique, le journaliste critique de télévision, édition de book université Bruxelles, 2003, p.48.

2- أنظر:

Knut Hicke Thier. La critique en Allemagne, in Jérôme Bourdon, op, cit, p.120.

3- أنظر: أ. بوريتسكي، الصحافة التلفزيونية، ترجمة أديب خضور، ط1، دمشق، بناية الصحافة، 1990، ص83.

4- أنظر: محمد راتب النابلسي. موسوعة أسماء الله الحسنى وصفاته الفضلى من الكتاب والسنة، مؤسسة الفرسان، الأردن، ط1، 2015، ص845، 847 - بتصرف-

5- أنظر: ابن العربي «أحكام القرآن»، شركة القدس للتصدير، القاهرة، ج 2، ط1، 2008، ص303.

6- محمد راتب النابلسي، مصدر سبق ذكره، ص845.

هناك من يترجم le Sublime بلطفة السامي؛ إلا أننا فضلنا لفظة الجلال، لأن "السامي" ترجم ب: "le noble" أنظر مثلاً:

شارل لالو. مبادئ علم الجمال، ترجمة مصطفى ماهر، مراجعة يوسف مراد. دار إحياء التراث العربي، 1959، ص35.

جورج سانتيانا. الإحساس بالجمال، تخطيط لنظرية في علم الجمال، ترجمة، محمد مصطفى بدوي، مراجعة زكي نجيب محمود، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، دون تاريخ.

بنديتو كروتشه، علم الجمال، تعريب، نزيه الحكيم، المطبعة الهاشمية 1963

7- دني هويسمان. علم الجمال، ترجمة، ظافر الحسن، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، دون تاريخ، ص52.

8- مارك جيمينيز. ما الجمالية؟ ترجمة شريل داغر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، لبنان، ط1، 2009، ص157.

9- المرجع نفسه، ص156 - بتصرف.

10- هذه الفكرة مستوحاة من عند "بديع الزمان سعيد النورسي، رسالة الحشر، ترجمة، مركز الترجمة والبحوث العلمية، استنبول، تركيا، دار السنابل الذهبية، القاهرة، ط1، 2009. وأنظر: كليات رسائل النور، حيث نجد إبداعات فاقت مجمل الفلسفة الغربية حول

- الجميل والجليل، إذ قدم نظرية جمالية متكاملة، فبدأ بالحياة الدنيا وما فيها، ليصل إلى الحياة الأبدية الأخرى؛ حيث الجمال المطلق والجلال المطلق.
- 11- لمعرفة هذه الأسماء أنظر: النابلسي، مصدر سبق ذكره، ص 37، 131.
- 12- عبد الرحمن الثعالبي. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: عمار الطالبي، ج 1، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985، ص 134.
- 13- المصدر نفسه، ص ص، 291، 292.
- 14- للتوسع أنظر: مصطفى صادق الرافعي، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، الجزائر، مكتبة رحاب، دون تاريخ.
- 15- أنظر: أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج 1، بيروت، دار المعرفة، ص 277، دون تاريخ.
- 16- المصدر نفسه، ص 280.
- 17- لمعرفة معاني هذه الأسماء أنظر: محمد راتب النابلسي. المصدر السابق الذكر.
- 18- اقتبسنا هذا التعبير من مصطفى صادق الرافعي-المرجع السابق الذكر.
- 19- انظر مقامات السماع لدى أبو حامد الغزالي حيث يقول: "سماع من تجاوز الأحوال والمقامات فعزب عن فهم ما سوى الله تعالى حتى عزب عن نفسه وأحوالها ومعاملاتها وكان كالمدهوش الغائص في بحر عين الشهود.." الإحياء ج 2، ص 291.
- 20- أنظر: صحيح مسلم، باب صفة الأذان.
- 21- أنظر: صحيح مسلم، كتاب الصلاة.



أسباب حوادث المرور في الجزائر وطرق الوقاية منها *دراسة وصفية تحليلية*

دريش أحمد: أستاذ محاضر " أ "
مداني نور الدين: طالب دكتوراه
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
جامعة لونيبي علي بالبليدة 2

ملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة حجم وتطور حوادث المرور في الجزائر والكشف عن أسباب وقوعها، واقتراح إستراتيجية شاملة لرفع مستوى السلامة المرورية في الجزائر.

تم استخدام منهجين في هذا البحث: المنهج الإحصائي من خلال التعامل مع الأرقام والمعدلات والمنهج الوصفي التحليلي كونه يمتاز بالوصف التفصيلي الدقيق للمعلومات ويساعد على التحليل الشامل والعميق للمشكلة قيد الدراسة.

ومن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، هو أن عدد حوادث المرور في الجزائر في تزايد، وترجع أسبابها إلى العامل البشري أي الإنسان بالدرجة الأولى، إلى جانب العوامل الأخرى كالمركبة والطريق والمحيط.

وللوقاية والتخفيف من حدة وخطورة هذه الظاهرة يجب على المسؤولين في هذا المجال القيام بالتوعية والتحسيس، إدخال التربية المرورية في المناهج الدراسية، نشر البحوث والدراسات العلمية، الضبط والرقابة المرورية، تطوير وتحسين منظومة التكوين والتدريب على السياقة، إصلاح الطرق وتجهيزها بالإشارات والإنارة وغيرها.

الكلمات الدالة: سائق، مركبة، طريق، حادث مرور، وقاية.

Abstract:

This study aims to determine the size and the evolution of traffic accidents in Algeria the reasons of their occurrence, and to propose a complete strategy to raise the level of traffic safety in Algeria.

Two approaches were used in this research: A statistical approach by dealing with numbers and rates and a descriptive analytical approach which is characterized by a detailed description of the exact information and helps in a complete and in-depth analysis of the problem under study.

The findings of this study, show that the number of traffic accidents in Algeria is on the rise, due to the human factor caused by humans in first place, along with other factors such as the vehicle, roads and surroundings.

To prevent and mitigate the seriousness of this phenomenon the officials in this area must conduct campaigns of awareness and sensitization, introduces, of traffic education in school curricula, publication of research and scientific studies, setting of a traffic control, develop and improve the training system and training on driving, road repair and traffic signals, lighting and other.

Key words: driver, vehicle, road, traffic accident, prevention.

1 - مقدمة

تعتبر حوادث المرور من أبرز وأخطر المشكلات المعاصرة التي تعيق التطور والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات، لأنها تستهدف الإنسان إما بالموت أو بالعجز الدائم أو بإصابة تعوقه عن تقديم الخدمات لفترة من الزمن، ويترتب عن ذلك خسائر بشرية واقتصادية. وفي هذا المجال صنفت منظمة الصحة العالمية (OMS) حوادث السير كسبب من بين أسباب الوفيات العشر الأكثر شيوعا في العالم واحتلت هذه المعضلة الرتبة الأولى لدى وفيات الشباب ذوي الأعمار 25-35 سنة وأصبحت بذلك من بين أكبر تحديات العصر الحديث¹.

في ظل هذه المعطيات، بات تسليط الضوء على هذه الظاهرة أمرا حتميا نظرا لنتائجها الوخيمة على الاقتصاد والمجتمع على حد سواء، بحيث قدرت التقارير الدولية حجم الأضرار المادية وتكاليف الرعاية الصحية بحوالي 500 مليار دولار سنويا أي ما يعادل مجموع ميزانيات دول إفريقيا السوداء مجتمعة وما يوازيها 1% إلى 3% من الناتج الداخلي الخام العالمي²، ناهيك عن الآثار الاجتماعية الرهيبة من تيتيم للأطفال وترميل للنساء بشكل مشابه لما يحدث في الحروب الأكثر بشاعة.

في خضم التداعيات الخطيرة لمعضلة العصر عملت معاهد البحث العلمي المتخصصة في الموضوع والمنظمات الدولية على الدفع بالدراسات الرامية إلى التحكم في ميكانيزمات الظاهرة وكبحها، إذ تمكنت من إحراز نجاحات باهرة مع بداية سبعينيات القرن الماضي بدفع الشركات الصناعية على الرفع من مستوى أمن المركبات من خلال تحسينات ميكانيكية نوعية. في نفس الإطار قطعت هندسة الطرقات أشواطاً مهمة بفضل التجهيزات العصرية المصاحبة لتهيئة الطرقات وتعييدها واختيار المواد الأكثر ملائمة والأقل إضراراً بمستعملي الطريق في حالة وقوع حوادث على الطرقات.

وعليه فإن التحكم في العامل التقني للظاهرة خطى خطوات مهمة مقاصداً جزءاً معتبراً من حجمها، في حين أصبح العامل البشري هدفاً دراسياً صبت الأبحاث العلمية كامل جهودها بغية تعميق الفهم بمحتويات عناصره. في هذا الصدد انفردت الدراسات حول سائق المركبة بأولى الاهتمامات أين تعددت الأوجه واختلفت الآراء والتي يمكن اختصارها في الجانب النفسي للسائق، حالات السائق أثناء القيادة والتهفوات المرتكبة من طرف السائق أثناء القيادة. كل هذه البحوث وأخرى صبت في اتجاه واحد وهو التركيز على سلوك مرتكبي الحوادث كأفراد مشتتين لا كمجموعة لها خصائص معينة تميزها عن باقي السائقين.

تعد الجزائر من بين دول العالم التي تعاني بشكل كبير من مشكلة الحوادث المرورية، والتي ازدادت حدتها خاصة في السنوات الأخيرة جراء التحولات السريعة التي عرفتها البلاد على المستويين الاقتصادي والاجتماعي وازدياد حاجة الأفراد إلى التنقل.

فالزيادة المعتبرة في اقتناء المواطن والمؤسسات والهيئات للعدد الهائل من المركبات الجديدة لم تتناسب مع شبكة الطرق الحالية التي لم تعرف تغيير جوهري. فأصبحت المشكلة المرورية إحدى أهم القضايا التي يعاني منها المجتمع الجزائري، الأمر الذي يتطلب معالجة الأوضاع بجدية، وتصنف ضمن الأولويات الكبرى للحكومة، وأن تبحث لها عن حلول جذرية التي تشترك في إيجادها جميع الشركاء الاجتماعيين بدءاً بالمدرسة، وزارة الأشغال العمومية، وزارة النقل، وزارة الصحة والسكان وغيرها من الهيئات من أجل رسم معالم سياسة وطنية، وذلك بالارتكاز على إستراتيجية واضحة المقاصد قابلة للتجسيد العملي ومتماشية وطبيعية الإشكاليات الملحوظة ميدانياً.

من خلال ما تقدم يمكننا طرح التساؤلات الآتية: ما هي أسباب تطور وقوع حوادث

المرور في الجزائر؟

ما هي الإستراتيجية الناجعة للوقاية ومحاربة هذه الآفة؟

2- أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- تسليط الضوء على حجم وتطور حوادث المرور في الجزائر؛
- تحديد أسباب ارتفاع عدد حوادث المرور في الجزائر للوصول إلى حلول علمية وعملية لهذه المشكلة؛
- اقتراح إستراتيجية شاملة للتقليل من مشكلة الحوادث المرورية ورفع مستوى السلامة المرورية في الجزائر.

3- منهج الدراسة

اقتضت طبيعة هذه الدراسة استخدام المنهج الوصفي التحليلي حيث تم جمع البيانات من مختلف المصادر المتاحة، وتم تصنيفها بالكيفية التي تسمح بتفسيرها ومعرفة دلائلها من أجل اتخاذ التدابير الوقائية الناجعة. كما تدخل هذه الدراسة ضمن الدراسات السببية من خلال عرض لأهم العوامل المسببة لحوادث السيارات في الجزائر للوصول إلى الإستراتيجية المناسبة التي اقترحتها الدراسة للحد من النتائج السلبية لهذه الظاهرة. وإذا كان المنهج الإحصائي قاسما مشتركا لمناهج البحث المختلفة، فاستخدمت هذه الدراسة تحليل البيانات في ثانيا عرض الظاهرة، حتى يمكن الوثوق فيما وصلت إليه الدراسة من نتائج.

4- مصدر المعطيات

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المعطيات السنوية، الفصلية والشهرية التي يقدمها المركز الوطني لحماية أمن الطرقات، وهي بيانات شاملة لكل القطر الوطني تعطي صورة عامة لحوادث المرور على المستوى الوطني وهي أول هيئة تقنية في مجال السلامة المرورية في الجزائر.

5- المفاهيم العامة

- **حادثة المرور:** عرف قاموس "المورد" الحادث المروري بأنه "مصادفة" أو "حادثة مفاجئ"، وعرفه قاموس "ويبسترز" الإنجليزي بأنه أي حدوث عرضي أو غير متوقع، وهذا يعني عدم القدرة على التصدي لهذا الحادث وإيجاد حل له لأن المفاجأة أمر لا يمكن تلافيه. وعرفه البعض بأنه الحادثة التي تقع للفرد، أو يتورط فيها دون معرفة أو توقع ينتج عنها أضرار تصيب الفرد أو الآخرين أو المعدات أو الممتلكات³.

ويرى البعض الآخر بأن حوادث المرور هي التي ينجم عنها الكثير من الإصابات والوفيات للأفراد، وتلف للممتلكات العامة والخاصة، وأن هذه الحوادث هي أحد أبعاد

المشكلة المرورية، التي هي مجموعة من التصرفات والسلوكيات الشاذة من بعض أفراد المجتمع، والتي لا يقرها المجتمع، ويعمل على التخلص من هذه السلوكيات.⁴

وهناك من عرفه بأنه حدث اعتراضي يحدث بدون تخطيط مسبق من قبل سيارة (مركبة) واحدة أو أكثر مع سيارات (مركبات) أخرى أو منشأة أو حيوانات أو أجسام على طريق عام أو خاص. وعادة ما ينتج عن الحادث المروري تلفيات تتفاوت من طفيفة بالمتلكات والمركبات إلى جسيمة تؤدي إلى الوفاة أو الإعاقة المستديمة.⁵

وعرفته هيئة الصحة العالمية بأنه "واقعة غير متعمدة، ينتج عنها إصابة ظاهرة"⁶.

وعليه، نعرف حوادث المرور بأنها كل ما يحدث جراء استخدام المركبة وينتج عنه إزهاق للأرواح، أو إصابات جسمية، أو خسائر في المعدات والملكات، وأن الأفراد يتورطون فيها دون توقع أو معرفة مسبقة. فمن صفات الحوادث هو عدم التوقع والمفاجأة في وقوعها، مما يستوجب على الفرد الإحاطة الكاملة والوعي بالمخاطر التي تسببها له ولعاداته وللآخرين. ويتضمن تعريف الحادث المروري توفر العناصر الآتية: الخطأ، المركبة، الطريق العام والخسائر المادية أو البشرية أي الخسائر الناتجة عن وفيات وإصابات وتلف في الممتلكات العامة والخاصة.

- **حادث المرور البسيط:** وهو الحادث المروري الذي لم ينتج عنه إصابات أو وفيات.

- **حادث المرور الجسماني:** هو حادث السير الذي يخلف ضحية على الأقل سواء كان جريحا أو قتيلا ويستثنى من هذا التعريف كل الحوادث المادية التي لم تخلف إصابات. ونميز ثلاث أصناف من الحوادث الجسمانية وهي:⁷

الحادث المميت: هو كل حادث يسبب على الأقل قتيلا واحدا ولو بعد 30 يوما من وقوع الحادث.

الحادث الخطير: هو كل حادث يسبب على الأقل جريحا واحدا يستدعي دخوله المستشفى أو مصلحة طبية لمدة تفوق 24 ساعة.

الحادث الخفيف: هو كل حادث يخلف إصابات لا تستدعي دخول المستشفى أو المصلحة الطبية لمدة تفوق 24 ساعة. وعرفته اللجنة الاقتصادية الأوروبية بأنه كل اصطدام وقع في طريق عمومي، وكانت مركبة واحدة على الأقل متورطة فيه، وخلف على الأقل ضحية.⁸

- **الحادث المادي:** هو كل حادث يقع في الطريق العمومي وتكون مركبة واحدة على الأقل سببا فيه ويخلف خسائر مادية فقط دون خسائر بشرية.⁹

- **السائق:** هو كل من يقود مركبة أو دراجة عادية نارية، أو يقود حيوان كالجر أو الركوب في الطريق ويتحكم فعلا في ذلك.
- **المركبة:** وهي كل ما أعد للسير على الطريق العام كالسيارات والجرارات والمقطورات وغيرها.

6- تطور حظيرة السيارات وحصيلة حوادث المرور في الجزائر

أصبحت حوادث المرور في الجزائر تشكل آفة خطيرة على المجتمع، فالاستعمال السيئ للمركبات يؤدي إلى عواقب وخيمة تتمثل في إزهاق الآلاف من الأرواح، وإصابة عشرات الآلاف بإصابات متفاوتة الخطورة، بعضها يسبب عاهات مستديمة، كما تشكل هذه الآفة نزيفا خطيرا للاقتصاد الوطني. وفي ما يلي عرض لتطور عدد المركبات وحصيلة حوادث المرور خلال الفترة 1970-2010.

1-6- تطور حظيرة السيارات


يوضح الجدول رقم 1 الارتفاع المستمر والسريع الذي عرفه عدد المركبات في الجزائر، فبح أن كان هذا العدد 816376 مركبة سنة 1980 ارتفع إلى 2142203 مركبة سنة 1990 ثم إلى 2947517 مركبة سنة 2000 ثم بلغ 6000000 مركبة سنة 2010.

جدول رقم 1 : تطور حظيرة السيارات في الجزائر خلال الفترة 1980-2010.

السنة	1980	1985	1990	1995	2000	2005	2010
عدد المركبات	816376	1335364	2142203	2644223	2947517	4800000	6000000

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات.

وعند ملاحظتنا للشكل رقم 1 الذي بين تطور عدد المركبات في الجزائر خلال الفترة 1980-2010 يتبين لنا بوضوح الارتفاع المستمر والسريع الذي عرفته المركبات خصوصا في الفترة الممتدة من 2000 إلى غاية 2010.



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات الجدول رقم

يعود تطور حظيرة المركبات إلى التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها البلاد طوال هذه الفترة، والتي أثرت بدورها على سن ومختلف أصناف المركبات. كما يعود تطور حظيرة السيارات إلى زيادة الطلب على السيارات الحديثة واستبدال السيارات غير الصالحة تقنيا، وساعد على ذلك القروض التي تمنحها البنوك لشراء السيارات بالتقسيط، حيث أصبح متاحا للمواطن اقتناء سيارة عن طريق الدفع بالتقسيط. وإذا كانت ايجابيات هذه الإجراءات تتمثل أساسا في التخفيف من أعباء التنقل على خلفية وسائل النقل وتجديد حظيرة السيارات التي عرفت تحسنا، حيث أن متوسط عمر السيارات هو أقل من ثلاث سنوات، إلا أن ارتفاع الحظيرة انعكس سلبا في ظل ضيق الطرقات خاصة في المدن الكبرى وتسبب في حوادث مرور قاتلة.

تشمل حظيرة المركبات في الجزائر الأصناف التالية: السيارات الشخصية، الشاحنات، الحافلات والجرارات، المركبات الخاصة، المقطورات والدراجات النارية. وتمثل المركبات أحد العناصر الأساسية المكونة لمثلث الخطر (المركبة، الطريق والمحيط ومستعملي الطريق). فمن حيث المخاطر تختلف الخصائص التقنية لمختلف أصناف المركبات، وتختلف كذلك ضمن نفس الصنف من المركبات من حيث الحجم، السرعة، الأجهزة الوقائية، الطاقة وقدرة الكبح وغيرها، مما يؤدي إلى اختلاف نوع ومستوى المخاطر¹⁰.

6-2- تطور حصيلة حوادث المرور

تحصد حوادث المرور يوميا عشرات الأرواح حيث يسجل ما يقارب 4100 ضحية قتل سنويا و50 ألف جريح حسب المركز الوطني للوقاية من حوادث المرور، في غياب الإنسانية والإحساس بالمسؤولية وغياب احترام القوانين مع تغيير الدهنيات والتعود على اللامبالاة وعدم الانضباط. والجدول رقم 2 يبين تطور حجم حوادث المرور وعدد القتلى والجرحى الناتجة عنها خلال الفترة 1970-2010.

جدول رقم 2: تطور حصيلة حوادث المرور في الجزائر خلال الفترة 1970-2010.

نسبة التغير (%)			حصيلة حوادث المرور			السنة
عدد الحوادث	عدد القتلى	عدد الجرحى	عدد الحوادث	عدد القتلى	عدد الجرحى	
-	-	-	24437	1374	27430	1970
3.96	13.75	7.29	29484	2579	27954	1975
2.49	2.98	2.76	33275	2967	31928	1980
2.32	17.0	3.59	35308	4134	37936	1985
-3.52	-3.67	-0.51	29493	3410	36955	1990
-7.08	1.61	-5.9	20127	3621	26768	1995
12.25	2.26	14.1	35771	4025	51506	2000
2.1	-1.14	2.7	39233	3711	58082	2005
-3.01	-0.37	-1.57	32873	3660	52435	2010

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات، 2012.


عند قراءتنا لمعطيات الجدول رقم 2 وملاحظة الشكل رقم 2 نجد بأن تطور عدد حوادث المرور وعدد الجرحى والقتلى الناتجة عنها خلال الفترة 1970-2010 مر بأربعة مراحل مختلفة وهي:

المرحلة الأولى (1970-1985): تميزت هذه المرحلة بالارتفاع المستمر في عدد حوادث المرور، حيث تم تسجيل 24437 حادثا سنة 1970 ثم ارتفع بشكل تدريجي ليصل إلى 35308 حادثا سنة 1985. في حين عرفت نسبة الزيادة تناقصا مستمرا خلال نفس الفترة فبعد أن كانت 3.94% خلال الفترة 1970-1975 انخفضت إلى 2.49% خلال الفترة 1975-1980 ثم إلى 2.32% خلال الفترة 1980-1985.

المرحلة الثانية (1986-1995): عرفت هذه المرحلة انخفاضا محسوسا في عدد حوادث المرور، فبعد أن كان 35308 حادث سنة 1985 انخفض إلى 29493 حادثا سنة 1990 ثم إلى 20127 حادثا سنة 1995، وقدرت نسبة الانخفاض 3.52% خلال الفترة 1985-1990 و7.08% خلال الفترة 1990-1995. ويمكننا تفسير ذلك بالظروف الأمنية عاشتها البلاد آنذاك من جهة، وتطبيق قانون المرور 09/87 المؤرخ في 10 فيفري والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها من جهة أخرى.

المرحلة الثالثة (1996-2005): تميزت هذه المرحلة بعودة ارتفاع عدد الحوادث من 20127 حادثا سنة 1995 إلى 35771 حادثا سنة 2000 ثم إلى 39233 حادثا سنة 2005. وقدرت نسبة الزيادة 12.25% خلال الفترة 1995-2000 و2.1% خلال الفترة 2000-2005. ويمكن تفسير ذلك بالتحسن النسبي في الوضع الأمني للبلاد من جهة، وعدم ملائمة ما جاء به القانون 01/14 الصادر في أوت 2001، والذي جاء معدلا ومتمما لقانون 09/87 وهو خاص بالجانب الردعي، غير أنه لم يحقق الهدف المنشود منه، وذلك لعدم توفر الصرامة اللازمة لإنجاح مختلف مواد هذا القانون، كما أن القانون 09/87 طبق لمدة 14 سنة مما جعله لا يتناسب والتطورات الحاصلة في مجال النقل من جهة أخرى.

المرحلة الرابعة (2006-2010): وتميزت هذه المرحلة بانخفاض عدد حوادث المرور من 39233 حادثا سنة 2005 إلى 32873 حادثا سنة 2010 أي بنسبة 3%. وتزامنت هذه المرحلة بوضع قانون المرور 03/09 والذي هدف إلى تحسين وتنظيم أكبر لحركة المرور، والذي ساهم بشكل كبير في التقليل من الحوادث خلال هذه الفترة.



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات الجدول رقم

أما في ما يخص عدد الجرحى والقتلى، يظهر من خلال الشكل رقم 2 بأن تطور عدد الجرحى عرف نفس المسار الذي عرفه تطور عدد الحوادث خلال الفترة الممتدة من 1970 إلى 2010، بينما شهد تطور عدد القتلى خلال الفترة المذكورة مسارا آخرًا، حيث مر بأربعة مراحل مختلفة وهي:

المرحلة الأولى (1970-1985): تميزت هذه المرحلة بالارتفاع المستمر والسريع في عدد القتلى حيث انتقل من 1374 قتيلا سنة 1970 إلى 4134 قتيلا سنة 1985، وبلغت نسبة الزيادة 17% خلال الفترة 1980-1985.

المرحلة الثانية (1986-1990): تميزت هذه الخماسية بانخفاض محسوس في عدد القتلى، حيث انتقل من 4143 قتيلا سنة 1985 إلى 3410 قتيلا سنة 1990، أي تراجع بنسبة 3.68% خلال الفترة المذكورة.

المرحلة الثالثة (1991-2000): وتميزت بارتفاع تدريجي في عدد القتلى حيث انتقل من 3410 قتيلا سنة 1990 إلى 4025 قتيلا سنة 2000 بنسبة ارتفاع بلغت 1.62% خلال الفترة 1991-1995 و2.26% خلال الفترة 2000-1995.

المرحلة الرابعة (2001-2010): تميزت هذه العشرية بانخفاض تدريجي في عدد القتلى، حيث انتقل من 4025 قتيلا سنة 2000 إلى 3660 قتيلا سنة 2010. وبلغت نسبة الانخفاض 1.14% خلال الفترة 2000-2005 و0.37% خلال الفترة 2005-2010.

7- أسباب وقوع حوادث المرور

تتميز حوادث المرور باعتبارها ظاهرة اجتماعية بالتعقيد عند دراستها وتحليلها، وكلمة حادث توحى بوجود أسباب أدت إلى وقوعه. فمن البديهي أن يعرف كل سائق عناصر السلامة المرورية الثلاثة المتمثلة في السائق، المركبة، الطريق والظروف المحيطة، فهي من الأبجديات التي يتعلمها مستخدمو الطريق عندما يشرعون أول خطوة في مجال قيادة أي مركبة. فحوادث المرور تبقى ظاهرة معقدة في تركيبها ومكونة من عدة عناصر تؤثر فيها بشكل مباشر أو غير مباشر، وتجعلها في النهاية مشكلة تفرض نفسها على المجتمعات المختلفة، وتؤثر في تقدمها نتيجة لعدم قيام أحد العناصر المرورية أو جميعها بدورها على الوجه الكامل.

فإذا القينا نظره تحليلية جادة في جميع مسببات الحوادث سواء كانت أخطاء بشرية تسبب فيها السائق، أو أخطاء هندسية كان السبب فيها الطريق، أو أخطاء ميكانيكية

كانت السبب فيها السيارة، فجميع هذه المسببات يمكن حصرها في أسباب مباشرة وأسباب غير مباشرة.

1-7- الأسباب المباشرة

إن تحديد الأسباب المؤدية للحوادث بكيفية دقيقة يتطلب فعلا عملا مهنيا واحترافيا، بدءا من المصالح المكلفة بالتحقيق في الحوادث إلى المميزات والخصوصيات التي تشترط في شبكة الطرقات. ورغم تعدد الأسباب وتنوعها إلا أن مردها الأساسي يعود إلى الإنسان باعتباره المدرك والقادر على التأقلم مع كل الأوضاع وفي كل الحالات. وفي هذا المجال صرحت معظم الدول أن ما بين 80% إلى 90% من حوادث المرور ترجع إلى العامل البشري، في حين أن ما بين 10% إلى 20% فقط تنسب إلى حالة البيئة والطريق أو لظروف السيارة. وحسب إحصائيات حوادث المرور في الجزائر الصادرة عن المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق الميينة في الجدول رقم 3، فإن العامل البشري هو المتسبب الرئيسي في حوادث المرور. ففي سنة 2012 ساهم العنصر البشري في حدوث حوادث المرور بنسبة 90.6% من إجمالي أسباب حوادث المرور، واحتلت الأسباب المتعلقة بحالة المركبة المرتبة الثانية بنسبة 5.1% وتسبب المحيط بنسبة 4.3% من الأسباب.

جدول رقم 3: توزيع حوادث المرور حسب السبب (%) للسنوات 2005، 2008 و2012.

السنة						السبب
2012		2008		2005		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
90.6	38500	89.4	36199	89.0	34906	العامل البشري
5.1	2162	6.7	2702	5.7	2233	المركبة
4.3	1815	3.9	1580	5.3	2094	المحيط
100.0	42477	100.0	40481	100.0	39233	المجموع

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات، 2012.

ولمعرفة هذه الأسباب نعتمد على إحصائيات المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق لحوادث المرور بالجزائر لسنة 2012 التي سجلت أكبر عدد من حوادث المرور.

7-1-1- الأسباب المتعلقة بالعامل البشري

يؤثر سلوك الأفراد بشكل مباشر على تصرفاتهم في الطريق خاصة في ظل التكوين المتواضع الذي يتلقونه في المدارس المتخصصة، حيث تظهر الإحصاءات أن تداخل هذه التصرفات مع بعضها قد يتسبب في حوادث خطيرة. وبالنظر في بيانات الجدول رقم 4 الذي يتناول توزيع حوادث المرور المتعلقة بالعامل البشري لسنة 2012 نلاحظ بأن:

الإفراط في السرعة احتل المرتبة الأولى بنسبة 27.2% تليه التجاوزات الخطيرة بنسبة 10.2% واحتل عدم استعمال ممرات الراجلين المرتبة الثالثة بنسبة 6.6% ثم عدم احترام المسافة القانونية الأمنية بنسبة 6.1% ثم نجد سبب عدم انتباه السائق داخل الأحياء بنسبة 5.5% ثم المناورات الخطيرة للسائقين بنسبة 4.9% ثم فقدان السيطرة على المركبة الناتج عن السرعة المفرطة بنسبة 4.8% من مجموع الحوادث.

من الملاحظ أيضا أن الأسباب التي تخص عدم احترام مبدأ الأولوية، عدم أخذ الحيطة من طرف المشاة عند عبور الطريق، عدم احترام إشارات المرور، تغيير الاتجاه دون إشارة، السير على اليسار وغيرها كانت نسبها على التوالي: 4.3%، 4.1%، 3.2%، 3.1% و3% من إجمالي الحوادث.

جدول رقم 4: توزيع عدد حوادث المرور المتعلقة بالعامل البشري حسب السبب (%).

النسبة (%)	العدد	الأسباب
27.2	10463	السرعة المفرطة
10.2	3934	التجاوزات الخطيرة
6.6	2557	عدم استعمال ممرات الراجلين
6.1	2376	عدم احترام المسافة القانونية الأمنية
5.5	2122	عدم انتباه السائق داخل الأحياء
4.9	1896	المناورات الخطيرة
4.8	1858	فقدان السيطرة
4.3	1680	رفض الأولوية
4.1	1612	عدم أخذ الحيطة من طرف المشاة عند عبور الطريق
3.2	1238	عدم احترام إشارات المرور
3.1	1163	تغيير الاتجاه دون إشارة

أسباب حوادث المرور في الجزائر وطرق الوقاية منها *دراسة وصفية تحليلية*

3.0	1152	السير على اليسار
2.5	959	اللاعب وسط الطريق أو المشي على حافة الطريق
1.5	583	السياقة في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر
1.4	551	السياقة دون الحصول على الرخصة المقررة
1.3	447	عدم احترام إشارة قف
1.2	434	السير في الاتجاه الممنوع
1.1	411	عدم أخذ الحيطة من طرف السائق عند مرور الدراجات
1.0	327	عدم أخذ الحيطة من طرف السائق عند الرجوع إلى الخلف
0.9	312	عدم انتباه السائق عند خروجه من مكان التوقف
0.8	299	الانبهار بالأضواء
0.7	294	جنحة الفرار
0.2	96	استعمال الهاتف النقال أو التصنت الإذاعي
4.4	1736	أسباب أخرى
100.0	38500	المجموع

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات، 2012.

كل الأسباب المذكورة سابقا تعد من المخالفات الرئيسية لقواعد المرور المؤدية إلى الحوادث، وللتخفيف منها يجب على كل سائق تجنب المناورات الخطيرة واحترام إشارات وقوانين المرور، ويجب أن يكون دوماً مسيطراً على مركبته، وينبغي عليه أن يضبط السرعة حسب ما تقتضيه حالة الطريق وصعوبات المرور والعوائق المنتظرة. فالإفراط في السرعة تعتبر أشد المخالفات خطورة لما ينتج عنها من خسائر مادية وبشرية، فهي دائماً مرادف للتهور واللامبالاة، وكذا حب المغامرة وإظهار القدرة والبراعة في السياقة ومواجهة الخطر والتغلب عليه. فالسرعة غير المواتية لوضعية الطريق أو لحركة المرور، قد تؤدي إلى وقوع الحادث، فهي عادة ما تؤدي إلى الخطأ. فالسائق هنا لا يملك الوقت الكافي للملاحظة والتنبؤ والحركة، كما أنه لا يتحكم بالمركبة، مع العلم أن قوة الصدمة تزداد مع مربع السرعة حيث أن هذا العنف أو هذه القوة تبين خطورة الخسائر. كما يجب على مستعملي الطريق أي الراجلين أن يعبروا من الأماكن المخصصة لهم، كاستعمال الرصيف والمعابر السفلية والفوقية والعبور في الممرات المخصصة للمشاة.

7-1-2- الأسباب المتعلقة بالمركبة

يعد الخلل الميكانيكي من أهم المشاكل الظاهرية المتعلقة بالمركبة، فهو عادة ما يصيب السيارات القديمة بسبب عدم فاعلية الصيانة لها نظرا لعدم صلاحية بعض الأجزاء منها، والتي تؤثر مباشرة على قطع الغيار المستبدلة. كذلك انفجار الإطارات المطاطية لعدم مراقبة الضغط في العجلات أو قدمها، انكسار محاور العجلات، انقطاع السيور الخارجية للمحرك أو وقوع خلل في أجهزة الكبح وغيرها.

عند قراءتنا لمعطيات الجدول رقم 5 نلاحظ بأن حدوث ثقب وانفجار الأطر تسبب في وقوع 919 حادث مرور أي ساهم بنسبة 42.5% من مجموع حوادث المرور الناتجة عن المركبة، متبوع بالاختلالات الميكانيكية والتي تورطت في وقوع 487 حادث أي بنسبة 22.5%، ثم نجد الفرامل غير الفعالة حيث تسببت في وقوع 331 حادث أي بنسبة 15.3%، أما الأسباب الأخرى كالحمولة الزائدة أو غير المؤمنة، انعدام الأضواء، خلل في جهاز التوجيه، إضاءة غير قانونية وغيرها كانت بنسب أقل.

جدول رقم 5: توزيع عدد حوادث المرور المتعلقة بالمركبة حسب السبب (%)

النسبة (%)	العدد	الأسباب
42.5	919	ثقب وانفجار الأطر
22.5	487	إختلالات ميكانيكية
15.3	331	فرامل غير فعالة
6.0	130	الحمولة الزائدة أو غير المؤمنة
5.4	116	انعدام الأضواء
3.1	67	خلل في جهاز التوجيه
2.6	56	إضاءة غير قانونية
2.6	56	أسباب أخرى
100.0	2162	المجموع

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات، 2012.

للتقليل من هذه الأسباب يجب على كل سائق القيام بالعناية والرعاية للمركبة بشكل دائم لتؤدي عملها بشكل صحيح، فالسيارة التي تعمل في شروط قاسية جدا يلزمها إجراء عملية فحص وصيانة تأمين على فترات دورية منتظمة تتضمن مجموعة من خطوات الكشف والإصلاح والصيانة، والقيام بهذه العمليات يكون في أوقات محددة بالطريقة الصحيحة، لضمان بقاء السيارة جاهزة دوماً بكامل إمكاناتها لاستعمالها في المدينة أو للمسافات الطويلة. ومن جهة أخرى فإن الطريقة التي تقاد بها السيارة تشكل نقطة هامة في بقائها بحالة فنية لأطول فترة ممكنة، فحينما يتم التعامل مع السيارة بالطريقة الصحيحة والمناسبة تتخفف نسبة التآكل ويقل احتمال حدوث الأعطال المفاجئة.

7-1-3- الأسباب المتعلقة بالطريق والمحيط

يعتبر المحيط عاملاً مساعداً على زيادة الحوادث حتى وإن لم يكن العامل الأساسي، حيث أن عدم صلاحية أجزاء من الطريق أو انعدام الإشارات والإنارة قد يؤدي إلى وقوع حادث، خاصة عند سوء الأحوال الجوية كتساقط الأمطار وهبوب الرياح أو زوايا رملية أو الضباب. فقد تغير من اتجاهات السائق وتعيق التحكم في المركبة، فتهيئة الطريق وتعزيزها بمختلف الإشارات والمخططات قد تساعد على تجنب الحوادث.

يظهر من خلال معطيات الجدول رقم 6 بأن حوادث المرور الناتجة عن المحيط ترجع إلى أربعة أسباب رئيسية وهي: عدم ملائمة بعض أجزاء الطريق التي احتلت الصدارة في وقوع الحوادث التي تتسبب فيها الطريق بصفة عامة وذلك بتسجيلها 678 حادثاً أي بنسبة 37.3%، يليها في المرتبة الثانية الطريق الزلج الذي تسبب في وقوع 298 حادثاً أي بنسبة 16.4%، وفي المرتبة الثالثة نجد مرور الحيوانات التي تورطت في حدوث 261 حادثاً أي بنسبة 14.4%، وتأتي في المرتبة الرابعة عامل سوء الأحوال الجوية الذي تسبب في وقوع 260 حادثاً أي بنسبة 14.4%، وتمثل هذه الأخيرة في الانقلابات الجوية كالضباب الكثيف، تراكم الثلوج، تشكيل الصقيع، هطول الأمطار الغزيرة، الزوايا الرملية وهبوب الرياح القوية، ارتفاع درجات الحرارة ونسبة الرطوبة وغيرها. كل ذلك من شأنه أن يفقد الطريق أمانها وسلامتها ويؤدي إلى تخريبها وإتلافها، كما يفقد السائق قدراته على التحكم الجيد بمركبته أو الرؤية الواضحة لطريقه وما لها من حركة المرور.

أما تأثير الأسباب الأخرى كانهدام إشارات المرور، حفر وتشوهات بالطريق، انعدام الإضاءة وغيرها كان بنسب ضعيفة.

جدول رقم 6: توزيع عدد حوادث المرور المتعلقة بالمحيط حسب السبب (%).

الأسباب	العدد	النسبة (%)
طريق غير صالح	678	37.3
طريق زلج	298	16.4
مرور الحيوانات	261	14.4
سوء الأحوال الجوية	260	14.4
انعدام إشارات المرور	70	3.9
حفر بالطريق	54	3.0
تشوهات بالطريق	49	2.7
تهيئة غير مناسبة بالطريق	40	2.2
انعدام الإضاءة	30	1.6
إبهار الشمس	24	1.3
حواجز بالطريق	15	0.8
أسباب أخرى	36	2.0
المجموع	1815	100.0

المصدر: المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرقات، 2012.

تساهم نوعية الطريق بقدر كافي في حوادث المرور، فحالة الطريق قد تقود السائق لارتكاب الخطأ أو منعه من اتخاذ القرار الصحيح بسبب تصميم الطريق. فالهندسة تعتبر واحدة من السبل الثلاثة لتحقيق انسياب مروري جيد وآمن، لذلك يجب أن يعرف ويضع الخبراء المسؤولون في اعتبارهم الحقائق الأساسية لتخطيط وتصميم الطرق.

تعاني شبكة الطرقات في الجزائر من نقص كبير من الناحية الفنية (الإشارات المرورية والتجهيزات الأمنية) فضلا عن غياب الصيانة وعدم تحسين مخططات السير والنقل مع التوسع العمراني والمؤسسات المستقطبة للأعداد الهائلة من المواطنين وكذا نقص حظائر التوقف. لذلك يجب إصلاح الطرقات وتهيئتها بمختلف الإشارات والمخططات قصد تجنب الكثير من الحوادث غير المرغوب فيها.

7-2- الأسباب غير المباشرة: بعد تناولنا للأسباب المباشرة لوقوع حوادث المرور سنتطرق إلى الأسباب غير المباشرة لهذه الأخيرة، والتي نستعرضها فيما يلي:

- **عدم المعرفة بأصول القيادة:** يعتبر السائق المحور الرئيسي الذي تدور حوله حوادث السير، وقد تبين من خلال الإحصائيات السابقة بأن أكثر من 90% من هذه الحوادث تقع بسبب السائق، إذ أن قيادة المركبة فن له أصوله وعلم له قواعده، لهذا نجد كثيرا من الحوادث ترجع إلى عدم إتباع السائق لأصول القيادة أو عدم إلمامه بقواعد وآداب المرور كمدلول الشاخصات والإشارات الضوئية والخطوط الأرضية، بالإضافة إلى التجاوزات الخطيرة دون مراعاة شروط التجاوز وعدم احترام الأسبقية في السير وعدم ترك الأولوية، ويرجع ذلك إلى عدم فعالية منظومة التكوين والتدريب على السياقة. ومن مظاهر اهتمام بعض الدول بتأهيل السائقين أنها تشترط للحصول على رخصة السياقة اجتياز الاختبار المعد لذلك والخضوع لدورة تدريبية بإحدى مدارس تعليم قيادة المركبات يشرف عليها مختصون بشؤون التدريب والتعليم، كما تشترط بعض الأنظمة إجراء اختبار نفسي للمتقدمين الراغبين في الحصول على إجازة السياقة العامة.

- **قصور المعرفة حول طبيعة المركبة:** لقد أصبحت السيارة اليوم مصدر تهديد لسلامة الآخرين، سواء كانوا مشاة أم ركابا، وذلك نتيجة لسوء استعمالها أو الجهل بكل عنصر من عناصر السيارة، إذ تتعرض السيارة للإهمال أو لانعدام معايير الصيانة، إذ أن معظم السائقين لا يراقبون سياراتهم إلا في حالة وجود عطب لها وفي بعض الأحيان عطب يمنعها من السير، وهذا يعني بأن هناك فئة من السائقين تنفقر إلى تطبيق معايير الصيانة الوقائية اللازمة لمركباتهم، من تغير بعض المكونات بعد سير مسافة معينة أو مدة محددة.¹¹

- **عدم القدرة على السياقة:** قد يكون السائق ملما بأصول القيادة إلا أنه لا يستطيع لأسباب متعددة قيادة سيارته بشكل آمن توفر له ولغيره السلامة، ومن بين هذه الأسباب إصابة السائق بمرض يحد من كفاءته في القيادة، ولذلك أولت التشريعات عناية خاصة للحالة الصحية للسائقين فأوجب عند طلب الحصول على رخصة السياقة لأول مرة إجراء فحص طبي.

- **قلة العمليات التوعوية:** بالنظر إلى أهمية العمليات التوعوية ودورها الفعال والإيجابي في تحقيق السلامة والأمن المروريين، إلا أننا نرى أنه من البديهي أن كل الإجراءات المتعلقة بالتوعية في هذا المجال لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا وضعت في إطار إستراتيجية مدروسة، ومرفقة بإجراءات مكملة في مجالات أخرى.

- **السن والخبرة:** كثيرا ما يجد السائق المسن صعوبة في عملية رد الفعل السريع أثناء ظهور الخطر نتيجة لضعف التأزر الحسي الذي يقل مع تقدم الفرد في السن، ونفس الشيء بالنسبة لصغار السن، إذ أن المميزات الرئيسية لديهم هي اللامبالاة وعدم احترام قوانين المرور.

- **الانشغال الذهني:** إن شرود الذهن أثناء السياقة ولو للحظات قليلة يترتب عنه حادث، لأنه يؤدي إلى إضعاف اليقظة التي يجب أن يتصف بها السائق، والتي يتوقف عليها رد الفعل عند رؤيته للخطر أو محاولة تفاديه. لذلك وجب على السائق أن يركز اهتمامه أثناء القيادة آخذا في الاعتبار حركة المرور وحالة الطريق ومنتبهما لما يدور حوله وما يحتمل أن يحدث من مفاجآت وخاصة أثناء الليل.

- **تناول المشروبات الكحولية وتعاطي المخدرات والعقاقير المهدئة:** أثبتت التجارب العلمية أن السائق الذي يقع تحت تأثير الخمر يكون رد الفعل لديه بطيء وتتضاءل عنده القدرة على الرؤية الواضحة، كما تقل قدرته على الانتباه المطلوب أثناء السياقة. كما أن تعاطي بعض الأدوية يزيد من خطورة الحوادث، وذلك لتأثيرها المباشر أو غير المباشر على النشاط العصبي، ويمكن أن تحدث بعض المهدئات نقص أو تخفيض في التنسيق الحركي، ببطء السرعة في رد الفعل، نقص في زمن الانعكاس، نقص في الحذر، عدم انسجام المعلومات ونقص الذاكرة، ويبقى الفرد الشخص الوحيد القادر على التحكم في استعمال هذه المهدئات.

- **الشعور بالإرهاق:** يعتبر هذا العنصر من بين الأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب حوادث المرور أثناء القيادة.

- **عدم استعمال حزام الأمان:** يعتبر حزام الأمان أحد أهم الإجراءات الفعالة التي تكفل الأمان أثناء القيادة، حيث أن فرض حزام الأمان يمكن أن يقلل من الوفيات الناجمة عن حوادث المرور بنسبة تتراوح ما بين 20% و25%، وأكدت دراسة نشرت في مجلة بريطانية أن استخدام حزام الأمان يقلل من مخاطر الإصابة بنسبة 65%¹². كما أن عدم استعمال الخوذة لراكبي الدرجات النارية يزيد من خطورة حوادث المرور المرتكبة.

- **استعمال الهواتف النقالة أثناء السياقة:** برزت الهواتف المحمولة كواحدة من المشكلات التي تهدد السلامة المرورية، فقد أشارت البحوث التي أجريت في هذا الإطار إلى ازدياد الوقت الذي يستغرقه السائق لاتخاذ رد فعل إذا كان يتحدث عبر الهاتف المحمول، وكذلك صعوبة محافظته على السيارة في وضع السير السليم أو على السرعة المناسبة، وعدم انتباهه إلى الفجوات الموجودة في الطريق وإدراك خطورتها، كما أن الهواتف تصرف السائق عن مراقبة حركة المرور، ويحظر استعماله حاليا في مختلف دول العالم¹³.

- **الظواهر السلبية:** وتتمثل في أنانية السائق الذي يعتقد أن الطريق ملك له والذي لا يراعي ما لديه من حقوق، وفي السائق الذي يتصف بهذه الصفة ويظهر نفاذ صبره بالسرعة واستعمال المنبه بشكل مستمر، وكذلك السائق سريع الغضب والمتباهي الذي يعرض مستعملي الطريق للخطر ليجذب الأنظار إليه. وللقضاء على هذه الظواهر يجب تجسيد الاحترام المتبادل بين السائقين والمشاة ورفع مستوى النضج لدى الأفراد، حتى يتم القضاء على الأنانية وحب الذات. كما يجب أن تطبق قوانين المرور بطريقة حازمة وودية في نفس الوقت، وذلك من خلال إدراك مفهوم "أن النظام المروري لحمايتك وليس لمضايقتك"¹⁴.

- **الاختلال بين حجم حظيرة المركبات وسعة المنشآت القاعدية:** إن زيادة الطلب على النقل يؤدي بالتبعية إلى الاتجاه لتعميق مشاكل النقل ومن ثم انخفاض مستوى الخدمة. فزيادة ملكية السيارات لمقابلة الاحتياجات المتزايدة للنقل يؤدي إلى تعقد مشاكل المرور، ومقابلة هذه الأخيرة تكون عن طريق توفير تسهيلات ووسائل أكبر لحركة المرور، ووضع التنظيمات العلمية المناسبة لضبط حركة المرور. وتعد الحظيرة الوطنية للمركبات في الجزائر هامة نظرا للعدد الذي بلغته سنة 2012، حيث قدرت بحوالي 7.308.612 مركبة بعد أن كانت 2.947.517 مركبة سنة 2000. فيما لم تواكب شبكة الطرقات هذه الزيادة في عدد المركبات، وأصبح الازدحام والاكتظاظ سببا من أسباب وقوع الحوادث.

- **نقص في المنشآت القاعدية المستعملة لسير:** ويشمل كل المنشآت القاعدية المستعملة لسير المركبات، سواء تعلق الأمر بالطريق في حد ذاته أو التجهيزات المتصلة به من إشارات عمودية وأفقية، الأرصفة، الممرات المحمية، الإنارة العمومية وغيرها. ولذلك فإن مشاريع إنشاء طرق جديدة يجب أن تتخذ حسب درجة التطور والدراسات التي وصل إليها التنظيم المروري حتى تضمن الوقاية والأمن من الحوادث، وكذلك تأخذ بعين الاعتبار النقاخص الموجودة في الطرق.

8- طرق الوقاية من حوادث المرور

تبين من خلال بيانات الجداول السابقة بأن أسباب الحوادث المرورية تعود لعدة عوامل من أبرزها الإنسان والمركبة والطريق والبيئة، والعلاقات بين هذه العوامل علاقات معقدة، ويصعب فصل أحد العوامل عن الآخر. لذا فإن السعي نحو تحقيق مستوى مقبول من السلامة المرورية يمكن أن يترجم إلى تقليل في عدد الحوادث المرورية، وتخفيف حدة أو خطورة الحادث المروري عن طريق خفض أعداد المصابين والمتوفين بسبب هذه الحوادث، وخفض احتمال وقوع الحادث المروري عن طريق الاهتمام بشبكة الطرق واستخدام التقنيات الحديثة. كما أنه من الملاحظ أن مخالفة مستعملي الطريق من سائقين ومشاة

لقواعد وآداب المرور تحتل مكان الصدارة دون غيرها من الأسباب التي تزيد من تعقيد المشكلة المرورية. فمهما قدمت الأجهزة والإدارات المرورية من حلول لمعالجة أسباب هذه المشكلة، فإن السلوك الخاطئ من مستعملي الطريق كفيل بأن يجهض هذه الحلول ويفرغها من مضمونها بحيث لا تحقق أهدافها.

وللوقاية والتخفيف من حدة حوادث المرور وخطورتها نقترح الإستراتيجية المتضمنة العناصر الآتية:

التربية المرورية

تعتبر التربية المرورية عنصر هام لتحقيق السلامة المرورية، لذلك يجب على المختصين في هذا المجال العمل على:

- إدخال برامج السلامة المرورية في مناهج التعليم العام، مع التركيز على مناهج الأطفال في دور الحضانة وفي المرحلة الابتدائية، مما سيكون له مردود إيجابي في تأصيل مبادئ السلامة المرورية في نفوس النشء؛
- إنشاء حظائر للتربية المرورية عبر كامل التراب الوطني لتعليم الأطفال قواعد المرور وآداب استعمال الطريق؛
- تخصيص أيام توعوية في المدارس حول الوقاية من حوادث المرور.

البحوث والدراسات العلمية

- تكتسي البحوث والدراسات في مجال حوادث المرور أهمية كبيرة في مساعدة المسؤولين عن وضع إستراتيجية فعالة للسلامة المرورية ويكون ذلك عن طريق:
- القيام بأيام دراسية ومؤتمرات علمية في مجال حوادث المرور؛
 - تشجيع طلاب الجامعات والمعاهد والمدارس العليا على اختيار وتناول مواضيع السلامة المرورية في مذكرات الليسانس والماستر وأطروحات الدكتوراه؛
 - إنشاء مجلس أعلى للمرور يضم ممثلين من وزارات الداخلية والنقل والمواصلات والتربية والإعلام والقضاء والصحة، تكون مهمته وضع الحلول لمشكلة المرور والوقاية من حوادث الطرق والتخفيف من أثارها الضارة؛
 - استحداث إدارة جديدة لتحليل إحصائيات وبيانات حوادث المرور لمعرفة أسبابها وتحديد الأماكن التي تتكرر فيها والعمل على إيجاد حلول لها.

التوعية والتحسيس

تعد المشكلة المرورية مشكلة سلوك ووعي اجتماعي، حيث ترتبط بقيم وتربية الأفراد ارتباطا وثيقا، ويجب الإشارة إلى أن كل الإجراءات المتعلقة بالتوعية والتحسيس في هذا المجال لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا وضعت في إطار إستراتيجية مدروسة، وكانت مرفقة بإجراءات مكملة في مجالات أخرى. ومن هنا فإن تنظيم حملات التوعية يلعب دورا هاما كونها تمثل حجر الزاوية في عملية الوقاية المرورية. وفي هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:

- تكوين جمعيات أهلية تهتم بالسلامة المرورية لتوعية مستخدمي الطرق، وعمل برامج ودورات للسلامة المرورية خاصة للأطفال، على أن يكون الجزء الأكبر من الدعم المادي لهذه الجمعيات عن طريق شركات التأمين ومقاولي الطرق والمحسنين؛
- إشراك أئمة المساجد في حملات التوعية، من باب حفظ النفس أولا من الحوادث المرورية، وعدم التهور في القيادة مما يؤدي لقتل الآخرين؛
- إشراك الجهات المعنية بالسلامة المرورية في إعداد برامج توعية لمستخدمي الطرق، وتقديمها على مدار العام في وسائل الإعلام المختلفة؛
- مساهمة الجمعيات والنوادي الرياضية في رفع مستوى الوعي المروري لدى منسوبي هذه الجهات عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات واللقاءات التي تعرض كل جديد في مجال السلامة المرورية. وذلك في حضور الشخصيات التي يعرفها الجماهير مثل كتاب الصحف والفنانين وأبطال الرياضة؛
- بث كل المعلومات الخاصة بالسلامة المرورية عبر المواقع الالكترونية في شبكة الأنترنت؛
- حث المؤسسات المكلفة بالنقل العمومي للمسافرين والبضائع على ضرورة توعية سائقيها بخطورة حوادث الطرقات والالتزام بقانون المرور والحذر عند استعمال الطريق.

تطوير وتحسين منظومة التكوين والتدريب على السياقة

- وضع إطار قانوني يسمح بالتشخيص الدقيق للحالة الصحية للمتدرب لنيل رخصة السياقة؛
- تعميم التكوين للحصول على شهادة السائق المحترف على المستوى الوطني؛
- مراجعة منظومة التكوين الخاصة بمدارس تعليم السياقة بما فيها المرشحين والممتحنين؛
- مراجعة وضبط البرامج التكوينية وإيجاد برنامج موحد مع إدخال مواد جديدة كمبادئ الإسعافات الأولية، الوقاية المرورية، التعريف بقانون المرور والتعريف بالسيارة ومكوناتها؛
- خلق شبكة معلوماتية وطنية خاصة بمدارس تعليم السياقة؛
- تحديث الوسائل البيداغوجية كإدخال الأجهزة السمعية البصرية.

الضبط والرقابة المرورية

- الأخذ بأدوات الضبط المروري الحديثة مثل نظام النقاط السوداء، والتي تمثل نوعا من الردع الإضافي، حيث يكون التركيز فيه على السائق بذاته وسلوكياته؛
- تعميم استخدام تقنيات المراقبة المرورية الحديثة مثل الرادارات والكاميرات على الطرق التي تكثر عليها الحوادث المرورية الخطيرة؛
- تفعيل المواد القانونية الخاصة بالمخالفين لقواعد وأنظمة المرور وتطبيق هذه القوانين على الجميع بدون استثناء؛
- تكثيف الدوريات المرورية على الطرق السريعة، وتزويدها بالسيارات الحديثة وإدخال المراقبة الجوية لهذه الطرق بصورة مستمرة؛
- التشديد على استخدام معدات السلامة المجهزة في المركبات (أحزمة الأمان، طفاية الحريق، مقاعد خاصة بالأطفال...)
- تشجيع إقامة نقاط مراقبة ثابتة في الطرقات الوطنية التي تعرف حركة مرور كثيفة وبالمحاور التي تعرف حوادث مرور متكررة.

التحديد المكاني لمواقع الحوادث المرورية

- الاستفادة من نظم المعلومات الجغرافية في تحليل الحوادث المرورية وعلاقتها المكانية؛
- المتابعة اليومية لرصد الحوادث المرورية الخطيرة باستخدام خرائط النقاط التي توضح مواقع الحوادث وشدتها، والتي يمكن من خلالها تمييز المواقع التي تتكرر فيها الحوادث المرورية ونوع الإصابات.

الإسعافات والتجهيزات الصحية

- نشر مراكز الإسعاف على الطرق السريعة بين المدن وتزويدها بالسيارات الحديثة المجهزة بمستلزمات الإسعافات الحديثة الخاصة بحوادث المرور؛
- رفع كفاءة المسعفين في التعامل مع حالات المصابين في الحوادث المرورية، خاصة الإصابات البليغة، وزيادة أعداد كوادر المسعفين المدربين على أحدث الطرق والوسائل التي تعمل على إنقاذ المصابين في الحوادث المرورية وتقديم المساعدة المناسبة في مكان الحادث؛
- تطوير وسائل وأساليب التدخل والإسعاف العاجل؛
- تشجيع مبادرة المديرية العامة للحماية المدنية المتمثلة في إنشاء وحدة المروحيات الخاصة بالتدخل والإسعاف.

شبكة الطرق

نظراً لتدني مستوى السلامة المرورية على بعض أجزاء من شبكة الطرق البرية فإنه يتطلب وضع إجراءات إستراتيجية لرفع مستوى السلامة على هذه الشبكة، نذكر من أهمها:

- تصميم إشارات ولافتات المرور ووضعها على الطرق حسب المواصفات والمقاييس العالمية للمساعدة في تنظيم حركة المرور للتقليل من الحوادث؛
- إنجاز الخارطة الوطنية لشبكة الطرق والنقاط السوداء؛
- صيانة الطرق الوطنية التي تعرف حالة سيئة في بعض مقاطعها؛
- تفعيل إدارة المؤسسة التي مهمتها السهر على ترميم وصيانة الطرق وتزويدها بالوسائل والتجهيزات الأمنية اللازمة من أجل تعزيز السلامة المرورية؛
- إعادة إنشاء الطرق التي تتخفف فيها مستويات السلامة المرورية بشكل كبير ويصعب تحسين مستوى هذه الشبكة في صورتها الحالية؛
- توسعة شبكة الطرق الحالية، بإنشاء وصلات جديدة بأفضل المواصفات الفنية، لتسهيل الحركة المرورية وتخفيف الضغط على شبكة الطرق الحالية؛
- تحسين الطرق وصيانتها بصفة دورية وتزويدها بمستلزمات السلامة المرورية؛
- إنشاء مرافق للراحة ومحطات الوقود على الطرق، بحيث يجد فيها السائقين والمسافرين الراحة أثناء السفر، مما يجدد نشاطهم ويقلل من طول فترة القيادة مما يرفع من مستوى التركيز والانتباه أثناء القيادة بعد أخذ قسط من الراحة في مكان ملائم؛
- إقامة المآوي في المنحدرات بغية استعمالها في توقيف المركبات عند الحالات الاضطرارية؛
- اشتراط إخضاع مشاريع تشييد الطرق للتدقيق من حيث توفرها للسلامة المرورية، وذلك من قبل هيئة مستقلة عن الهيئة التي صممت الطريق؛
- إنجاز المحولات المبرمجة لتفادي الازدحام المروري خاصة بالمدن التي تمر بها طرق وطنية؛
- توفير التجهيزات الأمنية قرب المؤسسات التربوية والأماكن التي تعرف حركة مرور كثيفة؛
- تهيئة الأرصفة ومنع أي نشاط تجاري عليها وذلك ضمانا لسلامة الراجلين؛
- توفير المعابر المخصصة للراجلين ومراقبتها خاصة في النقاط التي تكثرت فيها حركة المرور.

المركبات

- نظرا للارتفاع الملحوظ في الحظيرة الوطنية للسيارات وقدم نسبة كبيرة منها يجب العمل على ما يلي:
- منع الحافلات القديمة من العمل على خطوط النقل الجماعي بين المدن؛
 - ضرورة الصرامة في الفحص التقني للمركبات؛
 - تشديد الرقابة وتكثيفها على وكالات الفحص التقني خاصة تلك التابعة للخوادم؛
 - تشديد العقوبة على الوكالات المخالفة للإجراءات المعمول بها في مجال الفحص التقني؛
 - إيجاد آليات تمنع سير أي مركبة خضعت للمراقبة التقنية والذي أثبت الفحص وجود خلل فيها؛
 - توفير قطع الغيار اللازمة حتى نمكن أصحاب السيارات من إصلاح العطل المتواجد بسيارتهم.

خاتمة

تبقى ظاهرة حوادث المرور مشكلة خطيرة تهدد حياة المجتمع الجزائري من جراء ما تخلفه من قتلى وجرحى ومعطوبين، إلى جانب الخسائر المادية التي تنتج عنها، وهي بذلك تمثل واحدة من أهم معوقات عملية التنمية، حيث تكمن خطورة هذه الظاهرة فيما تتركه على الفرد والمجتمع من آثار عدة، منها الاقتصادية والاجتماعية والنفسية.

عرفت عدد حوادث المرور في الجزائر ارتفاعا كبيرا خلال الفترة 1970-2010، فأكبر عدد سجل سنة 2005 حيث بلغ 39233 حادثا بعد أن كان 24437 حادثا سنة 1970. ونتج عن ذلك ارتفاعا في عدد القتلى والجرحى، ففي الفترة 1970-2005 تضاعف عدد الجرحى حيث انتقل من 27430 جريحا سنة 1970 إلى 58082 جريحا سنة 2005، كما ارتفع عدد القتلى من 1374 قتيلا إلى 3711 قتيلا خلال نفس الفترة. وعرفت سنة 2010 بعض التحسن في عدد حوادث المرور وفي عدد الجرحى والقتلى الناتجة عنها.

وحسب إحصائيات حوادث المرور في الجزائر الصادرة عن المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق، ترجع أسباب وقوع حوادث المرور بالدرجة الأولى إلى العامل البشري أي الإنسان كالإفراط في السرعة والتجاوزات الخطيرة، إلى جانب العوامل الأخرى كالمركبة والطريق والمحيط وغيرها. ففي سنة 2012 ساهم العنصر البشري في حدوث حوادث المرور بنسبة 90.6% من إجمالي أسباب حوادث المرور، وساهمت الأسباب المتعلقة بحالة المركبة كانهجار الإطارات المطاطية والمشاكل الميكانيكية وغيرها بنسبة 5.1% وتسبب المحيط

والطريق بنسبة 4.3% من مجموع الأسباب ونذكر منها عدم صلاحية أجزاء من الطريق أو انعدام الإشارات والإنارة. وفي هذا المجال يمكننا القول بأن تحديد الأسباب المؤدية لحوادث المرور بكيفية دقيقة يتطلب فعلا عملا مهنيا واحترافيا بدءا من المصالح المكلفة بالتحقيق في الحوادث إلى المميزات والخصوصيات التي تشترط في شبكة الطرقات.

وللوقاية والتخفيف من حدة حوادث المرور وخطورتها يجب على المسؤولين في هذا المجال القيام بالتوعية والتحسيس، إدخال التربية المرورية في المناهج الدراسية، نشر البحوث والدراسات العلمية، الضبط والرقابة المرورية، تطوير وتحسين منظومة التكوين والتدريب على السياقة، إصلاح الطرق وتجهيزها بالإشارات والإنارة وغيرها.

الهوامش:

- 1- منظمة الصحة العالمية، التقرير العالمي عن حالة السلامة على الطرق، سويسرا، 2013، ص2.
- 2- HAGEN Jonas, **Les accidents de la route ne sont pas une fatalité**, Chronique, ONU, New york, n°152, 15 Septembre 2009, P1.
- 3- عبد القادر فرج طه، سيكولوجية الحوادث وإصابات العمل، دار المعارف، ط2، القاهرة، 1999، ص22.
- 4- عبد الرحيم حسن صالح وآخرون، "المشكلات المرورية: القوى الدافعة والكامنة وراء مشكلات المرور"، الحلقة النقاشية الثانية عشر: حوادث المرور في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي - الأبعاد النفسية والاجتماعية والتربوية- الكويت، 2002.
- 5- ياسر عبد الله العسيري وآخرون، حوادث السيارات في مدينة الرياض، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2009، ص4.
- 6- يوسف احمد طعيمة، بحث في تحليل حوادث السيارات بالطريق السريع، عواملها، أسباب الحد منها، أكاديمية الشرطة بجمهورية مصر العربية، 1990، ص7.
- 7-Ministère des Transports, **Recueil des termes du transport terrestre, Dictionnaire de transport**, Algérie, 1974, p15.
- 8- Commission économique pour l'Europe, "**statistique des accidents de la circulation routière en Europe et en Amérique du nord**", Nations Unies, New York, Vol.43, 1998, P.133.
- 9- صوالحي ربيعة، **العالم يختنق**، في مجلة الوقاية والسياسة، المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق، العدد2، الجزائر، 2000، ص11.
- 10-HIMOURI Slimane, **Modèle théorique de suivi de l'insécurité routière en Algérie 1970-2002**, thèse de Doctorat d'Etat, Oran, 2005, p 114.
- 11- حمد سليمان الوهيد، **الجريمة المنظمة وسبل مكافحتها**، دار المعارف، الرياض، 1998، ص56.
- 12- Cummings Peter et al, **Association of driver air bags with driver fatality In British medical journal**, N°324, 2002, p20.
- 13- منظمة الصحة العالمية، التقرير العالمي عن الوقاية من الإصابات الناجمة عن حوادث المرور، جنيف 2004، ص34.
- 14- فؤاد الفارسي، **الحدثة والتقليد**، لندن، 1990، ص17.



منطلقات تجديد الخطاب الإسلامي من خلال جهود بعض المفكرين الجزائريين

نفيسة دويذة : أستاذ محاضر "أ"
قسم التاريخ - المدرسة العليا للأساتذة

الملخص :

بات الحديث عن تجديد الخطاب الإسلامي (في مختلف المناسبات والمنابر) محل اهتمام متزايد من طرف الأفراد والمؤسسات والجمعيات وغيرها، واتجه النقاش فيه ليتصدر المشهد العالمي؛ لاسيما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م، وما خلفته من تحولات سياسية وتداعيات لا تزال آثارها إلى اليوم. ونظرا لمركزية العالم الإسلامي منذ عصور مضت: من حيث الموقع الجيو-سياسي، والامتداد الاستراتيجي له عبر القارات الثلاث؛ مقابل بقاء دوله تراوح مكانها في مواجهة الحضارية الدائرة من حولها؛ كان من الحتمي إيجاد مخرج ملائم من شأنه الارتقاء بحال المسلمين؛ خاصة في ظل سيادة هيمنة القوي على الأضعف.

وعليه فإن هذه الدراسة تركز على الخلفية التاريخية لمنطلقات ودوافع تجديد الخطاب الإسلامي من خلال دراسة بعض النماذج عن المفكرين الجزائريين (في القرن العشرين) كعينة منتقاة رصدت واقع الأمة الجزائرية العربية الإسلامية، واستوعبت ضرورة التغيير بعيداً عن الوجود والهيمنة الاستعمارية، وقدمت أيضاً حلولاً وآفاقاً لمشروع التجديد، والذي كان يهدف حتماً إلى الاعتزاز بالذات والهوية، والى إقامة الروابط الإنسانية مع العالم المحيط وفق آليات مدروسة؛ لا مفروضة من قبل الآخر.

Abstract:

The talk about the renewal of islamic discourse is imperative, by individuals and institutions, associations and other, especially after the events of September 11^t, 2001, And its Political Results.

Given the importance of the Muslim world site, Since ages past And survival outside the urban circuit, It becomes necessary for us to act to change the situation face of the dominant Western discourse.

So this study focuses on the analysis and understanding of the dimensions of renewing the Islamic discourse in Algeria, by some scientists and thinkers activity in half of the twentieth century.

مقدمة :

لاشك أن فكرة تجديد الخطاب الإسلامي المعاصر باتت ضرورة ملحة في ظل ما يعيشه العالم من تطورات وتغيرات متسارعة، ونظراً لما تشهده الأمة الإسلامية خاصة من تحديات امتدت زمانياً لفترات طويلة، ولأزالت إلى اليوم محل وقلب الصراع العالمي الدائر من حولها. ورغم أن العالم الإسلامي اجتاز عدة عقبات واجهته في القرون الماضية؛ إلا أنه لم يتخلص نهائياً من مشكلاته سواءً من الناحية المادية أو المعنوية والأخلاقية، وهو ما يفرض حتماً التفكير ثانية في تجديد الخطاب الإسلامي.

وعليه فإن هذه الدراسة تركز على الخلفية التاريخية لمنطلقات ودوافع تجديد الخطاب الإسلامي من خلال دراسة بعض النماذج عن المفكرين الجزائريين (في القرن العشرين) كعينة منتقاة رصدت واقع الأمة الجزائرية العربية الإسلامية، واستوعبت ضرورة التغيير بعيداً عن الوجود والهيمنة الاستعمارية، وقدمت أيضاً حلولاً وآفاقاً لمشروع التجديد الذي كان يهدف حتماً إلى الاعتراف بالذات والهوية، وإلى إقامة الروابط الإنسانية مع العالم المحيط وفق آليات مدروسة لا مفروضة من قبل الآخر. ونركز بالخصوص على دراسة أفكار ثلاث شخصيات جزائرية تبنت تجديد الفكر والخطاب الإسلامي، وبرزت جهودها واضحة في هذا المجال، وهي: الإمام عبد الحميد بن باديس، والشيخ البشير الإبراهيمي، والأستاذ مالك بن نبي.

تعريف الخطاب، أهميته ومكوناته :

الخطاب هو وسيلة للتواصل بين الناس (الأفراد والمجموعات والمجتمعات)، ويعد أحد أهم الوسائل والمؤثرات على توجيه الأفراد، كما أنه منبر للتنافس والإبداع، ويتوجب عليه أن يعكس صورة أحد الأطراف للآخر في سبيل منحى حضاري محدد، أو غاية معينة. وإلى الخطاب يعزى نجاح أو فشل العلاقات والتبادلات الثقافية والحضارية بين الأمم، بحيث إذا

كان مؤسساً ومرتبياً وسليماً ومتحضراً سيعطي الإيحاء والانطباع بالاطمئنان لمصدره، وفي حال كان هذا الخطاب مهلهلاً سطحياً مزيفاً ومشوهاً فهو حتماً سيخيف الآخر، ويجعله يتجنبه وبيتعد عنه بل يحاربه إن أمكن. كما أن الخطاب بمثابة معيار فهم الذات من خلال العلاقة مع الآخر، وهذا ما يعطيه الأهمية البالغة¹.

والخطاب الإسلامي - وفقاً لهذا التعريف - هو المتعلق أساساً بالإسلام، وبالموضوعات الإسلامية على مستوى كل المجالات: الشرعية، والفكرية، والأدبية، والعلمية، والسياسية وغيرها. كما أن أصل الخطاب الإسلامي وجوهه الذي لا يتغير من حيث مصدره ومضمونه هو البيان الشرعي الإلهي المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ويتصل بهما جزئياً الاجتهاد البشري في فهم واستيعاب وتفسير النصوص، وتكييف الواقع مع مستلزماتها. والعلاقة بين المصدر الثابت والجزء المتغير هي علاقة تكامل وتمائل في حال التقارب بينهما، أو علاقة تنافر وتغاير وتضاد في حال التباعد. وعليه فالحديث عن تجديد الخطاب الإسلامي لا يخص أصله الثابت؛ إنما يتعلق بفرعه المتغير دوماً وفق المستجدات والظروف خاصة أن الشرع هو المرجعية الحقيقية في حل إشكاليات الواقع بحكم أنه صادر عن الذات الإلهية، وبالتالي لا ولن يطاله النقصان أو التبديل². ويلاحظ حتماً العلاقة بين الخطاب كوسيلة والفكر كمرجعية ومحتوى عند تقديم التعريف السابق.

أما عن مكونات الخطاب (التي يشملها التجديد أيضاً) فهي: المضمون أي المحتوى، الطرف المرسل: وهو من يتولى إيصال مضمون هذا الخطاب، الطرف المستقبل: وهو المعنى بمحتوى الخطاب، وسائل الاتصال: أو جسور التواصل. وهذه المكونات تخضع للمراجعة والتقييم والاستدراك والمتابعة من حين لآخر وفقاً للمتطلبات الظرفية³.

1- دواعي تجديد الخطاب الإسلامي: دراسة لجهود بعض المفكرين الجزائريين:

مثل الحديث عن جدوى الخطاب الإسلامي الموجه للغرب بالخصوص طيلة القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين (18-19م) محوراً لكثير من النقاشات والسجلات الفكرية الدائرة في أرجاء العالم العربي والإسلامي خاصة. وتراوحت المفاهيم المطروحة بين الإصلاح، والتغيير، والإبداع، والتحديث، والتجديد. وكان الوجود الاستعماري التقليدي في كل الأقطار الإسلامية تقريباً عائقاً أمام أية محاولة جادة لبحث الأمر، وإيجاد المخرج الأمثل، ولذلك لم تتضح معالم الوحدة المفاهيمية في تلك الفترة. وعليه ندرج النماذج التالية من منطلق إسهامها في الشروع بعملية التجديد كضرورة ملحة نابعة من أنفسنا، ومن الحاجة

إليها، وليس من منظور أن تكون مراعية فقط لحضور الغالب أي الآخر. فالتجديد - في هذه الحالة - ليس عملية ترميمية علاجية للوضع القائم مؤقتاً.

الإمام عبد الحميد بن باديس: إمكانية تجديد الخطاب الإسلامي:

يعد الشيخ عبد الحميد بن باديس⁴ رائد الحركة الإصلاحية بالجزائر؛ لأنه ساهم في تكوين مجموعة منظمة و متماسكة من الأفراد الواعين بأدوارهم في الحياة، متمسكين بهويتهم، معترزين بانتمائهم، ومدافعين عن وطنهم المسلوب؛ عرفوا واستوعبوا خطر الوجود الاستعماري وممارساته، وكذا التخلف الناجم عنه.

ولم يغفل الشيخ ابن باديس عن فتح جسور التواصل مع الآخر؛ سواءً كان معارضاً له (كبعض الطرق الصوفية مثلاً)، أو عدواً مباشراً (كالمستعمر وأذنابه)، وشرح ابن باديس ضوابط تلك العلاقة، ومنهج التجديد في الخطاب الإسلامي الفعال، ونستشهد على ذلك بقوله: " .. إنما ينفع المجتمع الإنساني، ويؤثر في سيره من كان من الشعوب قد شعر بنفسه، ونظر إلى ماضيه وحاله ومستقبله؛ فأخذ الأصول الثابتة من الماضي، وأصلح شأنه في الحال، ومد يده لبناء المستقبل. يتناول من زمنه وأمم عصره ما يصلح لبنائه مُعرضاً عما لا حاجة له به، أو ما لا يتناسب وشكل بنائه الذي وضعه على مقتضى ذوقه ومصالحته⁵. فهو يدعو من خلال هذا القول إلى الجمع بين المشترك والخاص من التراث الإنساني.

وأبدى ابن باديس رؤية واضحة ومكتملة في فلسفته عن مسألة تجديد الخطاب الإسلامي، حيث شرح أبعاد الوجود الإنساني، والحاجة إلى التواصل الحضاري الممنهج والمثالي، ونذكر مثالا عن ذلك مقاله الشهير المعنون بـ "لمن أعيش؟"⁶، ومما جاء فيه المقتطف التالي: " .. إنني أعيش للإسلام.. إنه دين الإنسانية الذي لا نجاة لها إلا به، وان خدمتها لا تكون إلا على أصوله، وأن إيصال النفع إليها لا يكون إلا من طريقه.. فإذا عشت له؛ فإنني أعيش للإنسانية لخيرها وسعادتها في جميع أجناسها وأوطانها، وفي جميع مظاهر عاطفتها وتفكيرها، وما كنا لنكون هكذا؛ إلا بالإسلام الذي ندين به، ونعيش له، ونعمل من أجله"⁷.

وفسر ابن باديس مستويات التبادل الحضاري المأمول فقال: " .. إذا أردنا اليوم أن نقتبس منهم [أي الغرب] كما اقتبسوا منا، ونأخذ عنهم كما أخذوا منا؛ فعلينا أن نخاطبهم ونخالطهم في ديارهم، حيث مظاهر مدنيتهم الفخمة، في مؤسساتهم العلمية والصناعية والتجارية، في أحزابهم على اختلاف مبادئها، في جمعياتهم على اختلاف غاياتها، في عظمائهم أصحاب الأدمغة الكبيرة التي تمسك بدفة السياسة، وتدير لولب التجارة، وتسير سفينة العلم. فالذين يخاطبونهم هذه المخالطة بتمام تبصر وحسن استفادة؛ يخدمون أنفسهم وأمتهم خدمة لا تقدر؛ خدمة تكون أساساً للتقدم والرفق"⁸.

لقد فهم ابن باديس لعبة الاستعمار في الجزائر (وفي كل البلدان)، حيث حاول هذا الأخير أن يقطع صلة الإنسان بأية روابط له سواءً كانت روحية أو اجتماعية وفكرية، وأن يفقده إحساسه بحركة الزمان والمكان فيعيش دون هدف في الحياة، ولا يعد وجوده؛ إلا بكونه صفرًا على اليسار. وعليه انتهى ابن باديس إلى ضرورة دخول مواجهة غير المتكافئةً متسلحين بالإسلام والإرادة لإعداد جيل التغيير بواسطة التعليم والتكوين خاصة⁹. فهو قد استوعب أزمة العصر المتمثلة في اختلال التوازن بين الدين والعلم، وبين الإسلام والعمل، وأيقن أن نجاح أي مسعى للمسلمين أمام الآخر هو في وفائهم لعقيدة التوحيد، ويمدى قدرتهم على إعادة إحياء عنصري العلم والعمل.

إن الشيخ ابن باديس آمن بإمكانية نجاح مهمة التخلص من الاستعمار والتخلف؛ عن طريق الدين والعمل، وبذلك يسهل علينا توجيه خطابنا المتوازن، والمبني على أسس صحيحة بصيغته المتجددة المراعية للظروف السائدة، ولتسارع الواقع الزمني والتقني للإنسان فإمكانية تجديد الخطاب الإسلامي عند الشيخ تتطلب مراجعة الماضي، وفهم الحاضر، والانطلاق بثبات نحو المستقبل.

وكان الخطاب الباديسي عمومًا عصريًا محافظًا على الذات والهوية؛ لكنه فصل بين المشترك والخصوصي، وبدا وسطيًا عمليًا حاول التنبه إلى مجمل عوائق الخطاب السليم، ومن ثمة الانتقال في المرحلة اللاحقة إلى تفصيل الوضعية المقبلة مستقبلاً. كما دعا إلى التعارف الحضاري الذي يسبق الحوار، ثم التعايش. ووضع أسس تصحيح الذات، والانطلاق بها وفق خصوصياتنا وهويتنا ورؤانا المستقبلية لا كما يفرضه الآخرون. أي أن تجديد الخطاب - حسب - يقتضي ويتطلب مراجعة وتقييم الذات¹⁰.

الشيخ البشير الإبراهيمي: مشروعية تجديد الخطاب الإسلامي:

مثل الشيخ محمد البشير الإبراهيمي ثقلاً فكرياً وأدبياً في الجزائر وخارجها لمدة أزيد من نصف قرن؛ قضاها في بناء الحركة المتجددة التي أسسها رفقة صديقه الشيخ عبد الحميد بن باديس، فكان الإبراهيمي مؤمناً بالتغيير الهادئ الذي يحول المياه الراكدة إلى تيارات بحرية تجرف ما يعترض سبيلها، وكانت له اسهامات عدة في ميادين كثيرة¹¹، ونكتفي في هذا المقام بإدراج اعتراف أحد أصدقائه بمواهبه الفذة، وهو الشيخ محمد بن إبراهيم الكتاني، حيث قال عنه: "كان آية في علمه الواسع، وأدبه الرفيع، وخلقه النبيل، ودينه المتين، وإخلاصه، وسعة أفق تفكيره، وبعد نظره، وإنكاره لذاته، وتفانيه في خدمة أمته، وتوفيقه في أعماله وأقواله، وحسن تربيته لطلبته ومريديه وللجماهير المتصلة به، وتسخير كلمه العزيز في تعليم أمته، ورفع مستواها، واستغراق أوقاته في مواجهة المشاكل

الوقتية، وتضحيته بحظ نفسه في القراءة والمطالعة والتأليف، ووفائه العديم النظير لأصدقائه وأحبابه، ويا ما أكثرهم. ونجاحه في أن يحول الجزائر - مع أصدقائه ورفقائه وتلامذته وأعوانه من الحالة التي كانت عليها في أعقاب الحرب العالمية الأولى - إلى جزائر الثورة المباركة معجزة الإسلام الكبرى في العصر الحديث¹².

ولكن ما يلفت الانتباه بخصوص شخصية الابراهيمى وملامح فكره هو أنها ارتبطت بالواقع، بحيث درس مشكلات الإنسان المسلم (وخاصة بالبلدان المستعمرة)، وآمن بقوة بإمكانية تجديد الخطاب الإسلامي عن طريق إعادة فحص المنظومة الفكرية والفلسفية المتوارثة لدى المسلمين منذ أيام الخلافة الأولى، والتي لم يلحقها الانسجام وروح العصر.

وإن كان الشيخ ابن باديس قد ركز على مراجعة الفكر أولاً؛ فإن الابراهيمى ربط عملية التجديد تلك بالممارسة، والخطاب الإسلامى لديه لا ينبغي أن يقوم على القول والتفكير والتخيل فقط؛ إنما عليه أن يحول القيم إلى أشياء متحركة على أرض الواقع، فقال الابراهيمى في هذا الشأن ما يلي: "لو سألتهموني - أيها الإخوان - ماذا أحببت من الأمة العربية، ولماذا أحببتها هذا الحب الذي بلغ درجة الافتتان، وأولها جاهلي، وآخرها جاهلي؛ لأجبت جواباً يأكل الأجوبة كلها، ويسكت الشقاشق الهادرة، وهو أنني أحببت منها ما أحب الله، وإذا كانت في أولها ضالة فقد هداها القرآن يوم عرفته، وإذا رجعت إلى ضلالها القديم فسيرجع القرآن بها يوم تعرفه إلى الهداية؛ رغم أنف أوربا وتلامذتها المغرورين بها، ورغم أسواقها العامرة بكل شيء إلا الهدى، وأبواقها الفارغة من كل شيء إلا الصدى"¹³.

وواصل الشيخ الابراهيمى تشريحه لأولويات المرحلة فقال: "إن العلم بين أهله رحم يجب أن تبل ببلالها، وغير كثير على ذوبها أن يتعارفوا، وأن يتلاقوا على صلة تلك الرحم، وأن يتعاونوا على البر بها، وأن يتعاهدوها بالإشاعة بعد الإضاعة، وأن يتنازعو أمر العلم بينهم؛ فينفوا عنه تحريف الجاهلية، وانتحال المبطلين"¹⁴.

ولم يغفل الابراهيمى التنبية إلى حاجة الأمة المسلمة إلى تجديد خطابها كمرحلة أولية في مسعاها للانتفاع من منجزات الحضارة الغربية المادية، ووجه أيضاً عين الاهتمام إلى مواطنيه؛ داعياً إياهم إلى العمل والجد، والتخلص من المخلفات الثقيلة التي أورتهم إياها الاستعمار، وخص طبقة العلماء والمتقنين والمصلحين بضرورة القيام بدورهم في هذه المهمة المأمولة؛ فنجدته كتب ما يلي: "إن الأمم إذا اضطرم شعورها بالحاجة إلى الشيء؛ اتجهت أنظارها إلى قادتها، وتحركت ألسنتها بالتساؤل عن رجالها؛ فإذا كانت سعيدة مهياً للخير لبها رجالها من أول دعوة، ووجدت قادتها في مقدمة الصفوف، وإذا كانت شقية مقدرًا لها

الذل والخذلان؛ وجدتهم لاهين لابعين، أو متنازعين مضطربين منعزلين في أخريات القوافل؛ منتشرين على هوامش ركب الحياة؛ قانعين بالمدار الضيق الذي يدورون فيه مثقلين بالقيود المرهقة التي قيدتهم المعيشة بسلاسلها وأغلالها، فتفتوت الفرص، ويفوز السابقون المبكرون، وتقسم مغانم الحياة، وتبدل الأرض غير الأرض، والأمة ورجالها متباعدون مع قرب الدار، .. ثم يصيحون وقد فات العمل، وخاب الأمل، وحقت الكلمة، وهذه حالتنا وحالة أمتنا معنا"¹⁵. وعليه فالإمام الأبراهيمي فهم أبعاد المشكلة التي تعوق الرؤية الصحيحة للعلمين الغربي والمسلمين، واستوعب متطلبات التغيير والتجديد.

الأستاذ مالك بن نبي: ضرورة تجديد الخطاب الإسلامي:

لقد اشتغل الأستاذ مالك بن نبي على القضايا الفكرية المرتبطة بواقع ومستقبل المجتمعات الإسلامية "المتخلفة" بناءً على تشريح وتحليل ماضيها، وعمل من خلال مؤلفاته الكثيرة التي تزيد على العشرين (20) على إيجاد الحلول المثلى لتغيير ذلك الواقع في مقارباته وحال الأمم والدول الأخرى. وخلص ابن نبي إلى أن جملة من المعوقات الذهنية والنفسية والسياسات العامة للحكومات هي التي ساهمت في عدم استكمال المراحل الطبيعية للبناء الحضاري المفترض للدولة الإسلامية.

ورغم أن الأستاذ مالك بن نبي ركز بصورة خاصة على جانب الأفكار، ومدى قابليتها للتطبيق على الواقع؛ إلا أنه أوعز جوهر المشكلة إلى التحولات الكبرى التي أفرزتها الهجمة الاستعمارية الأوروبية بداية مع القرن الخامس عشر الميلادي (15م)، بالإضافة إلى الأتقعة والأشكال والمبررات الكثيرة التي يختفي وراءها "الغول" الأوروبي عند مواجهته أو في تعامله مع المجتمع المسلم تحت ما أسماه ابن نبي بالصراع الحضاري، فنجدته تساءل قائلاً: "هل لهذه الكلمة (أي الصراع الفكري) معنى في البلاد المستعمرة؟، وهذه البلاد تجهل على العموم قيمة الفكرة في مصير المجتمعات كما تجهل دقة الخطط التي ترسم من أجل التحكم في مصير الشعوب المتخلفة عن طريق أفكارها؟"¹⁶.

ورأى ابن نبي أيضاً "أن القضية سواءً كانت في إطار اقتصادي، أو في إطار اجتماعي، أو في إطار سياسي تتصل بموقفنا نحن كأفراد؛ تتصل بموقفنا كمواطن أمام المشكلات؛ فإنني عاجز عن صياغتها فكرياً، وإذا صحت فكرياً بصورة ما؛ فإنني عاجز عن التصرف في الإمكانيات لحلها، فعجزني إذا مزدوج وليس عجزاً بسيطاً"¹⁷.

وعلى هذا الأساس ربط ابن نبي بين حالة الضعف والتخلف، وولوع المغلوب دوماً بتقليد الغالب، والقابلية للاستعمار التي سيطرت على تفكير المجتمعات الإسلامية، وبين ضرورة

نهوضها بنفسها، والبدء من جديد؛ لا من منطلق القطيعة مع الآخر (أي الغرب)، وإنما ببث الفاعلية في التفكير والإنجاز، ومن ثمة يقتضي تجديد الخطاب الإسلامي دخول التحدي المزدوج المفروض مع الذات أولاً، ومع الآخرين ثانياً. ورأى ابن نبي أن هذا التجديد هو فعلاً أولوية مطلوبة في المرحلة الراهنة؛ خاصة أن الرؤية المستقبلية بشأن حال المجتمعات الإسلامية لم تكن واضحة تماماً بالنظر إلى عدم إقامة الأسس الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية المتينة التي يمكنها المقاومة: "لأن من يفقد القدرة على الصعود؛ لا يملك إلا أن يهوي بتأثير جاذبية الأرض"¹⁸.

لقد أشار الأستاذ مالك بن نبي إذاً إلى أن تجديد الخطاب الإسلامي ينطلق أساساً من العمل التغيير الجاد للمجتمع، حيث لا يُتصور تشييد صرح الحضارة (أو على الأقل الإسهام في ذلك)، وبالتالي صنع التاريخ؛ إلا بالاتزان بين العقل والعمل، وضرورة تمتع كليهما بالتفكير الصحيح، والفاعلية في الأداء. ولم يغفل الأستاذ الأساس الديني في هذه المعادلة من منطلق المثل القائل: "أن لا دين لمن لا عقل له"، حيث قال: "إن الفكرة الدينية تحدث تغييراً حتى في سمة الفرد ومظاهره، وتغير من نفسه"¹⁹. واستمر ابن نبي في طرح تساؤلات - فلسفية أحياناً - عن جدوى صراع الأفكار، وأولوية تجديد الخطاب الإسلامي في ظل عدم تحديدنا أصلاً لملامح الفكرة المطلوبة التي ستصنع الفارق: هل هي كل إرث فكري؟، أم يستلزم الأمر أن تكون أفكاراً جديدة ومستحدثة؟ (ويفرض طبعاً هنا ابن نبي بين الحداثة كمرحلة تاريخية والفكر المعاصر). ورأى في معرض تحليله لهذه المسألة أن الأفكار نوعان: أفكار مية وقاتلة، وأفكار ذات فعالية وناجحة: الأولى توقف عجلة التقدم الحضاري، وتجمد العقل، والثانية بإمكانها إيقاظ الحيوية فيه؛ فقال: "إن التاريخ لا يصنع بالاندفاع في دروب سبق السير فيها، وإنما يفتح دروباً جديدة، ولا يتحقق ذلك؛ إلا بأفكار صادقة تتجاوب مع جميع المشاكل ذات الطابع الأخلاقي، وبأفكار فعالة لمواجهة مشكلات البناء في مجتمع يريد إعادة بناء نفسه"²⁰. ورأى بهذا الخصوص أيضاً أن "الفكرة" في سياق تجديد الخطاب قد تولد مرتين: مرة أولى حين تزرع في البيئة المناسبة والملائمة لتطورها، والمرة الثانية حين يكتمل نموها، وتهاجر من مكان لآخر؛ لتعاد زراعتها أيضاً وهكذا: "فنشر الفكر الإسلامي لا يقتضي؛ كما يفعل البعض البكاء على الماضي، بل بالعكس أن يتموضع هذا الفكر الإسلامي في حركة المسلم يومياً، وفي فعاليته في شتى مجالات الحياة"²¹.

والخلاص حسب الأستاذ يكمن في أن تخرج المجتمعات الإسلامية من صناعة الكلام إلى صناعة الإنسان، ومن الاستهلاك إلى الإنتاج، ومن العيشية إلى الغائية، ومن الجمود إلى

الفاعلية، ومن السلبية إلى الإيجابية، ومن اختلاق المبرر إلى إيجاد السبب، ومن الوهم إلى الحقيقة.

تقييم:

لاشك أن الشخصيات الثلاث المذكورة تعد إحدى النماذج الفكرية في الجزائر، والتي حملت مشروعاً متكاملًا؛ بشأن تصحيح واقع العالم الإسلامي، ومن ثمة السعي لإيجاد آليات الروابط المؤسسة للعلاقة مع الآخر عن طريق تجديد الخطاب الإسلامي. وإن اتجه الشيخ ابن باديس إلى الدعوة لخوض المعركة من واقع حقيقي فرضه الوجود الاستعماري؛ فإن الشيخ الإبراهيمي رأى بضرورة التخلي عن "الأنانية" مادام الحق في الحياة مشروعاً، أما الأستاذ مالك بن نبي فوضع ميكانيزمات مترابطة للرؤية النقدية الخاصة بمعوقات تجديد الخطاب الإسلامي في الألفية الثانية، وأحالتنا إلى مراجعة شاملة لسلم القيم من أجل تخطي تلك العوائق.

خاتمة:

ما يمكن قوله في خاتمة هذه الدراسة هو أن الخطاب والفكر الديني في المجتمعات الإسلامية يعد في آن واحد العصب المنظم للعقل والموجه للسلوك العام. وهو أيضاً جسر للتواصل مع الأمم الأخرى. وأن أية اهتزازات مفاجئة تطرأ عليه تتعكس بصورة آلية على المنظومة التصورية العامة لتمثل الآخرين. وهكذا يكون تجديد الخطاب الإسلامي ضرورة لمواجهة التسارع الحضاري، ويتم ذلك عبر خطط ممنهجة تبني أصولها على مراعاة الثوابت الأصيلة والمتغيرات الآنية.

وبالنسبة للنماذج الفكرية التي ذكرناها سابقاً (ابن باديس، الإبراهيمي، بن نبي) فقد حاول كل منها اقتراح آليات فعالة لتجديد الفكر الإسلامي وفقاً لتلك المرحلة، وقدموا - في سبيل عرض مشروعهم - دعوة للارتكاز على جملة من الأسس الفكرية المرتبطة بالأصول؛ في محاولة للوصول إلى امتلاك ميكانيزمات الرؤية الحديثة للتطور المجتمعي في العالم، وذلك حتى تتوسع دائرة المكتسبات المشروعة من عملية التجديد. كما أن هؤلاء الثلاثة حاولوا التأكيد على ضرورة تجديد الرؤية النصية، وضبط كيفية التعامل مع المصدر الديني (طرح ابن باديس)، مع توظيف المحتوى النصي لمراجعة الذات (طرح الإبراهيمي)؛ بالإضافة إلى استحضار الحد الأدنى من الإرادة والوعي والعمل لخوض معركة التحديات المقبلة (طرح ابن نبي).

ولأن الأفكار مهما كانت قيمتها المعرفية، وثوراتها الإيديولوجية لا تنفع ولا تؤدي الغرض المبتغى منها؛ إلا إذا خرجت من عالم المثل إلى مجال العمل والتطبيق، فإذا ما تحسّسها الناس في الواقع يتم إدراك وتحديد مدى صلاحها أو فسادها. فالحديث عن تجديد الخطاب أيضاً يقتضي منا حتماً إخراج الأفكار من المثالي إلى الملموس، من الديني الخالص إلى العملي المنسجم والنص الشرعي. وتجديد الخطاب الإسلامي في هذه الحالة يعني باختصار تحيين الأفكار، والأسلوب، والوسائل، والمقاصد. ومن المهم معرفة أن المقاصد هنا لا تقتصر على رفاه وتعايش المجتمعات الإنسانية المختلفة وحسب؛ إنما في إيجاد سبل الراحة والسعادة الروحية للإنسان أيضاً، وتحقيق الاستقرار والعيش الجماعي.

الهوامش:

- 1- انظر: رضوان جودت زيادة: سؤال التجديد في الخطاب الإسلامي المعاصر، دار المدار الإسلامي، بيروت، 2004، ط1، ص 34-35. وطالع مثلاً: محمد اقبال: تجديد التفكير الديني في الإسلام، تر. عباس محمود، بيروت، 1985م، ص 109.
- 2- رضوان جودت زيادة، المرجع السابق، ص 39. وانظر لأكثر تفصيل: محمد الفران: مظاهر التجديد في الخطاب الإسلامي المعاصر، 2007م، ص 32.
- 3- انظر: علي مراد: الإسلام المعاصر، تر. محمود علي مراد، دار دحلب، الجزائر، 1995م، ص 97-98. وعن أهم التحديات المعاصرة التي تواجه الإسلام والخطاب الإسلام؛ انظر: نصر الدين مصباح القاضي: منهج الإسلام في مواجهة التحديات الحضارية المعاصرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002م، ط1، ص 167 وما بعدها.
- 4- آثار الإمام عبد الحميد بن باديس، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 1994م، ط1، ج01، ص 173.
- 5- نقلاً عن: السلفية والتواصل الحضاري في خطاب ابن باديس، مجلة الحرس الوطني، (26 / 01 / 2012م). <http://www.binbadis.net/index.php>.
- 6- الشهاب، م10، (جانفي 1937م)، ص 112.
- 7- المصدر نفسه.
- 8- الشهاب، م6، (فيفري 1925م)، ص 67.
- 9- انظر بالخصوص: رابح تركي: الشيخ عبد الحميد بن باديس: فلسفته وجهوده في التربية والتعليم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 10- آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ج02، ص 13. وانظر أيضاً: محمد عباس: البشير الإبراهيمي أدبياً، دار الفجر، الجزائر، ص 31.
- 11- ونستحضر هنا قول المفكر محمد رشيد رضا (1865-1935م): "لقد حفيت الأقلام، وخفقت الأصوات من كثرة ما كتبنا وخطبنا في موضوع شقاء المسلمين بدينهم الذي سعد به أسلافهم، وبيننا أن علة الشقاء إنما هي في ابتداعهم فيه؛ لا في اتباعهم له، وفي لبسه كما يلبس الفرو مقلوباً كما قال الإمام علي كرم الله وجهه في بعض أهل عصره". انظر: مجلة المنار، م03، (1317هـ/ 1900-1901م)، ص 244. وانظر أيضاً: علي مراد، المرجع السابق، ص 67.
- 12- نقلاً عن: محمد خير الدين: مذكرات، دار دحلب، الجزائر، 1985م، ج 2، ص 412.

- 13- من محاضرة ألقاها الشيخ في أحد نوادي مدينة تلمسان سنة 1943م؛ نقلا عن: مقتطفات من آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2009م، ص 45-46.
- 14- الإبراهيمي: كلمة ألقيت في مجمع اللغة العربية بدمشق ارتجالا في جوان 1953م؛ نقلا عن: المصدر نفسه، ص 37.
- 15- المصدر نفسه.
- 16- نقلا عن: مالك بن نبي: الصراع الفكري في البلاد المستعمرة، دار الفكر، دمشق، 1979م، ص 32. وانظر أيضاً: مالك بن نبي: بين الرشاد والتهيه، دار الفكر، دمشق، 1978م، ط1، ص 141 وما بعدها.
- 17- مالك بن نبي: حديث في البناء الجديد، المكتبة العصرية، بيروت، دت، ص 49. واضاف مالك بن نبي في نقطة متصلة قوله: "إن الشخص في ذاته ليس مجرد فرد يكون النوع، وإنما هو الكائن المعقد الذي ينتج حضارة، وهذا الكائن هو في ذاته الحضارة؛ اذ هو يدين لها بكل ما يملك من أفكار وأشياء". انظر: مالك بن نبي: ميلاد مجتمع، تر. عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، 1986م، ط03، ص 66.
- 18- مالك بن نبي: وجهة العالم الإسلامي، تر. عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، 1970م، ط02، ص 26.
- 19- مالك بن نبي: ميلاد مجتمع، المرجع السابق، ص 91.
- 20 - نقلا عن: مالك بن نبي: مشكلة الافكار في العالم الإسلامي، تر. محمد عبد العظيم، القاهرة، 1970م، ص 209. وانظر: محمد الفران، المرجع السابق، ص 74. وانظر الفصل الثالث الخاص بمفاهيم واتجاهات التجديد.
- 21- مالك بن نبي: وجهة العالم الإسلامي، المرجع السابق، ص 73.



دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الارهاب "الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان أنموذجاً"

نهاد فاروق عباس محمد: أستاذة القانون الجنائي المشارك
كلية العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
المملكة العربية السعودية

ملخص:

الإرهاب بصفة عامة هو تخويف وتهديد الأشخاص بالعدوان على حقوقهم أو ابتزازهم ، ومن مهام المؤسسات العامة والخاصة بالدولة حفظ الأمن مقاومة الإرهاب والتوعية الأمنية كل حسب اختصاصه ، فالجميع مسئول عن أمن المجتمع وتقوم بهذا الدور أكثر إتقاناً مؤسسات المجتمع المدني في عموم مجالات الحياة* ومنها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان في المجتمع السعودي ومنها حقه في الأمن وعدم الترويع والتخويف ، وذلك بتضييق الخناق على المنحرفين ، وتثقيف المجتمع كل بحقه وواجبه حتى لا يعتدي على غيره ولا يعتدي غيره عليه .

وعليه تنصب الدراسة على إبراز دور الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان في التصدي للإرهاب ، وما تقوم به لتحقيق هذا الهدف ، وما قد يعوق قيامها بهذه المهمة ، وطرح مقترحات وحلول قد تستطيع معها التمكن من قيامها بدورها في المجتمع السعودي.

Abstract

Terrorism in general is intimidating and threatening people aggression on the rights or blackmail, and the functions of public and private institutions the state to maintain security, counter-terrorism and security awareness, each according to its competence,

everyone is responsible for the security of society and play this role more polished institutions of civil society in the general aspects of life of those institutions and private voluntary which acts as a sponsor for the community and every shepherd is responsible, the institutions of civil society and the most friction members of the community are affect and affected by what is happening to society changes and phenomena example of the crime of terrorism, including the national Society for Human rights, which works to defend human rights in Saudi society, including the right to security and lack of intimidation and that tightening the noose on delinquents, and educate community every right and duty so as not to abuse the other nor other assaults him.

Accordingly, the study focused on highlighting the role of the National Assembly Saudi Arabia for human rights in addressing terrorism, and what you do to achieve this goal, and may hinder the carrying out this task, and make proposals and solutions may be able to with it being able to doing its bit in Saudi society.

مقدمة

يعد الإرهاب أحد الظواهر الإجرامية العابرة للقارات ، فهو من السلوكيات التي تؤثر بدورها على جميع عناصر الدولة من سلطة وفرد. وتتنوع أساليب الإرهاب ووسائله الإجرامية بين التقليدية والالكترونية حتى تشمل عموم مناحي الحياة ، لما يهدف إليه الإرهاب من أضرار متنوعة حسب المحل الذي يتوجه إليه فعل الإرهاب ، وبغض النظر عن تنوع تلك الأضرار فإنها بالنهاية تجعل الوضع الإنساني في حالة من الفوضى والثورة غير المبررة ؛ وهو ما يهدف إليه الجناة من الإرهاب.

نظراً لهذا الانتشار الذي يهدف إليه الإرهاب ينبغي على جميع مؤسسات الدولة ومن أهمها مؤسسات المجتمع المدني القيام بدور فعال في وقاية المجتمع بتوعيته بأخطار هذه الظاهرة الإجرامية المخلة بالأمن بمفهومه الشامل ؛ فتعمل على ترسيخ مفاهيم الدين الحنيف وتوعية أفراد المجتمع بحدود حقوق كل فرد من أفراد المجتمع ، وتقف إلى جانب من يُعتدى على حقه حتى لا يندفع إلى ارتكاب فعل الإرهاب لرد حقه والانتقام من المعتدي ، فمن يأمن على حقوقه ومصالحة نأمن فكره وسلوكه ، ومن أمثلة هذه المؤسسات في المجتمع السعودي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، لما تقوم به من توعية عناصر المجتمع بحقوقهم ورد العدوان والأخذ على يد الظالم ورد الحقوق إلى أصحابها ، والحفاظ على المجتمع من خطر السجناء ، والعديد من الأنشطة التي تمارسها الجمعية في سبيل تحقيق مجتمع سعودي آمن لا إرهاب فيه ولا معتدي على حق.

مشكلة الدراسة :

إن الإرهاب جريمة بكل المقاييس ، ولها أثرها على جميع أفراد المجتمع وعلى سياسته ومؤسساته ، بل وعلى تعاملات الدول مع بعضها البعض ، وعلى الدولة حماية مجتمعها من خطر مثل هذه الجرائم والعمل على توعيته بأخطار هذه الجريمة وما ترتبه من آثار سلبية على الجميع وتتكاتف مع الدولة جميع المؤسسات لحفظ الأمن مقاومة الإرهاب والتوعية الأمنية كل حسب اختصاصه ، فالجميع مسئول عن أمن المجتمع وتقوم بهذا الدور أكثر إتقاناً مؤسسات المجتمع المدني في عموم مجالات الحياة¹ تلك المؤسسات التطوعية الخاصة التي تقوم بدور الراعي للمجتمع وكل راع مسئول لقوله عليه الصلاة والسلام **كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**² ، فمؤسسات المجتمع المدني من المؤسسات الأكثر احتكاكاً بأفراد المجتمع وتؤثر وتتأثر بما يحدث بالمجتمع من تغيرات وظواهر مثال جريمة الإرهاب التي تظهر نتيجة لتلك التغيرات مجتمعة على اختلاف أنواعها من اجتماعية واقتصادية وسياسية³؛ والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من المؤسسات الفعالة في المجتمع السعودي بشتى مناحي حياة أفراد المجتمع ، وتقبلها العديد من الصعوبات أثناء قيامها بتحقيق الهدف المنشود من أجل مجتمع آمن ؛ وذلك بتضييق الخناق على المنحرفين ، وتثقيف المجتمع كل بحقه وواجبه حتى لا يعتدي على غيره ولا يعتدي غيره عليه .

وعليه يثور التساؤل الرئيس هنا وهو ما دور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة

العربية السعودية في الوقاية من الإرهاب؟

تساؤلات الدراسة :

- 1- ما مدلول الإرهاب؟
- 2- ما هي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان؟
- 3- ما هي أهم أنشطة الجمعية في مجال الوقاية من الإرهاب؟
- 4- ما هي معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية ؟
- 5- ما هي الحلول المقترحة لقيام الجمعية بدور الوقاية؟

أهداف الدراسة :

- 1- القاء الضوء على أهم أنشطة الجمعية.
- 2- توضيح أهم معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية.
- 3- اقتراح الحلول التي تكفل للجمعية القيام بدورها الوقائي.

أهمية الدراسة :

الأهمية العلمية :

- 1- رؤية جديدة جامعة لدور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بعيداً عما قد يدور بالأذهان لدى البعض من كونها بعيدة عن هذا الهدف.
 - 2- إثراء المكتبة القانونية بدراسة عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كمثال عملي حاضر في الميدان.
- الأهمية العملية :

- 1- ترسيخ دور الجمعية في المجتمع السعودي
- 2- دعم الجمعية فيما تقوم به من دور هام وتوجيهها أكثر نحو حماية المجتمع ضد أي من الظواهر الإجرامية.

الدراسات السابقة :

لم يتم الحصول على أي دراسة قانونية تتعلق بدور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في الوقاية من الإرهاب ، لذا اعتمدت الدراسة على طبيعة وحقيقة الجمعية وأنشطتها وتقاريرها من خلال موقع الجمعية ، والعمل على استقراء الواقع ، والتقارير والبيانات واستنتاج وتحليل ما تقدمه الجمعية من جهود مباركة في هذا الصدد ، والتواصل مع رئيس الجمعية شخصياً ومراجعة معوقات عمل الجمعية بشخصه .

منهج الدراسة: يتبع المنهج الوصفي في الاستقراء والتحليل ، ومن ثم استنباط الحلول المقترحة للمشكلة.

خطة الدراسة :

- المبحث الأول: أهم أنشطة الجمعية للوقاية من الإرهاب.
- المبحث الثاني: معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية من الإرهاب.
- المبحث الثالث: الحلول المقترحة لدعم الجمعية في القيام بدور الوقاية من الإرهاب.

المبحث الأول: أهم أنشطة الجمعية للوقاية من الإرهاب

يعني الإرهاب في اللغة: رهب: أي خاف⁴ ومنها ما ورد في قول الخالق سبحانه وتعالى ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ (البقرة ، 40). وفي السنة ما رواه أنس بن مالك أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحَقَّوه بِالْمَسْأَلَةِ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ « سَلُونِي لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيَّ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ . قَالَ أَنَسٌ فَجَعَلَتْ أَتَيْتُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّ رَأْسَهُ فِي تَوْبِهِ يَبْكِي فَأَنْشَأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ يُلَاحِظِي فَيُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ « أَبُوكَ حَذَافَةَ » . ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا { {وَيَمْحَمِدِي} } رَسُولًا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِنِّي صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ »⁵ . وفي القانون والسياسة له العديد من المعاني والمفاهيم المتغيرة⁶؛ فيعني استخدام العنف، أو التهديد به بأشكاله المختلفة كالاعتقال والتعذيب بغية تحقيق أهداف سياسية معينة⁷ ، وأنه الرعب، أو الخوف الشديد، والاضطراب العنيف الذي يحدث في النفس صورة ضرر حالي أو خطر قريب⁸ ، وعرفت الأمم المتحدة الإرهاب بأنه: تلك الأعمال التي تعرض لأرواحًا بشرية بريئة أو تهدد الحريات الأساسية أو تنتهك كرامة الإنسان⁹ .

وجاء نظام مكافحة الإرهاب السعودي الجديد-الذي اعتمده مجلس الوزراء في 2013/12/16م- بتعريف للجريمة الإرهابية حدد فيه سمات ظاهرة للعمل الإرهابي الذي قد يحمل بين طياته أهدافاً سياسية أو دينية¹⁰ في نص المادة الأولى منه بالفقرة (أ) منها بقوله (أ- الجريمة الإرهابية كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة أو التحريض عليها).

ومن خلال دراسة التعريفات السابقة للإرهاب وما ذكرناه من نص النظام السعودي؛ حيث ذكر النظام (كل فعل .. يقصد به الإخلال-زعزعة.. تعريض.. للخطر.. تعطيل..)، ومنه نستطيع استخلاص صور الإرهاب التي ترتب هذه الآثار المادية الخطرة والضرارة في عدة أمثلة

اتضح لنا حتى ترتب ما تم النص عليه من أهداف كاستخدام القوة وهي أساس الإرهاب والتخويف ونشر الرعب في نفوس الناس، وكذلك ممارسة أعمال العنف وقد يكون عسكرياً أو سياسياً وهي من طبائع الجريمة الإرهابية بصفة عامة، وتتمثل الصورة الثالثة التي نراها للإرهاب في التهديد للآمنين، والصورة الرابعة التي تظهر في الترويع العام¹¹ للأفراد أو المؤسسات والمجتمع والنظام العام بصفة عامة، ويختلف الترويع عن التهديد في أن الترويع يحدث ربعاً أكثر عمقا من التهديد فالترويع له مفهوم فسيولوجي، بينما التهديد فله مفهوم نفسي.¹²

وعليه ظهر ما يعرف بمؤسسات المجتمع المدني وهي: مجموعة من التنظيمات التطوعية المستقلة نسبياً والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح وتحقيق منفعة اجتماعية للمجتمع آكل، فإنها تلتزم بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف¹³ ومن الأمثلة الحية بالمملكة العربية السعودية الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي ظهر لها ضرورة تواجد حقيقي في المجتمع دعماً لجهود الدولة ومؤسساتها في مجال إعداد التنظيمات المتعلقة بحقوق الإنسان وتطبيقاتها. وكذلك سندا لحقوق الإنسان في مراقبة كل ما يتعلق بحقوقه ومتابعتها كما أقرها الشرع¹⁴، وبناء عليه صدرت الموافقة السامية بإنشاء الجمعية واعتمادها وأصبحت شخصية اعتبارية لها شخصيتها المستقلة بالمملكة العربية السعودية، وذلك وفق نص المادة الأولى من النظام الأساسي للجمعية¹⁵ فكانت نشأتها في 1425/1/18 هـ الموافق 2004/3/9 م¹⁶ كجهة وطنية مستقلة مالياً، وليس لها أي ارتباط بأي من أجهزة الحكومة السعودية.

ولحرص الجمعية على حماية حقوق الإنسان في المجتمع فقد تلقت الجمعية الشكاوى بحرص شديد وتتبع حثيث وبالتنسيق مع وزارة الداخلية وحتى تضمن الجمعية سلامة تنفيذ الأنظمة والنصوص وصحة الإجراءات وتحري الحق وحفظاً لسلامة أمن المجتمع ووقايته من الفوضى والعنف والإرهاب؛ فقد قامت بزيارة سجون المباحث على مستوى المملكة للتحقق من مصداقية الشكاوى والتظلمات المقدمة من ذوي الموقوفين والسجناء. وقد تم التأكد من وجود بعض الموقوفين قد قضوا فترات طويلة بالسجن دون محاكمة، فكان من رأي الجمعية وحرصاً على أمن الوطن من ثورة عارمة من السجناء قد تفضي إلى إرهاب جماعي أن رأت أن هناك بعض السجناء يمكن إطلاق سراحهم، والاكتفاء بما أمضوه من مدة بالسجن.

وحرصاً من الجمعية على وقاية المجتمع من الإرهاب النفسي بالمرض النفسي للسجناء الذين وجدت أنهم يعانون من أمراض نفسية فقد تعاونت مع الإدارة المشرفة على المستشفيات

لوضع حالتهم في الاعتبار حرصاً على أمنهم ووقاية المجتمع منهم حتى بعد خروجهم ومراعاة للمصالح العام ووقاية لأمن المجتمع من انفجار قنبلة السجناء لمدة طويلة دون محاكمة وجدت الجمعية عدد منهم يقتضى سرعة عرضهم على القضاء ، كما رأت طلب إطلاق سراح عدد من السجناء انتهت محكوماتهم ، وتحديد الموقف القانوني لعدد من النزلاء من إطلاق سراحهم ، أو محاكمتهم أو إحالتهم للمناصحة حتى لا يكونوا أداة بيد الإرهاب يضرب بها عضد الدولة ويفتت بها النسيج الأمني للمجتمع. وهذه الحقيقة الشفافة للجمعية تعمل على الوقاية من الإرهاب من جميع الجهات بالتخفيف من وطأة مشكلات السجنون ظهرت بمطالبتها الإفراج عن جميع السجناء الأجانب وترحيلهم إلى بلادهم ، وخاصة من قضى فترة طويلة في السجن.¹⁷

وقد اهتمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالملكة أن تنتشر ثقافتها بين جميع فئات المجتمع لحمايته من شتى أنواع الإرهاب؛ حيث اهتمت بجميع طوائف المجتمع من الأشخاص الأصحاء والمعاقين في ذات الوقت وتعريفهم بحقوقهم وأن هناك من يساعدهم ويدعمهم في الحصول على حقوقهم حتى يأمن كل شخص على حقوقه ولا يفكر بغير الطريق القويم في تحصيلها ، وهي بذلك تقيه شر الوقوع في أيدي من يستغلهم في إرهاب الدولة ، أو محاولة ممارسة العنف كوسيلة للحصول على حقوقهم. كما أنها توجهت بنشاطها إلى الشباب الذين هم عماد الأمة ومستقبلها الذي إذا احتوته الدولة بمؤسساتها تضمن سلوكيات سوية آمنة ، وفكر نقي تقي بعيد عن العنف أو التطرف آفة العصر ، فتقف الجمعية إلى جانب الأسرة في ذلك لما للأسرة من ضرورة في التعاطي مع الحياة الاجتماعية.¹⁸

كما تناول نشاطها أسر أطفال التوحد توعيتهم بحقوقهم ومعاملتهم فيها حتى لا يكونوا أدوات مستغلة في هدم المجتمع ، وركزت على دور الأسرة وما فيها من روابط لها العديد من الحقوق والواجبات¹⁹ ، وهو ما يغيب عنا من أهمية دور الأسرة في الوقاية من الإرهاب ، وتكوين شخصية النشء وسلوكياته من خلال التربية الصالحة وغرس المفاهيم والقيم الحسنة وتقديم الرعاية والحب والاهتمام والتوجيه اللازم؛ وإلا فإن أوضاع ومشكلات الأسرة ، خاصة مع ضياع الحقوق وعدم المساواة في الحقوق والواجبات بين أفراد لمن دواعي وجود تربة خصبة لغرس بذرة الإرهاب وتفشي النزاعات داخل الأسرة²⁰ ، مما يؤدي إلى ضياع الشباب وانحرافهم وشذوذهم والتمرد على القانون . دفاعاً عن الذات ضد ما يشعرون به من ظلم وقهر وحرمان . وان الوقاية من الانحراف لمن أهم وسائل معالجة أي ظاهرة إجرامية عن طريق الفهم الواعي الثقائي والاجتماعي والديني²¹ ، وكذلك العديد والعديد من الجهات العامة والخاصة التي وقعت معها مذكرات تفاهم²² . ومن أهم هذه الأنشطة والفعاليات ما يلي:

1. محاضرة «التعريف بحقوق المعاق في مركز العون للمعاقين».
2. ورشة عمل «المحامون وحقوق الإنسان».
3. اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية «حقوق المستهلك».
4. ندوة « واجبات وحقوق الشباب».
5. حملة تثقيفية وتوعوية لنشر الثقافة الحقوقية للطلاب والطالبات والكوادر المهنية في المدارس.
6. لقاء « أسر أطفال التوحد وذوي الاختصاص».
7. حلقة نقاش « رؤى حقوقية حول الأسرة » بمناسبة اليوم العالمي للأسرة.
8. ندوة « الأسرة حقوق وواجبات».
9. اجتماع « جمعية الإحسان لرعاية الإنسان».
10. مناقشة « تقرير قرار تصحيح أوضاع العمالة الأجنبية في المملكة الواقع والمأمول»
11. جمعية تاروت الخيرية للخدمات الاجتماعية.
12. ندوة «نشر ثقافة حقوق الإنسان مسؤولية مشتركة».
13. مستشفى القوات المسلحة بقاعدة الملك عبد العزيز الجوية بالظهران.
14. افتتاح مكاتب للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في سجون المباحث.
15. ندوة « الحوار حول التسامح وضمان الحقوق» بمناسبة اليوم العالمي للتسامح.
16. حملة « لي حقوق » بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الطفل.
17. معرض « أنا إنسان إذن لي حقوق الثاني».
18. محاضرة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان «حقوق الإنسان في السنة النبوية».
19. الملتقى الأول لحملة «أطفال وأمهات يرسمون حقوقهم».
20. دورة تدريبية بمناسبة اليوم العالمي للمرأة.
21. ملتقى « حوار التمييز العنصري».
22. الملتقى الثاني لحملة «أطفال وأمهات يرسمون حقوقهم».
23. معرض « الطائف بلا عنف».
24. محاضرة « لا للعنف».
25. حوار « الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة».
26. حملة « نشر ثقافة حقوق الإنسان».
27. ندوة «حقوق مرضى السرطان».

28. حملة « اليوم العالمي لضحايا العنف من الأطفال »

29. ورشة عمل «الإعلام وحقوق الإنسان»

30. إدارة التربية والتعليم.

31. محاضرة « نشر ثقافة حقوق الإنسان»²³.

والجدير بالذكر أن الجمعية قامت بإصدار العديد من البيانات التي تعمل على تحصين المجتمع من آفة الإرهاب فهي تعمل بدور الأم والأسرة التي تحصن أبناءها من كل خطر²⁴ ووقايتهم بجدار حماية شرعي وقانوني قوي؛ حيث قامت الجمعية بالعمل على تهدئة أسر المعتقلين السعوديين في سجن غوانتانامو، والتأكيد على مطالبها لحماية السجناء بإصدار بيانها عنهم بنصه (تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خبر وفاة ثلاثة من المعتقلين في سجن غوانتانامو ببالغ الأسف والاستياء، والجمعية إذ تدعو لهم بالرحمة والمغفرة وتتقدم بخالص المواساة لأسرهم وتعبّر عن تضامنها الكامل معهم، تطالب بفتح تحقيق عاجل حول أسباب الوفاة تشارك فيه جهات دولية محايدة، وتدعو السلطات الأمريكية بسرعة تسليم جثامين المعتقلين لأهاليهم ليتمكنوا من الصلاة عليهم ودفنهم.

إن هذا الحدث المأساوي يؤكد من جديد مشروعية الدعوات المتكررة الصادرة من المؤسسات الحقوقية الدولية بضرورة إطلاق سراح كافة المعتقلين الذين مضى على اعتقالهم سنوات دون سند قانوني، والمطالبة بالإغلاق الفوري للمعتقل الذي أصبح استمراره وما يمارس فيه من تعذيب جسدي ونفسي وضمة عار على جبين الإنسانية أجمع، ومؤخراً بدأت حكومات غربية تدرك هذه الحقيقة وتبادي بإغلاق المعتقل وإطلاق سراح المعتقلين، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تؤكد استمرارها في المساهمة في الجهود المبذولة للإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين وعودتهم لأرض الوطن)، وهذا مما يؤكد على أهمية دور الجمعية في مساندة العدالة الجنائية كإحدى مؤسسات المجتمع المدني السعودي²⁵.

ولم تكتف الجمعية بذلك بل أنها كالت هذه الجهود حتى تضمن استقرار الوضع الأمني للمجتمع السعودي من عودة غاضبة للمعتقلين فقد قام وفد من الجمعية يوم الثلاثاء 10-5-1427هـ الموافق 6-6-2006م بزيارة للسجناء العائدين من معتقل غوانتانامو بعد عودتهم للملكة وذلك بهدف تقديم التهئة لهم بمناسبة عودتهم والوقوف على مدى تمتعهم بكافة حقوقهم التي كفلتها لهم الأنظمة والقواعد الشرعية في المملكة، وقد استقبل الوفد الزائر مدير عام سجون المباحث وبعض المسؤولين في السجن، ثم اجتمع وفد الجمعية بالسجناء واستمعوا لشرح مفصل عن ظروف اعتقالهم في غوانتانامو، كما اطمأن وفد

الجمعية على صحة السجناء والتأكد من تلقيهم العناية الصحية والمعاملة الحسنة والتقائهم بذويهم بعد وصولهم أرض المملكة .

كما تعمل الجمعية في ذات الوقت على توفير الوقاية من الإرهاب بالمطالبة بتنفيذ الأنظمة الداخلية كما وردت بنصها دون عدوان حتى لا نجد أنفسنا وقد بنينا مجتمعاً إرهابياً رافضاً للظلم بأساليب العنف والتطرف والإرهاب وإشاعة الفوضى ومن ذلك تصريح للجمعية بشأن تطبيق عقوبة الجلد على مجموعة من الشباب الذين أثاروا الفوضى على كورنيش مدينة الخبر وأتلفوا بعض الممتلكات العامة والخاصة فقد نص التصريح على أنه (ترغب الجمعية أن توضح ما يلي:

أولاً: الجمعية تستنكر ما قام به هؤلاء الشباب من تعدي على الممتلكات العامة والخاصة أثناء الاحتفال بمناسبة عزيزة على الجميع تتمثل في اليوم الوطني.

ثانياً: الجمعية تؤيد تطبيق العقوبة المناسبة بحق من تثبت إدانته من هؤلاء الشباب بالتعدي على الممتلكات العامة أو الخاصة وفق ما تقضى به القواعد الشرعية والأنظمة المرعية وبعد الإحالة للقضاء.

ثالثاً: تنفيذ عقوبة الجلد دون حكم قضائي نهائي يتعارض مع نص المادة الثامنة والثلاثون من النظام الأساسي للحكم والتي تقضي بأن العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي. والتي لا تجيز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلا على أمر محظور ومعاقب عليه شرعاً أو نظاماً وبعد ثبوت إدانته بناءً على حكم نهائي بعد محاكمة تجرى وفقاً للوجه الشرعي، وأيضا ما نصت عليه المادة السابعة من نظام المناطق والتي تلزم بكفالة حقوق الأفراد وحررياتهم وعدم اتخاذ أي إجراء يمس تلك الحقوق والحرريات إلا في الحدود المقررة شرعاً و نظاماً .

رابعاً: تقدر الجمعية للجهات التنفيذية حرصها على ردع من يتعدى على الممتلكات العامة أو الخاصة إلا أنها تأمل أن يتم ذلك وفق ما تقضي به الأنظمة السارية ولعل إيجاد آلية للإسراع في إحالة المتهمين إلى القضاء ومن ثم تنفيذ ما يصدر بحقهم من أحكام يحقق العدالة ويردع من تسول لهم أنفسهم إلحاق الأذى بالممتلكات العامة أو الخاصة.

خامساً: تدعو الجمعية إلى إجراء دراسات اجتماعية ونفسية متخصصة تبحث في أسباب ما يبدر من بعض الشباب من سلوكيات وممارسات خاطئة خلال الاحتفال بالمناسبات الوطنية وإيجاد العلاج المناسب لها)²⁶.

وعلى الصعيد العقائدي تعمل الجمعية على توفير بيئة من العدل والوسطية في الفكر الديني والعقائدي لأفراد المجتمع ومن ذلك جهودها جنباً إلى جنب مع دولتها الرشيدة في استتكار كل ما يسيء للدين الحنيف وأهمها أنها أصدرت يوم الأربعاء 25-3-1429 هـ الموافق 2-4-2008م البيان الصحفي التالي:

تستكر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وتدين بشدة حملة التشويه التي قام بها المخرج السينمائي الهولندي على الدين الإسلامي من خلال فلمه الذي يحمل عنوان "الفتنة" والذي يظهر الدين الإسلامي بأنه دين إرهاب وتطرف، وحيث أن الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية تؤكد على احترام الأديان والمعتقدات والرموز الدينية لكافة الشعوب، فإن مثل هذا العمل يعد انتهاكاً للمادة الثانية من الفقرة العشرين من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على أنه "تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف".

وقد أكدت على ذلك بأنه: تشيد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمبادرة الكريمة التي دعا إليها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حول تعزيز قيم "حوار الأديان السماوية"، وتعتبر هذه المبادرة من المبادرات التي سوف تساهم وبشكل رئيسي في تصحيح الصورة المغلوطة عن الدين الإسلامي، إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تؤكد أن هذه المبادرة ترسيخ لمبادئ التسامح والحوار ونبذ العنف والتطرف والتعصب وتدعو للتعايش مع الاختلاف وستعمل على فتح قنوات الحوار البناء مع أتباع جميع الأديان السماوية بما يساهم في تحقيق احترام حقوق الإنسان. فالمجتمع المسلم أول من عرف تلك المؤسسات عكس ما هو سائد من فكرة لدى الغرب²⁷.

وكذلك بيانها الصادر في 2012/9/15، والخاص باستتكار الفيلم الآخر الذي أنتجته الولايات المتحدة الأمريكية؛ وهذا لما تعيه الجمعية من أهمية السلوك الديني في المجتمع وضرورة غرس مبادئ الدين الحنيف والتربية الإسلامية الصحيحة لأبناء الوطن مما يبعدهم عن الوقوع في هاوية الإرهاب²⁸.

وتعي الجمعية أهمية دور الدولة في كفالة الأسر الفقيرة حتى لا تكون بؤر إرهاب دائمة ومصانع عنف دائمة الإنتاج وتنازل ضد نظام الدولة؛ لذا تتقف دائماً جنباً إلى جنب في وقاية المجتمع من الإرهاب المحتمل من تلك الفئة و تثمن دائماً مساهمات الدولة في ذلك، ولا أدل على ذلك من البيان الصحفي الذي أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء 2-9-1429 هـ الموافق 2-9-2008م؛ حيث قالت فيه (تثمن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر

خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بصرف مبلغ مليار ومئة وخمسين مليون ريال لجميع الأسر التي يشملها نظام الضمان الاجتماعي في المملكة وذلك لمساعدة هذه الأسر المحتاجة على تلبية مستلزماتها الطارئة خلال شهر رمضان المبارك، فهذا الأمر يعكس حرص خادم الحرمين الشريفين على دعم حقوق هذه الفئة من المواطنين و تلمس احتياجاتهم بما يساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي ويكفل حق المواطن و أسرته في العيش الكريم، وتهيب الجمعية بالجهات التنفيذية بوضع هذا الأمر الكريم موضع التنفيذ لكي تستفيد منه الأسر المعنية في الوقت المناسب). ودعوتها الدائمة إلى سرعة محاكمة المتهمين في القضايا الأمنية لتحقيق الردع العام والردع الخاص معاً حتى لا ينتشر فسادهم وتعم الفوضى، ويتولد الإرهاب من تلك الحالات ما لم تلقى عقابها، فيذهبون إلى ترويع الآمنين، وهو ما دل عليه بيانها الذي أصدرته يوم الأحد 19-10-1429هـ الموافق 19-10-2008م.

ومن ثم يتكون مجتمع السلام فيه أفراد آمنين على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وجميع مصالحهم داخل أوطانهم، كما تدعو الجمعية إلى العفو والتسامح الذي يتميز به الدين الحنيف ومن ذلك ما أصدرته الجمعية يوم الأربعاء 5/9/1430هـ الموافق 26/8/2009م بالبيان الصحفي على أن: (تثمن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بالعفو عن السجناء المتبقين من أحداث نجران وشمولهم بالعفو مع بداية شهر رمضان المبارك بناء على ما رفعه صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني ووزير الداخلية المبني على الالتماس المرفوع من صاحب السمو الملكي مشعل بن عبد الله أمير منطقة نجران. وتؤكد الجمعية أن هذه المبادرة الكريمة ترسخ مبادئ التسامح وتدل على تلمس القيادة لهموم المواطنين وحرصها على إغلاق ملف هذه الأحداث المؤسفة وإنهاء معاناة أسر هؤلاء السجناء وتتطلع الجمعية أن يتم إدماج هؤلاء السجناء في المجتمع من خلال قيام الجهات المعنية بدورها في هذا الشأن بما يكفل لهم وأفراد أسرهم العيش الكريم)²⁹.

وكذلك بيانها الصادر في 29/12/2012م؛ حيث ثمنت فيه الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بالعفو عن سجناء الحق العام الذين تأكد للجهات المختصة سلامة أوضاعهم وتوجيهه - رعاها الله - بإطلاق سراح السجناء الذين ثبت إعسارهم وعجزهم عن سداد ما عليهم من ديون وديات ولم يكن سجنهم بسبب جرائم كبرى أو بسبب المماطلة والتلاعب بأموال الناس، وأكد رئيس الجمعية د. مفلح بن ربيعان القحطاني أن هذا التوجيه الكريم من خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله ورعاها - ليس بمستغرب عن مقامه الكريم في العفو عمن لم تكن جرائمه ضمن الجرائم الكبيرة

وأن هذه المبادرة الكريمة ترسخ مبادئ التسامح وتدل على تلمس القيادة لهموم المواطنين وحرصها على إنهاء معاناة اسر هؤلاء السجناء، ولا شك أن هذه المبادرة ستدخل السرور على العديد من الأسر من مواطنين ومقيمين وستساهم في التخفيف من تكديس النزلاء في السجون. وأكد أن الجمعية تتطلع إلى أن يتم إدماج هؤلاء السجناء في المجتمع من خلال قيام الجهات المعنية بدورها في هذا الشأن بما يكفل لهم وأفراد أسرهم العيش الكريم.

كما تؤكد تصريحات الجمعية دائماً على دعمها للدولة ومساندتها في تكوين مجتمع الأمن والاستقرار بعيداً عن العنف والإرهاب والتطرف و من ذلك البيان الذي أصدره المجلس التنفيذي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بقوله: أنه قياماً بواجبه في تحقيق أهداف الجمعية، بالعمل على حماية حقوق الإنسان، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، الذي صدره الكتاب والسنة، ووفقاً للأنظمة المرعية، وما ورد في الإعلانات والمواثيق العالمية الخاصة بحقوق الإنسان، وبناءً على ما رصدته الجمعية وتابعته من تطورات في الشأن العام المحلي في الآونة الأخيرة، فإن المجلس التنفيذي، يثمن عالياً الخطوات التي أعلنت عنها حكومة خادم الحرمين الشريفين مؤخراً من الحفاظ على أمن المملكة واستقرارها، والمتضمنة دعم المستوى المعيشي للمواطنين، وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية لبعض الفئات تحقيقاً لمستويات أفضل للتنمية في المملكة، ويقدر ولاء المواطنين وتكاتفهم مع الدولة، مما أحبط محاولات إثارة الأفكار والمواقف التي قد تخل بالأمن والأمان الذين تتعم بهما المملكة، دون إنكار لحق التعبير عن الرأي بالطرق الشرعية والنظامية السارية، التي تحفظ أمن الوطن، واستدامة استقراره، ودون تجاهل للمطالب المشروعة لبعض المواطنين، مما سيجد كل عناية وحرص من قبل حكومة خادم الحرمين الشريفين، على توفير الحياة الكريمة لكل أبناء الوطن رجالاً ونساءً، مراعاة لحقوق الإنسان ودون أي تمييز.

ويذكر المجلس بأنه لازالت هناك حاجة ماسة للعمل على تفعيل وتطوير الممارسات والبرامج، التي تخص الشأن الداخلي والتي أشار إليها ما أصدرته الجمعية من تقارير، عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، ومنها مايلي:

1. الاستمرار في مشروع خادم الحرمين الشريفين للإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية، عن طريق التوسع في انتخاب أعضاء المجالس البلدية والنظر في انتخاب بعض أعضاء مجالس المناطق ومجلس الشورى، وإعطائهم المزيد من الصلاحيات لمراقبة الميزانيات ومساءلة المسؤولين التنفيذيين مما يدعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، والأمني، ويحفظ المال العام من التعديات.

2. ضرورة الحرص على بث روح المواطنة الصالحة ، وتفعيل الشعور بها بين كل فئات وطبقات المجتمع في مختلف مناطق المملكة دون تمييز، مما يحفظ هذا الكيان العظيم ويدعم ريادته الإقليمية والعالمية ، ويكرس مكانته منارة للاستقرار والأمن وحماية حقوق الإنسان.
3. وضع الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد ، التي أقرها مجلس الوزراء بالمملكة ، موضع التنفيذ والمبادرة إلى تأسيس هيئة مكافحة الفساد وإصدار ما يلزم لها من أنظمة ولوائح وإجراءات ، تعجل بمعالجة الفسادين المالي والإداري ، وتعزز مبدأ المساءلة في كافة الأجهزة الحكومية مع منع سوء استخدام السلطة والنفوذ.
4. تعزيز استقلال القضاء وحماية القضاة من التدخل والتأثير عليهم ، ومحاسبة المقصرين منهم ، وتفعيل تطبيق الأنظمة العدلية ، والتفتيش القضائي ، ضمانا لحقوق الإنسان في المملكة.
5. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في القرارات الوطنية والحوار واحترام حرية الرأي والتعبير والدفاع عن الحقوق.
6. إيجاد حلول عاجلة وفعالة وسريعة ، لقضايا الأشخاص الذين لا يحملون أوراق ثبوتية أو هويات والعمل على تصحيح أوضاعهم بما يضمن حصولهم على حقوقهم وبحول دون الآثار السلبية المترتبة على أوضاعهم الحالية.
7. وضع نظام الإجراءات الجزائية ، موضع التنفيذ الفعال والعاجل ، ومحاسبة المتهاونين في تطبيقه من الجهات المختصة ، بما يضمن الإفراج عن المسجونين الذين استنفذوا محكوميتهم ، والتعامل مع الموقوفين الأمنيين أو أصحاب الآراء المرجوحة ، بما يوفر تواصلهم مع أسرهم والدفاع عنهم ، وتفعيل مساهمتهم الاقتصادية والاجتماعية في وطنهم العزيز ، مع تمكين هيئة التحقيق والإدعاء العام من سرعة مباشرة قضاياهم والبت فيها ، وتفعيل الرقابة على السجون بما في ذلك سجون المباحث .
8. تمكين المرأة والطفل والمسنين ، من حقوقهم الشرعية والنظامية ، وسرعة إصدار مدونة الأحوال الشخصية بالرأي الفقهي الراجح المعتبر لتغيير الظروف والأزمان ، وتوجيه الجهاز القضائي لسرعة البت في قضايا المرأة ذات البعد الاجتماعي حماية للأسرة والأطفال ، ومعالجة قضايا العنف الأسري.
9. ضمان الحق في العمل والسكن والتعليم والصحة لكل المواطنين ، من خلال تفعيل القرارات والأوامر السامية الصادرة بهذا الشأن والتوسع في تطبيقها وتفعيل البرامج ذات الصلة ومراقبة تنفيذ المشاريع المعتمدة لكي تحقق أهدافها التنموية والاجتماعية ، ودعم مبدأ

اللامركزية في الإدارة لهذه القطاعات الحيوية، وسرعة إلغاء الإجراءات المعيقة لتحقيق الأهداف دون التضحية بالرقابة والمساءلة والمحاسبة.

10. تؤكد الجمعية على أهمية الحوار الذي تبناه خادم الحرمين الشريفين كوسيلة لأبدأ أي مطالب وتأمل أن توضع الآليات والوسائل المحققة لذلك بما يضمن استمرار التلاحم والتكاتف بين المجتمع وقيادته الرشيدة³⁰. وهو مما يؤكد على شدة اهتمام الجمعية بتحقيق أمن المجتمع السعودي وإبعاده بجميع عناصره عن الإرهاب والعنف والتطرف، وتحقيق الأمن والاستقرار على جميع الأصعدة وبمفهومه الشامل³¹.

والجدير بالذكر كذلك اهتمام الجمعية بشباب الدولة خارج إقليمها لتوفير أكبر قدر ممكن من الوقاية ضد الإرهاب عند عودته ومنها بيانها الصادر حول الأمر الملكي الكريم الصادر بخصوص الشباب السعوديون المنتمين لبعض التنظيمات في الخارج 6-3-2014م؛ حيث ناشدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الشباب السعوديين المنضمين إلى بعض التنظيمات أو الأحزاب أو التيارات خارج المملكة الاستفادة من الأمر الملكي الكريم رقم 16820 وتاريخ 1435/5/5هـ والذي تضمن منح كل من شارك في أعمال قتالية خارج المملكة بأي صورة كانت مهلة إضافية مدتها 15 يوماً اعتباراً من تاريخ صدور هذا الأمر لمراجعة النفس والعودة عاجلاً إلى وطنهم.

وقال الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، «تتمن الجمعية مثل هذا الأمر الملكي الكريم الذي يحقق الصالح العام ويعطي الفرصة لأبناء هذا الوطن الغالي للعودة إلى وطنهم والتراجع عن الاستمرار في البقاء في مواطن الفتن وخاصة وان بعضهم قد عاين الواقع وعرف حقيقته وان الأسلم والاصوب لهم ولأسرهم ووطنهم وقبل ذلك دينهم هو العودة لبلادهم»، مشيراً إلى أن هذا الأمر فرصة لكل من يرغب في العودة والاستفادة من المهلة الممنوحة من خلال التواصل مع اقرب سفارة أو ممثليه سعودية لتسهيل أمر عودته إلى بلاد مؤكداً أن من لم يبادر إلى العودة في المهلة المحددة قد يعرض نفسه للعقوبات المشار إليها في الأوامر الصادرة في هذا الشأن³².

المبحث الثاني: معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية من الإرهاب

بعد الاطلاع على دور الجمعية وما لها من أهداف سامية ورؤى وتطلعات واسعة المدى، يمكن إيراد مجموعة من المعوقات في هذا الشأن ومنها :

1. صعوبات ومعوقات راجعة إلى الحاجة لوجود المخصصات المالية الكافية التي تمكن إدارة الجمعية والعاملين فيها من القيام بدور كبير في الوقاية من الإرهاب سواء على مستوى التوعية المؤسسية أو التوعية الإعلامية لشريحة الشباب وهي الشريحة المستهدفة.
2. أن أساليب الاتصال بأفراد المجتمع ووضع البرامج والخطط وطرق تنفيذها ومتابعتها يحتاج إلى مزيد من العمل من جانب المسؤولين في الجمعية لتحقيق الأهداف المرجوة³³.
3. الحاجة إلى توضيح أهداف الجمعية وتفسيرها للأعضاء والعاملين وأفراد المجتمع والمستفيدين بشكل خاص.
4. صعوبات في تحقيق بعض الأهداف لأسباب فنية أو مالية أو إدارية مما يضطر الجمعية إلى التركيز على بعض الأهداف وإهمال الأخرى.
5. الحاجة لقيام منسوبي الجمعية بالعمل بروح الفريق الواحد مع أهمية توضيح مهام كل عضو وكل عامل بالجمعية.
6. البعد عن إرهاب العاملين والأعضاء بزيادة العبء الإداري والفضي.
7. عدم توفر الدعم المالي لتوزيع خدمات الجمعية وفروعها على المدى الجغرافي في أنحاء المملكة.
8. صعوبات راجعة أحياناً إلى عملية التنسيق بين الجمعيات بعضها مع بعض ومع الجهات الحكومية .
9. عدم فهم أفراد المجتمع لأهداف الجمعية، وأنشطتها والعزوف عن مساعدتها بسبب قلة الوعي بدورها.
10. الحاجة إلى مزيد من الأنظمة التي تسمح بانخراط الشباب في منظمات المجتمع المدني قبل إتمام سن الرشد.
11. نقص التوجيه العائلي للانطلاق من الفردية إلى العمل الجماعي .
12. نقص التوجه العائلي نحو أهمية العمل التطوعي.
13. قصور التوجيه في المدارس نحو أهمية خدمة المجتمع والصالح العام.
14. نقص المناهج الجامعية التي تدرس عن المجتمع المدني ومنظّماته.
15. غياب المفهوم المجتمعي للمجتمع المدني.
16. وجود بعض الصعوبات فيما يتعلق بحرية الأعضاء في العمل

صعوبات تعيق العمل وتحول دون إتمام ونجاح الخطط المستقبلية :

17. عدم شغف الشباب بالاطلاع على أهداف الجمعية وخطتها ونظامها الأساسي مما يضعف المشاركة³⁴.
18. ضعف الثقافة الحقوقية وعدم العلم بما أقره الإسلام من حقوق³⁵.
19. الحاجة إلى الاستمرارية في العمل؛ بحيث تكمل الجمعية مشاريع خططها.
20. الجهل بالجمعية وأهدافها من قبل بعض شرائح المجتمع.
21. بعض الصعوبة في التوفيق بين العمل الحقوقي الذي تقوم به الجمعية والعمل الأمني الذي تقوم به الأجهزة الأمنية³⁶.

المبحث الثالث: الحلول المقترحة لدعم الجمعية في القيام بدور الوقاية من الإرهاب

إن منظمات المجتمع المدني بصفة عامة بحاجة إلى مزيد من التدريب و التأهيل، وبناء قدرات أعضاء هذه المنظمات لضمان استطاعتهم على القيام بالدور الحيوي الذي تلعبه وضمن مظلة الأمم المتحدة والمنظمات المنطوية تحت لوائها.

1- نشر ثقافة حقوق الإنسان وفكر الوسطية والاعتدال الذي يتميز به القادة والساسة في المملكة العربية السعودية، وهو منهج الدولة الأول منذ عهد مؤسسها الأول الملك عبد العزيز طيب الله ثراه؛ حيث إقراره أن تكون الشريعة الإسلامية هي أساس الحكم والقضاء في المملكة منذ التوحيد، كما دعا إلى توحيد المذهب المقضي به داخل البلاد، وهو ما جعله يحدد مذهب الإمام أحمد بن حنبل هو المذهب الأول المعتمد بموجب أمر ملكي أصدره عام 1345هـ. وما أن انتظم حال البلاد السعودية على مذهب الحنابلة إلا أن بعض الحالات كانت تمثل مشقة في عمل القضاء، وضعف في عضد الصالح العام مما دعا الملك عبد العزيز إلى إصدار الأمر الملكي في 20/ربيع أول /1349هـ يتضمن التسهيل على المحاكم إذا ظهرت لها مشقة في القضاء أو مخالفة للصالح العام أن تستند في أحكامها إلى المذاهب الأخرى متى كانت توفر الصالح العام.

2- إشراك الجمعية في أنشطة الوزارات المعنية من باب المشاركة المجتمعية لمؤسسات المجتمع المدني، وبصفة خاصة وزارة التربية والتعليم عند قيامها بوضع المناهج التعليمية والتربوية للاسترشاد برأيها.

3- الدور الملقى على عاتق الجمعية في التثقيف الحقوقي لفئات المجتمع، وشرح وتوضيح أهمية وجودها بالمجتمع وشرح نشاطاتها في المدارس والمعاهد والجامعات ونشر أهدافها.

- 4- تشجيع ودعم أعمالها وتوفير ما تحتاج إليه من وسائل الإعلام لنشر أهدافها وأعمالها في وسائل الإعلام المرئية والمقروءة وإقامة الدورات والندوات لموظفي الدوائر الحكومية كحال الدورات التي تقيمها الدوائر الحكومية في مجال الدفاع المدني ودورات اللغة وتعليم الحاسوب.
- 5- مزيد من إشراك الجمعية في حل المنازعات الخاصة بالأحوال الشخصية كدعاوى التفريق والنفقة وإسقاط الحضانة والدعاوى المتعلقة بالأسرة بشكل عام لقرب أنشطتها من مصالح الأفراد ولتفادي الأضرار الناجمة عن التفكك الأسري؛ لتحقيق الأمن لهذه المصالح الهامة في تحقيق أمن المجتمع الذي لا يعترضها ولا يتناقض معها³⁷.
- 6- تأهيل، وتدريب أعضاء وموظفي الجمعية أكثر حتى يتمكن الجميع من ممارسة مهامه، وتمكينهم من ابتكار أساليب لتطوير الجمعية من جميع الجوانب.
- 7 - وضع آلية دقيقة للرقابة الداخلية، وإيجاد معايير رقابية تتناسب وعمل الجمعية المنتشر والمتوسع بما يواكب أحدث التطورات التقنية.
- 8- الاستعانة بخبرات الجمعيات الأخرى في المجال التي مارست مهامها في عهد أقدم سواء كانت على المستوى الإقليمي أو العالمي من ذوي الخبرة المتطورة في مجال حقوق الإنسان.
- 9- توفير الدعم المادي للجمعية بما يستوعب متطلبات تحقيق أهدافها، دون الوصاية عليها من قبل الجهات المانحة للدعم المادي.
- 10- العمل على إزاحة العراقيل التي قد تعوق أو تمنع زيادة مشاركة المرأة في هذا المجال في المجتمع السعودي³⁸.
- 11- زيادة تواصل الجمعية مع مركز الحوار الوطني السعودي حتى تكون حلقة وصل بين الوسط الداخلي والخارجي للمملكة، وتكون على دراية ومتابعة للحوار الاجتماعي القائم حول قضايا التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، وتوسيع نطاق المشاركة من قبل الناشطين الاجتماعيين والاقتصاديين والإعلاميين، وزيادة الاهتمام خاصة بمشاركة الشباب والنساء.
- 12- زيادة اهتمام وسائل الإعلام الحكومي بمتابعة نشر التقرير السنوي عن إنجازات الجمعية، وما يتحقق من وقاية للمجتمع من تلك الانجازات حتى تشيع ثقافة الحقوق وتحاصر أخبار الإرهاب³⁹.
- 13- زيادة التعاون الدولي بين الدول العربية والغربية لتمويل الجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان كإحدى مؤسسات المجتمع المدني في كل دولة.

14- تفعيل آلية رصد أعمال حقوق المرأة وتمكينها وضمان تمتعها بكافة حقوق المواطنة، وتدعيم التواصل مع الأجهزة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وتفعيل معاهداتها.

15-زيادة التعاون بين الجمعية وأجهزة الأمن؛ لاعتبار الأمن أهم عناصر وقاية المجتمع من الإرهاب وأجهزته أهم أجهزة الوقاية⁴⁰.

16-الحرص على أن يكون التعاون الخارجي يهدف لخدمة قضايا المملكة العادلة وان يتضمن توضيح لآليات العمل الحقوقي في البلاد.

الخاتمة:

ختاماً نجد أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية قد تناولت موضوع حقوق الإنسان في المملكة كوسيلة لوقاية المجتمع من الإرهاب وكغاية للتثقيف الحقوقي لأفراد المجتمع. وعليه نصل إلى عدة نتائج وتوصيات نفضلها فيما يلي:

النتائج:

- 1-يتبين لنا قيام الجمعية بجهود عديدة نحو المجتمع السعودي فقد توالى أنشطتها القانونية في مجال حقوق الإنسان.
- 2-دعم الجمعية لحقوق الإنسان وصل إلى جميع فئات المجتمع.
- 3-اهتمام الجمعية بمصالح المجتمع السعودي عامة وخاصة.
- 4-توسع الجمعية في الدفاع عن المجتمع السعودي وحمايته من الإرهاب بصقل الفكر وتنوير الأبصار بالحق الذي يبعد الفرد عن الإرهاب.
- 5-ثقافة حقوق الإنسان نهج الجمعية المستتير في طريق حماية الشباب من الوقوع في بئر الإرهاب.
- 6-تعددت مذكرات التفاهم التي قامت بتوقيعها الجمعية مع العديد من الجهات حماية للمجتمع على الصعيد العام والخاص الحكومي وغيره من الفكر والفعل الإرهابي.
- 7-تميزت أنشطة الجمعية بالتركيز على رد الحق إلى صاحبه ومشاركة الفرد مواطناً كان أو مقيماً بأنها تعمل على تهدئة النفس وإبعادها عن فكر الانتقام.
- 8-ضمان الجمعية للفرد أنه يملك حقه ولا يجوز لغيره الاعتداء عليه يمثل تحقيق للأمن الشامل الذي يبدأ بأمن النفس مما يحول دون دخول آفة الإرهاب بين طبقات المجتمع مهما كانت الفوارق بينها.

9- تعددت البيانات التي أصدرتها الجمعية وتنوعت مما يدل على متابعة حثيثة منها لوقاية المجتمع شر الجريمة بصفة عامة، في أي من الأحداث.

التوصيات:

- 1- ضرورة بلورة إطار يستوعب اهتمامات الشباب العربي، ويعزز حضورهم أي من الفعاليات التي تهتم بهم كمستقبل لبلدانهم.
- 2- ضرورة تعاطي الجمعية مع المستجدات المعاصرة التي تهدد الشباب بجدية فائقة ومسؤولية مجتمعية.
- 3- حتمية زيادة العناية بالجانب الفكري في برامج وأنشطة الجمعية، وإعدادها بصورة موازية للتطورات الفكرية والتقنية.
- 4- القياس المستمر لحاجات الشباب المتغيرة وفق التحديات المعاصرة والتحولات العالمية.
- 5- المساهمة مع السلطة في القضاء على عمالة الأطفال.
- 6- زيادة الاهتمام بمشاكل الأطفال.

الهوامش :

- 1- عفيضي، عبد الخالق، الخدمة الاجتماعية ودورها في تدعيم منظمات المجتمع المدني، المؤتمر العلمي الثاني عشر، جامعة القاهرة، كلية الخدمة الاجتماعية بالفيوم، 2001م، ص46.
- 2- البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، المتوفى سنة 256هـ صحيح البخاري، النسخة للإلكترونية، ج1/ص304.
- 3- عيد، محمد فتحي، دور المؤسسات الاجتماعية وأمنية في مكافحة الإرهاب، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1420هـ، ص135.
- 4- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، ط1، 1983م، بيروت: دار ومكتبة الهلال، حرف الراء، باب رهف، مادة رهب، ص259.
- 5- القشيري، ابو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم - صحيح مسلم بشرح النووي - بدون - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - المتوفى سنة 261 هـ، ، كتاب الفضائل، باب 37، رقم 6272.
- 6- الجحني، فايز علي، الجهود العربية في مكافحة الإرهاب، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000م، ص299.
- 7- الكيالي، عبد الوهاب، موسوعة السياسة، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط2، 1985م، ص153.
- 8-Dictionnaire de L'académie Française, dedie au Roy, Paris, chey jean Bvptiste coignard, Tome sacand, première edition, 1964, P.554 a-b.
- 9- الكيالي، عبد الوهاب، موسوعة السياسة، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط2، 1985م، ص153.
- 10- الجحني، علي بن فايز، الإرهاب الفهم المفروض للإرهاب المرفوض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2001م.
- 11- محب الدين، محمد مؤنس، الإرهاب على المستوى الإقليمي، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1419هـ، ص416.
- 12- بوادي، حسنين المحمدي، إرهاب الإنترنت الخطر القادم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006م، ص35.
- 13- مظلوم، محمد جمال، دور مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية، ورقة علمية ضمن أعمال الحلقة العلمية عن دور مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، المنعقدة خلال الفترة 25-29/5/1434هـ الموافق 6-10/4/2013م، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص6.

- 14- أمانة مجلس وزراء الداخلية العرب، الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998م، ص 10 .
15-http://nshr.org.sa/?page_id=..
16-http://nshr.org.sa/?page_id=52.
17-http://nshr.org.sa/wp-content/uploads/517/10/2013_PDF1.pdf.
18- أبو عامر، محمد زكي، دراسة في علم الإجرام والعقاب، دت، ص 210 .
19-الحامد، محمد بن معجب، دور المؤسسات التربوية غير الرسمية في عملية الضبط الاجتماعي، القاهرة، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، 1415هـ، ص 43 .
20- الحبيب، فهد إبراهيم، تربية المواطنة، الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطنة، ورقة علمية مقدمة للقاء قادة العمل التطوعي الثالث عشر، الإدارة العامة للتربية والتعليم، الباحة، 1426هـ، 232 .
21- أبو عامر، محمد زكي، مرجع سابق، ص 210 .
22-http://nshr.org.sa/?post_type=memorandum.
23-http://nshr.org.sa/?activity_category.
24- البدينة، ذياب، هندرة الثقافة الاجتماعية والتحصين الاجتماعي ضد الجريمة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد السابع، العدد، الثاني، شرطة الشارقة، 1998م، ص 7.
25-البشري، محمد الأمين، من نظام العدالة الجنائية إلى نظام العدالة الجنائية المجتمعية، مؤسسة الفجر، أبو ظبي، 2008م، ص 168 وما بعدها.
26-http://nshr.org.sa/?post_type.
27- موسى، عز الدين عمر، التعريف بمؤسسات المجتمع المدني، ورقة علمية ضمن أعمال الحلقة العلمية عن دور مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، المنعقدة خلال الفترة 25-29/5/1434هـ الموافق 6-10/4/2013م، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 4.
28-مختار، علي محمد، دور المسجد في الإسلام، الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، 1402هـ، ص 68 .
29-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
30-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
31- فودة، محمد رضا، الاستراتيجية والأمن القومي، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، 1995م، ص 18 .
32-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
33- عبد اللطيف، رشاد، أحمد إدارة وتنمية المؤسسات الاجتماعية، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، 2000م، ص 220.
34- جعفر، علي محمد، الأحداث المنحرفون، بيروت، المؤسسة الجامعية للنشر، 1996م، ص 72 .

- 35- المبارك، محمد، نحو وعي إسلامي جديد، القاهرة، مطبعة دار الفكر، دت، ص 59 .
- 36- عبد المولى، سيد شوربجي، المتغيرات الدولية وانعكاساتها على الأمن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص 142 .
- 37- الجحني، علي بن فايز، المفهوم الأمني في الإسلام، مجلة الأمن، ع1989م، وزارة الداخلية بالملكة العربية السعودية، ص 34.
- 38- نفس المعنى، ناجي، عبد النور، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف، عدد 5/2007، ص 207.
- 39- مجلس الشورى المصري، لجنة الشئون العربية والخارجية والأمن القومي، التقرير النهائي عن موضوع الأبعاد الخارجية لظاهرة افرهاب، مطابع مجلس الشعب والشورى، 1997م، ص 89-99.
- 40- البشري، محمد الأمين، الأمن العربي- المقومات والمعوقات، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000م، ص 16.



رؤية إستراتيجية لمهمة الإشراف في الجامعة الجزائرية في ظل نظام ل.م.د (L.M.D)

بومنقار مراد: أستاذ محاضر " أ "
رانية هادف: طالبة دكتوراه
كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية
جامعة باجي مختار- عنابة

ملخص:

يواجه التعليم العالي الجزائري ونحن نلج القرن الواحد والعشرين تحديات ورهانات حاضرة ومستقبلية، فرضتها العولمة والثورة التكنولوجية والمعلوماتية المتسارعة الحاصلة في العالم، ويحكم أن الجزائر هي إحدى دول العالم وُجب عليها الخضوع لواقع التغيير مخيرة أم مجبرة، الأمر الذي يجعل من التعليم العالي (الجامعة الجزائرية) مُلزماً بإيجاد صيغ جديدة للتعاون وإعادة النظر في عدة مجالات وخاصة من ناحية: التنظيم، المناهج، البرامج وكل ما يتصل بالعملية التكوينية لإعداد الإطارات المؤهلة لمسايرة التطور السريع، وذلك من خلال استيراد نظاماً كان مجهولاً في أوله، غامض المعالم في بدايته وهو ما يعرف بنظام ال(ل.م.د) ولذلك جاءت دراستنا تهدف الى التعرف مهمة الإشراف في الجامعة الجزائرية في ظل نظام ل.م.د (L.M.D).
الكلمات المفتاحية: نظام ل.م.د، مهنة الإشراف.

Abstract

By the 21th century, the higher education in Algeria faces now and in the future stakes and challenges, imposed by both Globalization and technological revolution, in addition to the rapid information occurring in the world, However as Algeria considered one of the countries in the world, It has to bow to the reality of change, which makes higher education (Algerian University) obliged to find new forms for cooperation, and reconsider in many areas,

particularly in terms of: organization, curriculum, programs and everything related to the training process in the reason of prepare the eligible frameworks to keep pace with the rapid development, this comes through importing a program which was unknown at the beginning, with mysterious pillars at the start, this is which called the LMD program, therefore our study was aimed to recognize the task of supervising in the Algerian University under the LMD program.

Key words : LMD system, Profession supervision

مقدمة:

لقد حمل الإصلاح الذي شهدته الجزائر في منظومة التعليم العالي (نظام ل.م.د.) بين طياته مفاهيم ومصطلحات جديدة قد يتعذر في بعض الأحيان على غير المتمرس فهمها، منها القروض، والوحدة التعليمية، والمسار الأكاديمي وفرق التكوين (التأطير أو الإشراف)... وغيرها، ونظام ل.م.د جاء كتحصيل حاصل للإصلاحات التي خضعت لها المنظومة التربوية حيث كان حتمية خاضعة لعاملين، أولهما عامل عالمي فرضته السياسة العالمية الجديدة، والعامل الثاني: هو عامل داخلي، هذان العاملان جعلتا الجامعة الجزائرية أمام أمرين كلاهما صعب، الأول هو إتباع النظام بما فيه من محاسن ومساوئ دون النظر في المعطيات الواقعية، والقيام بإسقاط إشعاعي لهذا النظام على البيئة الجامعية الجزائرية كما استورد، والثاني هو الامتناع عن تطبيقه سيجعل الجامعة الجزائرية أمام مواقف لا يحمد عقابها منها ما هو تابع لنظام العالم ومنها ما هو خاضع للإصلاحات التربوية، فكانت الحتمية الأولى هي المجسدة فعلياً وذلك مع بؤادر سنة 2004. ومن خلال ما سبق سنسلط الضوء في هذه الأوراق البحثية على:

- مفهوم الإشراف على الطلبة في ظل نظام L.M.D.

- ما هي مهمة الأستاذ المشرف؟ وما هي الصعوبات التي يواجهها كل من المشرف والمشرف عليه (الطالب)؟

- وفي الختام نحاول وضع بعض الاستراتيجيات لإدارة تلك الصعوبات والتخفيف من حدتها.

أولاً: لمحة عن نظام (ل.م.د.د.م.د) (L.M.D.)

1- المسار التاريخي لتطور نظام L.M.D


نشأ نظام ل.م.د (ليسانس، ماستر، دكتوراه) في البلدان الأنجلو- ساكسيونية، لدواعي تحسين نوعية التعليم العالي، وهو نظام معتمد منذ زمن طويل في جامعات أمريكا الشمالية وكندا، والجامعات البريطانية، ودخل هذا النظام حيز التنفيذ في أوروبا في السنوات

الأخيرة ابتداءً من سنة 1998 في جامعة السربون بفرنسا، ومنذ أن شرعت 40 وزارة لدول أوروبية في إصلاح أنظمتها الجامعية عملت على جعلها متقاربة من أجل خلق فضاء جامعي أوروبي موحد في 2010¹. وقد تم تبني نظام (ل.م.د) في الجزائر ابتداء من السنة الجامعية 2003/2002، والتي تمت في إطار الندوات الجهوية الجامعية، وكذا تنظيم ملتقيات وأيام دراسية على مستوى الجامعات، كما نظمت عدة لقاءات أخرى بمشاركة خبراء دوليين من جامعات كندية وأمريكية وفرنسية وبريطانية².

2- خصائص ومميزات نظام ل.م.د:

يتميز نظام L.M.D بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن بقية الأنظمة (النظام الكلاسيكي) أهمها:

1- **هيكلية جديدة للتعليم:** وهي هيكلية بسيطة تتيح مقروئية أفضل للشهادات في سوق العمل. وتتمحور في ثلاث أطوار للتكوين:



- طور أول يتوج بشهادة ليسانس.
- طور ثاني يتوج بشهادة الماستر.
- طور ثالث يتوج بشهادة الدكتوراه.

2- إعادة تنظيم التعليم:

ينظم التعليم العالي في سداسيات، يتضمن وحدات تعليمية، وتجمع التكوينات في ميادين تكوين، وميدان التكوين هو بناء متجانس يغطي عدة تخصصات، تقدم التكوينات في شكل عروض تكوين تتفرع إلى: ميدان، فرع، تخصص، وتحصيل التعليم العالي في نظام ل.م.د لا يقاس بسنوات الدراسة وإنما بأرصدة إذ يجب اكتساب:

- 180 رصيماً للحصول على الليسانس والأرصدة هي وحدة حساب تسمح بقياس عمل الطالب خلال السداسي (دروس، أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، تربص، بحث، عمل شخصي...)، والأرصدة قابلة للإكتساب والتحويل من مسار لآخر.
- يجب اكتساب 120 رصيماً للحصول على الماستر³.

3- الهدف العام لنظام (ل.م.د) :

من منظور أهداف الإصلاح في التعليم العالي ونظام (L.M.D) فإنه ينتظر أن تتحول أدوار الطالب من متلقي للدروس والمعلومات وتسجيلها إلى مشارك فعال وخلاق في العملية التعليمية من خلال كونه يصبح (يناقش، ويحاور، ويعرض أفكاره بحرية، ينتقد أفكار قائمة ويعرض أفكار بديلة، قادر على التفاعل مع تكنولوجيا العصر، يساهم في إنتاج المعرفة وتطويرها...).

ومن خلال عرضنا وبشكل موجز لأساسيات نظام (ل.م.د) حسب ما تقتضيه الأطوار الثلاثة (ليسانس، ماستر، دكتوراه)، ومن أجل إنجاح هذه الأطوار وحصول على مخرجات ذات مواصفات وجودة عالية وُجِب على الهيئات المعنية بمرافقة الطالب منذ الوهلة الأولى في خضم هذا النظام وذلك من خلال المرافقة الجيدة للطلاب المبتدئ أو ما يعرف بمهمة الإشراف والتي يكون لها درجة عالية من الفعالية في بداية كل طور من الأطوار الثلاثة السالفة الذكر.

ثانياً: الإشراف

1-تعريف الإشراف:

الإشراف بصفة عامة هو فن من فنون التسيير، وتتمثل أهمية الإشراف بشكل عام في عملية المرافقة كما ذكرنا سابقاً التي يقوم بها الأستاذ المشرف لصالح الطالب منذ لحظة التحاقه بالجامعة (توجيهات عامة)، وتعرف على أنها "تلك العلاقة التكوينية بين أستاذ مشرف و متعلم (شخص مفرد أو مجموعة صغيرة)، في حالة تعلم"⁴، فالعملية في جوهرها متمثلة في تقديم مجموعة من المعلومات العملية (توعوية، إرشادية، توجيهية...) للطالب المبتدئ في الجامعة.

أما القانون الجزائري، فيعرف الإشراف في المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 09-03 كالتالي: "يعدّ الإشراف مهمة متابعة ومرافقة دائمة للطالب بهدف تمكينه من الاندماج في الحياة الجامعية وتسهيل حصوله على المعلومات حول عالم الشغل⁵. فالعلاقة تكون بين مشرف وطالب، والهدف منها هو مساعدة الطالب على ولوج الجامعة في أحسن الظروف، ومزاولة دروسه بشكل سلس وسهل. ووجد مصطلح الإشراف يقابله في اللغة الفرنسية مصطلح "Tutora" وبالانجليزية "Tutoring"⁶.

2- من هم المعنيون بمهمة الإشراف؟

يعود أول نص يتحدث على مهمة الإشراف إلى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429، الموافق ل 03 مايو سنة 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ المشرف، خاصة المادة 08 منه التي تنص على "أنه يمكن دعوة الأساتذة الباحثين، في إطار التكوين العالي في الطور الأول المنصوص عليه في القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 149 الموافق ل 04 أفريل سنة 1999 المعدل والمتمم لممارسة الإشراف الذي يتطلب متابعة دائمة للطالب⁷. ومن خلال هذا النص القانوني نلاحظ أن المشرع الجزائري جعل مهمة الإشراف من مهام الأستاذ الباحث، ولكنه لم يقدم صيغة الوجوب في ذلك "حيث قال يمكن"، أي عملية الإشراف ومراقبة الطالب ليس شرطاً وجوباً ومقصورة على الأستاذ، ولكنه ترك تلك المسؤولية لجهات إدارية أخرى لم يحددها تفصيلاً.

في حين عند استقراء نصوص مهمة الإشراف، يتضح أنها عادة ما تستند أيضاً للطلبة، خاصة المتقدمين في مسارهم الدراسي، (بين الطلبة في حد ذاتهم)، وهذا ما أخذ به المشرع الجزائري في النص رقم 09-03 حيث يقول في مادته الرابعة: "يمكن دعوة المسجلين لنيل شهادة الماستر أو الدكتوراه في الجامعة، عند الحاجة، للقيام بمهمة الإشراف تحت مسؤولية أستاذ باحث مكلف بالإشراف⁸. وهنا نلاحظ أن المشرع حدد مهمة الأستاذ الباحث في متابعة المشرفين، إضافة إلى إمكانية إشرافه المباشر على الطلبة.

3- أسباب اعتماد مهنة الإشراف في الجامعة:

تكاد تخلو الجامعة الجزائرية من فكرة مرافقة الطالب أو الإشراف عليه إلا في مواقف قليلة، لكن نظراً للضروريات والمستجدات التي فرضتها الإصلاحات التعليمية الجديدة أصبحت مرافقة الطلبة أمر ملّح ومهمة واجبة وذلك بغية تحقيق مردودية عالية في التعليم العالي. ومن الأمور التي استدعت الاهتمام بتطبيق هذه المهنة حيز التطبيق نذكر ما يلي:

3-1/ ارتفاع نسبة الرسوب الدراسي:

تتفق معظم الدراسات على أن نسب الرسوب في الأطوار الأولى الجامعية هي التي فرضت فكرة الإشراف في الجامعة، فالجامعة هي المسؤولة عن وصول الطالب لتلك الحالة، لذا وجب مرافقته إلى أن يصل إلى بر الأمان، لذلك يعتبر الإشراف حتمية لا مفر منها.

3-2/ تزايد عدد الطلبة في الجامعات:

نظراً للعدد الكبير من الطلبة الذي يلتحق بالجامعات ومن مختلف المستويات العمرية منهم الصغار والكبار، العمال والطلبة، وفي مختلف التخصصات والتوجهات (بكالوريا علوم، بكالوريا آداب، بكالوريا تقني...) وهو الأمر الذي جعل من الجامعات الفرنسية تأخذ بعملية الإشراف - هذه - حتى قبل ظهور نظام ل.م.د تحت مسميات (المرافقة Accompagnement)، وذلك بتوجيه تلاميذ الثانوية قبل وبعد دخولهم للجامعة بأيام مفتوحة⁹، لكن بعد ظهور نظام ل.م.د تطورت الممارسة إلى ما يسمى بالإشراف.

3-3- ظهور ل.م.د وإنشاء مسارات قصيرة:

إذا كان -الإشراف- ك ممارسة قديم نوعاً ما فإنه لم يفرض نفسه في الجامعات الأوروبية إلا من خلال الإصلاحات الجديدة وظهور نظام L.M.D، حيث يعتبر إجراء ليس بالجديد في حياة الجامعات لكنه متضمن بالأشياء ذات الصلة ب ل.م.د الذي يولي له أهمية خاصة¹⁰، فهذا النظام له خصوصيات تميزه عن غيره (النظام الكلاسيكي) بدايتها مرافقة الطالب المبتدئ ومتابعته لرفع حظوظ نجاحه، وهذا بدوره فرضته عوامل لصيقة بنظام ل.م.د أهمها ضيق الوقت للمسارات التكوينية للطلاب مقارنة مع نظيره الكلاسيكي تتلخص في 03 سنوات في الطور الأول (ليسانيس)، وهذا الأمر استدعى تدخل دور المشرف المرافق للطلاب أكثر من أي وقت وخاصة فيما يتعلق باستثمار الوقت بشكل جيد لصالح الطالب من أجل أداء معرفي وتحصيلي في نهاية الطور الأول.

4- مهام المشرف:

حدّدت مهام المشرف حسب المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق ل 3 مايو 2008 في مادته الثامنة(08) في ثلاث نقاط، وهي كالتالي¹¹ :
-مساعدة الطالب في عمله الشخصي (تنظيم وتسيير جدول توقيته وتعلم وسائل العمل الخاصة بالجامعة...).
-مساعدة الطالب في أداء عمله التوثيقي (التحكم في الآلات الببليوغرافية واستعمال المكتبة).

- مساعدة الطالب على اكتساب تقنيات التقييم والتكوين الذاتيين.
- إزالة الغموض والالتباسات المتعلقة بقوانين نظام ل.م.د وذلك من خلال شرح أهم نصوص هذا النظام للطالب بما فيه من مصطلحات ومفاهيم مثل: القرض، الوحدة التعليمية، المادة والسداسي، المواظبة...والغرض المنشود من ذلك مساعدة الطالب على التأقلم والتكيف مع هذه المفاهيم الجديدة بالنسبة إليه.
- كما يكمن دور المشرف أيضاً في عملية التوجيه والإرشاد وخاصة فيما يتعلق بأهم الهيئات والمصالح التي يجب على الطالب التعرف عليها بمجرد التحاقه بالجامعة مثل إدارة الجامعة، قسم البيداغوجيا، إدارة القسم وغيرها.
- وهناك بعض المهام المتعلقة بالتحصيل العلمي المباشر والتي يمكن حصرها في:
- الجانب البيداغوجي:** وذلك من خلال مرافقة الطالب في التعلم وتنظيم عمله الشخصي، ومساعدته على بناء مساره التكويني.
- أ/ **مرافقة الطالب في عملية التعلم وتنظيم عمله الشخصي:** وتكون هذه المرافقة بإرشاد الطالب إلى تقنيات التعلم مثل: كيفية تسجيل رؤوس الأقلام، أهمية مراجعة محاضراته وانجاز أعماله الموجهة، المواظبة وأهمية المشاركة والاجتهادات الشخصية وخاصة في ظل نظام ل.م.د.
- ب/ **مساعدته على بناء مساره التكويني:** ويكون ذلك عادة في الحيرة التي تنتاب الطالب أثناء اختياره للتخصصات الفرعية التي يتضمنها ميدان تخصصه وخاصة أثناء الانتقال من السنة الأولى جامعي (جدع مشترك، ونهاية الطور الأول خاصة السداسي الخامس والسادس) واختيار احد التوجهات التي يتضمنها التخصص وهذه المرحلة تعد فعلا من أصعب المراحل بالنسبة للطالب كونه يجهل معنى ذلك، وبالتالي يجد نفسه في حيرة مما يؤثر ذلك على حالته النفسية، وهذه النقطة فعلا قد عشناها كطلبة، ولكن مع الأسف لم نجد اليد المرافقة التي تخرجنا إلى بر الأمان والاختيار الأفضل.
- هذا إضافة إلى أن هناك جانب يعتبر من أهم الجوانب التي تحتاج المتابعة والإشراف وتتمثل في الحالة النفسية للطالب أي الجانب النفسي ويتمثل في تحفيز الطالب على متابعة مساره التكويني وذلك من خلال غرس الثقة في نفسه وتشجيعه على مواصلة مساره التعليمي وإعطائه صورة ايجابية عن قدراته والتي يجب تقويتها وتتميتها، والهدف من وراء ذلك هو مساعدته على الاندماج في الوسط الجامعي وخلق روح العمل الجماعي، وهذا العمل يقتصر على مهمة المشرف وقدرته على تحقيق ذلك.

- في حين نجد مهمة المشرف بالنسبة للطلاب وخاصة في ظل نظام (L.M.D) تتوقف أيضاً من ناحية رسم المعالم وتحديد له الآفاق المستقبلية أثناء تخرجه وذلك من خلال إعطائه نظرة ايجابية لما بعد التخرج.

5-عوائق عملية الإشراف:

من بين الصعوبات التي تعرقل السير الجيد لمهمة الإشراف وخاصة في ظل الإصلاحات التي عرفتها الجامعة الجزائرية وبالضبط مع ظهور نظام ل.م.د نذكر مايلي:

1-**العائق البشري:** يمكن التمييز بين نوعين من العناصر البشرية التي تقف أمام مسيرة مهمة الإشراف وتعيق من فعاليتها وهما: الأساتذة والطلبة. أما عن الأستاذ فقد يكون كعقبة تحول بين مهمة الإشراف في حالة عدم التكوين بأجديات المهمة من جهة (الإشراف)، ونقص المعلومة عنها وعن أهم النصوص القانونية التي يتضمنها نظام ل.م.د من جهة ثانية، وهذا ما يؤثر سلباً على إنجاح وفعالية مهمة الإشراف. في حين قد يكون الطالب هو العائق على الرغم من أنه المستفيد الأول من هذه المهمة، وذلك من خلال العزوف عن الحضور وعدم التقيد بما يجب أن يكونوا عليه وعدم التجاوب لمبادئ مهمة الإشراف وهذا طبعاً لصالحهم بالدرجة الأولى مما يعيق من نجاعة وأهمية نتائجها، وكنماذج واقعية لهذا العائق العزوف عن الحضور في المحاضرات وبشكل معمم وهذا ما يطرح إشكالا عميقا في الجامعات.

2-**العائق المادي:** من حيث الوسائل، حيث تذكر المادة 07 من المرسوم التنفيذي 09-03 أن الجامعة يجب أن تضع تحت تصرف المشرف وسائل لضمان مهمته وعلى الخصوص:

-فضاء ملائم للاتصال بالطالب.

-النصوص التنظيمية التي تنظم السير البيداغوجي والإداري للجامعة.

-شفافية المعلومات المتعلقة بأشكال التكوين المقترحة من مؤسسات التكوين العالي الأخرى.

-كل معلومة مفيدة حول المحيط الاجتماعي - الاقتصادي لتوجيه الطالب في اختياراته في مساره التكويني والأكاديمي¹².

-هذا إضافة إلى افتقار الجامعات إلى أهم مطلب تقتضيه الحياة الجامعية في العصر الحديث وهو عدم قدرة الجامعة الجزائرية من توفير أساليب البحث العلمي بطرق معاصرة وخلوها من فضاء العالم الإلكتروني (شبكات الانترنت) والتي تسهل من مهمة الإشراف وتفتح آفاقاً جديدة للطلاب للتكوين عن بعد.

-ناهيك على غموض قوانين نظام ل.م.د وعدم شفافيتها بالنسبة للأستاذ والطالب على حد سواء.

-لذلك وجب علينا وضع مجموعة من الاقتراحات والسبل التي نتمنى أن تأخذها الهيئات والسلطات المعنية حيز التنفيذ والتطبيق وأن لا تبقى مجرد حبراً على ورق، حتى يكون جدوى من نظام ل.م.د ويحقق جودة عالية في الأوساط الجامعية الجزائرية والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

-شرح معالم نظام ل.م.د وإزالة غموض قوانينه للتلاميذ وخاصة في المرحلة الثانوية وعلى وجه الخصوص للسنوات النهائية، ويكون ذلك في شكل تقديم دروس مثلاً بالتنسيق بين الجامعات والثانويات والغرض من ذلك تهيئة الأرضية للطالب.

- الاهتمام بمهمة الإشراف وذلك من خلال تعيين لجان الإشراف على مستوى كل الجامعات من أجل مرافقة الطالب وتفعيل مساره التكويني.

-تكوين الأساتذة في نظام ل.م.د ومهمة الإشراف، وذلك من خلال دورات تدريبية وتربصات بشكل دوري.

-توفير فضاءات توعوية كقاعات الانترنت وتخصيص مكاتب تسهل عملية الاتصال بين الأستاذ المشرف والطالب.

-الاختيار الأنسب للأستاذ المكلف بعملية الإشراف .

خاتمة:

في بحثنا هذا تم التطرق إلى لمحة عن نظام ل.م.د. وتحديد أهم معالمه، وبعد ذلك تم التطرق إلى مفهوم الإشراف وأهم المهام المكلف بها المشرف، وخاصة في ظل الإصلاحات الجديدة التي عرفتها منظمات التعليم العالي بالجزائر، والتي إرتأينا ومن خلال المعالجة الفعلية لواقع معاش مدى أهمية هذه المهنة، والتي كثيراً ما يتوقف نجاحها على حل الكثير من المشاكل التي يعيشها الطالب وتكون له مصدر إحباط وخاصة مع معالم نظام L.M.D. وما يحتويه من غموض سواء في المفاهيم والمصطلحات التي يتضمنها أو من حيث طريقة الانتقال من طور إلى طور آخر أو في نهاية كل سداسي(ليسانس، ماستر)، وكل ذلك يكون عديم الفعالية من غير عملية الإشراف والمتابعة، لذلك وجب الاهتمام بها وتطبيقها كما نص عليها المشرع التنفيذي فهي ستساعد لا محالة، على تنمية القدرات الإنتاجية للجامعة الجزائرية بما يزيد من وزنها ومصداقيتها بطريقة موضوعية وهذا حلم كل أستاذ أو طالب أو مسؤول.

الهوامش:

- 1- بوخيبة قوي، إمكانات تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة في التعليم العالي، دراسة حالة، الجزائر، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى العربي الأول حول جودة التعليم العالي في الوطن العربي، جامعة الزرقاء، الأردن 2011، ص 10.
- 2- منصور الزين، الرهانات الأساسية لتفعيل الإصلاح الجامعي الجزائري في تجسير الفجوة بين التعليم وسوق العمل، جامعة البليدة- منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2013.
- 3- المرجع نفسه ص 287.
- 4- Tutorat <http://fr.Wikipedia.org/Wiki/Tutora>.
- 5- المرسوم التنفيذي رقم 09-03 المؤرخ في 06 محرم عام 1430 الموافق ل 3 يناير سنة 2009، والذي يوضح مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها، المادة 02.
- 6- المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق ل 3 مايو سنة 2008. المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث، المادة 08.
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 09-03 المؤرخ في 6 محرم عام 1430 الموافق ل 3 يناير سنة 2009. والذي يوضح مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها، المادة 04.
- 8- فرحات بلولي، مهمة الإشراف في ظل نظام ل.م.د، مداخلة قدمت في اليوم الدراسي حول إصلاحات التعليم العالي والتعليم العام، الواقع والآفاق، 2013، الجزائر ص 26.
- 9- Abou Fofan ; pour une organisation pratique de Tutorat dans le système LMD en Afrique , p 16.
- 10- فرحات بلولي، مرجع سابق، ص 27.
- 11- المرجع نفسه، ص 27.
- 12- المرسوم التنفيذي رقم 09-03 المؤرخ في 6 محرم عام 1430 الموافق ل 3 يناير سنة 2009، والذي يوضح مهمة الإشراف ويحدد كفاءات تنفيذها، المادة 07.



الظواهر اللغوية المتباينة واختلافها باختلاف صفات أصواتها وبحسب لهجاتها

عاشور مزيلخ: أستاذ محاضر "أ"

كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1

المخلص

أثار الحديث عن المؤثرات اللغوية العديد من التساؤلات، خاصة معرفة هل هناك من مقياس يسمح لنا بمعرفة أن هذا مؤثرا في اللغة أو لا وكيف، وما الذي يحتكم إليه المتكلم أو السامع في كلامه لمعرفة هل هذا صحيح أم خطأ. وهذا هو محل الإشكال في البحث، لذلك سعيت إلى بيان متى يلجأ المتكلم إلى الاستعمال الصريح في صياغة العبارات، مع مراعاة القواعد النحوية، وإلى القياس، لتكون صياغة الألفاظ الموظفة في التعبير عن الصواب، لتحقيق التماثل بين الأصوات والحركات، رغم الفوارق الدقيقة بين المفردات، لنبين أن العبرة بالمنطوق والمسموع، وما الكتابة إلا فرع عن ذلك.

الكلمات المفتاحية: الظاهر اللغوية، المؤثرات اللغوية، التماثل الصوتي، الأصوات والحركات.

Abstract

Talk about Linguistic influences raised many questions, is there a special knowledge of the scale allows us to know that this is influential in the language or not, and how Is there a special knowledge of the scale allows us to know that this is influential in the language or not, and how, What invoked the speaker or the listener in his words to see if this is true or false, This is at issue in Search. So I sought To the statement When resort speaker to use morphological In the formulation of phrases d Taking into account the Grammatical rules And to the measure, To be Formulation of words Employed in expression the expression of meaning, To achieve symmetry between the sounds and the movements, Although the Differences nuances Between vocabulary, To show that the lesson operative Audio, And writing about it.

مقدمة:

اللغة توظيف وتبليغ عبر أصواتها، وهذا شئ لا يخفى لا عند القدامى ولا عند المحدثين، خصوصا اللغة في شقها المنطوق والمسموع، والكتابة ما هي إلا فرع عن ذلك، واللغة في أغلب مراحلها لغة اختزال وأحسن توظيف واستعمالا، في صورة أسهل وأبسط وأكمل، فكان التخفيف ذا أهمية كبيرة لطرفي الخطاب للتسهيل عملية التخاطب، وذلك أيضا معرفتهم للفوارق الدقيقة بين المفردات، في مختلف السياقات، واستعمالاتها المتعددة، والإمكانات المتاحة لمستخدمي اللغة من خلال صياغة الألفاظ الموظفة في التعبير عن الغرض. والظواهر اللغوية المتباينة تباينت واختلقت نتيجة المؤثرات اللغوية في دلالة الصوت، فهي أساس اللغة به تقوم مفرداتها وصيغتها وتركيبها، وفي تجاورها يؤثر بعضها في بعض، والتطور الصوتي عبر المماثلة والمخالفة الصوتية، يحقق الدلالة من وراء ذلك، وهذا من اهتمامات ومجال الدراسة في فقه اللغة.

كان ذلك بسبب الانفتاح الكبير الذي عرفته الحياة العربية بسبب الدين والتجارة، ومحاولة الغير الدخول في الحياة العربية، ومعرفة القرآن الكريم، ومخافة أهل اللغة من تحريف النطق السليم للأصوات سعوا إلى وصف الأصوات، فالتنطق السليم للصوت يؤدي إلى فهم المعنى السليم، وبالتالي إذا حدث العكس كان له أثره على اللغة، مما يساعد على انحراف اللغة عن معناها الأصلي، ونظرا لأهمية الموضوع في الدراسات اللغوية نتطرق إلى:

- المؤثرات اللغوية ومجال الدراسة في فقه اللغة.
- التطور الصوتي (المماثلة والمخالفة).

أولا: المؤثرات اللغوية ومجال الدراسة في فقه اللغة:

قبل التطرق إلى الحديث عن المؤثرات اللغوية لابد من معرفة هل هناك من مقياس يسمح لنا بمعرفة أن هذا مؤثرا في اللغة أو لا وكيف؟
والآن نتساءل ما الذي يحتكم إليه المتكلم أو السامع أو السامع في كلامه لمعرفة هل هذا صحيح أم خطأ، للحكم على تأثير الخطاب بأنه مؤثراً في اللغة؟
يلجأ الإنسان عند الكلام إلى الاستعمال الصريح في صياغة العبارات، وأحيانا يلجأ في صياغة العبارات مع مراعاة القواعد النحوية، وتارة يلجأ إلى القياس.
فلا بد أن تكون إذا صياغة الألفاظ الموظفة في التعبير عن الصواب، أي قياسية في اللغة وأن تركيب الجمل يتطابق والنماذج التركيبية المعترف بها، وأن لا تخرج الصيغ الصرفية عما ألفه اللسان ويرتضيه السامع، وهنا يظهر التعبير اللغوي على حد تعبير دي

سوسير «... مؤسسة على المنطق خالية من كل وجهة نظر علمية، وهي لا تهتم باللغة نفسها بل ترى فقط أن تسن القواعد التي تفرق بين الاستعمالات الصحيحة وغير الصحيحة، وهذا منهج معياري بعيد عن الملاحظة الخالصة يفرض وجهة نظره فرضاً...»¹.

فدور القياس إذا يعمل في صالح الانتظام وينزع إلى توجيه أساليب صياغة الكلمات، ونطق الحرف ساكناً يختلف عن نطقه متحركاً فالحرف الساكن كما قيل هو الحرف العاري الخالي من الحركات، ولكنه يعرف عند خروجه ساكناً، فكلمة سَمَحٌ، وَسَمَحٌ، الميم الثانية يطول نطقها حتى تظهر، أما الميم الأولى فإن الحركة فيها تختلس جزءاً عن صوتها لتشكّل معها مقطعاً واحداً.

نطق الصوت وسوء توظيفه :

الصوت هو أساس اللغة، وعن طريقه تتشكل أبنية المفردات وصيغتها وتراكيبها، أي أنه أحياناً ولكثرة الاستعمال ولوجود ظروف طبيعية تجعل الصوت ينتقل من ظرف إلى ظرف، ومن بيئة إلى بيئة، ومن شخص لآخر، يؤثر في طبيعة الصوت صفة ومخرجاً، هذا يؤثر سلباً على أداء المعنى ودلالته، فكيف يؤثر إذا سوء نطق الصوت في أداء المعنى وكذا الاستعمال؟

1 - عدم النطق السليم للصوت وأسبابه :

اهتم علماء اللغة بوصف الأصوات، من حيث صفاتها ومخارجها دراسة دقيقة، فصنّفوها حسب موضع النطق، وبحسب صفاتها، ومخرج الصوت هو الموضوع الذي يحدث فيه انحناس للهواء الصاعد من الرئتين، أطلق عليه علماء اللغة القدامى بـ (المجرى) أو المحبس²، وفي الدراسات الغربية الحديثة (Point d'articulation)³.

والمنتبع للدراسة الصوتية من القديم إلى يومنا هذا نجد اختلافاً كبيراً سواء فيما يتعلق بمخارج الأصوات أو صفاتها أو ترتيبها، أو عددها، فالخليل بن أحمد مثلاً قسمها من حيث العدد إلى ثمانية وعشرين مخرجاً، وقسمه سيويوه وابن جني إلى ستة عشر مخرجاً، في حين أنها لا تتجاوز في الدراسات الحديثة عشرة مخرج.

كما رتبوا مخارج الأصوات ترتيباً تصاعدياً، أي من أقصى الحلق إلى الشفتين وذلك خلافاً للدراسات الحديثة التي تبدأ من الشفتين وتنتهي عند الحنجرة⁴.

فابن جني مثلاً يرتب الأصوات اللغوية ترتيباً تصاعدياً أي من أقصى الحلق إلى الشفتين وذلك على النوال التالي " (ء اهـ) - (ع ح) - (غ خ) - (ق ك) - (ج ش ي) - (ض) - (ل) - (ن) - (ر) - (ط د ت) - (ص ز س) - (ظ ذ ث) - (ف) - (ب و م).

والملفت للانتباه أن سيبويه أطلق اسم «أصولا» على كل الحروف التي كان ينطق بها أكثر العرب، وأطلق لفظ «فروعا» على الحروف قليلة الاستعمال، حيث قال: «فأصل حروف العربية تسعة وعشرون حرفا...وتكون خمسة وثلاثين حرفا بحروف هن فروع واصلها التسعة والعشرون وهي كثيرة يؤخذ بها وتُستحسن في قراءة القرآن والأشعار وهي النون الخفيفة والمهزة التي بين بين والألف التي تمال إمالة شديدة والشين التي كالجيم والصاد التي تكون كالزاي وألف التفتيح يعني بلغة أهل الحجاز... وتكون اثنين وأربعين حرفا بحروف غير مستحسنة ولا كثيرة في لغة من ترضى عربيته ولا تستحسن في قراءة القرآن ولا في الشعر وهي: الكاف التي بين الجيم والكاف والجيم التي كالصاف والبياء التي كالشين والضاد الضعيفة والصاد التي كالسين والطاء التي كالطاء والياء التي كالفاء وهذه الحروف التي تمتها اثنين وأربعين جيدها ورتبها التي أصلها التسعة والعشرين ولا تتبين إلا بالمشاهدة...»⁵.

كما بين سيبويه أن الحروف المستقبحة ندرتها في لغة الفصحاء، لم تأت في الشعر ولا على لسان القراء المشهورين.

أما ابن الجزري رتبها إلى:

المخرج الأول: الجوف وهو مخصص للألف والواو الساكنة المضموم ما قبلها، والياء الساكنة المكسور ما قبلها وتسمى هذه الحروف بحروف المد واللين، وتسمى أيضا بالحروف الهوائية أو الجوفية.

المخرج الثاني: أقصى الحلق وهو للهمزة والهاء.

المخرج الثالث: وسط الحلق وهو للعين والحاء وقد اتفق كل من مكّي وسيبويه في أن العين تأتي من حيث المرتبة بعد الحاء.

المخرج الرابع: أدنى الحلق وهو للغين والحاء، ويسمى الحروف المتعلقة بالمخارج الثلاثة الأخيرة بالحروف الحلقية نسبة إلى الحلق.

المخرج الخامس: وهو للهاء، وهي مخرج القاف والكاف، وتسمى هذان الحرفان لهويان نسبة إلى الهاء.

المخرج السادس: هو مخرج الجيم والشين والياء غير المدية، وتسمى بالأحرف الشجرية ومكان حدوثها هو وسط اللسان، ويحاذيه من الحنك الأعلى.

المخرج السابع: وهو حافة اللسان وما يحاذيه من الأضراس من الناحية اليسرى عند أغلب العلماء، ومن الجهة اليمنى عند الأقلية، وهو مخرج الضاد الذي تنسب إليه اللغة العربية، ويرى سيبويه أنها تصدر من الجانبين.

المخرج الثامن: حافة اللسان من أدناها إلى منتهى طرفه وما بينهما وبين ما يليها من الحنك الأعلى مما فوق الضاحك والناب، والرباعية والثنية، وهو مخصص لحرف اللام.

المخرج التاسع: طرف اللسان بينه وبين ما فوق الثنانيا أسفل اللام قليلا وهو مخرج النون.

المخرج العاشر: وهو مخرج الرء ويقع بين طرف اللسان وبين ما فوق الثنانيا العليا إلا أنها أدخل في ظهر اللسان قليلا، وتسمى الأحرف الثلاثة (ل.ن.ز) بالأحرف الذلعية نسبة إلى الذلق، وهو طرف اللسان حين يكون متحركا.

المخرج الحادي عشر: طرف اللسان وأصول الثنانيا العليا وهو مخرج (الطاء، والذال، والتاء) وتسمى هذه الحروف بالحروف النطعية لمجاورة مخرجها لنطع الفم، وهو غار الحنك الأعلى أي سقفه.

المخرج الثاني عشر أسلة اللسان: وهي مخرج الصاد والسين والزاي وتسمى بالأحرف الأسلية لخروجها بين أسلة اللسان وفوق الثنانيا السفلى.

المخرج الثالث عشر: اللثة وهو مخرج الحروف اللثوية وهي (ظ، ذ، ث) وسميت بذلك لخروجها ما بين طرف اللسان، وأطراف الثنانيا العليا بالقرب من اللثة.

المخرج الرابع عشر: باطن الشفة السفلى وأطراف الثنانيا العليا، وهو مخرج الفاء.

المخرج الخامس عشر: وهو مخرج الواو غير الممدودة والباء، والميم مما بين الشفتين⁶.

المخرج السادس عشر: الخيشوم وهو مخرج الميم والنون المشددين في حال الإدغام والإخفاء⁷.

وفيما يتعلق بوصف الأصوات بحسب صفاتها، كان الغرض من الدراسة هو النطق السليم للصوت والتمييز بين الأصوات المتشابهة لتقاربها في المخرج، كالجهر والهمس، والشدة والرخاوة والتوسط والتركييب والإطباق والانفتاح والتفخيم والترقيق والإذلاق والإصمات.

كما تفتنت الدراسات العربية إلى وصف بعض الأصوات سمتها بالأصوات التي لا ضد لها، الصفير التكرار، التفشي، اللين، القلقة، الإستطالة.

وربما كان السبب في دراسة الأصوات هو الانفتاح الكبير الذي عرفته الحياة العربية بسبب الدين والتجارة، ومحاولة الغير الدخول في الحياة العربية، ومعرفة القرآن الكريم، كونه اللسان العربي المبين، ومخافة أهل اللغة من تحريف النطق السليم للأصوات سعوا إلى وصف الأصوات، فالنطق السليم للصوت يؤدي إلى فهم المعنى السليم، وبالتالي إذا حدث العكس كان له أثره على اللغة، مما يساعد على انحراف اللغة عن معناها الأصلي.

وقد كان الخليل بن أحمد الفراهيدي ذا صوت حسن، ويروى عنه أنه سأل أصحابه يوماً، «...كيف تقولون إذا أردتم أن تلفظوا بالكاف في "ذلك" والكاف التي "مالك" والباء

التي في "ضرب" ؟ فقليل له نقول: يا كاف، قال إنما جئتم بالاسم ولم تلفظوا بالحرف قال: قال كه وبه...⁸ ، وهنا الخليل يبدو أنه فرق بين الحرف ولفظه.

كما أسهم علماء القراءات القرآنية في وصف تلاوة القرآن الكريم حسب القراءات المختلفة .

إن وصف الأصوات من حيث صفاتها ومخرجها، كان له هدفه هو التسهيل على المتكلم النطق السليم للصوت، حتى لا يقع في الخطأ، فأعطى العلماء لكل صوت صفته من شدة، رخاوة، جهر، همس، تفخيم، ترقيق، ومخرجاً، اللهاء، الحلق، الأسلية، الحنك، اللثوية، الشفوية، الأسنانة...).

وللأصوات سمات خاصة من حيث الوظيفة والمخرج والنطق السليم للأصوات هو ما يحدد سمة الصوت.

وقد يعتمد المتكلم إلى تغيير وظيفة الصوت نتيجة عدم نطقه السليم للصوت، ولهذا البحث فائدة كبيرة في معرفة تأثير الأصوات من حيث تبدل صفاتها أثناء النطق بها، ومن الأسباب المؤدية إلى عسر في النطق.

(1): تلقين اللغة وتعليمها، سواء من طرف الآباء إلى الأبناء، أو إلى القياس أو التلقين المفرط أثناء التعليم.

(2): لجوء المتكلم إلى القياس في نطق الأصوات، فالشخص المتكلم باللغة الجديدة أحياناً يصعب عليه النطق ببعض الأصوات، ولكنه يحاول جاهداً النطق بها فيقيس على ما يسمعه من صوت وما يملكه من مخزون لغوي في الأصل معتمداً في ذلك على قياس الأصوات المتقاربة من حيث المخرج والصفات إن مكن.

(3): وجود الفرد ضمن مجموعة تلت اللغة بعيدة عن قواعد النحو، وخارجة عما نطقت به العرب وألفته فشاع بين أفرادها ذلك التطور فلقي تأثيره.

(4): لجوء المتكلم تارة إلى ترقيق بعض الأصوات التي من صفاتها الشدة والجهر، وبدافع الطابع الاجتماعي وما يتميز به واقعه، وما يتميز به سهولة العيش ورقة في الحياة، فأنطبع ذلك على الأصوات.

ونأخذ مثالا على ذلك ترقيق الحرف الرابع عشر من حروف الهجاء، "الصاد" مثلاً حرف مهموس، رخو، وهو من حروف الصفير، ومخرجه من طرف اللسان وفوق الثايات العليا، وهو عند العامة يظهر كأنه حرف "السين" الذي مخرجه من طرف اللسان وفوق الثايات العليا، وهو صوت مهموس رخو من حروف الصفير، فيقولون "سندوق" بدل "سندوق"، ويقولون في أمثالهم: مسير

الحي يتلاقى، بدلا من مصير، ويقولون "سدر" بدلا من "صدر"، ويقولون "السديري" بدلا من "الصديري" وثوب يلبس فوق الصدر⁹.

(5): موقع الصوت في بعض الكلمات يؤثر في أداء المعنى، فيتأثر الصوت بمكان وقوعه في الكلمة وكذا سهولة عملية النطق عند الكلام، إذ يلجأ المتكلم أحيانا إلى حذف حرف أو إدغامه أو مده أي تغيير في صفة الصوت، سواء كان الصوت لين أو ساكن، فوقع أصوات اللين في آخر الكلمة في غالب الأحيان ما يكون عرضه للسقوط، وأحيانا تتحول إلى أصوات أخرى، وبذلك يحدث ما يحدث لأصوات اللين القصيرة المسماة بالحركات ينطق بها اليوم مسكنة مثال قولنا: الجوّ جميل ينطق بها الجوّ جميل.

ومجيء الصوت الساكن في آخر الكلمة يكون عرضة للسقوط وللتعبير فيتأثر جراء ذلك المعنى المراد.

كما أن وقوع الصوت في وسط الكلمة فإذا تعسر النطق به يلجأ المتكلم إلى حذفه أو إلى تسهيل في عملية النطق به كما في المثال تحولت فيه الهمزة الساكنة الواقعة في وسط الثلاثي فقد تحولت ألف لينة مثل: راس مال، بدل، رأس مال. وأحيانا يلجأ المتكلم إلى حذف صوت في أول الكلمة فيتغير نطق الكلمة عما ألفته اللغة العربية.

ويتجلى أثر مساهمة الصوت أكثر في المعنى، لما له من خصائص تميزه عن غيره في السمع، يعرف لدى علماء اللغة بالقيمة التعبيرية للصوت.

وهناك نوع من الدلالة تستمد من طبيعة الصوت، كما في المثال التالي: نضح تعبر عن تدفق السائل في قوة عنف، وهذه إذا قورنت بنظيرتها "نضح" التي تدل على تسرب السائل في ببطء تبين لنا أن صوت الحاء في الأولى له دخل في دلالتها، فأكسبتها تلك القوة وذلك العنف مقارنة بحرف الحاء في الثانية¹⁰، لذلك يسعى المتكلم إلى أن يكون نطق الصوت سليماً ولاشك أن اختياره لصوت يرجع إلى ملائمة الدلالة التي يوحي بها الصوت للموقف المعبر عنه، ومن ذلك «...العسف والأسف، فالعين أخت الهمزة، كما أن الأسف يعسف النفس وينال منها والهمزة أقوى من العين، كما أن أسف النفس أقوى من التردد بالعسف...»¹¹.

ويرى بن جني أن القيمة التعبيرية لكل من السين والصاد تتجلى في مثل قولهم: «...» الوسيلة والوصيلة والصاد كما ترى أقوى صوتاً من السين، وذلك أن التوسل ليست له عصمة الوصل والصلة، بل الصلة أصلها من اتصال الشيء بالشيء وممارساته له... فجعلوا الصاد لقوتها للمعنى الأقوى والسين لضعفها للمعنى الأضعف...»¹².

وكون اللفظ يدل على نفس الصوت والصوت يتجلى فيه ذات اللفظ، وكل عيب في نطق الصوت يؤدي حتماً إلى غموض في معنى اللفظ، ففي قوله تعالى: (يَا جِبَالَ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَالنَّارَ لَهُ الْحَدِيدَ)¹³.

لهذه الأصوات جرس موسيقي حالم، وصدى صوتي عميق فمن يقرأ «أَوْبِي» بالتشديد تأتي بمعنى يا جبال سبحي، ورجعي التسبيح لأنه قال سخرنا الجبال معه يسبحن، ومن قرأ «أَوْبِي» بالتخفيف معناه عودي معه بالتسبيح كلما عاد فيه¹⁴. فالنظام الصوتي هو من أعطى للصوت خفة ودلالة ومعناً.

2 - التوظيف الخاص للأصوات ومتطلبات الموقف الكلامي:

قد يحدث خلل في تركيبية الأصوات وذلك من خلال العلاقة الرابطة بين الأصوات، كأن يكون في كلمة واحدة، والموقف يتطلب من اللفظ توفر تجمع صوتي معين، ليكون اللفظ سليماً موفياً بالغرض المطلوب.

والصوت أساس اللغة به تقوم مفرداتها وصيغتها وتركيبها، وفي تجاورها يؤثر بعضها في بعض، بسبب المجاورة، عامل مؤثر في دلالة الصوت.

ومن عناية القدامى بالمفردات اعتناؤهم بالناحية الصوتية منها، فلا يجاورون بين الأصوات التي يحدث تجاورها ثقلاً في النطق، مثل صوتي: السين، والصاد، أو الزاد والسين، يقول ابن جني: «...نفوا عنهم تركيب ما قبح تأليفه...»¹⁵.

لذا نجد لهجة قريش ابتعدت «...عن عننة تميم وكشكشة ربيعة وكسكسة هوازن...»¹⁶.

وإتلاف الأصوات وانتظامها داخل التركيب اللغوي هو ما يعطي للصوت أهمية، فيكون المتكل قد اكتسب جراء ذلك انتباه السامع ويبلغ مراده، «...وكيف يستبعد قول القائل وإنما نطق بحرف واحد؟ لا بل كيف يمكنه أن يجرد للنطق حرفاً واحداً، إلا تراه أن لو كان ساكناً لزمه أن يدخل عليه من أوله همزة للوصل، ليجد سبيلاً إلى النطق...»¹⁷، هنا تظهر دلالة الصوت إلا من خلال التأليف لا من دلالة الصوت في حالة الأفراد.

وقد عالج ابن جني تجاور الحروف، وخصه بباب مستقل تحت عنوان: "تصاقب الألفاظ لتصاقب المعاني"، وهو يعني بالتصاقب، أن تتقارب الحروف في كلمتين يدل على تقارب معناها¹⁸.

والمثال التالي الذي ذكره ابن جني يدل دلالة مدى أهمية الاستعمال السليم للأصوات، مما يمثل القيمة التعبيرية للحرف في قوله تعالى: (أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَزُّهُمْ أَزًّا)¹⁹، والمعنى تزعجهم وتقلقهم فهذا في معنى تهزهم هذا، والهمزة أخت الهاء فتقارب

اللفظان لتقارب المعنيين، وكأنهم خصوا هذا المعنى بالهمزة لأنها أقوى من الهاء، وهذا المعنى أعظم في النفوس من الهز، لأنك تهز ما لا بال له كالجدع وساق الشجرة ونحو ذلك²⁰، أي الأز فهو «...أقوى منه في الدلالة على هذا المعنى وأعظم وقعاً منه في النفس عندما يراد التعبير عن آثار نفسية ذات بال...»²¹، فمن خصائص الهمزة إنها شديدة غير مهموسة ولا مجهورة، والهاء رخوة مهموسة.

والمثال التالي يبين تقارب بين الحرفان اللام والنون، لذا يقال اسود حانك وحالك، هنا تقارب الحرفان في المخرج، وقد يكون هناك اتفاق بين الحروف في صفاتها ما عدا الإطباق، كالصاد السين، في لفظ ساطع وصاطع²². فالسين تتفق مع الصاد في الهمس والصفير والرخاوة، ولكنها لا تتحدد معها في الإطباق²³، فالتجاور الغير سليم للأصوات لا تتفق معه دلالة الصوت فهي متأتية من وجوده في مجموعة صوتية متألفة، فيما بينها صفة ومخرجاً، فتصير عملية استخدام الأصوات في شكل ألفاظ وعبارات كأنه عمل مبرمج، وإن كان فعلا صار نظام لغوي متفق عليه لدى الفرد بفضل الجماعة، إذا فهي «...ترتبط بالقدرة على استخدام البعد الصوتي للغة استخداماً خاصاً في تناغم مع قوانين اللغة...»²⁴.

ثانياً: التطور الصوتي (المماثلة والمخالفة):

نجد في الدراسات الغربية تسمية Homophony²⁵ تطلق على العلاقة بين كلمتين المتفقتين من الناحية الصوتية المختلفتين كتابة (بالتماثل الصوتي)، ونجد بالمقابل إطلاق تسمية homography على العلاقة بين الكلمتين المتفقتين كتابة المختلفتين من الناحية الصوتية بـ (بالتماثل الإملائي).

ومن الملاحظ أن النطق بالأصوات يؤثر بعضها ببعض، لكن عند النطق بها أثناء تركيبها في كلمات وجمل يحدث تغيير في بعض الأصوات فيكون له تأثير على اللغة، وكما نعلم أن أصوات اللغة تختلف فيما بينها من حيث الصفات والمخارج (شدة، رخاوة، همس، وجهر، تفخيم، ترقيق...)، «...فإذا التقى في الكلام صوتان من مخرج واحد أو من مخرجين متقاربين وكان إحداهما مجهوراً والآخر مهموساً مثلاً، حدث بينهما شدّ وجذب، كل واحد منهما يحاول أن يجذب الآخر ناحيته، ويجعله يتماثل معه في صفاته كلها أو في بعضها...»²⁶.

ويمكن أن نمثل للتماثل الصوتي بين الكلمتين (على) و(علا) هذا في العربية، وفي اللغات اللاتينية Father وFarther، ومن التماثل الإملائي، العلاقة بين الكلمتين Import1 و Import2 المختلفتين في موقع النهر، وفي العربية نجد في العلاقة بين الكلمتين، (جار) و(جار)، كأن تقول تكلمت مع جار لي، سرت والنهر جار، حيث تفخم الألف في

(جار) الأولى وترقق في الثانية، غير أن التماثل هنا هو اتفاق الكلمتان في المبنى واختلافهما في المعنى، هنا نهتم أكثر بالمنطوق والممثل في التماثل الصوتي، وهذا ما يعرف بالتماثل اللفظي. وهنا تظهر قيمة الاستعمال وما يوحي به من دلالة، وهذا للاقتناع التام للتناسب بين اللفظ ومدلوله، ذلك أن علماء فقه اللغة يقررون للكلمة من المعاني بقدر ما لها من الاستعمالات، نجد هنا اتساع التعبير باللغو عن طريق التمثيل اللفظي، وهذا ما جعل أبا علي الفارسي يقول أن اللفظتين واختلاف المعنيين ينبغي ألا يكون قصداً في الوضع ولا أصلاً ولكنه من لغات تداخلت²⁷، وما ذلك إلا محاولة للكشف عن العلاقة بين بعض الألفاظ ومدلولاتها، والسياق هو من يعين المعنى المراد، المتوقف على تركيب أجزاء الجملة فيصاغ اللفظ المعنى المناسب.

وإذا تأملنا لفظ (الرسول) و(الرسولا)، كلمة (السبيل) و(السبيلا) في قوله تعالى: (يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولًا) (66) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا) سورة الأحزاب 66، جاء الخطاب هنا بمد (الرسول)، و(السبيل)، مع أن القياس لا يتطلب ذلك، ففي أول السورة لم يمد (السبيل)، فقال: (وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ) سورة الأحزاب 4.

والفرق بين الآيتين أن المد من قول أهل النار، وهم يصرخون فيها ويمدّون أصواتهم بالبكاء، والمقام هنا مقام صراخ ومد صوت فناسب المد، بالمقابل أن الآية الأخرى في أول السورة ليست كذلك فهو قول الله حقيقة معلومة، لذا المقام هنا لا يقتضي المد²⁸. وهذا جزء من النظام العام الذي تسير عليه اللغة جاء نتيجة للاتفاق بين جميع الأعضاء النطق، يدخل في باب المناسبة الصوتية، بحيث لا يجد المتكلم أو السامع صوتاً مناوئاً لصوت مجاور، ولا عضواً منافياً في وضعه النطقي لعضو آخر، خلق نوع من الانسجام بين أعضاء النطق أثناء عملية النطق، لأن عملية تركيب الوحدات الصوتية داخل المفردات، يجد مستعملي اللغة صعوبة وتناقضاً فيما بينها، فتلجأ اللغة إلى التخلص من هذا التناقض عن طريق بعض التشكيلات الصوتية، كالإعلال والإدغام يؤدي بدوره إلى خلق بعض الظواهر كالمماثلة الصوتية Assimilation، والمخالفة الصوتية، والقلب المكاني، والإتياع الحركي.

أحياناً يلجأ المتكلم إلى نوع من الاختصار أو الاختزال في بعض العبارات أو الكلمات وحتى في الحركات الإعرابية، غير أن هذا مرتبط بدرجة بلاغة المتكلم وإلا اختل المعنى جراء ذلك، وكلما اقترب صوت من صوت آخر، اقترب كيفية أو مخرج، حدثت مماثلة²⁹،

سواء ماثل أحدهما الآخر أو لم يماثله، وتيسيراً لعملية النطق، واقتصاداً في الجهد العضلي، تأثر الأصوات المجاورة بعضها لبعض تأثراً يؤدي إلى التقارب في الصفة والمخرج.

وبما أننا نجد في لجوء مستعملي اللغة إلى المماثلة الصوتية في تنوعها من حين إلى آخر، ما هي إلا وعي تام بجميع الاستعمالات المتعددة، في الدلالة عن القصد والمراد من ذلك، في حالات الجهر والهمس، والشدة والرخاوة، والانطباق والانفتاح، كالانتقال من حالة الجهر في الصوت العربي إلى الهمس، تعرف المماثلة الرجعية Regressive، وفيها يؤثر الصوت الثاني في الصوت الأول الذي يتغير بما يناسب الصوت الثاني، ويقرب إليه ثم يدغم فيه، كما في قوله تعالى: (كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) سورة المطففين 14، فقد قرئت الآية بإدغام اللام في الراء من غير إمالة قراءة أبي جعفر وشيبة وناضع وأبي عمرو، وبالإمالة قراءة الأعمش وعاصم وحزمة والكسائي، وكذلك قرئت الإظهار وهي قراءة الحسن وابن أبي إسحق، وقد عد النحاة هذا التأثر تأثراً رجعياً مدبراً لتأثر الصوت الأول (اللام) بالصوت الثاني (الراء)، ونقل اللام إلى الراء ثم الإدغام فيها³⁰.

ونجد ذلك جلياً فيما اختاره عبد الصبور شاهين³¹، في كلمة أخذت مثلاً مما نظر له عنها، أخذت حينما تتطوق آنيماً أخذت (فقد آثرت التاء في) أخذت وهي مهموسة، في الذال قبلها وهي مجهورة، فأفقدتها جهرها، وصارت مهموسة مثلها، وتحولت إلى تاء، ثم أدغم الصوتان.

كما نجد في تغيير صيغتي الفعل المضارع في (تَفَعَّلَ) و(تَفَاعَلَ)، شريطة أن تكون فاء الفعل صوتاً صفيحاً أو أسنانياً، مثل ما نجده في الامثلة التالية من قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ) التوبة 38، (وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا) سورة البقرة 72، (أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى) سورة عبس 4، كلمة اتَّفَعَلْتُمْ من المضارع يتفعل على وزن (يتفاعل)، وعند الإتيان بصيغة الماضي منه تتأقل على وزن (تفَاعَلَ)، ثم يتم تسكين التاء للتخفيف فتصير الكلمة (تتأقل)، ولأنه لا يصح الابتداء بالساكن جلبت الألف الموصولة للابتداء بها مع بقاء حركة التاء (السكون التخفيفي) كما هي، ثم قلبت التاء الساكنة إلى مماثل فاء الكلمة (حرف التاء) تبعاً لقانون المماثلة الرجعية حيث أثر الصوت الثاني (التاء) في الصوت الأول (التاء)، فأصبح لدينا مماثلين جاز إدغامهما في صوت واحد، فوصلت الكلمة إلى صيغتها النهائية وهي (اتَّفَعَلْتُمْ) كما تم توظيفها في الآية القرآنية، ويقاس على هذا ما حدث من تغيير في كلمة (ادَّارَأْتُمْ) في الآية القرآنية.

كلمة (يَدَّكَّر) فعل مضارع على وزن (يتفَعَّل) حدث فيه مماثلة رجعية نوضحها كما يلي : فقد تم تسكين تاء التفعّل للتخفيف فأصبح الفعل على الصورة (يَتَفَعَّل) ، ثم حدثت المماثلة الرجعية عندما أثر الصوت الثاني (الذال) في الأول (التاء) فقلب إلى مماثل للثاني، فوُجِدَ لدينا عندئذ متماثلان فلزم إدغامهما .

وإذا كان للصوت الأول القوة في التأثير على الصوت الثاني، أو يؤثر الصامت الأول في الثاني، عندها ينطق الصوتين صوتاً واحداً من جنس الثاني، تعرف بالمماثلة التقدمية Progressive، ونجد ذلك جلياً في صيغة الافتعال حيث تقلب تاء الافتعال طاءً أو دالاً . فتاء الافتعال تقلب طاءً إذا كانت فاء الافتعال حرفاً من حروف الإطباق (الصاد والضاد والطاء والظاء) كما في قوله تعالى: (وَأَدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُون) سورة يوسف، الفعل: هو ذكر، وصيغة (افتعل - افتعالاً) منه (إذتكر - إذتكاراً) إذ تزداد الألف في الأول، والتاء تتوسط بين فاء الفعل وعينه، فيكون الفعل (إذتكر) والذال مجهورة، والتاء مهموسة، فتأثرت التاء بجهر الذال، فعادت مجهورة، والتاء إذا جهر بها عادت دالاً، فتكون : (إذ دكر) والدال تؤثر في الذال بشدتها، فتتحول الذال من صامت رخو إلى صامت شديد (دال) ثم تدغم الدالان، فتكون (إدَّكَرَ)³².

والأمثلة التالية :

- اصتبر - افتعل - اضطبر

- اضرب - افتعل - اضطرب

- اطلم - افتعل - اظلم - اظلم - اظلم - اظلم

- اطلع - افتعل - اطلع - اطلع

فالمثالان الأول والثاني يبدو التماثل فيهما (تقارباً)، أما الثالث والرابع فقد تحقق هذا التماثل فيهما نظراً لحدوث التماثل التام بين صوتين متجانسين، أو ما يسمى (الإدغام)، ويعلل الشيخ خالد الأزهري سبب التماثل فيما يحدث في صيغة الافتعال بقوله تعالى: " إنما أبدلت تاء الافتعال إثر المطبق لاستئصال اجتماع التاء مع الحرف المطبق لما بينهما من اتفاق المخرج وتباين الصفة، إذ التاء من حروف الهمس، والمطبق من حروف الاستعلاء، فأبدلت من التاء حرف استعلاء من مخرج المطبق، واختيرت الطاء لكونها من مخرج التاء.

أحياناً يلجأ المتكلم إلى نوع من الاقتصار أو الاختزال في بعض العبارات أو الكلمات وحتى في الحركات الإعرابية، الهدف منه تيسير عملية النطق، لكرهية التضعيف، واستئصال الأداء النطقي تحقيقاً لبلاغة الأداء، غير أن هذا مرتبط بدرجة بلاغة المتكلم وإلا اختل المعنى جراء ذلك، وأصبح ذلك الاقتصار عيب من عيوب اللغة، يقول

فندريس: «...ينحصر التخالف وهو المسلك المضاد للتشابه في أن يعمل المتكلم حركة نطقية مرة واحدة، وكان من حقها أن تعمل مرتين فمن الكلمة اللاتينية Arborem (أربورم)، بمعنى شجرة نشأت الكلمتان: الإسبانية Arbool (أربول) والبروفونسية Albre (ألبر)، فالذي حدث في كلتا الحالتين مع اختلاف في الترتيب، هو أن المتكلم اقتصر على القيام بحركة واحدة فقط من الحركات التي يتطلبها إنتاج الراء (r) بدلا من أن يقوم بحركتين واستعاض عن الأخرى بحركة من الحركات التي تنتج اللام المائعة...»³³.

والمراد به المخالفة الصوتية Dissimilation حدوث اختلاف بين الصوتين المتماثلين في الكلمة الواحدة، يحدث بين الحروف التي تحتاج إلى جهد عضلي، وهذا ما لاحظته القدماء في هذه الظاهرة، وقد أشار إليها سيبويه في باب (ما شذَّ فأبدل مكان اللام كراهية التضعيف، وليس بمطرّد).

ويحدث هذا الاختلاف في الكلمة المشتمة على التضعيف بأن يتغير أحد الصوتين المضعفين إلى صوت لين طويل أي إلى (واو المد، أو ياء المد، أو ألف المد)، أو إلى أحد الأصوات الشبيهة بأصوات المد وهي الأصوات المسماة بالأصوات (المائعة Liquid) وهي (اللام، والنون، والميم، والراء).

ونجد المخالفة الصوتية في قوله تعالى: (فإن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ) سورة البقرة 282، نجد كلمة (يمل) حدث فيها تخالف صوتي متصل بفك تضعيف صوت اللام، ولأصل الأول للفعل هو (يُملي) على وزن (يُفعل) لكنهم استقلوا المثليين فقلبوا أحدهما، وتعليل ذلك أن المثليين إذ لم يُدغم أحدهما في الآخر يستقلان على اللسان، لأن الرجوع من أحدهما بعد الاستقلال عنه إلى الآخر يسبب صعوبة في النطق. كما أن الماضي من (يُملي) هو (أَمَلَى) على وزن (أَفعل) ثم أُبدلت اللام الثانية في (أَمَلَّ) ألفاً ليصير الفعل على صورة (أَمَلَى).

ومن العجيب توظيف القرآن لهذا الفعل أنه وظفه مدغماً وغير مدغم (بفك الإدغام وفقاً لقانون المخالفة الصوتية)، فقد جاء الفعل الأول (يُمَلَّ) بالإدغام، والفعل الثاني (يُمِلَّ) بالإظهار وفك التضعيف، يرى أبو حيان أن (أَمَلَّ) لغة أهل الحجاز وبني أسد، و(أَمَلَى) لغة تميم، وقيل الأصل: (أَمَلَّتْ) أبدل من اللام ياء لأنها أخف).

كما نلاحظ تماثل الصوت الأول والثالث في الفعل ككبكيوا، وهو صوت (الكاف)، في قوله تعالى: (فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ) الشعراء 94، تماثل الصوت الثاني والرابع في الفعل نفسه وهو صوت الباء. وقد تم إبدال الباء الثالثة إلى (الكاف) للتخالف

الصوتي لأن أصل الفعل (تكبّب)، إذ أن الصوتين المتماثلين يحتاجان إلى جهد عضلي كبير حين النطق بهما في كلمة واحدة، ولهذا تطور الصوت الثالث في الفعل (تكبب) وهو (الباء) بتأثير المخالفة الصوتية من أجل سهولة النطق ويسر الأداء، وتقليل الجهد العضلي المبدول. وإن كان بيد هذا الاستثقال نوع من الاختزال، هناك ظاهرة أخرى لجا إليها مستعملي اللغة ظاهرة الاختلاس للحركات، وفي هذا السياق نذكر قول أبو العيّن، قال: «ما رأيت مثل الأصمعي قط، أنشد بيتاً من الشعر فاختلس الإعراب»، فمن عادة العرب لا تقف على ساكن، وكل سكتة تؤدي إلى سقوط الحركة والتونين، وربما أن العرب حين لجأت على مثل هذا الاستعمال، كانت تسعى من وراء ذلك الابتعاد عن التشديد والتفويقه، وهذا ما نجده في كلام الجاحظ حين أعاب عن تكلف بعضهم في استعمالهم لمستوى الترتيل والتحقيق في حال الخطاب اليومي، لكن هذا لا يمنع من التحقيق والإشباع إذا كان الغرض من الخطاب يتطلب ذلك. أما ما يتعلق بتوالي الحركات ويعرف بـ(الحدّر)، وكثر ذلك في الخطاب القرآني فقد روي الإخفاء والإسكان وغيره، يحكمها في ذلك كله تحقيق الانسجام والتناسب الصوتي، مثل: (أرنا مناسكنا) سورة البقرة 128، فنجد في قول مكي المقرئ: «وعلة ما أسكن أنه شبه حركات الإعراب بحركة البناء فأسكن حركة الإعراب استخفافاً لتوالي الحركات تقول العرب أراك منتفخاً بسكون الفاء استخفافاً»³⁴.

وهنا يكون دور الاختلاس إضعاف للحركة، مثله مثل الإسكان (وقوف العرب على الساكن)، وفي الأمثلة التالية نجد أن للاختلاس دوراً غير الذي تعودنا عليه.

1- ابن نوح وبالنطق الصحيح يصير: أب / نُوح

2- واسم موسى وبالنطق الصحيح يصير: وإس / مُمُوسى

في هذه الأمثلة أخفي صوت الضمة التي بين الحرفين المتماثلين، فكأنهما متحركان بحركة واحدة، فالاختلاس أو الإخفاء هنا جاء لاستحالة الإدغام لسكون الحرف الذي قبل الحرف المراد إدغامه.

3- شهر رمضان وبالنطق الصحيح يصير: شهْ / رَمَضان.

4- أَحَدَ عَشْرَ يَوْسُفَ 4.

ذكر أنا أبا جعفر والحسن وغيرهما قرأوا: أَحَدَ عَشْرَ يَاسْكَانَ العَيْنِ مِنْ عَشْرِ، وقال الأَخْفَشُ والفراء إنهم استثقلوا الحركات فحذفوا لما كثرت³⁵.

وفي هذا السياق يذكر سيبويه أن الإسكان في مثل هذه المواضع كثير الاستعمال لدى العرب، يقول: «لم يجز أن يسكن ولكنك إن شئت أخفيت»³⁶.

الخلاصة :

وبعد هذا الاستعراض لإبراز الوقائع التي تحكمت في التطور الصوتي، خاصة، ما يؤكد على التماثل القائم بين الأصوات والحركات، أن اللغة توظيف وتبليغ، وهذا شيء لا يخفى لا عند القدامى ولا عند المحدثين، ومن خلال الأمثلة السالفة الذكر نكون قد اقتصرنا على اللغة مشافهة، وهذا هو الأصل في اللغة، فالعبرة بالمنطوق والمسموع، وما الكتابة إلا فرع عن ذلك، وهنا تكون اللغة في أغلب مراحلها لغة اختزال، وهذا ربما ما جعل الكتابة تتأخر عند العرب، فهي الأسهل والأبسط والأكمل، فكان التخفيف ذا أهمية كبيرة لطريق الخطاب للتسهيل عملية التخاطب، وذلك أيضا لمعرفةهم للفوارق الدقيقة بين المفردات، في مختلف السياقات، واستعمالاتها المتعددة، والإمكانات المتاحة لمستخدمي اللغة قوامه التطور الصوتي عبر المماثلة والمخالفة الصوتية، يحقق الدلالة من وراء ذلك، وهذا من اهتمامات ومجال الدراسة في فقه اللغة.

الهوامش :

- 1- ديسوسير، فير دينان؛ دروس في اللسانيات، تعريب صالح القرمادي ومحمد الشاوش ومحمد عجينة، الدار العربية للكتاب، 1985، ص:13.
- 2- انظر، ابن سينا: أسباب حدوث الحروف، تقديم ومراجعة طه عبد الرؤوف سعيد، مكتب الكليات الأزهرية، القاهرة، دت، ص 10-11.
- 3- نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، المكتبة الجامعية الأزهرية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 103 .
- 4- انظر، حسام البهنساوي، علم الأصوات مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر، ط1، 2004، ص 86.
- 5- الكتاب، لسبويه، ج2/404.
- 6- انظر ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، دت، ص 199، انظر أيضا نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة، ص 112.
- 7- انظر ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، دت، ص 199، وأنظر أيضا نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة، ص 112 .
- 8- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبرة (أو بن قنبر): كتاب سيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر ط2، سنة:1977، ج1/61.
- 9- دراسات في دلالة المعجم، د. رجب عبد الجواد ابراهيم، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، ص:75-76.
- 10- دلالة الألفاظ، ابراهيم أنيس مكتبة الأنجلو مصرية ط: 6، 1991، ص: 46.
- 11- ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، تح: محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب المصرية (د.ت.ط)، ج2، ص146.
- 12- الخصائص ابن جني، ج2/160-161.
- 13- سورة: سبأ 10.
- 14- انظر، ابن منظور: لسان العرب، اشرف على برامجه د/أحمد أبو الهيجاء، وقدم له، د/خليل أحمد عمرايرة، مؤسسة الرسالة ط، 1987/1407، ج1/212.
- 15- الخصائص ابن جني، ج1/65.
- 16- الخصائص ابن جني، ج1/11.
- 17- الخصائص ابن جني، ج1/28.
- 18- فقه اللغة: علي عبد الرحمن وفي دار النهضة، مصر للطباعة والنشر القاهرة، ص: 186.
- 19- سورة: مريم 83.

- 20- الخصائص لابن جني، ج2/146.
- 21- فقه اللغة، عبد الواحد وايفي، ص: 185.
- 22- المرجع نفسه، ص: 184.
- 23- سر صناعة الإعراب، ابن جني، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط. الأولى 1421هـ- 2000م ج1/ 68-70.
- 24- دراسة لغوية لمفهوم الآية، د. محمد العيد رتيمة، ص: 200.
- 25- التماثل الصوتي هو التطابق التام بين وحداته وليس تطابقاً وإلا صار تكراراً، وإن كان كل تطابق تماثل، وليس كل تماثل تطابقاً، ومن تقسيمات التماثل المشترك، ففي التماثل الصوتي يكون كل من المعنى والدلالة متوازيين، وغير متطابقين، وما يجمعها دلالة سياقية عامة، أما في التطابق الصوتي (التكرار)، فيكون المعنى متطابقاً، بيد أن الدلالة متماثلة (متوازية)، وهو يدخل بصفة عامة في باب المجانسة أو الجناس، أمر هام تبناه كثير من الدارسين العرب هو أن التماثل الصوتي الغاية التي يجري وراءها الشعر، يقوم على التماثل أو الترجيع الذي قد يحصل في بيت واحد من الشعر أو أكثر، وقد يمتد إلى النص كاملاً، قد يضع أمام القارئ تكافؤاً في المدلولات يحصل عنه الأثر الشعري، ومن ثم يمكن أن يوصل إلى ثراء الدلالة.
- كما أن التماثل في المدلولات ويدخل في باب الترادف، ويحدد كوهين النص الإنشائي بكونه عملية ترادف واسعة المدى ولكنها مؤثرة، ومن أنماط الترادف التي يذكرها التعاريف التي يكرر فيها المسند والمسند إليه كقولنا مثلاً: العزب هو غير المتزوج، والبيدييات كقولنا بيده اليمنى خمسة أصابع، ثالثاً: التماثل في العلامات اللغوية. ينظر مجلة الموقف الأدبي تقنية التوازي في الشعر الحديث، عشتار داود محمد، العدد 421 أيار 2006م.
- 26- التطور اللغوي مظاهره وعلله وقوانينه، د. رمضان عبد التواب، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط2، 1995، ص: 30.
- 27- المخصص، لبن سيده، تر، خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م ج3/ 259.
- 28- ينظر بلاغة الكلمة في التعبير القرآني: للدكتور فاضل السامرائي، عن موقع لمسات بيانية، ص: 37.
- 29- أطلق عليها سيبويه اسم (المضارعة وأطلق عليها ابن جني اسم (التقريب) أثناء كلامه على الإدغام الأصغر، ويطلق عليها ابن يعيش اسم التجنيس أو تقريب الصوت من الصوت، والمراد بذلك تقريب الأصوات المجاورة بعضها مع بعض، فضاوعوا بها أشبه الحروف.
- 30- ولابن خالويه (ت 370 هـ) رأي في هذه الآية إذ يقول: "اتفق القراء على إدغام اللام في الراء لقربها منها في المخرج، إلا ما رواه حفص عن عاصم،: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾، وقوفه على اللام وقفة خفيفة ثم بيتدئ (رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ) ليعلم بانفصال اللام من الراء،

- وأن كل منهما كلمة بذاتها، ينظر، الحجة في القراءات السبع، تح، عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة: الرابعة، 1401 هـ، ص370.
- 31- ينظر: عبد الصبور شاهين، علم الأصوات، مكتبة الشباب، الطبعة الأولى 1998م، ص، 150.
- 32- للمزيد من التفصيل ينظر في ذلك كتاب تمام حسان، مناهج البحث في اللغة، ص134، وإبراهيم أنيس، الأصوات اللغوية، ص211.
- 33- اللغة، لفندريس، ترجمة، عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، القاهرة، 1950م، ص:94.
- 34- الكشف عن وجوه القراءات وعللها: لمكي بن محمد، تحقيق محمد الدين رمضان، ط2، مؤسسة الرسالة بيروت، 1401 هـ 1981م، ج1/241_240.
- 35- ينظر في ذلك إعراب القرآن للنحاس، تح، عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ، ج2/313.س، ج2/313.
- 36- سيبويه: الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر ط2، سنة: 1977، ج2/407.



الخطاب اللساني وتفريعاته المفهومية والمصطلحية - نحو تكريس المنحى الاستيمولوجي -

يوسف مقران : أستاذ محاضر " أ "
المركز الجامعي عبد الله مرسللي
تيبازة - الجزائر

الملخص

يقع هذا المقال في ملتقى الطرق الجامع لمجالى اللسانيات والمصطلحيات. ذلك أنّ الموضوع يخصّ الخطاب اللساني بالدرجة الأولى، أو بالأحرى الخطاب حول وصف اللغة كما تسلّم جوزيت ري ديووف معالجةً إياه من زاوية اللغة الواصفة. سنتناوله بدورنا من منظور التطبيق المصطلحي الذي حظي باهتمامنا منذ عشر سنوات. لذا فقد لا يتعلّق الأمر فيه مباشرةً باللسانيات فحسب. هذا، وإن كان عملنا - تبعاً للعنوان المختار له - سيضطرنا إلى قلب كثير من صفحات احتفظت على كيان هذا العلم الذي أصبحت تقاليده راسخةً بشكل يسمح الآن للدرس المصطلحي أن ينظر في نتائج تفرّع اللسانيات نفسها تفرّعاً وُلد النزوع نحو إنشاء خطابٍ يمكن وسمه - من هذه الناحية - باللّساني، أي يتعلّق بما يترتب عليه من النزعة التّفريعية ذاتها، وكذلك من حيث الأسباب والتداعيات؛ مع العلم أيضاً أنّه يندرج في إشكالية حادة ومزدوجة المدخل، ولاسيما في شقّها المتعلّق بالحاجة الماسّة إلى إرفاق البحث اللّساني بالنقد.

الكلمات المفتاح: الخطاب اللّساني- اللّسانيات -المصطلحيات- اللغة الواصفة -التّفريع المفهومي- التّفريع المصطلحي-النقد المصطلحي.

Abstract

The present paper lies at the crossroads of two disciplines: Linguistics and Terminology. More specifically, it is concerned with the question of linguistic discourse, or more precisely the discourse on language, as would call the specialist J. Rey-Debove, material that she had analyzed from the perspective of metalanguage. We will approach it from the angle of the terminology concerns that we undertook over ten years now (see some contributions cited in the Arabic text). However, it will not examine only and instantly the single field of linguistics, since the issue raised concerns the matters inherent to the development of the latter and its impacts on the two stages of terms and concepts discussed fairly by our science, the terminology in other words. We'll see after the fact, and after about pages that introduced the elements of language and developed concepts and practices in the field, it was not without consequences on both levels mentioned here and on objects derived from them and we claim to have been far studying. Furthermore there is also the question of how to address the problems arising as to speak of a linguistic discourse would be different from the science of language itself, or rather the sciences of language if one prefers the term in vogue these last time.

Keywords: Linguistic discourse - linguistics - terminology - metalanguage - conceptual proliferation - terminological proliferation - critical analysis of terminology

مقدمة

لقد تفرّعت الدّراسات اللّسانية عبر القرن العشرين وبعده تفرعاً مذهلاً حتّى أضحيّ مجالها صعباً المراس. واستغرقت لتلكم الدّراسات أغلب النّشاطات العلميّة الأكاديميّة وغيرها التي يلاحظ أنّها لا تزال تُعِين في التدفّق مع التخصص والتفرّق. وذلك لما أصبح لها من صلة مباشرة بالعنصر البشري والكيان الاجتماعي، ثمّ إنّ ظاهرة الكلام بهذا المعنى مرتبطة بميادين واسعة من حياة البعدين الأخيرين. ولم يحدث هذا التفرّع من غير إنتاج نوع من خطابٍ لساني¹، نساءل هنا: إلى أيّ مدى يهمّ وصفه في الأقلّ على مستويين، هما: المفهوم والمصطلح، كما تقضي الدّراسة المصطلحيّة التي ننتهجها في هذا المقال ؟

ونفرض أنّه ليس من السهل الاضطلاع بهذه المهمة من غير الضلوع في المعطيات اللّسانية التي تهمّ معالجتنا هذه وهي التي نتصور أنّها أنتجت بالعربيّة وباللّغات الأجنبيّة - الفرنسيّة والانجليزية على أقلّ تقدير - وذلك ربّما نظراً لكونيّة اللّسانيات؛ إذ كما أفاد المرحوم مازن الواعر في إحدى قراءاته الاستيمولوجيّة، فإنّ اللّسانيات ذات أبعاد عالميّة² فبالتالي يظهر أنّه

ليس هناك ما يُبرّر - مع هذه الحالة - الركون إلى أمثلة مستقاة من دراسة لغة واحدة فحسب. وترتسم رقعة تأملاتنا الآتية بمشاطرة النظرة الاستيمولوجية الشاملة والأصيلة في طبيعتها التي أسّسها الاستيمولوجيون الأوائل وكما يتزعمها جان بياجي (Jean Piaget)³، وما نجد له صدىً في مجالات علمية أخرى على غرار كلِّ من علم الاجتماع وعلم الاقتصاد وعلم إحصاء الشعوب (الديمغرافيا)، التي تهتمُّ كلُّها باستنباط قوانين عامة يُمكن تطبيقها على حالاتٍ خاصةٍ لعلنا نكشف عمّا خفي من المسائل في هذا الشأن.⁴

ومن جانبي آخر، تتحدّد المشكلة بالنسبة لظاهرة التفرع التي نضعها في المحور الرئيسي لمعالجتنا هذه، فيما يُقيل عليه كلُّ فرع ناشئ من إنشاء مصطلحاته الخاصة إنشاءً جديداً، على الرغم ممّا يراد بها من مقابلة مفاهيم متواجدة سلفاً: يبدو أنّ هذا ليس أمراً متاحاً للجميع - أخصائين كانوا أم غيرهم. فهكذا تشقّ بحثنا هذا كَلِّه أطروحة الخطاب اللساني الذي يفرض أنّه احتلّ الموقع الذي كان ينبغي من خلاله أن يُسمّى (اللسانيات) فعلاً بدل التموّقع في سدة الخطاب الذي أصبح يميل بها تجاه الكتابة الحجاجية البحتة، ولاسيما في العالم العربي الذي أخذ يشهد ظهور كتب يعمّها هذه اللهجة الحجاجية الخطيرة. من هنا نكتفي في مقالنا هذا بوصف الظاهرة واضعين الإصبع على أسباب التفرع وتداعياته.

1. تفرع اللسانيات وأسبابه :

لقد لاحظ بعض اللسانيين أنّ حدّث تفرع اللسانيات إلى فروع لم يسبق لها عهدٌ بها قد لا يُجدي نفعاً إذا اكتفى أتباعه بتغيير تسمياتٍ وتعديلها واحدة تلو أخرى إلى غاية نشوء الفرع المزعوم أو المنشود: ما قد يؤدي إلى التضخّم المصطلحي بلا جدوى ولا معنى. وكذلك لا يتميّز العلم بمجرد استيعاب أفرع تكون قد ضمت إلى رحابه اصطناعياً، وذلك على الرغم ممّا عُرِفَت به اللسانيات من مردودها على الصّعيد المنهجي⁵. أمّا التفرع الذي يقتضيه التطوّر الطبيعي سواء كان سريعاً أم بطيئاً، فلا مجال لاستنكاره والتحمّل عليه، ولا يحتمل الجدل في جدواه؛ لأنّه يصبح حينئذٍ مؤشراً على وفرة الإنتاج وثرائه على جميع الأصعدة التسموية والمفهومية والنظرية والمنهجية والتطبيقية. لهذا كَلِّه بهمّ البحث في قضية التفرع أولاً من حيث الأسباب التي نراها تكمن فيما يأتي:

• صورنة اللغة وبنيتها

• أزمة المفهوم اللساني

• الحاجة التطبيقية

1.1 - صَوْرَتَةُ اللُّغَةِ وَبَنِيَّتُهَا :

أخذ التصريح المعني هنا يحصل بشكل لم يكن بإمكان التراجع فيه، منذ أن تم وضع مختلف اللغات الطبيعية المتاحة للدراسة في قوالب قواعدية (نحوية)، تحت إلهام ما يدعى صَوْرَتَةُ اللُّغَةِ وَبَنِيَّتُهَا⁶، ولضرورات أحكام علمية وتعليمية، وتحت مسوغاتٍ توثيقية أيضاً؛ وقد سبق لهذه الظاهرة أن عرفها تاريخ النحو وهو ما صار إلى مسوغ لقيام ثنائية (النحو العلمي والنحو التعليمي)⁷ هذا ما سجله معظم الباحثين الذين يميزون بين اللغات كأنظمة وبين عملية وصف هذه اللغات (وضعاً واستعمالاً) بجهازٍ مصطلحي (أي اللغة الواصفة) الذي هو في تجددٍ مستمرٍّ ما دامت تلك الأنظمة اللغوية في حاجةٍ ميسرة إلى مزيدٍ من الوصف والحصص والإحاطة باعتبارها تستمد من الاستعمال عناصرها الجديدة: استعمال اللسانيين لها في إطار عملهم الوصفي الدؤوب ذلك؛ مع العلم أن هذا الاستعمال يخلد إلى أهم مظهر من مظاهر الوعي المصطلحي وهو المعالجات المصطلحية. وكذلك بعدما اتضح أن اللغة بنية يمكن صورتتها في لغاتٍ صورية يكون لها فضلٌ كبيرٌ على شرح مختلف البنى اللغوية. وهو ما أسماه روبرت مارتان (Robert martin) أيضاً أنماط الكليات حفاظاً على إنسانية الدرس اللساني⁸.

فإذا انطلقنا من تعريف نزر قليل من مفهوم (البنية) على أنها ارتباط العناصر المكوّنة لموضوع ما ارتباطاً داخلياً وعضوياً ليس للجزء فيها دلالة ولا وظيفة خارج ذلك الموضوع الكل⁹، فالبنية بوصفها لغة ثانية تعني وضع مجموعة منسجمة من المعارف الإجرائية الصريحة الخاصة بلغةٍ طبيعيةٍ ما. كلُّ ما في الأمر هو أن تتحقق النظامية اللغوية المنشودة والمتحسّسة في دراسة الأنماط اللغوية بناءً على تلك المعارف المبنية بهدف معرفة شيءٍ عن بنية تلك اللغة. أما التغيرات الموجودة في تلك اللغة الموضوع فلا يسلم هو الآخر من البنينة، ذلك أنه ليس مسألة تغييرات حرّة أو عشوائية. وهي التغييرات التي أدركها التيار الأساسي من اللسانيين إلا أنه أقصاها من مجال التفكير والدراسة على أساس أنها كانت سطحيةً معتقداً أنها ليست جديرة بالاهتمام، وعصية على التمدّج الحسنه. ولكن على العكس فهي نظامية ومكتفية ومتكيفة اجتماعياً. ذلك أن التغيرات كما تذهب إليه اللسانيات الاجتماعية يمكن أن يصاغ في نموذج صوري هو الآخر، وأن تحليل التغيرات يزودنا بالاستبصار في آلية تغيير اللغة.

فهكذا صار حرياً بالفهم أن البنينة أي صياغة تلك المفاهيم الإجرائية - تستدعي التحكم في الجهاز المصطلحي المستلزم عن ذلك. ثم إن سوء استعمال قواعد اللغة التي تنجم عن تلك البنينة ليس هو الأمر الوحيد الذي ينتج عنه تضيق المعنى أو سوء بنائه وهو ما يمكن

إجماله في مصطلح الإبهام، لكن قد يُعزى السبب إلى سوء تطبيق القواعد الاجتماعية التي تُبنى عليها المفوضات ويتم تبادلها.

لهذا انبرت لسانيات الكلام حسب استعمال أنطوان كيليوولي (Antoine Culioli) تدرس الظاهرة على مستويين: علاقات المتحدث بملفوظه من حيث دوره ومكانته (وجوده) فيه وموقفه منه (لغة التعبير) والعلاقات التي يقيمه المتحدث بالمتلقي في إطار تبادل الحديث (فعل التعبير)¹⁰. ولهذا ينبغي أيضاً أن تعود كلُّ بنينة للغة وصورنتها. كائنٌ ما كانت بالفائدة على هذه الأخيرة بقدر ما تفضي إلى صياغة ما هو قابل للملاحظة والاختبار في نظامٍ من مقولاتٍ لسانيةٍ تؤول إلى نوعٍ من تراثٍ لسانيٍّ يتم الاستفادة منه لاحقاً مهما يلحقه من متطلبات النقد وضرورات المراجعة المرتبطة بالحاجة إلى التفرغ المذهبي والمدرسي. كما أضحى بإمكان التعبير رياضياً عن بعض الظواهر اللغوية في هيئة نماذج من دون الوقوع في تعارض مطلق مع النحو القديم مثلاً. وقد أُطلق على هذا التعبير والإجراء مصطلح الترييض الذي « تتجلى [من خلاله] قدرة كلِّ من العالم الطبيعي واللساني على مفهومة وترييض المبادئ والقوانين التفسيرية في نموذج تفسيري »¹¹. فالنموذج التوليدي التحويلي الذي طوره تشومسكي انطلاقاً من 1955 يعدّ، في كثيرٍ من جوانبه الاستيمولوجية والعلمية والتعليمية، كتوليفٍ للأنحاء التقليدية مع النحو البنوي¹². ثم صار نموذجاً تفسيريّاً علمياً. لقد سجّل تشومسكي هذه المفارقة في 1966 قائلاً: « النحو التوليدي التحويلي هو في جوهره طبعة حديثة وأكثر دقة لما عُرف في نحو بور رويال [Port-Royal] »¹³ وذلك مع التزامه. فيما يخصّ النحو البنوي اللسانيات البنوية. بخطّ تحفظه تجاه اعتبار دي سوسير اللغة رصيذاً مشتركاً ليس له تواجدٌ حقيقيٌّ خارج المجتمع. بينما للغة عند تشومسكي مركزٌ بل عضوٌ وظيفيٌّ يوجد في دماغ كلِّ فردٍ حيث تتنقش بنيتها فتُحفظ: ما يُسمّى بأطروحة أو مُسلمة اللغة كغريزة ومنظومة وظيفية (Langage comme instinct et système fonctionnel).

ولكنّ إذا كان نعوم تشومسكي (Noam Chomsky) قد أبدى شهادة صادقة على فضل الأنحاء التقليدية وأهميتها من حيث المحتوى، فهو ينتقدها من حيث الشكل: إذ بالنسبة إليه فإنّ القواعد والتعريفات التي صيغت في تلك الأنحاء إنّما صيغت بلغة واصفة غير دقيقة: بل من هنا يصدر جزءٌ من دواعي الدعوة إلى تيسير النحو. لذلك يرى أنّ الالتجاء إلى لغة واصفة دقيقة وواضحة. كالأنظمة الصورية المسخرة في المنطق والرياضيات. هو الطريقة الوحيدة التي تكفل صياغة قواعد دقيقة لا يشوبها غموضٌ ولا تعقيد. وهو كذلك ما يحتكم إليه أسوالديكرو (Oswald Ducrot) في نفس السنة (1966) حينما يسلم منطقيّاً أنّ « المقولة إذا صحّ تعريفها في اللغة التي يدرسها أيُّ لسانيٍّ فعليه أن يتمكن من تحديد كلِّ

العناصر التي تنتمي إلى تلك المقولة تحديداً آلياً (لربما حتى تلك التي لا تنتمي إليها) ¹⁴. القوسان يعينان أن هناك ما يمتنع عن التصنيف، لكن لا يمانع من يخوض في تلك اللغة التي يسعى إلى وصفها من أن يتحدث في الممنوع من التصنيف: هذا قد يحدث بوضع قيود تعريفية وتسميات ولو آنية ومؤقتة من حيث الشكل كما يدعو تشومسكي في البنى التركيبية ¹⁵. بل قد لا يُصدّق المرء إذا قيل له هكذا أخذ نموذج تشومسكي يشهد تطوراتٍ من ناحية أصوله الاستيمولوجية ومنهجه العلمي وهدفه التعليمي، إلى حيث يستأنف غيره طرح المشكلات مجدداً على هذا النحو الفاصل بين ما هو تعليمي من جنس الأنحاء التقليدية وما هو علمي من نوع النحو التوليدي التحويلي: « مادامت الأبنية النحوية تُفسّر بلغة الحياة اليومية التي رسّختها الأنحاء التقليدية، أو تحت شكل سلاسل الخانات كما في الأنحاء البنوية، فإن ذلك متيسرٌ في حدود تسخيرها في تعليمها كما هي للتلاميذ، لكن الأمور تتعقد [للأسف] عندما يأخذ اللساني في تناول القضايا المجردة الخاصة بالنحو التوليدي التحويلي» ¹⁶. ويمكن الجزم هنا أن النموذج التوليدي التحويلي إنما قام وتقرّعت إليه اللسانيات وتجزّأت انطلاقاً منه، بهدف التدقيق في صورته اللغة ومحاولة وضع لغة واصفة جديدة محلّ ما كانت تستعين به الأنحاء التقليدية التي لا تُرفّض في محتواها بل يسلم تبني هذا الأخير واعتماده، مع إعادة النظر في شكلها وغاياته. وإذا اختلفت التيارات التوليدية في عدد طبقة التحويلات ودور الدلالة في النماذج اللسانية المقترحة فإنها تتفق جميعها على أن النحو نسقٌ من القواعد الصورية المخترنة في القدرة الإنسانية. لذا فهو لا ينحصر في مستوى دراسي دون آخر، بل يضمّ جميع المكونات الفرعية التي غيرت هيكلتها بتغير الاقتراحات التوليدية ¹⁷. وكذلك تُسلم جوزيت ري ديبوف (Josette Rey-Debove) بصحة هذه الحقيقة حيث ترى - بصفتها منظرّة للغة الواصفة - أن تلك الجمل الواصفة (التي يُستعان بها في تلك الأنحاء التقليدية والبنوية معاً) تحتوي عادةً كلماتٍ موضوعاً خصيصاً لوصف اللغة الطبيعية. كما ترى من جانبٍ آخر أن المصطلحية اللسانية تنقسم إلى كلمات تابعة للغة العادية التي تشمل ما أسمته (Mots mondains) ك (adjectif, déclinaison, illisible, dire, grammaticalement) وكلمات هيمن اللغة العارفة تُدمج ضمن الكلمات الواصفة (Mots métalinguistiques) على غرار مصطلحات (Adverbe, génétif et transformation) ¹⁸ يبقى أنه عندما تبلغ المصطلحات الدرجة الثانية من الوضع (اللغة العارفة) يستدعي الأمر إرفاقها بتعريفاتٍ، ولاسيما حينما يقع الاختلاف في المفهوم ويظلّ المصطلح نفسه. وذلك كما حدث للنحو التحويلي التوليدي ذاته فيما يخصّ مصطلح (Paraphrase) الذي تداعى حول مفهومه أتباع النحو التحويلي فتفرّعوا إلى مدرستين:

1. مدرسة بانسيلفانيا (Ecole de Pennsylvanie) بزعامه هاريس وهيتز (Hiž)، و2. مدرسة كامبريج (Ecole de Cambridge) تحت قيادة تشومسكي. فشكّل المصطلح موضوع اختلاف بين المدرستين فيما يتعلّق بالمفهوم الذي يدلّ عليه والنظريّة التي تفسّره¹⁹. فلا يُكتفى حينئذٍ بالرجوع دائماً إلى اعتماد المعنى اللغوي الذي يشكّل سبباً من أسباب حدوث التعدّد الدلالي « إنّ هذا النمط من التقسيم يتمظهر أيضاً عبر التعدّد الدلالي للكلمات: فكلمة conjuguer، مثلاً، تحمل معنى مشتركاً هو (جمع أو ضم) [« réunir »] ومعنى آخر هو من نصيب اللّغة الواصفة (إجراء التصريف) « conjugaison » « faire une ». فبعض الكلمات تنتمي بفضل معنى ما إلى المعجم الواصيف وينتمي بعضها الآخر بموجب معنى آخر إلى المعجم العادي²⁰.

ويشاطر فرانك نوفو (Franck Neveu) هذا التحليل إلى غاية أنّه عاد إلى استعمال المقولة التقليدية: الكلام على الكلام بالكلام (وبما ليس في كلامنا). ولتوضيح ذلك بلغة المصطلحيات: أي الوصف باللّغة العادية التي تؤوّل مع الوضع بين الأخصائيين في نفس المجال إلى لغة واصفة. لكنّه يواصل كلامه بالقول إنّ هذه اللّغة العادية الواصفة قد غالت في الانزياح بعض الشيء إلى حيث تشكّلت مصطلحيّة تبدو غريبة إلى حدّ ما على كثير من النّاس²¹. لعلّ هذا ما يقصده نايف خرما حينما يقول:

«إنّ المصطلحات الفنية (اسم / فعل / صفة / ضمير الخ) التي تسمى بها أجزاء الكلام المختلفة، ليستكلّها كلمات مستعملة استعمالاً عادياً بين أصحاب اللّغة وهذا ينطبق انطباقاً تاماً على اللّغة الإنكليزية مثلاً فالكلمات (adverb, adjective, verb, noun الخ) ليست من مفردات اللّغة العادية، بل هي مصطلحات خاصة مستعملة في التحليل اللغوي (يشبه هذا في اللّغة العربية المصطلحات التالية إلى حد ما: مفعول لأجله، تمييز، حال، نعت الخ) ولذلك فإننا يجب ألا نستعمل هذه التعابير للدلالة على ذلك الجزء أو تلك المجموعة من الكلام التي تمّ تصنيفها سابقاً في لغة معينة بالذات. بل يجب أولاً أن نقوم بالتصنيف بطريقة علمية ونحدد المعايير التي نستند إليها في تصنيفنا، ولا يهم بعد ذلك أن نستعمل التعبير القديم للدلالة على تلك المجموعة التي تمّ تصنيفها»²².

وهو ينطلق في ذلك من قناعته أنّ بعض علماء اللّغة المحدثين « قد أخذوا على اللغويين التقليديين استخدامهم للمعنى كأحد المعايير لتحديد ذلك الجزء من أجزاء الكلام الذي تنتمي كلمة ما إليه »²³. وبينما يربط بعض اللسانيين المتأمّلين في مصطلحيّة علمهم تلك المصطلحات بصدف الاكتشاف سرعان ما دقّق جول ماروزو (Jules Marouzeau) النّظر في هذا الاعتقاد حيث يرى أنّ المصطلحيّة التي نشأت في البداية بمحض صدف الاكتشاف

أصبحت تختلف عن تلك القوائم التي تصدر عادةً في نهاية الأمر بعد عملية الجرد وبعدها تركن بعض المفاهيم إلى شيءٍ من الاستقرار²⁴. وممّا يساعد على هذا الاستقرار التعليم ولاسيما في الوسط الجامعي بوصفه عاملاً من عوامل التتميط الذي يمسّ أسماء الأشياء كما المفاهيم المستخدمة عند المختصين إلى أن تصبح منظومة قابلة للدراسة النظرية والصيغات الرياضية.

وقد كان لويس يلمسلف (Louis Hjelmslev) صاحبَ فضلٍ في توطين الدرس اللساني العام على الصياغات الرياضية المساعدة على ذلك التعليم. وذلك أن «اللغة في نظره (بنية) أو نسيج وحدها أو كلُّ مكتفٍ بذاته، يتطلّب أدواته الخاصة في التحليل [...] لكنه [يلمسلف] اعتبر أنّ مهمّة عالم اللغة هي إنشاء نظرية تكون بمثابة ضرب من الجبر بالقياس إلى آية لغة»²⁵، ومهما يكلفه ذلك من إعادة الأنسقة والبنينة (Restructuration). وقد عُرف عن يلمسلف التصرف الأخير في مجال اللسانيات حيث سعى مثلاً إلى تعويض التقسيم الثنائي (للدليل) بتقسيم ثنائي - رباعي (يتجاوز الدليل)، ينقسم بموجبه التعبير والمحتوى ذاتهما إلى شكل وجوهر. فأزاح بذلك الدليل شيئاً ما لفائدة الشمولية. ولعل الدافع إلى إعادة الأنسقة والبنينة هذه في واقع الأمر، هو إبراز الاختلافات: إن علوماً لسانية تشغل أساساً على شكل المضمون كما تدلّ على ذلك، فضلاً عما سبق، صفتها الأولى الدلالة البنيوية كما طوره غريماس (Algirdas Julien Greimas) بينما تشغل آخرها على شكل التعبير²⁶.

وكذلك غلب على إميل بنفنيست (Émile Benveniste) التطلع إلى بناء جهازٍ صوريٍّ من شأنه أن يحكّم أمر الملفوظات الناتجة عن عملية التلفّظ التي يصعب التحكم فيها. علماً أنّ تلك الملفوظات إنّما تنتج في سياقاتٍ متباينة لا سبيلَ إلى توقعها بسهولة مهما يفلح الدارس في وضع ذلك الجهاز الصوري أو افتراضه²⁷؛ وهو المشكل الذي واجهه كلُّ من نزع النزعة البنيوية في وصفه للغة. فهكذا كلّما بدت لبنفنيست فكرةً جديدةً في هذا الشأن عمد إلى تمييزها مصطلحياً كما يدنو إليها من حيث تعريف مفهوماها وأطر ذلك كله بجهازٍ صوريٍّ يتماشى والنظرة الاستيمولوجية التي يتموقع بداخلها. هكذا إلى أن أصبح صاحب فضلٍ في التأسيس لنظرية التلفّظ. ثمّ إنّ الصّورنة كمنهج لتنظيم اللغة وتصنيفها تقدّم صورة مكبّرة منظورٍ إليها من بعيد تتجسّد فعلاً في وصف اللغات الخاصة وفي تحليلها. وذلك أنّ - حسب الأخصائيين في اللغات الصورية - فإنّ هذه الأخيرة لغة مشتركة بين كلّ العاملين في ميدان اللسانيات تحسم التواصل حتى بينهم. ذلك أنّ كلّ لسانيٍّ لا بدّ أنّه متخصصٌ في جانبٍ من جوانب اللغة: المركب الفعلي، المركب الاسمي، الأدوات. وذلك وفق الأطروحة التي يكون كلُّ منهم قد قدّمها لما كان على قيد التكوين. وقد يختلفون في لغة الأم، هذا انجليزي

المنشأ وذلك عربي وآخر فرنسي. لكن هذه الخصوصيات والتدقيقات لا تمنع أحداً من أن يواصل استكشافه للغة عبر ما يلتقون كلهم حوله وهي اللغة الصورية التي يتزودون بها²⁸. ثم إن الاعتقاد بدور الصوّنة في تطوير البحث اللساني وفي تفرع اللسانيات ليس وقفاً على الدرس اللساني الغربي. إذ لا يزال هناك باحثون عرب يرون في اللسانيات إعادة تنظيم للدرس النحوي العربي. حيث يذهب محمد الحناش إلى أن « دور اللسانيات الحديثة، هو إعادة هيكلة قواعد النحو العربي (بمفهومه الواسع طبعاً) من منظور جديد، فتقدمها بطرق أخرى تكون أكثر ملاءمة مع التطور الذي حصل في المجتمع العربي. وهذا المنهج لا يعني الانقراض من قيمة التراث اللغوي (اللساني) بل تأكيد لقيّمته»²⁹. ولتعضيات الصوّنة دائماً يسعى بعض اللسانيين العرب إلى نقل المناهج الغربية وتطبيقها على العربية آخذين بعين الاعتبار علم النحو العربي بكيفية لا تخلو من الرغبة في تفرع الدرس اللساني العربي لكن تُوحي منهجيتهم بأنهم يكتفون باستبدال مصطلحات حديثة بأخرى قديمة: « يشير التقليد اللغوي إلى تصرفات نحوية خاصة بالفعل وفاعله مجموعين. فمثلاً في ما يتعلّق بدراسة الجملة القائمة ضمن جملة أخرى يقول التقليد اللغوي إن الفاعل وفاعله في الجملة المكتملة يحتلان موقعاً نحويّاً معيّنًا. تجدر بنا الإشارة، هنا، إلى أنّ اللغويين الكوفيين يقولون إنّ الفعل والفاعل يعملان معاً في المفعول به. يتحصّل من الملاحظات السابقة وضع الركن الاسمي الفاعل ضمن ركن واحد يحتويه إضافةً إلى الفعل»³⁰.

فهكذا أصبح النحو العربي كتراث شامخ - أو كتقليد حسب تعبير ميشال زكريا - يجابه عند الباحثين العرب في ظلّ البحث اللساني الحديث ظواهر تختلف شيئاً ما عن وضعيّة أنحاء اللغات الغربية حيث نجد الغربيين يعيرون للتربيض اهتماماً بالغاً بينما يدعي الباحثون العرب سلوك نهج التجديد لكن من غير الأخذ بأسبابه. ومن هذا النوع من التجديد ما كان يرمي إليه رواد تيسير النحو العربي من خلال تصريح بعضهم بإجراء قراءات (معاصرة) لهذا النحو كما يؤكّد ذلك شوقي المعري في مقدّمة كتابه قراءات معاصرة في تيسير النحو العربي: «إنّ في هذا الكتاب قراءات نحوية معاصرة [...]»³¹. وعندما قدّم مثلاً على تلك القراءة قال: « [...] أما أسلوب الشرط فقد وقفت بدايةً على تحديد المصطلح »³². فيستهلّ بحثه حين تناوله لهذا المبحث بطرح مشكّلة اللغة الواصفة مستفهماً: « [...] تحديد المصطلح (جملة أم أسلوب ؟) [...] فما زلنا تختلف على تسميته: هل هو أسلوب الشرط، أم جملة الشرط ؟ »³³. فيخصّص لهذا الموضوع مقدّمة مطوّلة نوعاً ما (ثلاث صفحات على ستين صفحة) مع معالجة مصطلحية تحتلّ صدارة كلّ مدخل إلى أدوات الشرط. هذا كلّه لكي يظلّ وفيّاً لما أصدره من رأي يقول إنّ مسألة كثرة القواعد التي غالباً ما تؤدّي إلى توسيع

حجم النحو العربي لا تشكّل - في رأيه - مشكلاً وجيهاً: «ليس القصد منها لقراءات نحوية معاصرة [الوقوف عند محاولات الآخرين التي درست وفُدمت بل هي قراءات لنماذج من الأبحاث التي كثر فيها الخلاف النحوي وكثرت القواعد النحوية، وقد وجدت أنّ كثرة القواعد ليست خطأ، أو أنّها تجعل البحث صعباً، يجب أن يُحدّف منها شيء لتكون سهلة التداول فالفهم، ولم يكن يوماً الحجم مقياساً للصعوبة أو السهولة »³⁴. بل إنّ عبد القادر الفاسي الفهري يوعز زيادة اللسانيات في مجال العلوم المعرفية، إلى الدقة والوضوح، وكذلك استعمال نماذج أكثر صورة وذات أبعاد مفهومة على المستوى الرياضي والحاسوبي، حيث يؤكّد قائلاً:

« لا أحد يمكن أن يشكك اليوم في الدور الهام الذي تلعبه اللسانيات في زيادة مناهج البحث وإقامة أصول المعرفة، ليس في اللسانيات وحدها، بل في مجال ما أصبح يعرف بالعلوم المعرفية، وهذه الريادة أساسها الدقة والوضوح، وكذلك استعمال نماذج أكثر صورة وذات أبعاد مفهومة على المستوى الرياضي والحاسوبي. إن أساس هذه المكانة هو تطوير النماذج الرياضية والحاسوبية والوضوح الاستيمولوجي. اللسانيات اندمجت في عدد من العلوم البيولوجية أو النفسية أو الأنثروبولوجية إلخ، في محاولة جادة لوضع خريطة استيمولوجية تجعل اللسانيات تتفاعل مع العلوم الأخرى »³⁵.

وكذلك يحدد مصطفى غلفان يوعز هدف ما أسماه اللسانيات النسبية في المحافظة على النمطية، فيقول: « هدفها [اللسانيات النسبية] هو المحافظة على النمطية؛ وذلك بإقامة نماذج نحوية نمطية بعدد الأنماط اللغوية الممكنة منطقياً والمحقة واقعياً، وعليه سيكون مبدأ التتميط »³⁶.

فهذه إذن بعض المفارقات التي تتطوي عليها سنّة الميل إلى صورته اللّغة وتبينتها. فبينما يترجى أصحابها بلوغ بهما أدنى ما يمكن الاتفاق حوله في مجال اللّسانيات بصورة ميسّرة بعيداً عن الجدل العقيم، نجدهما أحد أسباب نشوء الاختلاف في المصطلحات إلى غاية التفرّع والانشقاق وظهور التعقيدات الفنية مجدّداً. والحال إنّ ما يجعل المصطلحات اللّسانية مليئة بالمفارقات - إلى هذه الدرجة حيث الاختلاف - هو ابتعادها من الاصطناعية كما جاء في نصّ إيدي رولي (Eddy Roulet) السّابق: ما يعني اقترابها من اللّغة الطبيعية من جهة، ووجود هذا التقارب مصدر إشكال - من جهة أخرى - حيث أنّ المفهوم اللّساني مقرب إلى المتعلّم والجمهور باللّغة التي تعودها دون أن يحظى من المفهوم بسوى نسبة قليلة ممّا تؤدّيه تلك التسمية في اللّغة العامّة. من هنا اعتبرت المصطلحات اللّسانية أقلّ عموماً مقارنةً باللّغة الواصفة ذلك أنّ اللّغة الواصفة لا تشكّل كلّها من المصطلحات بل إنّ جزءاً من هذه الأخيرة

تابعة للغة العادية لذا لا تشاطر جوزيت ري ديبوف رأي غريماس (وكورتيس) الذي يرى أن المصطلحات يشرح بعضها البعض وبالتالي فاللغة الواصفة مكوّنة كلّها من مصطلحات³⁷. وكذلك ينبري سيلفان أورو (Sylvain Auroux) مُصراً - بحكم تكوينه الاستيمولوجي³⁸ - على مناقشة بعض المبادئ المسلّم بها في مجال اللسانيات دافعاً لملاسات يرى محقّقاً أنّها طغت ولا تزال وتجبرت بغير هوادة؛ علاوة على ذلك، فإنّه يدافع عن فكرة سيادة الكلام - وكذا الخطاب - كاستعمال فردي (نفسى حركي) ونشاطٍ تواصلٍ وجماعيٍّ بل مجتمعيٍّ تداوليٍّ متجدّد، على اللغة كنظامٍ قارٍّ فحسب. بل يرى أنّ هذه الأخيرة هي التي تستقي من الأول الرصيد الذي يجعلها عرفاً اجتماعياً وليس كما شاع اعتقاداً بتبعية الكلام الدائمة للغة باعتباره انعكاساً لقواعدها، ما قد يفتح المجال لمعاكسة المسألة - عن طريق التفتيد - بحيث تصبح وحدات اللغة هي العاكسة (أيضاً) لتصورات الأفراد للعالم. ولكن لا ننسى أنّ الخيار اللغوي الواقع على حساب الخيار الكلامي كانت وراءه مسوغات منهجية من قبيل المطالبة بدراسة الحدث اللغوي من الداخل ذلك أنّ الخيار الكلامي يستدعي - لا ريب - إدخال البعد الفردي في عملية الوصف والدراسة وهو ما يجعل هذه الأخير بالكاد مهمّة مستحيلة³⁹.

على كلّ يمكن الرضا إلى حدّ الآن - وإلى حدّ ما - بالفكر الجدلي الذي لا بدّ أن يخضع له كلّ من سيتداول على معالجة هذه القضية الصعبة والمعقدة رغم ما يبدو عليها من البساطة المغرية: وهو ما يفعله الباحث بما يوحي به العنوان الذي اختاره لمقاله (من اللغة إلى الكلام = De la langue à la parole) ما يعني الدعوة الضمنية إلى بذل مزيد من العناية بالكلام عقب العناية المفرطة التي حظيت بها اللغة في ظلّ اللسانيات، ذلك أنّ اللّغة متشعبة بالأشكال التي يضعها الأفراد عبر الكلام فتصير نماذج وقوالب وقواعد ومتشعبة بما يُزعم من أنّه من قبيل هؤلاء.

ويذهب الباحث كذلك إلى أنّ اللّغة ليست مجرد قائمة مختومة من اصطلاحات كما قد يتصوره المنظّرون الأكثر تأثراً بالمنحى اللساني الذي يشكّل العمود الفقري لكل المواد العلمية التي صارت بدورها تُعنى خصوصاً بالكلام والمحادثة والتلفظ وبالتالي الخطاب، من اللسانيات الاجتماعية والتداولية ونظرية التلفظ ونظرية أفعال الكلام بل حتى الأسلوبية في إطارها الطبيعي التعبيري (شارل بايي) أي في مقابل الاتجاه النقدي، وكذا اللسانيات الإثنية في بعدها البشري الجغرافي وصولاً إلى تحليل الخطاب الذي إن لم يذكره الباحث بصريح العبارة فهو بارز من حيث ما يدعو إليه من ضرورة استحداث إجراءات بحثية تلامس الظواهر الكلامية الملموسة⁴⁰. وذلك أنّ الانطلاق من مدوّنة محدّدة يُعدّ بمثابة وضع مُسلّمة مؤدّها أنّ

تلك المدونة إنما تقوم على قواعد نحوية حصرية خاصة، وأنه لا يمكن التأكد من صحتها إلا في إطار تلك المدونة التي لا بدّ أنّها مغلقة، ويعني ذلك الخوض في نحو احتمالي افتراضي⁴¹. ثمّ هذا فرانسوا راستيه (François Rastier) في انتقاده لمصادرة الفرق بين (الملكة والكفاءة) التشموسكية يقول إنّ اللغة لا يمكن أن تكون سابقة على الكلام⁴². هو ما يجعل اللغة في الحقيقة غير متجانسة (Hétérogène)، كما يقول دي سوسير، أو هي ظاهرة عارضة (épiphénomène / epiphenomenon)، بتعبير تشومسكي ذاته. والمعرفة اللغوية تدخل فيها أشياء كثيرة مما نتخيّله وما لا نتخيّله⁴³.

ولكن ليس بمجرد ما يصير الأمر إلى الاختبار فيطرح جانباً ملفّ الصّورنة (Formalisation) الذي تأخذ به اللغة عادة. فهذا عبد القادر الفاسي الفهري يقول: « لا أشاطر هنا موقف عدد من اللسانيين الذين يعتقدون أنّ الصياغة الصورية أو نظريات التمثيل ليست ذات محتوى تجريبي، وبالتالي لا تحتاج إلى بالغ اكتراث، وإن كنت اعتقد أنّ نقل عدّة تعميمات أو مبادئ من نموذج إلى آخر شيء ممكن، وحاصل بالفعل⁴⁴ ». وذلك على إثر تصريحه بالآتي: « فوصف ظاهرة لغوية يقتضي أحياناً اللجوء إلى أنساق مختلفة من القواعد، تضبطها مبادئ مختلفة وبسيطة فيما يبدو، ولكن الواصف يحتاج إليها مجتمعة. هذا الاتجاه في تصور العلاقة بين مكونات النظرية والطريقة التي تعمل بها دعوى بالقبولية (modularity).

وضروري أن يقوم اللساني ببناء نظرية صورية للتمثيل النحوي، تحدّد فيها المفاهيم الصورية وأنماط القواعد الصورية الممكنة، إلى جانب النظرية التي تحدد جوهر المبادئ اللسانية والأوصاف النحوية التي نحتاج إليها لتحليل اللغات الطبيعية. وهذه النظرية التمثيلية ذات أهمية قصوى، لأنها تقدّم الإطار الضروري والكافي للتعبير عن التعميمات القائمة في اللغات. ولذلك فإنّ عدم كفاية النظرية التمثيلية الصورية يؤدي في نفس الآن إلى عدم كفاية ما يرد في جوهر النظرية⁴⁵.

2.1- أزمة المفهوم اللساني:

إنّ التزايد المجاني في التسميات قد يدلّ على أزمة داخلية تمسّ المفهوم بالدرجة الأولى، ذلك أنّه إذا وصل أيّ علم إلى نقطة حيث يطبعه العطل في عجلة تطوّره، أخذ ينمي من مجال ألفاظه ويوسّعه توسيعاً بدون مبرر فعليّ، أي لا لاحتواء مفاهيم تلوح هناك ضرورة لإدماجها في مادته. لصلتها بموضوعه أو لوجود مفاهيم في طرف آخر لا يمكن تجاهلها. لكن لمجرد ضمان البقاء، إن لم نقل احتكار الساحة الفكرية الثقافية العلمية. كما يلاحظ كثير من الاستيمولوجيين. أما حينما نكون إزاء ورود حالة مؤداها أنّ أيّ تحوّل يجري على الصعيد المفهومي يؤدي إلى تحوّل آخر هو صدى للأول قد يحدث إن على المستوى التطبيقي أو على

المستوى التسموي، فالأمر - لا محالة - لا يعدو إلا أن يكون طبيعياً ومستساغاً إلى حدٍّ معقول: لهذا صار الرصد المفهومي والتسموي معاً جزءاً من انشغال المصطلحيين الذين لم يترددوا للتصدي له لعلهم يُوققون في تبين معالم ذلك التطور. وقد حدث ذلك بالفعل حينما ظهرت فروعٌ متعدّد الاختصاصات ومتداخل المواد العلمية تلتقي كلّها عند اللسانيات مدعوة بحسب الاختصاص الذي دُفِعت إليه هذه الأخيرة - أو بالأحرى استُجدت بخدماتها⁴⁶ - كاللسانيات العصبية (Neurolinguistique) واللسانيات الإكلينيكية (Linguistique clinique)، واللسانيات البيولوجية (Linguistique biolinguistique)، واللسانيات النفسية (Psycholinguistique)، واللسانيات الاجتماعية (Sociolinguistique) وكذا اللسانيات الحاسوبية (Linguistique informatique). وقد رافق ذلك انقلابٌ في المفاهيم وآخر في التسميات⁴⁷. وفي هذا يقول محيي الدين محسب وهو يرسم مخطّط هذا الانقلاب من نقطة بدايته:

« لقد أصبح البحث في اللغة في العصر الحديث يحتلّ مكاناً مرموقاً في دائرة اهتمام الفكر والعلم. ومن ثمّ تداخلت عدّة علوم وتضافرت في سبيل الكشف عن جوانب تلك الظاهرة المتفرّدة: ظاهرة اللغة. ومن الواضح أنّ نظرة متعمّقة إلى الخطوط العامّة في هذا السياق المعرفي تكشف عن مؤشّراتٍ واضحةٍ لمركزيّة اللسانيات وتفاعلاتها التي تتضوي تحت ما شهدته النصف الثاني من القرن العشرين من ظهور موجة معرفيّة أُطلق عليها موجة (العلوم المتداخلة الاختصاصات) [...] في قلب هذا الميل إلى التكامل كانت اللغة هي البؤرة الجاذبة؛ وذلك بسبب الإدراك الحديث لمركزيّتها في تشكيل تلك الظاهرة التي تسمّى (الإنسان). ومن ثمّ انخرط علماء الاجتماع في دراسة الطبيعة الاجتماعية للغة، ولدورها في قيام مجتمع ما، أو جماعة ما، وفي تحديد أنماط علاقات الفاعلين الاجتماعيين. وبدأ علماء النفس تُشغلهم زاوية تأثير اللغة على مجمل مظاهر التنظيم السلوكي، والعمليات النفسية المختلفة كالإدراك والتفكير والذاكرة [...] وكان لتأزر اللسانيات مع العلوم الأخرى أثرٌ كبيرٌ في تشكيل نظريّة اللغة وتمحيص مفاهيمها. وعلى سبيل المثال فقد كان من نتيجة هذا التأزر نشوء هذا التداخل الاختصاصي المائل في علوم مثل: اللسانيات البيولوجية biolinguistics، أو اللسانيات العصبية neurolinguistics، أو اللسانيات الإكلينيكية clinicalinguistics، أو اللسانيات النفسية psycholinguistics. وربّما كان سوق التعريفات التي يقدّمها ديفيد كريستال لهذه المصطلحات في قاموسه (اللسانيات والصوتيات) ملائماً لإعطاء فكرة أولية عن طبيعة الاشتغال المعرفي الذي تتطوي عليه تلك العلوم»⁴⁸.

وهذا التداخل في الاختصاصات التي استقطبتها اللسانيات - فاجتمعت كلها تحت لوائها - يفرض شيوع الظاهرة المسماة انتقال المفاهيم من مجال إلى آخر. لكنها تستدعي - من جهة أخرى - حصول المعرفة بكل المجالات التي يتم انتقال المفاهيم بينها والاطلاع على المشروع الذي يوازئها والمكوّن من التطبيقات الممكنة⁴⁹.

وهذا ما كشفت عنه كذلك ليلي المسعودي حينما رصدت انتقال المفاهيم ومعها التسميات بين مجالي الطب والصوتيات؛ فأجابت عن جملة من أسئلة كانت قد أحسنت طرحها، على غرار: «كيف يُستخدم المصطلح العلمي في غير مجاله؟ وهل يُنقل المصطلح معنىً ومبنىً؟ هل يُحفظ به دليلاً ومفهوماً في هذا الاستعمال؟ هل يطرأ عليه تغيير في هذا الانتقال؟ وهل توجد مصطلحات أخرى تنافسه في المجال المنقول إليه؟ وألا يحدث هذا الانتقال بليلة واضطراباً في الاتساق الداخلي والتماسك المفهومي للشبكة المفاهيمية من حيث تقطيعها و تسلسلها الترتبي. وهل في هذا الانتقال إغناء وإثراء المصطلح أو إنه تفقير وتقليص وأحياناً تحوير لمفهومه؟»⁵⁰. والحال إنه كثيراً ما لوحظ أنّ قسماً ما من التسميات - وما يُزعم من المفاهيم التي تدلّ عليها - لا تمثّل إلاّ مرحلة عابرة في تاريخ اللسانيات، قد تكون اختبارية أو بالأحرى انتقالية، كما هي الدراسات التي كانت سندا لها وما تكون قد انفتحت عليه من العلوم الأخرى: فبالتالي يبقى من الغرور أن يتم ربط مصير علم بكامله بما لا يمكن إلاّ أن يُصنّف في عداد حدّث الدراسات الحادثة في المرحلة الانتقالية. ثم تبقى أمامنا صعوبة أخرى وهي أهمّ الصعاب والمتمثلة في التطور الدلالي للمصطلح. فقد يستعمل المصطلح لفترة ونتيجة التغيرات التي تحصل للعلم والظروف المحيطة به ومجموعة المؤثرات التي قد تمتدّ إلى موت المصطلح وانقراضه أو استبداله بمصطلح آخر أو إلى تغيير دلالاته التي كانت عليها. أما قضية موت المصطلح فلا تمثّل خطراً كبيراً إذ أنّ ميلاد مصطلح وموت آخر دليل على قدرة الأول على التعبير الكامل على الدلالة المرادة وانقراض الثاني دليل على عدم وفائه بالدلالة المرجوة منه.

3.1- الحاجة التطبيقية:

لقد وقع تفريع الفروع اللسانية في حدّ ذاتها إلى ما هو نظري وما هو تطبيقي، وقد حصل ذلك بالنسبة لفرع اللسانيات الاجتماعية الذي تولّدت عنه مادة السياسات اللغوية. علماً أنّ الفرعين يعملان كلاهما في كنف ما يدعى علوم اللسان. وفي هذا يقول لويس جان كالفّي في مستهلّ الفصل المخصّص للسياسات اللغوية منبهاً: «إنّ أهمية علم لا تُقاس بقدرته التفسيرية فحسب، بل كذلك بفائدته ونجاعته الاجتماعية. بعبارة أخرى، تقاس بإمكانيته

التطبيقية»⁵¹. ولا يزال يقع التفرع أيضاً بإيحاء من بعض الباحثين المجتهدين الذين لا يتورعون عن توظيف حشدي من تسميات تحريضية هدفها الحرص على تسجيل ضرورة التفرع مبدأ ك علوم اللسان المغرية والشائكة في آن - كما سيظهر لنا عن قريب - واستجابة لدعوة مواصلة البحث عن حلول للمفارقة الاستيمولوجية القائمة والمتمثلة في تعدد أوجه اللسان وضرورة توحيد (علم اللغة) ووضع حد فاصلي بين ما هو لغوي وما هو خارج لغوي⁵². كما يقع الإكثار من التسميات على حساب المفهوم الذي نلفيه عادة وهو لا يزال في مرحلة المخاض، بدواعي تطبيقات أي علم وتواجده ضمن مجالات معرفية متنوعة. هكذا شهد التفرع موجته العارمة مع استجابة الدرس اللساني لمقتضيات العصر الذي اكتسحته التكنولوجيا فظهر نتيجة ذلك فرع رئيسي هو هندسة اللغة (Language engineering) تشعب بدوره إلى فروع ثانوية. حيث تداخلت اللسانيات النظرية مع علوم الحاسوب في ما عرف باللسانيات الحاسوبية⁵³.

فهذا نبيل علي أحصى من موقعه (اللسانيات الحاسوبية) ما لا يقل عن أربعة عشر مجال متفرع عن تلاقي اللسانيات وعلم الحاسوب⁵⁴. ويقدم تعليله على هذا المنوال:

« لقد حققت تكنولوجيا اللغة درجة عالية من النضوج والتعقد مهدت لانسلاخ هندسة اللغة (Language Engineering) عن الشق النظري للسانيات الحاسوبية لتستقر كفرع أصيل من فروع (هندسة المعرفة)، وبغض النظر عن تطبيقات تكنولوجيا اللغة [...] فاللغة في حد ذاتها موضوع مثير للتناول الهندسي وذلك بهدف السيطرة على منظومة اللغة التي تتسم بالتعقد والتعدد والتشابك والدينامية، وهي المنظومة التي ما زالت - وربما ستظل دوماً - دون السيطرة النظرية البحتة، الأمر الذي يوجب التدخل الهندسي لسد فجوات التنظير واستغلال الممكن والمتاح دون انتظار لا نهاية له للأكثر اكتمالاً وتأصيلاً»⁵⁵.

ومن عواقب الإفراط في التطبيق الوقوع في الحشو: من هنا يقف جورج مونان مثلاً موقفاً حذراً إزاء كتابات رولان بارط التي هي - على حدّ تعبير أحد منتقديه - إنما تصلح أكثر كيوميّات (Chroniques) تقوم مجلات الموضة بنشرها، بل سبق لها أن قامت بذلك⁵⁶، والذي يبدو أنه يسخر مفاهيم لسانية كانت عنده لا تزال تتعدّد تعدداً سافراً، إذ يجده جورج مونان كثير الاستعمال لمفاهيم لم يستوعبها كما ينبغي، وذلك نظراً لكونه يجمع بين مرجعيات نظرية متنوعة كالفلسفة وعلم النفس وعلم الاجتماع واللسانيات والسيميائيات والنقد الأدبي والإناسة⁵⁷، ويرى أنه لا يمكن تناوله علمياً؛ لعله يريد أن يقول إنه يتعدّر معه وضع مقاييس علمية تتحدّد وفقها صحيح الأحكام النقدية من باطلها، تلك الأحكام التي كان رولان بارط يطلقها بحرية جريئة؛ ويواصل جورج مونان هكذا تحامله على من كان من وراء ترويح لما يطلق عليه بـ (النقد الجديد)، بالقول إنه ينتقل من مجال إلى

آخر لا بدافع استسلامه لتعددية الاختصاصات. لأن ذلك التنوع النظري هو كل شيء ما عدا ما يمكن أن يسمى الطابع التداخلي للاختصاصات⁵⁸ (Interdisciplinarité) ويعزى إليه. بقدر ما ينم عن خيبة أمل تصيب كل من لم يسعفه الحظ أن يمارس الكتابة الإبداعية، لهذا كله غلب على كتاباته النقدية حشو في جهازها المصطلحي أتبع تعقيداً في نظامها المفاهيمي.

تداعيات التفرع المصطلحية والمفهومية:

إن النتيجة المنطقية (النظرية) التي سنختبرها عملياً بتحليلها أدناه والتي تترتب عن مثل التصرف الموصوف في الركن أعلاه والذي يعد قسرياً في نهاية المطاف، هي المشكلة المركبة الموسومة بالتضخم التسموي والتكرار المفهومي؛ وهو صدى غير طبيعي لمقولة واقع تمدد جهاز اللسانيات التسموي وتوقع تجدد نظامها المفهومي. إن القضية قد تبدو بسيطة، يكفي للباحث أن يعمد إلى وضع بدائل لكي تكون شؤون أية نظرية لسانية مثلاً أكثر ترتيباً وأحسن حال، لكن الركام التسموي قد يعكّر الرؤية، ويؤدي انجرافها عن مجراها المعتاد نحو تضخم قد لا تحمد عقباه؛ ويحدث التضخم بطرق متعددة سنمعن فيها في هذا المبحث خاصة.

ويشهد على أن هذه المشكلة قد تُعرقل مسيرة العلم إن لم نقل يودي به، ما يشيع في الجهات الإعلامية، أو المداخلات العلمية والتوعوية الآنية من استصعاب المرور على الإحاطة بالمفهوم المقصود نظراً للضرورات التي يلح عليها ذلك التضخم التسموي، واستصعاب ذكر المصطلح بالإحالات المصادق عليها أو الوهمية من أجل تعزيز أي اختيار مصطلحي يلجأ إليه الدارس اللساني أو التبرؤ من أي خلل في استعمال المصطلح الوارد في النصوص اللسانية المعنية أو ترقب أي بلبلة في توظيف المفاهيم؛ لهذا يتخلل الحديث عن التسميات اللسانية في ظروف تقديمها أوصاف توحى بالخرج أكثر مما يمكن تبريرها منهجياً، من هذا القبيل: dans la « littérature » linguistique، في فلسفات أو في أدبيات اللسانيات. هكذا يساء إلى الفلسفة والأدب من حيث لا يدري الواحد. لاحظ هذه العينة التي اقتبسناها من موسوعة Encarta الإلكترونية:

« Outre embrayeurs, on peut rencontrer dans la « littérature » linguistique les termes déictiques, indicateurs, indices, pour désigner les éléments dont il est ici question »⁵⁹.

أو كما جاء في تعليل لأريلياسوفاجو (1897-1988) Aurélien Sauvageot، لضرورة

تفاديه الولوج في تعريف مصطلح الكلمة إلا في حدود ضيقة:

« Toute une littérature a été déjà publiée sur la définition du mot et il ne saurait être question de revenir ici sur ce problème autrement que pour établir quelques constatations de portée générale »⁶⁰.

أو كما جاء في هذا التعليق حول إلحاح البعض على استبدال مصطلح (Discours)

بمصطلح (Parole):

« Le discours n'y est pas autre chose qu'un nouvel avatar de la (parole) »⁶¹.

فتعليقات من قبيل عبارات: phraséologie linguistique أو littérature linguistique

أو terminologie linguistique أو nouvel avatar تبيّن جلياً الرغبة في التبرؤ إزاء ما يُجبر

الدارس على استعماله من تلك التسميات: ربما يعود ذلك إلى عدم ألفتها وقلة استساغتها

نظراً لحال المصطلح كعلامة منغلقة ومختزلة وفق ما جاء توضيحه أعلاه⁶²: وقد يتعدّر في

هذا السياق بأن يقال إن الناحية التي يلامسها المفكّرون جلّهم وكلّ في مجال اختصاصه من

عدم المباشرة في تناول الذي يحيط بالمسائل الخطيرة هي الإشارات المتكررة واجدة تلو

أخرى حول عدم الوضوح في تحديد المفاهيم. لكن حينما تصدر الملاحظة من لدن أحد مؤلّفي

أمّهات الكتب اللسانية، فهو يعكس الحرج الذي لا ينبغي ألاّ يعار له الاهتمام حيث يعكس

هذا الحرج ما قام به رومان ياكوبسون حين علّق على إحدى الثنائيات اللسانية هكذا:

« Pour employer la distinction entre structure latente et structure apparente, aujourd'hui courante dans la phraséologie linguistique [...] »⁶³.

هذا، ومن الممكن اعتبار ذلك من مخلفات الموقف المتطرّف في شأن تواجد اللسانيات

وحقّها الطبيعي في أن تمتلك مصطلحية خاصة بها بوصفها علماً. إذ لا ننسى أن الحكم على

جدارة اللسانيات بأن تتزوّد بمصطلحات، ليس أمراً محسوماً ومتفقاً عليه كما هي الحال

مثلاً بالنسبة لعلوم كالفيزياء أو علم الأحياء اللذين لا يُستغرب أبداً بأن يبدأ الطالب المتعاطي

لمفاهيم أحدهما بتناول المصطلحية التي هي وقف عليه (العلم). ذلك أن اللغة والحديث عن

اللغة - من منظور ذلك الموقف - يُعتبر كلاهما من قبيل (العقل) الذي مني به الإنسان ويُعدّ

«أعدال الأشياء توزّعاً بين الناس»⁶⁴. فالعقوبة قد تعوّض حاجة اللجوء إلى مصطلحات جافّة

وصعبة المراس مهما تستغرق ذريعة الإحاطة باللغة من وقت. ثمّ إنّ عدداً هائلاً من تلك

المصطلحات ما هي إلاّ مولّدات لاحقة لا حقّ لها في الوجود: فلما الحديث فرنسياً مثلاً

عن (Mot, complément, Morphème, expansion, segmentation) بينما هناك (analyse) وما موقع (Classes distributionnelles) و (Classes)

(syntaxiques) إلا كمصطلحاتٍ ملحقة بما كان سائداً سابقاً في النحو القديم تحت تسمية (Parties de discours)⁶⁵.

وليس كلُّ من رام التَّجديدَ في باب اللسانيات الحديثة متجاوزاً المصطلح النَّحوي أو معتبراً له ومحياً إياه، قد أفلح في ذلك؛ فهذا عبد القادر المهيري عندما أقدم على إحياء نحو اللغة العربية من خلال تطبيق نظرية المسند والمسند إليه⁶⁶، وتغذيتها بالنظريات اللسانية الحديثة قد غمَّ عليه الأمر، وتباينت مصطلحاته الموظفة سواء أكانت بسيطة أم مركبة على نحو يتبدى فيه، يلاحظ أنه قد ارتدَّ إلى النحو التقليدي⁶⁷. والحال إنه لو كان قد احتكم إلى حدسه وكفى عن تكلف المزج لانساقَت إليه المفاهيم دون عناء. لذا فحينما نُعيد إلى الأذهان المخطَّط الأولي الذي رسمه جول ماروزو لتشكُّل المصطلحية اللسانية يمكن لنا أن نعرف شيئاً من تاريخ تشكُّل المصطلحية اللسانية العربية.

« إنَّ اللسانيات التي تشكَّلت في غضون القرن الماضي [التاسع عشر الميلادي]، قد اصطحبت بحاجة مسيسة إلى مصطلحية موطنة مع موضوعها على غرار كلِّ علمٍ جديد. فأخذت تلك المصطلحية تتكوَّن بموجب المكتشفات العفوية والاستلهام العشوائي. ما سوَّغ استعمال المصطلحية النحوية التقليدية أوَّل الأمر. ثمَّ استُكملت هذه الأخيرة، إما بتسخير مختلف اللغات الحديثة أو بوساطة المؤلِّدات التي وُضعت عن طريق العناصر اللغوية الإغريقية اللاتينية. من هنالك تمَّ وضع مصطلحات عديدة، بينما نجم عددٌ آخر من نقل الكلمات من وضعها القديم إلى وضعها المصطلحي الجديد. لقد تمخَّض عن ذلك كُله شتاتٌ هائل وقدرٌ كبيرٌ من الريب، ما حال دون فهم اللامبتدئين للعلماء، بل أحياناً حتى تعدَّر التفاهم فيما بين هؤلاء بشكلٍ دقيق. فمثلاً يقع التخليط عادةً بين attribut و prédicat، وبين transitif و actif، وبين accent و ton، وبين nom و substantif، وبين complément و régime.. الخ. إنَّ هذه العقبة تزداد خطورةً جراء استعمال نفس المصطلحات في مختلف اللغات بمفاهيم متباينة وأحياناً متعارضة، مع تفاوت بسيط على مستوى شكل الكلمات، فهكذا يقال: all. Prädikat و fr. prédicat، أو fr. épithète و all. Epitheton، و fr. pronom و ang. Pronoun، الخ. بشكلٍ حتى التوحيد، عندما يقع، قد يؤدي إلى التيه»⁶⁸.

بيد أن الرأي الأخير لا يشاطره جميع الباحثين؛ فمصطلحات من قبيل (concave: Fr.) و (concave: Ang.) و (concavo/a: Esp.) تيسر فهم كلِّ لغة للمفهوم الذي تحيل إليه هذه المصطلحات على ضوء لغة أخرى من هذه اللغات الثلاث (الفرنسية والإنجليزية والإسبانية). فالشفافية الدلالية التي رأيناها في نسبة الاعتباطية زائد هذا التشابه في شكل المصطلحات يسهل على العلماء الانتقال من لغة إلى أخرى ويختصر الطريق أمامهم في سبيل تعلُّم المفاهيم

التي يتلقونها⁶⁹. وقد أدت حالة تواجد تلك العناصر اللغوية الإغريقية اللاتينية في اللغات الغربية والمشار إليها في المقتبس أعلاه، ببعض اللسانيين إلى اشتراط في خصوص المصطلحات (Langues savantes) أن يحيط العلماء باللاتينية والإغريقية والآ وبدون ذلك سيستحيل تفهم الفروق الدقيقة فيضرب مثلاً الفرق بين (Transfer / transférer et Translation) وهو يرسم سبل التحكم فيها⁷⁰.

ورغم ذلك فقد عرض موروزو ثلاث أطروحات للقضاء على المعضلة المصطلحية التي أثارها كلامه السابق، فتذهب إحداها إلى مناشدة التوحيد، وأخرى تحفيز التعليل، والثالثة تمجد مقولة لا مشاحة في الاصطلاح. ويعود في ذلك إلى كل من دي سوير ومايويلمسلف. إن هذا الموقف مصوغ بالشكل المبيّن أعلاه وعلى شدته، لا يخلو من علامات النقد المنهجي الصحية؛ حيث لا يفتأ يسطر الطابع العفوي الذي تتحلّى بها المصطلحات اللسانية عند نشوئها. ثم إن هذا من آيات الامتداده التاريخي الذي يربط الدرس اللساني بالدرس النحوي القديم من نواح عديدة: فأكثر من 90% من المصطلحات النحوية العربية معللة معجمياً إما عن طريق المجاز أو بتسخير المعنى المعجمي الأولي، وذلك نتيجة ما يدعوه توفيق قريرة الاعتبار الدلالي⁷¹؛ وبينما يتحوّل ذلك الحرج إلى إحدى الضرورات المنهجية القصوى التي تعكسها المداخل التي تستغرقها عادة معظم المؤلفات اللسانية على غرار كتب جون لاينز (John Lyons) مثلاً⁷²، حيث يقع التفصيل في المدخل. قبل المتد يتمحور معظمه حول المعالجات المصطلحية الناجمة عن حدّث التفرع والتي يراها واضعو تلك المؤلفات أنها بذلك أحقّ بالابتداء بها.

وقد وقف عند هذه الملاحظة بعض من درس المصطلحية اللسانية ولاسيما من المنظور التعليمي⁷³. وتتشير الظاهرة ذاتها في الخطاب اللساني العربي الذي - أعظم من ذلك - يبالغ في وضع الكتب المداخل (في اللسانيات). ونظراً لهذه المفارقة، فعلى الرغم من اللهجة الصارمة التي تخيم على دراستنا هذه حيال النزعة التفرعية التوسعية المضربة والمقلقة، لا نقوى على أن نتبرأ منها بالكامل؛ إذ سيجد القارئ في غضون هذا المقال عدم التمكن من التوصل الكلي منها. وإذ عمدنا إلى تشخيص التفرع باعتباره ظاهرة مرضية بالنسبة لما سينجم عنه من العضلات المصطلحية، لكن عندما أتينا إلى مرحلة تنظيم المفاهيم المستخلصة من التطبيق المصطلحي المتناول في هذا المقال ذاته، وجدنا أنفسنا متمسكين بضرورة التفرع في ميداننا (المصطلحيات)، لأننا في سياق تصنيف المفاهيم الإجرائية؛ ثم إن الدراسة وصفية تصنيفية فلا مناص من التفرع: فيحسن الاحتفاظ على هذه الظاهرة علامة أخرى تدل على الوعي

المصطلحي كما رأينا في الباب الثالث. والآن يهّمنا أن نعرف طبيعة التدايعات الثلاث الناجمة عن تفرع اللسانيات، وهي الآتية:

- لسانيات بلا جدوى
- بدعة علوم اللسان
- وهم العلم الريان

1.2- لسانيات بلا جدوى:

لم يحتضن جميع اللسانيين ذلك التفرع بذات الحفاوة بل هناك من وقف موقف المتشكك في جدوى بعض الفروع اللسانية، على الرغم من الهوس الذي يصدر بدافعه بعضهم الآخر إذ يرمون في الأقل إلى وضع ثبوت مصطلحي جديد وجدير بالمادة اللسانية المتفرعة وكفيل بأن يأذن بميلادها؛ ما يستدعي عند هؤلاء ضرورة إعادة رسم جغرافية اللسانيات كلما بدا لهم أن مجالاتها أخذت في التمدد: ولا ريب أن هذا يندرج ضمن العوامل المسببة للتضخم والتكرار والاجترار كما أشرنا إليها في سياق آخر⁷⁴. يتماشى وهذه النتيجة الشك الذي انتاب مصطفى غلفان حينما عول على دراسة حالة من هذه المعضلات المصطلحية فنون أحد مقالاته⁷⁵ بتساؤل مثير للغاية مؤداه: المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات، أي مصطلحات لأي لسانيات؟ فإذا أخذنا مثال الفرع الذي يمكن أن يزعم أصحابه أنه نشأ بمناسبة عقد قران بين علم النفس واللسانيات تحت دواع تطبيقية مرتبطة بالبيداغوجيا والتعليم، فهما مجالان. عند نعوم تشومسكي لا يملكان مفاتيح يفتح بها عالم التربية وتعليم اللغات وتسمح بإقامة العلم الهجين الذي طالما استهدفه المتحمسون له. فكما يقول فاتحاً المجال للشك: «من سوابق الأحداث إعلان وجود معرفة نظرية تُسخّر كمرعى تُراعى فيه صناعات اللغات»⁷⁶. لهذا أخذ يندد في ذات السياق باصطناع تسمية اللسانيات التطبيقية أو أشياء من هذا القبيل كاللسانيات التعليمية أو تعليمية اللغات. سجل تنديده في مقال احتفظ براهنيته، بل أصبح يعد بمثابة بيان تحذيري ضد (لسانيات تطبيقية) حالمة وجوفاء ومقطوعة الصلة باللغات التي تتطلب مجهودات عملية باتت ضعيفة الصلة بعلمها المنشود⁷⁷؛ غير أن ما أدلى به تشومسكي «كفل لمقاله أن يلقى رواجاً بفعل ما أثاره من نقاش عاصف حول مفارقة اللسانيات التطبيقية في الأوساط العلمية أكثر مما عُرِف برصده لوضعية تلك اللسانيات رصداً حقيقياً»⁷⁸.

ولعل مثل تلك الضجة المصطنعة هي التي فتحت المجال لسواه ليقترح تسميات على الصعيد الغربي أولاً من قبيل تعليمية اللغة. ونعرف الآن أن الباجئين العرب حملوا حملاً على أن يخوضوا في هذا الموضوع، ومن باب التقليد إلى حد ما. لكن لم يمنعهم ذلك من إنشاء ما

أصبح يُدعى اللسانيات التعليمية⁷⁹، لهذا نتساءل: هل يوجد علمٌ لساني يُطلق عليه هذا الاسم، حتى ولو قلنا: اللسانيات والتعليمية، وذلك بعدما طلعت دراسات في طور الماجستير تحمل هذا العنوان دلالة على التخصص؛ فماذا يعني هذا المصطلح في اللغة العربية؟ هذا، مع العلم أن التأثيل اللغوي للمصطلح المتداول في الدرس التعليمي عند الغرب يرجع إلى الاشتقاق الإغريقي (Didaktikos) الذي جاء من الأصل (Didaskein) وهو يدل على مجرد (تعلم) (Enseignement) وتكوين⁸⁰. وإذا انصرفنا إلى معجم يعبر الاعتبار لتلخيص مفاهيم العلوم الاجتماعية بتداخلها تداخلاً يسيراً أو كثيراً، نجده يسند إلى مصطلح (Didactique) مفهوماً يجمع بين فنّ (صناعة) وعلمٍ يُعنى بالتعليم، كما أعده في معناه الضيق منهجية في التعليم⁸¹. إن المركب النعتي (اللسانيات التعليمية)، رغم الطابع الافتعالي الذي قد يرمى به كلٌّ من يتبناه، مصطلحٌ وُضع في اللغة العربية ليقابل به المصطلح الغربي المشهور بالتركيب الفرنسي الآتي: (La didactique des langues)، وينهض بما ينهض به هذا الأخير من الدلالات المخزونة والمحفورة في جسد تسمية didactique العريقة الذاهبة في جذور الحضارة الإغريقية والحضارة الرومانية اللاتينية كما سبق أن أشرنا إليه أعلاه؛ مع الإقرار بوجود علامات فارقة بين ما تجدر في العالم الغربي من خلال هذه التسمية العريقة الحديثة في آن واحد أي (La didactique des langues)، وبين ما يقع في صلب المشروع الذي يُطمح إلى إقامته في تقاليد اللغة العربية، وهي فوارق لا غنى لنا من الوقوف عندها والتي على كلٍّ مترجم أن يحسب لها كل حساب⁸².

فالطابع الافتعالي المفترض ونية العمل على مشروع بادٍ في الأفق، كل ذلك وغيره من العوامل، هو ما ترتبت عنه تعددية مصطلحية قد تصادف من يحكم عليها بالتضخم المصطلحي الفادح تاركاً الأحكام المتعلقة بشرعية الدرس التعليمي لأهلها المتخصصين في قضايا السياسات التعليمية، فمن تلك المصطلحات التي سبقت مصطلح اللسانيات التعليمية إلى الوجود نجد البعض يعمد إلى تجربة ترجمة العبارة الفرنسية الأنفة ذكرها ترجمة حرفية فيستعمل معها مصطلح (تعليمية اللغات)⁸³ بتفريع مصدرٍ صناعيٍّ من مصدر (تعليم) ثم إضافته إلى اسم جنس (اللغة) بصيغة الجمع، لا نعدم استعمالاتٍ غير هذه من قبيل (صناعة تعليم اللغات)⁸⁴، ونُلقي آخرين يستعملون المركب الثلاثي (علم تعليم اللغات)، وهناك من يكتفي بتسمية (تعليم اللغة)⁸⁵، ثمّة من يُفرد مستعملاً (تعليميات) أو (تعليمية)⁸⁶ بكلِّ اختصار حتى حين يتعلّق الأمر باللغات؛ كما مزج البعض بين الترجمة وذلك بتسخير الإضافة: إضافة كلمة (علم) إلى كلمة (تدريس) هذه المرة، أو التعريب الجزئي بالقول علم التدريس الديداكتيك⁸⁷ وهناك من يلجأ مرةً أخرى إلى التركيب الثلاثي علم تعليم العربية بتخصيص

اللغة كما سلكه (مخبر علم تعليم العربية) الذي تأسس في 2003 بالمدرسة العليا للأساتذة في الآداب والعلوم الإنسانية ببوزريعة (الجزائر) والذي لسان حاله هو مجلة العربية. ولما كانت اللسانيات هي المجال الأهم الذي يتناول موضوع اللغة والأدنى إلى المجال المعني بتعليمها وبنظريات هذا الأخير ومناهجه وفتياته وطرائقه أضحى من المناسب جداً أن تقرضه اللسانيات حتى التسمية. فنحصل بذلك على مصطلح مركب تركيبياً نعتياً إذ قيّد نعت (تعليمية) وهو (لسانيات تعليمية). ولا حاجة لنا إلى التدقيق باصطناع تسمية (شاملة مانعة من حيث اللفظ)، بالقول مثلاً لسانيات تعليمية اللغات: فهو من الناحية التركيبية سليم لا يمكن جحوده. لكن ما يُطاق من الإطناب في جمل ومركبات اللغة العادية قد لا يسلم القياس عليه في مقامات المصطلح؛ ثم حسبنا مفردة لسانيات التي - كما أفدنا أعلاه⁸⁸ - تتضمّن دلالات (العلم) و(الموضوع) بحيث لا يمكن أن تُطمس معالمها بسهولة. كما مال بعض الباحثين إلى إحياء القاعدة القياسية بتفضيلهم تسمية التعليميات، وهو مصطلح مبنى قياساً على اللسانيات والرياضيات والصوتيات⁸⁹. وتكمن مشكلة هذا المصطلح في تقاطعه مع ما يعبر عن جمع "التعليمية" كما يحدث كثيراً مع الأسلوبيات هذا المصطلح الذي وُضع في مقابل (Stylistique)؛ والحال إنّ بعض الباحثين أصبحوا يتحدثون عن تعدد الأسلوبية لهذا يُفضّل عليه مصطلح الأسلوبية الذي لحسن حظّ شاع هو الآخر والذي يقبل صيغة الجمع، فيقال تبعاً لمذهب تنوع الدرس الأسلوبية إلى الأسلوبيات⁹⁰.

أمّا من ناحية المفهوم ومجال الاختصاص الذي يشغله هذا الفرع اللساني (المرغوب فيه)، فقد دأبت أمّهات الكتب التي ألّفت في ميدان التربية وعلومها والتي عنيت بتعليمية اللغات سواء داخل اللسانيات أو خارجها، على تخصيص فصولٍ تتناول مثلاً لغة الأم (اللغة الأولى) واللغة الأجنبية (اللغة الثانية) إلى جانب قضايا متّصلة بالترجمة أو التخطيط اللغوي أو أمراض الكلام، أو قضايا التواصل، ودمج ذلك كله في عناوين رئيسية أو فرعية، أو تحملها تلك الكتب حتى في الطليعة فنقرأ: اللسانيات التطبيقية بالخطّ العريض، وذلك كما صنع شارل بوتون (Charles Bouton) حيث خصّص فصلين (1. تعليم لغة الأم، 2. اكتساب اللغة الأجنبية في سياق مدرسي) من كتابه القيم المعنون بصراحة (اللسانيات التطبيقية) وضمن قسم ثالث سمّاه: اللسانيات (التطبيقية) المطبقة في مجال التربية: الطابع البيداغوجي للغة؛ كما خصّص القسم الأول لللسانيات (التطبيقية) المطبقة على حقل الكلام بفصليه: (1. تطوّر اللسان، 2. المظاهر المرضية للسان)⁹¹. وما شدّد عن هذه القاعدة ما أطلعنا به أنريكو أركايني⁹² (Enrico Arcaini) من كتاب في هذا المجال رغم ما يوحي به العنوان من ابتعاد عن هذا المحور. نشير هنا إلى أنّه هناك من لا يميّز بين اللسانيات التطبيقية وتعليمية

اللغات، لكن هذا ليس من باب الخلط العشوائي بقدر ما هو اختيار مذهبي، هذا ما يصرح به هذا المقتبس: «لماذا لا نتحدث نحن أيضاً عن تعليمية اللغات (Didactique deslangues) بدلاً من اللسانيات التطبيقية (Linguistique appliquée) فهذا العمل سيُزيل كثيراً من الغموض واللبس ويُعطي لتعليمية اللغات المكانة التي تستحقها»⁹³.

وقد لاحظنا إجماعاً لدى بعض المهتمين بالتعليميات عموماً وبتعليمية اللغات خصوصاً، وتعليمية اللغة العربية على الوجه الأخص، وهو إجماعٌ نزيهٌ أملاه التحرج من إضافة تفرع آخر إلى ما هو متوقّف في عالم اللسانيات، تفرع قد لا يُعثر على ما يبرّر وجوده وتُفنى أي حاجة إليه، ذلك لوجود فروع علمية أو بالأحرى مواد علمية وميدانية كلّ ينبع من اختصاص ما، كعلم النفس وعلم التربية، وعلم الاجتماع، وكذلك اللسانيات بالطبع، تفرع غير قائم على درس ما، له دواعيه وأسسها (مثلما رأينا منذ البداية)، وعدم إقرار فرع ذي موضوع واضح المعالم جعل الكثير من الباحثين ينطلقون من زاوية تعدد الاختصاصات، ووجدنا هذه الفكرة تسود معظم الإشارات التي أدلى بها عبد الرحمن الحج صالح طيلة بحوثه ومدخلاته في الملتقيات العلمية، ومقالاته في الدوريات المتخصصة، كما لمسنا فيه خطاباً موجّهاً، وليس مجرد عرض في لغة وصفية، حسبنا الإحالات والنشر المتجدد لنعير الدعوة المستورة⁹⁴. وتتزوّد اللسانيات التعليمية من اللسانيات العامة بمعلومات أساسية وأفكار تتخذ منها أساساً فكرياً تتابع بناءً عليها عملية تعليم اللغات، وذلك على غرار ما يحدث مثلاً على مستوى الترجمة، إذ ثمة تطبيقات هي من وحي اللسانيات العامة والمفاهيم التي بلورتها هذه الأخيرة رغم ما يكتنف بعضها من الغموض والتناقضات، كأن يقول أتباع دي سوسير والمتأثرون باستيحالة الترجمة الرجعة بالدرجة الأولى إلى مفهوم القيمة اللغوية⁹⁵ الذي يُفسّر نسبية الدلالة، لكنه نفي غير نهائي إذ استرجعت الترجمة (فعل الترجمة) مشروعيتها تحت راية التقاء اللغات البشرية في الكليات المشتركة؛ وكلا المفهومين (القيمة اللغوية والكليات المشتركة) أفصحت عنهما اللسانيات العامة⁹⁶.

إنّ النظرة القائلة بإمكانية التوصل إلى ضبط خصائص عامة يُتصوّر أن لغات البشر (اللسان البشري) كلّها تشترك فيه، وذلك في إطار التحديد الأول الذي يُمكن إنساده إلى اللسانيات (العامة) وفي مقابيل اللسانيات الخاصة بكلّ لغة⁹⁷، من شأنها أن تُسهّل مهاماً كثيرة على المشتغلين في مجالات التعليم (ولاسيما اللغة الأجنبية أو اللغة الثانية، أي في مقابيل لغة الأم)، والترجمة، والمصطلحيات، وذلك في رحاب اللسانيات التطبيقية. ويُستحسن التّويهُ بمحاولات اللسانيات النظرية الرامية إلى وصف نمطٍ تعبيريّ خاصّ بأية لغة كانت، وذلك يحمل مختلف العوامل الاجتماعية والجغرافية والتاريخية على تحييدها إلى درجة الإلغاء ما

أمكنها ذلك. وهذا من أجل ضمان تواصل أكثر نجاعة في مقامات رسمية. وأطلق على ذلك النمط من التعبير مصطلح اللغة المشتركة (الموحدة)، سرعان ما نلقى لها صدى في النظرية التوليدية.

وفي خاتمة هذا البحث لا ننسى تبييه كل مهتم بقضايا اللسانيات التعليمية إلى أن مثل هذه الحدة في التداخلية يُنتظر منها أن تعرف مشكلات مصطلحية نظراً لتداخل المفاهيم بشكل متفاهم من شأنه أن يتسبب في لبس يُعقب لا محالة بدوره نوعاً آخر من الإبهام: وهو تداخل الجهاز المصطلحي بين اللسانيات التعليمية وبين غيرها من الفروع العلمية التي تناولناها أعلاه، فهكذا شأن كل المواد العلمية والاختصاصية التي تنشأ في حضان واحدة من هذه الأخيرة، فالدراسات المتعلقة مثلاً باكتساب اللغات الثانية من قبل كبار السن كغيرها من كل مادة علمية جديدة، تطرح مشكلات مصطلحية لا بد أن يدنو منها الباحث في تلك المادة⁹⁸، فهكذا نرى أن المعضلة ليست وفقاً على العربية: لهذا ترانا كلما تسنت لنا فرصة التعليق على أي مصطلح إلا وعمدنا إلى ذلك. زد إلى ذلك مشكلاً خاصاً بواقع العربية هو مفرد الحدة من حيث الخطورة تعاني منها الدراسات اللسانية العربية وهي التي تحفل بالمفاهيم التي تستقطب اهتمام الباحثين في مجالاتها المتنوعة وعن طريق الترجمة، وهو كونها كثيراً ما تقع في تضاربات، وذلك يحكم العشوائية التي تقع فيها أثناء اختيار المصطلحات المناسبة للتعبير عن المفاهيم المقصودة وكذا التردد بين اعتماد التراث أو تجاوزه في تناولها: فحدث نوع من التوفيق الشبيه بالتلفيق، خاصة عند الذين لم يأتوا إليها من باب الدراسة. كما أسفر ذلك عن ارتباك في سبل الاختيار بين مصطلح وآخر، مع العلم أن العلم الذي كان من المفروض أن يتولى أمر هذه المعضلات المصطلحية يعاني هو الآخر من عدم وضوح مقامه.

2.2 - بدعة علوم اللسان:

مثلما وجد من استأنس بتفريع اللسانيات إلى فروع واستحسنه فقد وجد من استخف ببدعة (علوم) اللسان (بصيغة الجمع)، التي تصدر عنها تلك الفروع أو ما صار يُسمى عن جدارة في ظرف إنشاء تكوين جامعي بـ (Les sciences du langage). فهذا أنطوان كيلولي يصف فروعاً مثل (اللسانيات النفسية) و(اللسانيات الاجتماعية) وحتى (فلسفة اللغة) وكذلك (تحليل الخطاب) بما ينبغي أن «يُعمد إلى إفاضته في قاع كيس علوم اللسان»⁹⁹. وقد صدر هذا الحكم عن عالم كرس بحثه اللساني لأحداث لسانية خارجة عن المؤلف وكان باعث مشروع لسانی أسماء لسانیات التفظ في حقبة تألفت فيها البنوية؛ وإن كان من المطمورين لكونه انشغل بالتدريس والمحاضرة أكثر من التأليف والنشر¹⁰⁰؛ وهذا

ليس السبب الوحيد، ذلك أن إذا اكتفينا بمثال نظريته الموسومة Théorie des Opérations Enonciatives (et Prédicatives)، فهي قليلة الترجمة حتى إلى الإنجليزية التي تكثر المعرفة العارفة عالمياً¹⁰¹. وما ذلك إلا لكون صاحبها (أنطوان كيلولي) قد عمد إلى بلورتها في اللغة الفرنسية بمصطلحية خاصة لا تُترجم إلى تلكم اللغة بدون عناء ومن غير التسبب في مشكلات عويصة. ومع ذلك لم يسمح لنفسه أن يبتدع تسمية جديدة زائدة على السائد في العلم الذي عمل في إطاره. إذ اكتفى بأن حدد مرة أخرى موضوع (لسانياته) بالقول: لسانيات التلقظ، فأسقط ما عهدته الناس من اللسانيات على الأمر القديم الجديد وهو (التلقظ)، بعدما ألح على زاوية الاستشراف تحفظاً بكلمة (Pour = نحو) من باب إطلاق المشروع.

إذا أنعمنا النظر في السلسلة التي تكفلت بجمع هذا العمل وإصداره وهي Coll. L'homme dans la langue التي تُشرف عليها (Janine Bouscaren) سنفهم الإطار الذي أقحم فيه الباحث نفسه، لعله مقتبس من عنوان فرعي وهو ما بحث فيه إميل بنفنيست وخصص فصلاً حول هذا الإنسان ولغته أو في لغته، تضمن عدة مقالات كما عبر عنه¹⁰². وباختلاف الأسباب، قد دعا عبد الرحمن الحاج صالح في كلمة ضمنها خطاباً (رسالة) إلى التحفظ في مسألة تبني النظريات المنصبة كلها في تفسير عملية إنتاج الكلام، والمغالاة التي سجلها على رواده معاتياً ياهم على التخلي عن الاهتمام بتعليم اللغة نظاماً وتأدياً؛ كتحليل الخطاب ونظرية أفعال الكلام. التي سيأتي الحديث عنها أدناه. وما انبثق عن التداولية وعن نظرية التلقظ والتفسيرات التي غالباً ما تصطبج بها علوم اللسان التي تتخذ من السياق والمقام مسوغات الدراسة اللسانية: والحال إنها حادت كلها عن الاهتمام بقضايا التحويل الذي لا يمكن ضبطه واستيعابه مع التخلي عن دراسة الحالة الأصلية التي انبثقت عنها الحالة المحولة؛ فالتحويل يعدّ عنده عصب تعليم اللغات¹⁰³.

ومثل هذا التحامل الذي تتفهم أسبابه في اللقاءات المحفلية، لا يُقيص من دلالة الخطاب وقيمه في تلقين الملكة التواصلية (Compétence communicative)¹⁰⁴. فلنطرح هذين السؤالين: ما بال المصطلحات التي رافقت تحليل الخطاب الذي كلما ازدادت منظوراته تزداد تلك المصطلحات، على غرار: المعطى التصويري، تيمات، الإدراك الحسي¹⁰⁵؟ وأين هذا السيل المتدفق من تحذيرات كل من عبد الرحمن صالح وكيلولي السابقة؟ قد يُردّ على السؤالين بالقول: تم نقل المصطلحات من حيز الانغلاق إلى حيز الانفتاح! لكن ماذا يعني هذا الكلام؟ المصطلح أكثر انفتاحاً على تعدد المفاهيم. وهذا الصنيع لا يتنافى مع ما قد يبدو أنه تصرف نقيض لما سلكه أوزوالديكرو (Oswald Ducrot) في جس نبض الواقع اللساني المتواجد إلى حين تسمية القاموس الذي تعاون مرة بتميز مشاركة تودوروف¹⁰⁶ ومرة أخرى

بمعية جان ماري سشايفر¹⁰⁷ - أو تعاونوا. في إنجازهم بغرض رصد المادة اللسانية، بالقاموس الموسوعي (الجديد) لعلوم اللسان؛ حيث - كما يلاحظ - ورد مصطلح علوم اللسان بصيغة الجمع واتخذ القاموس (الموسوعي) بكل جدارة مرة أخرى منذ الصفحة الواجبة. ويتولى مقدم القاموس بتفسير خلوص تصرفهم من أي تناقض - وهو تفسير لا يرقى على كل، إلى غاية الانسجام الكلي - بقوله: « وإذا كانت كلمة اللسان إذن مأخوذة هنا بالمعنى الضيق، فإن تعددية العلوم تسجل، على العكس من ذلك، رغبة بالانفتاح هي آنية أكثر من أي وقت مضى. ونحن لم نشأ في أي وقت من الأوقات، أن نفضل دراسة اللغة عن دراسة إنتاجها - ويجب أن يفهم من هذا في الوقت نفسه عمل اللسان (ومن هنا يأتي المكان المعطى للتعبير، وللأعمال اللسانية)¹⁰⁸. فنجد هنا تحديداً صريحاً للأسباب التي حملت المعجميين المصطلحيين على اعتماد رصدي قام بتفريع اللسانيات إلى علوم، وهي ما يمكن جمعه في أمرين: عمل اللغة وإنتاجها.

أما صنيح جان دييوا ومن شارك معه من الخبراء في إصدار قاموس اللسانيات وعلوم اللسان، حينما عين قاموسه بوصفه شيئاً يتعلّق باللسانيات من جهة وعلوم اللسان من جهة أخرى، واضعاً التمييز صريحاً منذ واجهة الكتاب؛ فيمكن تفسيره بـ (المجموعة الثانية من المشكلات التي لا بد أن يطرحها كل قاموس يُعنى باللسانيات وعلوم اللسان) والتي أدلى بها في مقدمته القائلة بضرورة مراعاة مدى امتداد اللسانيات إلى علوم حصرها في علم النفس وعلم الاجتماع والتاريخ والفيزيولوجيا والمنطق والرياضيات¹⁰⁹. وهذا من شأنه أن يفتح المجال لأكثر من علوم تعنى باللغة وفي رحاب اللسانيات: فلا شك أن هذا من شأنه أن يكرس المصطلحات بل المفاهيم المنقولة (من تلك العلوم) نحو اللسانيات وهو ما يسمّى بـ (Termes- concepts transférés). وخير دليل يشهد على أن الطابع التعددي هو الباعث الجوهرى على فرض زاوية علوم اللسان هو تصنيف المصطلحيات عينها ضمن هذه الأخيرة لا لسبب إلا للطابع التعددي الذي يتحلّى به موضوعها المركزي (المصطلح) - كما رأينا أعلاه¹¹⁰ - وهو ما اقتضى من المصطلحيات أن تمتزج باللسانيات وتتفاوت عنها في أي معاً. وحينما يتحدث أحمد التوكّل عن علوم اللسان (« Les « sciences » du langage »)، يأخذ باب المعنى فيقسمه إلى ما قال فيه كل من خطاب اللسانيين، وخطاب الأصوليين (Fondamentalistes) وخطاب المفسرّين (Exégètes) وخطاب المناطقة (Logiciens) كما يسميهم¹¹¹.

بيد أنه - وكما يرى سلفان أورو - « يمكن الزعم بدون أي مبالغة أن خلال الخمسين سنة الماضية قد حلت مسألة نظرية جوهرية عنّت بإلحاح لمجال علوم اللغة: وهي المتعلقة بمعرفة هل بإمكان اختزال اللسان البشري في مجرد الوضع والمعيار - أي الاصطلاح - كما

هو شأن لغة تواصل النحل ونظام المورس الكتابي [le morse]. إن القول بأن اللسان البشري وضع يعني أن كل تواصل منطوق (شفوي) يصدر حتماً عن الجمع بين مدلولات وأشكال اصطلاحية - أو أدلة لغوية - تمكّنها من التجلي الفعلي. في حال اللغة المنطوقة (اللسان البشري)، فإن هذه العناصر الصورية المصطلح بها تعدّ صوتية بالدرجة الأولى. يُعتبر هذا التصور حليف الأنحاء اللغوية المدرسية (المعنية بقواعد اللغة)، كما تشمل الأنحاء الموغلة في الاصطناع والنابعة من النظريات التي سوّغت لمقاربة الظواهر اللغوية مقارنة علمية رياضية صرفة انطلاقاً من النحو التوليدي الذي أسسه نعوم تشومسكي وكذا القسط الكبير من النظريات الصورية التي ورثها هذا الأخير أتباعه الذين جاءوا بعده، حيث تدعو إلى جعل من أسمى غاياتها إيجاد أصناف الجمع بين التمثيلات الدلالية (لعناصر المحتوى) وبين الأشكال اللغوية. إنها نظرية تتناسب مع النظرية الرياضية للإبلاغ. فهذه الأخيرة تصف عملية التواصل على أساس أنها لعبة جدّ سهلة تجمع شريكين: بحيث يمتلك المتحدث تصوراً عن محتوى رسالته، فيعمد إلى تشفيره، ويسجّر قناة ما (صوتية مثلاً)؛ كما يتلقّى المتلقّي الشارة، فيعمد إلى تفكيك المقطع الصوتي بوساطة قاعدة مماثلة، ويكتشف مضمون الرسالة ثم يتعرّف عليه»¹¹².

ولكن نتساءل مع سلفان أورو دائماً: هل هذه هي الصورة الحقيقية للتواصل البشري؟ إن الأمثلة التي تفنّد ذلك ليست بالنادرة. ذلك أن قسماً كبيراً من المفوضات التي نستعملها يومياً ليست بالشفافة، وبالتالي ليست واضحة ولا يُستبعد في شأنها الإبهام. ففي جملة « غداً سأذهب (أغادر)»، يمكن لكلمة (غداً) أن تدلّ على ما لا نهاية من الأيام المختلفة. وعليه لا يمكن أن يشكّل المفوض السابق خبراً (معلومة) إلا إذا توصلنا إلى معرفة من يتحدث، أين وفي أيّ يوم هو. إذن فتشفير هذه الجملة، التي هي ذات صياغة حسنة من ناحية، لا يكفي لأن يمنح لها معنىً دقيقاً. دونك مثال آخر: الجملة « ناولني جعة » يبدو لي أنّها ليس في حوزتها أيّ حظّ لنيل النتيجة المرغوب فيها ولا سيما إذا تمّ نطقها بـ (langue Subanon des Philippines) حيث يقضي الاستعمال العرفي في هذه اللغة بالتمهيد لكلّ التماسي بخطابٍ يتعلّق بشيءٍ آخر، وإلاّ فليتوقّع المرء الوقوع في نوع من سوء الأداب إلى حدّ أنّه لن يلقى الاستجابة المطلوبة ولن يأتي النادل ليلبّي رغبته. في هذه الحالة، فنحن إزاء جملة على وضوحها وصحتها نحوياً فهي لا تفي بالغرض المرجو»¹¹³.

إذن ماذا يجب إضافته إلى عملية التواصل لكي تقوى على العمل (الاشتغال والتوظيف)؟ يذهب سلفان أورو¹¹⁴ إلى أنّه - في حالة معينة - هو المتحدث وسياق الحال، وفي حالة ثانية العرف وآداب المعاملات. ثمّ ما طبيعة هذا العبء؟ هل هو ضروري أم أنّه بمثابة

زخرفة ٩ إن الجواب الأكثر راديكاليةً على هذا السؤال نجده عند تشومسكي في بدايات مشواره: بالنسبة إليه كلّ ملفوظ يشوبه نوعٌ من التعقيد يُمثل مرحلة تحويلية (أو تحويلاً) يكون قد تمّ بمقتضى قواعد معروفة تقوم عليها أيُّ جملة مشهود بحرفيّتها وبساطتها من الناحية المثالية. فبالتالي، يُتصوّر أن يكون هناك متحدّثٌ مستمعٌ مثاليّ، هو ذلك الذي يمثّل ملكة لغويّة قصوى، بإمكانه أن يصوغ خطاباً شفافاً. طبعاً هذا لا يُفسّر الملفوظات الأكثر تعقيداً وعلى منزلة كبيرة من الإيحاء، تلك التي نستعملها يوميا. ولكن يمكن تزويد هذا النموذج بعنصر ملحق (module) يتركّب من قواعد أكثر عدداً وتوّعاً من شأنها أن تصف التحقيقات والتحيينات الممكنة التي تتوفّر عليها نفسُ الرسالة في مختلف السياقات الزمانية، المحلية (المكانية) والثقافية؛ وكذا مختلف الإمكانيات ضمن لغة واحدة (ذاتها) لقول نفس الشيء (للتعبير عن نفس الشيء). تقوم مثل هذه المقاربة على إلحاق ملحق ما يمكن أن يُسمّى التداوليّة¹¹⁵، إلى علم التركيب وعلم الدلالة (هذه العلوم التي تشكّل مادّة اللسانيات) أي استعمال اللغة لأغراض التواصل.

3.2 - وهم العلم الربان :

لقد تقدّم جوجومونان بجرّد تشخيصي (Diagnostic) وقائيّ (علاجي)¹¹⁶. ومن منظورٍ استخلاصيّ، لأبعاد المفارقة المصطلحية (المشكلة) الداخلية (الخارجية)، وهي التي أخذت تعتري اللسانيات منذ أواخر الستينيات وبداية السبعينيات من القرن العشرين¹¹⁷؛ ودقق في العوامل المهذّدة التي شرّعت تعترض مشروعها منذ ذلك الحين المبكّر في خطواتها الأولى¹¹⁸ التي كانت تتّجه نحو التطوّر بسرعة فائقة بالمقارنة مع تاريخها القديم¹¹⁹، وقياساً بإرهاصات الحديثة المتأنية (العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر والعقود الأولى من القرن العشرين) التي أصبحت عرضةً للنقد بشكلٍ سريع. وذلك تكريساً للتقليد الفرنسي الذي يقضي بوضع مدخل يكون مفتاحاً لبعض الاصطلاحات التي يكون القاموس قد تضمّنّها، وقد كرّس جورج مونان هذا التقليد إلى حيث لا نجد له مؤلفاً لا يضمّنه توطئة اصطلاحية يفكّ بها الرموز الاصطلاحية الموظّفة بداخله. فكانت هذه المقدمة بالنسبة لنا ذات منفعة، إذ نتقبّلها بمثابة تنبيه عمليّ ثريّ بالرصيد النظريّ المدعّم لعملنا النقدي المصطلحي. وكان ذلك ضمن مقدّمةٍ مُخطّرةٍ خطّها جوجومونان وخصّصها لما أسماه المسألة المصطلحية، في قاموس اللسانيات الذي أشرف عليه¹²⁰؛ وهو من كان في حوزته معطياتٌ معتبرة أمكنته من الإحاطة بالموضوع، ذلك لكونها معطيات نابعة من احترافه للعمل المصطلحي (المعجمي) ببُعديه الترجمي واللساني¹²¹؛ لذلك كفلت له الوقوف عبر ملخصٍ شديدٍ لكنّه بالغ الأهمية. - في حدود ما سمحت به مساحة مقدّمته. - على بعض تداعيات تلك المفارقة التي يمكن تلخيصها مرّةً أخرى في:

أزمة الفراغ التي تولدت عن استحالة بعض المفاهيم اللسانية الجينية إلى مجرد مفاهيم ناقلة ومنتقلة وموجهة إلى حدّ لم تستطع استيعاب ما حولها من التطور الذي استفحلت معه أزمة المفهوم - المصطلح (اللساني).

وخطورة تعطيل بعضها الآخر بفعل النقص الذي عرفته ردة فعل كانت تهدف متسرعة إلى تفريع اللسانيات نفسها حسب تنامي الاهتمامات المتفرعة بدورها عن تلكم اللسانيات وباعتقاد عدم مجازفة الإخلال بنظامها الذي صار قائماً.

وصعوبة قياس مردود أضرارها على المستوى اللساني فحسب، لأنّ اللسانيات أضحت بديلاً - أو حسب ما تدعيه - لكثير من الفروع المعرفية (الأدوات) التي كانت تتولى الاشتغال على موضوع اللغة قبل الحدث اللساني (نسبة إلى العلم).

وعندما نعلم إلى توسيع مجال هذه المشاهدات الثلاث من الناحية المقارنة، والتحقق من مدى تماسك مركز ثقله، وقياس المشاهدات على ما سنحت لنا قراءتنا المنصبة على هذه النقطة، سيؤول بنا الأمر إلى الحديث عن أزمة الفراغ التي قلنا أعلاه من موقع التشخيص الذي أفاده جورج مونان، إنّها تولدت عن استحالة بعض المفاهيم اللسانية الجينية (المزدهرة) إلى مجرد مفاهيم ناقلة ومنتقلة وموجهة بحكم توجه اللسانيات التقني الذي صيرها إلى جسر تعبّر به كل العلوم الإنسانية الأخرى. وذلك من دون أن يتناقض مع ما كانت تؤدّيه من دور ريان مركبة أو العلم الإرشادي¹²² الذي أسند إلى اللسانيات، الأمر الذي حوّل لها أن تكون من وراء المراجعات الحديثة التي عرفتها كثير من الفروع غير اللسانية في سياقات استلهاهم طفرة اللسانيات المرئية، وهي التي من المعروف أنّها تطلبت من المؤسسين عناء لفائدة بلورتها ثم انفلت جهازها المصطلحي من عقابها - إذا شئنا إجراء نوع من تناص مع استعمالات عبد السلام المسدي وصار من الصعب تحديد المسؤوليات في شأن التدقق المصطلحي الصادر من اللسانيات والوارد نحوها، وهو تدقق ساهم في إذهاب كثير من المفاهيم سدى. إنّ خطورة تعطيل بعضها الآخر بفعل النقص الذي عرفته ردة فعل كانت تهدف مهرولة إلى تفعيل الكمّ المعرفي التي جاءت به آلة اللسانيات نفسها وتفريعها بالتالي إلى فروع لسانية تكون وليدة حسب تنامي الاهتمامات المتفرعة بدورها عن تلكم اللسانيات وباعتقاد عدم مجازفة الإخلال بنظامها الذي صار قائماً - لكنه سقيم - رغم المستجدات: من هنا ظهر صدع كبير في الشرائح التي صنعتها - وإن كان هذا الرأي لا يشاطره فيه كلّ اللسانيين - إلى درجة أنّ بعض الفروع اختفت من الوجود؛ حيث قرأ كلّ من أوزوالديكرو وجان ماري سشايفر في التداولية شيئاً لا يحتمل العزل لسانياً على الأقل، على الرغم مما استقر في أذهان بعض الدارسين من أنّها تكون قضية قابلة للتفسير والتقطيع على أنّها دراسة

لسانية ، وذلك بقدر ما يصلح تصنيفها في خانة الأحوال الفردية التي تظل عصية على الوصف اللساني فيصح بذلك الإقرار بأنها من اختصاص المقاربة المنطقية. في حين « يستند موقف محلي الخطاب إلى التماثل بين تحليل الخطاب وعلم التركيب ، فالأبنية النحوية تمكّن من تحديد نحوية الجمل (سلامة التركيب)»¹²³.

ولا نريد إثارة جدل حول ما يحتمله مصطلح (التداولية) من ناحية المفهوم - ومن ناحية التسمية في خصوص الدرس اللساني العربي - ظلّ مثار جدل نشأ منذ مدة ودام سنين. لهذا رفض الباحثان أثناء جمعهما المفاهيم والمصطلحات ، تخصيص مفهوم كلمة التداولية مديلاً لمصطلحياً في قاموسهما ، وإن كان هذا يتم عن اختيار شبه إيديولوجي بمعنى أنه يصور انتماءً إلى مدرسة أكثر من كونه نقلاً للأمر الواقع ، فهنا يقع مشكل العمل المعجمي المصطلحي الذي يصعب ترشيحه إلى العمل الموضوعي وتجريده من الاجتهادات الشخصية ، والمنطلقات الفكرية العمودية¹²⁴ . وصعوبة قياس مردود أبحاثها على المستوى اللساني فحسب ، لأنّ اللسانيات أضحت بديلاً . أو حسب ما تدعيه أكثر الدراسات المتفلسفة في أسسها وتطوراتها¹²⁵ . لكثير من الفروع المعرفية (الأدوات) التي كانت تتولّى الاشتغال على موضوع اللغة قبل الحدث اللساني (نسبة إلى العلم) ويحكم ما صاحب ذلك الحدث من انغلاق اللسانيات على نفسها .

وبتعبير آخر وبالاحتفاظ على روح ذلك التشخيص برمته ، لم تعد هذه اللسانيات قادرة على إنتاج مفاهيم من الداخل قياساً بوتيرة تطور مصطلحاتها التي خضت الوطاء على بساط فرشته لها مجالات متنوعة في ظلّ تجدد اللقاء بينها وبين اللسانيات بعد غياب التفاعل أو بالأحرى تغييره ، وما دامت قد تسرّعت إلى رفض العمل إلى جانب تلك الفروع (اللغوية وغير اللغوية) التي حملت على أن تقصى من حيّز الاهتمام بشأن اللغة وفق اعتبارات منهجية ، فأضحى من الصعب للغاية التفاوضي عن ذلك ، لأنّه على الرغم من ذلك العجز النسبي المشخّص على ذلك النحو والذي يبدو أنّ للإقصاء هامش المسؤولية ، فقد شهدت المصطلحات اللسانية القاضية بالتعبير عن المفاهيم اللسانية الحديثة والتي يبدو أنّها فاضت نتيجة الميل إلى أن تبرأ ساحتها بالنسبة للمصطلحات اللغوية (اللسانية) التي كانت سائدة قبلها ، شكلاً من سباق ظاهري إلى ارتياد مجالات عدّة ، ولا يمكن تناسي رواجها الكثيف في شتى أوساط اختصاصية خارجية إلى درجة عجز تلك اللسانيات على التحكم فيها بتفسيرها وتطبيقها على الأقل . ومن باب أولى - في حقلها الخاص الذي يبدو أنّه لا ينعم بالاستقرار من ناحية موضوعه المنقسم فترة بعد أخرى انقساماً متزامناً مع مناقشات كان المؤسسون قد أنظروها .

والنقطة الحاسمة في المضمار الذي يهمنّا ، هي كون حدّة هذه المفارقة تشتدّ - في رأي جورج مونان دائماً - ومع ما تكرّسه الشهرة المتفاقمة لبعض المصطلحات من منزعها لدى الفئة

المثقفة على السواء وتواترها لدى الرأي العام إثر عامل الموضة التي أخذت تطلق عقابها على حساب التقدم الفعلي للعلم المنشود من قبل المؤسسين: وهو ما وصفه بما أطلق عليه - وهو يبدو ساخِطاً على قدر المنعرج غير المنتظر - عبارة الهوس اللساني (Linguistomanie) وما جاء تارةً أخرى وفق أوصافٍ قال بها العديد من المتأسفين على تقهقر دور اللسانيات الطلائعي¹²⁶ ، وهم العلم الريان (Science pilote)، فهي نقطة تُسجّل ضدّ الشيعو السريع والمفريط للمصطلحات اللسانية، إذ تعطي الوهم أنّ اللسانيات تتمتع بصحة عالية، لكن هذه الحالة لا تتماشى وواقع مفاهيمها المتأزمة، وهي من جهة أخرى تغذي الجدل السطحي (ما دام وقياً على مستوى التسميات فحسب)، فهي لا تجذب الاهتمام الجاد ولا تذهب به كلية، وهذا قد يستدعي تأملاً من نوع خاص يسلب الضوء على خلفيات المشكلة المصطلحية. كأنّ الأمر يتعلّق بتصرفٍ رمزي لا ينتظر أو أنّ النضج فحسب، بل تخطّاه إلى أهمّ من ذلك. لهذا يقترح جوجمونان الإسراع بأخذ تدابير دقيقة من شأنها أن تُثمن الجهود السابقة من دون الوقوع في إعلاء شأنها - لأنّها لا تزال قيد الدراسة - إلى غاية تتناسى معها التزاماتها تجاه، في أسرع وقت ممكن.

ومن المعروف أنّ الرواد الذين نشطوا من أجل تأسيس اللسانيات كعلمٍ بحت ومنفصل¹²⁷ قد شددوا على سوء استعمال المصطلحات التي كانت وضعية العلم الجديد في صدد مطالبتها وفي حاجة إلى من يعرف وصفة تحضيرية لا تقع في الشطب على التراث بخطئ ملغ، ويتوقّع الصعوبات الحائلة دون ذلك، ولا يمكن أن يتصوّر احتمال ذلك السوء مهما كانت مغريات التعريف بالعلم الجديد في أسرع وقتٍ ممكن¹²⁸ ، فنبه كلّ واحدٍ من زاوية معتبراتٍ تهّم المادة التي يكون قد أمضى الوقت الطويل من أجل تحضيرها وفي سياق التعريف بها باعتبارها في آنٍ واحدٍ كمكسبٍ تاريخيٍّ إنسانيٍّ وكشيءٍ منفردٍ غير مسبوق، إلى خطورة التماذي في التلاعب بفرض الاشتقاق التي تتيحها اللغة المدوّنة فطالبوا بحصر الاختيار في صيغٍ مطّردة وثابتة، كما حذّروا من التذرّع بصعوبات النحت المانعة، أو الافتقار إلى الوقت المطلوب في سبيل تدليل صعوبات وضع المصطلح، أو فرط الثقة بالدراسات المستفيضة في مجال المصطلحات وهو ما قد يؤدي إلى الحيلولة دون تعثر اللسانيات، والتجوّز، والتوسّع، وتحقّقوا في موضوع التضخّم، والإبهام، وحذّروا من انطلاق بعض التسميات إلى أماكن أخرى من جسم المعرفة الإنسانية، تتكاثر، وتظهر في هذا المجال المقالة التي كتبها رومان ياكوبسون مثلاً رائعاً لإمكانية المزاجية بين إدخال المفاهيم المستحدثة وإعمال التأمل الانعكاسي على اللغة. وبينما لا ينزعج كلّ المعجميين المصطلحيين (اللسانيين) من ذات المعضلة التي من المؤكّد أنّه إذا أصغينا إلى خطبة جورج مونان المشار إليها سابقاً نجد

اللسانيات قد وُضعت أمام تعارضي، لأن ذلك يُعزى أكثر إلى ضربٍ من عسر التصنيف حسب اعتقاد عبد السلام المسدي.

خاتمة

وفي خاتمة هذا المقال تتضح الرؤية بعدما قمنا بإظهار مظاهر التنوع والتفريع المذمومين، وهي التي يمكن تلخيصها فيما يأتي:

- الاختلاف في التسميات اختلافاً غير مؤسس.
- معايير التصنيف المتذبذبة لدى الباحث الواحد.
- تضييع الوقت في سجال مذهبي لا يسوده سوى الخلاف.
- نزوة إنشاء المذاهب والمدارس من باب التمييز.

فهذه المظاهر الأربعة تشكّل الجرعة الزائدة التي تصيب اللسانيات بالتخمة المصطلحية. ثم إنّه من الجدير أن يتمّ النظر في أمر التفرّع اللساني إلى مدارس يمعزلي عن المُعتبرات الشخصية للسانيين - منظرين ومطبّقين ويغضّ النظر عن المُعطيات المتولّدة عن توسيع الرقعة المُمتدّة إلى العوالم الفرديّة والعوامل الاجتماعيّة حتّى لا تشملها. وإذا كان لا بدّ للباحث المصنّف الذي يؤرّخ للسانيات ويرتاد عالم اللسانيين وآراءهم ونظرياتهم ورؤاهم واتجاهاتهم أن يجهر بآرائه الشخصية حول شتى الموضوعات التي يعرض لها فعليه أن يتجنّب الخلط بين آرائه وآراء مختلف الكتاب الذين يعرض لهم.

كما نخلص من خلال ما سبق بحثه إلى أنّ ظاهرة تفرّع اللسانيات - ولاسيما في ضوء تعدّد المشارب المدرسيّة والنزعات الفكرية التي تجتذب المصطلح اللساني يمنةً ويسرةً - كثيراً ما يؤثّر على حركة الترجمة السائدة في المجال اللساني العربي والتي ستكون لها بالتالي آثارٌ سلبية أكثر على نموّ هذا المصطلح اللساني ووضوحه في الكتابة اللسانية العربية بخاصة. وذلك يرجع أساساً - كما رأينا - إلى التصرف الذي يتصرّفه صاحب الخطاب اللساني تجاه ذلك التعدّد في المشارب والنزعات والذي غالباً ما يتوجّه في قسمه الكبير نحو إصلاح مصطلحيّته وانتقاد مصطلحيّ غيره لكي تتناسب مع تلك المشارب المتعدّدة والمختلفة في غالب الأحيان - بالإضافة إلى حركته نحو تحقيق نسبة لغويّة في مصطلحاته في أقلّ التقدير وفق ظاهرة التعليل - وكذلك لإثبات حسّة التعليمي وبالتالي دقّة خطابه اللساني في أحسن الأحوال.

والحال إنّ هذا التصرف (التحسيني الجمالي) قد يحصل على حساب خدمة المفهوم اللساني وتتويجه وتكريسه في خدمة الفكر اللساني المنشود؛ وبدل من ذلك فهو يعرقل تمرير الأفكار، ويكون سبب الإبهام الذي كان من المفروض أن توضع المصطلحات بغرض محوه نهائياً. وإذا قيس هذا الصنيع مبدئياً بما قام به النحاة والدارسون القدامى للعربية في وضعهم للمصطلحية النحوية في ابتداء أمر النحو وحتى مع تطوره، من دون أن يُعنوا كثيراً بإخبارنا كيف تم ذلك وما هو تفكيرهم في وضعها. علماً أنّها كانت كثيرة في كتبهم؛ سنذكر الفجوة الكبيرة التي آلت إليها علاقة الخطاب اللساني الحديث بالتراث النحوي العربي وذلك نتيجة غلو رواد ذلك الخطاب في التفاتهم نحو الدرس اللساني الغربي الذي عزز في نفوس بعض الخطباء اللسانيين. الذين أخذوا يحتكرون ساحة التنظير اللساني العربي المزعوم وغير المؤسس على البحوث المخبرية والاختبارية والاستقرائية الجادة. نقول: عزز في نفوسهم الاعتقاد بضرورة تليل مصطلحات هذا الدرس كافتها ولو على حساب التطبيق اللساني المفيد في آخر المطاف.

الهوامش:

1- وقد سبقنا الأستاذ الزميل بشير إبرير إلى دراسة هذا النوع من الخطاب، حيث وردت هذه التسمية عنده وهو يعالج المفهوم من ناحية الخصائص الوجيهة التي تميزه كلفة واصفة. وكنا قد استفدنا من تلميحاته التي أعدنا قراءتها في رسالتنا للمجستير بخاصة؛ يُنظر: بشير إبرير، الخطاب اللساني العربي بين التراث والحداثة:، مجلة الرافد، ع.47، دائرة الثقافة والإعلام، الشارقة (الإمارات العربية المتحدة)، 2001.

2- مازن الواعر، صلة التراث اللغوي العربي باللسانيات، مجلة المجمع الجزائري للغة العربية، ع.11، الجزائر، جوان 2010، ص 29، 50.

3-Cf. J. Piaget, Classification des disciplines et connexions interdisciplinaires, Revue internationale des Sciences sociales, vol.16, n°4, 1964, (p.598، 616).

4- وما قد يُفنيه القارئ في هذه الأسطر من إشارات تاريخية لا ينبغي أن يُحمل على المنحى التاريخي بقدر ما هو إضاعة للمنحى الذي اخترناه لدراستنا هذه، وهذا لا يعني أن التأريخ لا يهم بل كثيراً ما استفدنا من هذا المنحى المكرس لدى الفرنسيين خصوصاً، يُنظر في هذا الشأن هذه الدراسة الرائعة في هذا المضمار:

Jacques Guilhaumou, De l'histoire des concepts à l'histoire linguistique des usages conceptuels, Figures de l'exil, n° 38, Genèses, Ed. Belin, paris, 2000, (p.105-118).

5-Cf. Frédéric Torterat, Cours de Linguistique modulaire, DEA. 2006/2007 - Faculté de Linguistique de Port-au-Prince, 2008, p.82.

6- صَوْرَنَة أي (Formalisation)، يقال اللغات المَصَوْرَنَة (اسم مفعول) من (فعل) صَوْرَنَ، وقد جاء استعمالُ (مصدره واسمه) صَوْرَنَة في: حسان الباهي، اللغة والمنطق: بحث في المفارقات، الدار البيضاء: 2000، المركز الثقافي العربي، ص291 (قائمة بالرموز المستعملة والمصطلحات). أما مصطلح بَنِيَنَة فقد ورد كـمقابل لـ (Structuration) عند حسن بحراوى في هذا السياق: «ويعود هذا القصور، في رأي روسم، إلى أن الرواية تعتبر في ذاتها كلية مبنية وذات دلالة Totalité structurée et signifiante»؛ يُنظر: حسن بحراوى، بنية الشكل الروائي، بيروت: 1990، المركز الثقافي العربي، ص18.

7-Jacques Maniez, Les langues documentaires et classificatoires: conception, construction et utilisation dans les systèmes documentaires, Ed. Les éditions d'organisation, Paris, 1987.

8- يُنظر: روبير مارتان، مدخل لفهم اللسانيات. إبيستيمولوجيا أولية لمجال علمي، ترجمة عبد القادر المهيري - مراجعة الطيب البكوش، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2007، ص92.

9-Cf. Raymond Boudon, A quoi sert la notion de structure ?, Ed. Gallimard, Paris, 1968, p.81-82.

10-Cf. A. Culioli, Pour une linguistique de l'énonciation : opérations et représentations, T.1, Coll. L'homme dans la langue, Ed. Ophrys, Paris,1990, p.129.

11-حافظ إسماعيلي علوي وامحمد الملاح، قضايا إستيمولوجية في اللسانيات، الدار العربية للعلوم ناشرون (بيروت) - منشورات الاختلاف (الجزائر)، 2009. ص154.

12-Cf. Sylvain Auroux, La logique des idées, Ed. Bellarmin (Montréal),1993.

13-N. Chomsky, La Linguistique cartésienne, Ed. Seuil, Paris, 1969.

14-Oswald Ducrot, Logique et linguistique, Langages, n° 2 (Logique et linguistique), CNL, Ed. Larousse/Armand Colin, Paris, 1966, (p. 3-30), p.29.

15-Cf. N. Chomsky, Structures syntaxiques, Trad. Michel Brandeau, Ed. du Seuil, Paris, 1969.

16-Eddy Roulet, Théories grammaticales, Ed. Nathan, Paris, 1972.

17-ينظر: ميشال زكريا، الألسنية التوليدية والتحويلية وقواعد اللغة العربية، بيروت: 1986، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ص161.

18-Cf. J. Rey-Debove, Le métalangage : étude linguistique du discours sur le langage, Coll. L'ordre des mots, Ed. Dic. Le Robert, Paris, 1986 [Ed. Armand Colin, Coll. U-Série linguistique, Paris, 1997].p.26.

19-Cf.J.-C. Milner, Ecoles de Cambridge et de Pennsylvanie : deux théories de la transformation, Langages, n° 29 (La La paraphrase), CNL, Ed. Larousse/Armand Colin, Paris, 1973, (p.98-117), p.98-102.

20-J. Rey-Debove, Op. cit., p.27.

21-Cf. F. Neveu, Lexique des notions linguistiques, 2° éd. Armand Colin, Paris, 2000, p.3.

22-نايف خرما، أعضاء على الدراسات اللغوية المعاصرة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت: 1978، ص231-232.

23-المرجع نفسه، ص230.

24-Cf. J. Marouzeau, Lexique de la terminologie linguistique, Ed. Librairie orientaliste Paul Geuthner, Paris, 1933, p.4.

25- سمير حجازي، علماء اللغة و نقاد الأدب المشهورون، ضمن معجم المصطلحات اللغوية، ص 198-199.

26-Cf. Annie Delaveau & Françoise Kerleroux, Terminologie linguistique : définition de quelques termes, Langue française, n° 06 (Apprentissage du français langue maternelle.), Ed. Larousse, Paris, 1970, (p.102-112), p.112.

27-Cf. É. Benveniste, L'appareil formel de l'énonciation, Langages, n°17 (L'énonciation), CNL, Ed. Larousse/Armand Colin, Paris, 1970,(p.12-18), p.12.

28-Cf. Raoul Blin, Introduction à la linguistique formelle, Ed. Hermes-Lavoisier, Paris, 2009, p.7.

29- محمد الحناش، البنويّة في اللسانيّات، الحلقة الأولى، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء، 1980، ص 6.

30- ميشال زكريا، الألسنيّة التّوليدية والتّحويلية وقواعد اللّغة العربيّة ..، ص 50-56.

31- شوقي المعري، قراءات معاصرة في تيسير النحو العربي، دمشق، 2006، منشورات اتحاد الكتاب العرب، ص 5.

32- المرجع نفسه، ص 5.

33- المرجع نفسه، ص 26.

34- المرجع نفسه، ص 05.

35- عبد القادر الفاسي الفهري، ضمن أسئلة اللّغة أسئلة اللّسانيّات: إعداد حافظ الإسماعيلي علوي ووليد أحمد العناتي، الدار العربيّة للعلوم ناشرون (بيروت) - دار الأمان (الرياض) - منشورات الاختلاف (الجزائر)، 2009، (ص 95-107) ص 95.

36- مصطفى غلفان، ضمن أسئلة اللّغة أسئلة اللّسانيّات، (ص 253-266)، ص 254.

37- يُنظر:

Josette Rey-Debove, Spécificité de la terminologie linguistique, in Métalangage et terminologie linguistique (Actes du colloque international de Grenoble : Université Stendhal, Grenoble III, 14-16 mai 1998, Edités par Bernard Colombat & Marie Savelli), Ed. Peeters, Louvain (Belgique), 2001, (p.3-9), p.3.

وقد أحالت إلى قاموس غريماس وكورتيس، بدون أن تورد المعلومات التوثيقية الخاصة بالمرجع ما عدا ذكر مادة Terminologie؛ وعندما حقّقنا في الأمر وجدنا مصدر المعلومة في: Joseph

Courtés & Algirdas Julien Greimas, article Terminologie, in Sémiotique : dictionnaire raisonné de la théorie du langage, Ed. Hachette Supérieur, Coll. Langue/Linguistique/Communication (Dir par Bernard Quemada & François « On appelle terminologie un ensemble de

termes, plus ou moins définies, constitutifs, pour une part, d'un sociolecte. Une terminologie dont les termes sont interdéfinis et les règles de construction explicites, est susceptible de se transformer en métalangage »

38- هو عالمٌ لسانيٌّ متخصصٌ في فلسفة اللغة وقضايا التواصل اللغوي وغير اللغوي، ومولع بالتأريخ لمجال اللسانيّات. فهو مطلعٌ على أهمّ الأفكار التي نُوقشت على صعيد هذا الأخير وسجّلت حضوراً واسعاً في السجال العلمي قديماً وحديثاً، ومنذ أن شرع يرصد للتطوّرات التي شهدتها اللسانيّات وهي تتطلق من مادة تخمينية (تاريخية ومقارنة) إلى مادة علمية (وصفية اختبارية تقابلية) ثم مادة اجتماعية تداولية وإكلينيكية طبية وتعليمية مدرسية، مروراً بعهداها الفلسفي الذي لم يفتأ يتجدد ويتألق

ولاسيما في ضوء بحوثه البارزة وبمختلف تأثيراتها على العديد من الحقول المعرفية كالنقد وعلم الاجتماع. والباحث كان مدير المدرسة العليا للأساتذة بليون (فرنسا) إلى غاية 2002.
39- يُنظر:

Sylvain Auroux, De la langue à la parole, in Le langage: introduction aux sciences du langage (Coordonné par Jean François Dortier), Ed. Seuil (Coll. La Petite Bibliothèque de Sciences Humaines), Auxerre, 2010, (p.91-97).
40-Cf. Ibid., p.91.

41- نقلاً عن:

Jean-Pierre Sueur, Pour une grammaire du discours: élaboration d'une méthode (exemple d'application), Mots, n°5, Octobre 1982, (p.143-185), p.149.

42- يُنظر:

François Rastier, Enjeux épistémologique de la linguistique du corpus, in La linguistique du corpus (Dir. Geoffrey Williams), Ed. Presses Universitaires de Rennes (Coll. Rivageslinguistiques), 2005, (p.31-45), p.33.

43- يُنظر:

عبد القادر الفاسي الفهري، ملاحظات حول الكتابة اللسانية، ضمن في اللسانيات واللسانيات العربية (إشراف: إدريس السغروشنى وعبد القادر الفاسي الفهري)، جمعية الفلسفة بالمغرب، 1988، (ص 9-25)، ص 9.

44- الفاسي الفهري، ملاحظات حول الكتابة اللسانية ..، ص.15.

45- المرجع نفسه، ص.15.

46- أمّا اللسانيات التطبيقية فقد أسند إليها العديد من التعريفات، وذلك حسب الموقع الذي تشغله ضمن تشكيلة المعارف البشرية وفي كنف انشغالات الناس المتفاوتة؛ فاعتبرت أولاً كخادمة مجالات معرفية أخرى، مثل علم النفس والبيداغوجيا، وعلم الاجتماع والفيزيولوجيا؛ إذ انتقلت عبر اللسانيات التطبيقية. وفي ضوء تشعب المشارب المعرفية - معطيات لسانية اقترنت بمعطيات سيكولوجية التعلم وتناسبت مع طرائق التعليم الخاصة. يُنظر: Denis Girard,

Linguistique appliquée et didactique des langues, Ed. Armand Colin, Paris, 1972, p.23-24.

لفروع علمية أخرى تسير في مدار اللسانيات لكونها يُداول فيها شؤون اللغة Dominique Maingueneau, Aborder la linguistique, Coll. MEMO, Ed. Seuil, Paris, 1996, p. 57.

47-Cf. Térrence Macnamee, La terminologie de la neurolinguistique : perspectives diachroniques, Meta, vol. 29, n° 1, Département de linguistique et de traduction, Université de Montréal, Ed. Les Presses de l'Université de Montréal, Québec, 1984, (p. 91-98).

- 48- محيي الدين محاسب، ضمن أسئلة اللغة أسئلة اللسانيات، (ص228- 245)، ص228-229. وكان هذا بعضُ جوابه على سؤال المحاورين: « لقد أشار العالم الأنثروبولوجي كلود ليفي ستراوس إلى أنّ اللسانيات بفضل توجيهها العلمي ستصبح جسراً تعبّرهُ كلُّ العلوم الإنسانية الأخرى إن هي أرادت أن تُحقّق نصيباً من العلم. ولا أحد اليوم يستطيع أن يشكّك في تحقّق هذه النبوءة، ما الذي يجعل اللسانيات تشغل صدارة العلوم الإنسانية وتستأثر بكلّ هذا الاهتمام ؟ ». وقد طرح هذا السؤال ذاته - في ثانياً هذا الكتاب - على تسعة عشر عالمٍ لساني عربي وكانت أجوبتهم مختلفة ومتنوعة ومثيرة في نفس الوقت. اعتمد الكاتبان أسلوباً مرناً يعكس معاشتهما اليومية للوقائع اللغوية التي يستمدانها من المسموعات والمرويات وتحديداً من أفواه الرواة اللغويين مباشرة.
- 49-Cf. F. Rastier, Sémantique et recherches cognitive, Ed. PUF, Paris, 1991, p.205-212.
- 50- يُنظر: ليلي المسعودي، المصطلح الطّبي وتقاطع المجالات، اللسان العربي، ع.43، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، 1997، (ص.34-39).
- 51- لويس جان كالفي، علم الاجتماع اللغوي، الجزائر: ترجمة الأستاذ المرحوم محمد يحياتن، 2006، دار القصة للنشر، ص.111.
- 52-Cf. J.-C. Milner, Introduction à une science du langage, Ed. Seuil, Paris, 1989, ch. I., 2. Notamment Objet de la linguistique, (p. 38-50), p. 40.
- 53- يُنظر:
- نبيل علي، هندسة اللغة وتكنولوجيا الترجمة (والمناقشات)، ضمن الترجمة في الوطن العربي: نحو إنشاء مؤسسة عربية للترجمة (بحوث ومناقشات الندوة الفكرية: 1998)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير 2000، (ص.205-233)، ص206-207.
- 54- يُنظر: المرجع نفسه، ص.206-207.
- 55- نبيل علي، هندسة اللغة وتكنولوجيا الترجمة ..، ص.207.
- 56-Cf. Corinne François-Denève, Roland Barthes: mythologies, Ed. Bréal, Paris, 2002, p. 117-118. Citant: René Pommier, Roland Barthes Ras le bol !, 1987, p. 25.
- 57- يعني مصطلح (الإناسة) ما اشتهر باللغة الفرنسية تحت تسمية (Anthropologie)، وقد ورد استعماله عند حسن قبيسي مترجم كتاب (Anthropologiestructurale)، لعله اعتمد هو وكلّ من تبنّاه علاقة هذا المصطلح بالقيّد التعريفي: (العلم المعني بالإنسان) وهو كما نلاحظ ورد فيه استعمال كلمة (إنسان) من حيث فرّعت تسمية (الإناسة)؛ يُنظر: كلود ليفي ستروس، الإناسة البنيانية، ترجمة حسن قبيسي، بيروت: 1995، المركز الثقافي العربي.
- 58-Cf. C. François-Denève, Op. cit., p.189.
- 59-Mot-clé : embrayeurs, Section : terminologie, in Encarta ® 2006. © 1993-2005 Microsoft Corporation.

- 60- A. Sauvageot, Du mot, in La structure du langage, Ed. Publications de l'Université de Provence, Aix-en- Provence, 1992, (p. 127-135), p.127.
- 61- Michel Pêcheux et Catherine Fuchs, Mises au point et perspectives à propos de l'analyse automatique du discours, Langages, n° 37, CNL, Ed. Larousse/Armand Colin, Paris, 1975, (p. 7-80), p.79.
- 62- يُنظر، يوسف مقران، في تعدّد أبعاد المصطلح، مجلة اللغة العربية، ع.29، المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2012، (ص.35-76).
- 63-R. Jakobson, Relations entre la science du langage et les autres sciences, in Essais de linguistique générale : Rapports internes et externes du langage, T.2, Trad. de l'Anglais par Nicolas Ruwet, Coll. Arguments, Ed. Minuit, Paris, 1963 [1973], (p.09-76), p.11.
- 64- العبارة لديكارت متحدّثاً عن (Le bon sens)؛ يُنظر: رينه ديكرات، مقالة الطريقة، ترجمة جميل صليبا وتقديم عمر مهيبيل، سلسلة العلوم الإنسانية، موفم للنشر، الجزائر، 1991، ص.3.
- 65-Cf. G. Petiot, Grammaire et linguistique, Ed. Armand Colin/SEDES, Paris, 2000, p. 17.
- 66- يُنظر: عبد القادر المهيري، الجملة في نظر النحاة، مجلة حوليات الجامعة التونسية، ع3، كلية الآداب والفنون والإنسانيات، جامعة منوبة، تونس، 1966، ص.36.
- 67- يُنظر: أحمد خالد، تحديث النحو العربي: موضة أم ضرورة، تونس: 2000، الشركة التونسية للنشر، ص.59.
- 68-J. Marouzeau, Lexique de la terminologie linguistique., p.05.
- 69-Cf. Marie-Thérèse Gaultier & J. Masselin, L'enseignement des langues de spécialité à des étudiants étrangers, Langue française, vol.17 (Les vocabulaires techniques et scientifiques), Ed. Larousse, Paris, 1973, (p. 112-123), p.112.
- 70-Cf. Oscar Bloch, De quelques caractères du vocabulaire français, in Conférences de l'Institut de Linguistique de l'Université de Paris, n° 4, 1936, Ed. Ancienne Librairie, Furne (S. d), (p. 5-19), p. 18-19.
- 71- يُنظر: توفيق قريرة، المصطلح النحوي وتفكير النحاة العرب، صفاقس: 2003، دار محمد علي للنشر، ص.21-26.
- 72-J. Lyons, Sémantique linguistique, Trad. J. Durand, Ed. Librairie Larousse, Paris, 1990.
- 73-Cf. A. Delaveau et F. Kerleroux, Terminologie linguistique ..., p 102.
- 74- يُنظر: يوسف مقران، واقع حال البحث المصطلحي في ضوء اللسانيات (المجال العربي أنموذجاً)، مجلة المجمع الجزائري للغة العربية، ع.14، الجزائر، ديسمبر 2011، (ص.195-252).
- 75- يُنظر: مصطفى غلفان، المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات، أي مصطلحات لأي لسانيات ؟، اللسان العربي، وفي هذا المقال تظهر معالم الاستجابة لحاجة اللسانيات إلى النقد من الناحية المصطلحية.

- 76-N. Chomsky, Théorie linguistique, Le Français dans le monde, n° 88, Ed. Hachette/Larousse, Paris, 1972, p. 6. كما أعيد نشرُ هذا المقال وهو يحمل العنوانَ عينَه في: N. Chomsky, Théorie linguistique, In La pédagogie du français langue étrangère, (Sélection & introduction de Abdelmadjid Ali Bouacha), Coll. F (Pratique pédagogique), Ed. Hachette, Paris, 1978, [Le Français dans le monde, n° 88, Ed. Hachette/Larousse, Paris, 1972], (p.49-57), p.49. وقد مهّد له (Francis Debyser) في هذا الكتاب الجامع لمنتخباتٍ، واصيفاً إياه بالكلمات الآتية: «نشير هذا النصّ أوّل مرّةً بالإنجليزية عام 1966، بيد أنّه لا يزال مثار جدل نظراً للمحاذير التي أطلقها ضدّ (لسانياتٍ تطبيقية) مثيرة لنشوة خادعة».
- 77-Cf. N. Chomsky, Théorie linguistique, in Le Français dans le monde, n° 88, p. 6.
- 78-N. Chomsky, Théorie linguistique, La pédagogie du français langue étrangère, Op. cit., p. 49 (العرض التمهيدي).
- 79- يُنظر بخصوص هذه المادة: يوسف مقران، مدخل في اللسانيات التعليمية، دار كنوز الحكمة، الجزائر، 2013، ص.15-18.
- 80-Cf. Hachette, Le dictionnaire du Français, Ed. ENAG, Alger, 1992, p 494.
- 81-Cf. Madeleine Grawitz, Lexique des sciences sociales, 7° éd. Dalloz, Paris, 1999, p 125.
- 82- يُنظر: بشير إبرير، الذخيرة العربية مشروع علمي حضاري، مجلة المجمع الجزائري للغة العربية، ع.4، الجزائر، ديسمبر 2006، ص.35-50.
- 83- يُنظر:
- نسيمة ربيعة جعفري، الخطأ اللغوي في المدرسة الأساسية الجزائرية: مشكلاته وحلوله؛ دراسة نفسية لسانية تربوية، الجزائر: 2003، ديوان المطبوعات الجزائرية، ص.128.
- 84- يُنظر:
- عبد الرحمان الحاج صالح، الأسس العلمية لتطوير تدريس اللغة العربية (بحث ألقى في ندوة اتحاد الجامعات العربية في الجزائر عام 1984)، ضمن بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ج.1، موفم للنشر، الجزائر، 2007، (ص158 - 173)، ص.167. وكذلك: عبد الرحمان الحاج صالح، مدخل إلى علم اللسان الحديث (4): أثر اللسانيات في النهوض بمستوى مدرّسي اللغة العربية (بحث نُشر في مجلة اللسانيات، ع.4، معهد العلوم اللسانية والصوتية، جامعة الجزائر، 1973-1974)، ضمن بحوث ودراسات في علوم اللسان، موفم للنشر، الجزائر، 2007، (ص173 - 243)، ص.175.
- 85- فتصاغ عناوين على شاكلة ما عمد إليه محمود أحمد السيد في كتابه، اللسانيات وتعليم اللغة، سوسة: 1998، دار المعارف.

- 86- يُنظر: عمار ساسي، اللسان العربي وقضايا العصر، الجزائر: (د. ت)، دار المعارف، ص80-81.
- 87- يُنظر: محمد الدريج، التدريس الهادف، البليدة: 2000، قصر الكتاب، ص21-33 وص41.
- 88- وكذلك يُنظر فيما يخص الجانب المصطلحي المفهومي لهذا الاستعراض ما أورناه في: يوسف مقران، مدخل في اللسانيات التعليمية..
- 89- وذلك كما شدّ ما ألحّ عليها عبد الرحمن الحاج صالح؛ يُنظر مثلاً، عبد الرحمن الحاج صالح، اقتراح مقاييس لاختيار الألفاظ، ضمن « كلمات الوفود المشاركة في المؤتمر الخامس للتعريب المُعقد عام 1985 في عمان »، اللسان العربي، ع.27، الرباط، 1986، ص69-70.
- 90- يُنظر: جورج مولينيه، الأسلوبية، ترجمة بسام بركة، بيروت: 1999، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- 91-Cf. C. Bouton, La linguistique appliquée, 2^e éd, PUF, Paris, 1984, p. 7-41 (1^{ère} partie) & p.75-124 (3^{ème} partie).
- 92-Cf. E. Arcaini, Principes de linguistique appliquée, Ed. Payot, Paris, 1972.
- 93-Denis Girard, Linguistique appliquée et didactique des langues., p. 9.
- 94- يُنظر مثلاً: عبد الرحمان الحاج صالح، مدخل إلى علم اللسان الحديث (4) ..، (ص173 - 243). وكذلك: عبد الرحمان الحاج صالح، الأسس العلمية لتطوير تدريس اللغة العربية ..، (ص58 - 73).
- 95- تُعرّف القيمة بمقابلتها مع الدلالة، وتُمثّل القيمة اللغوية ما يكتسبه الدليل من المدلولات إثر توظيفه في سياقات لغوية متنوعة وباستعماله في مقامات أحوال مُحدّدة. وقد شبه دي سوسير الأمر بلعبة الشطرنج. وينبغي التفريق بين الدلالة والتسمية والقيمة اللغوية. فعلاقة الدال بالشيء يُفضي إلى مفهوم (التسمية) أي تُعيّن الأشياء بتسمياتٍ مُختلفة. أمّا الدلالة فهي تلك العلاقة القائمة في الدّهن بين الدال والمدلول. وتتداخل هذه العلاقات فيما بينا مُشكّلةً رصيماً دلاليّاً ليس من السهل التّحكّم فيه ووصفه.
- 96-Cf. Joëlle Redouane, La traductologie, Ed. OPU, Alger, 1985, p. 46.
- 97- شدّ ما سار على هدي هذه النظرة، بل هذا التّوجّه، كلُّ من Éléments de linguistique générale, 4^{ème} éd. Armand Colin, Paris, 1996، (التّرجمتان)، مبادئ اللسانيات العامة، ترجمة أحمد الحمو، بإشراف عبد الرحمان الحاج صالح وفهد عكام، المطبعة الجديدة، دمشق، 1984-1985. Clefs pour l'acquisition d'une langue étrangère, 19^e éd. Seghers, Paris, 1971 جورج مونان: مفاتيح الأسنوية، ترجمة الطيّب البكّوش، تونس: 1981، منشورات الجديد.
- 98-Jorge Giacobbe, Acquisition d'une langue étrangère, Ed. CNRS, Paris, 1992, p. 14.

99-A. Culioli, Pour une linguistique de l'énonciation., p. 10.

100- عبد القادر الفاسي الفهري، اللسانيات واللغة العربية: نماذج تركيبية ودلالية، دار توبقال للنشر (الدار البيضاء). منشورات عويدات (بيروت)، 1985، ص:62. تابع الهامش رقم 36 في المرجع نفسه والصفحة نفسها.

101- هو مقابل عربي لـ (Savoir savant) المصاغ على مقاس (culture cultivée) أي (الثقافة العارفة) التي هي الأدب والموسيقى والفن التشكيلي، الخ، أي كاقفة ما يمكن أن يُجمع، منذ التقليد الذي أرساه بيير بورديو و P. Bourdieu، تحت تسمية culture cultivée لكن الثقافة تشمل كذلك طرق المعيشة وأنماط السلوك كلها، التي تُحشّر في اسم الثقافة الانتروبولوجية culture anthropologique. كما توحى كلمته الداعية إلى إسناد لعلم الاجتماع مهمة التمكين بالعدة (السلاح) بدل أن يُصده بدروسه التي قليلاً ما تبلغ الأذان فما بالك بأن يؤتمر بها أو ينتهي؛ P. Bourdieu, Questions de sociologie, Ed.Cérès, Tunis, 1993, p.95. ويسمى (جاليسون) النوع الثاني (Culture courante) أيضاً أو (Culture partagée) ويصفها « بالثقافة المشتركة التي طالما ميزها التستر، وأخذت اليوم تتبدى ويُسمر عنها وتكتسح حيزاً شاسعاً في أرضية التعليمات ». ويطلق على النوع الأول اسم (Culture savante)، التي يصفها بأنها « أرسنقراطية ولا تزال تتفياً باللغة ». نحيل هنا على مداخلة له ألقاها بمناسبة ملتقى حول « استعمالات التكنولوجيا الحديثة في تعليم اللغات الأجنبية » في 28. 30 مارس 2002، حيث يعود إلى هذه المصطلحات:

Robert Galisson, Regards croisés sur l'usage des technologies pour l'éducation : La disciplinarité (partie 1), ELA, n° 134 (Usage des nouvelles technologies dans l'enseignement des langues étrangères : Colloque UNTELE de l'Université de Technologie de Compiègne, les 28-30 mars 2002), Ed. Klincksieck, Paris, Avril-juin 2004, (p.137-150), p.143.

102-Cf. É. Benveniste, Problèmes de linguistique générale, T.2, Ed. Gallimard, Coll. Tel, Paris, 1974, p.197-280.

103- يُنظر:

عبد الرحمن الحاج صالح، كيف يمكن أن نُحسن تعليم اللغة العربية في المدرسة ؟ ضمن تعليم اللغات في الجزائر ووسائل ترقّيته (مؤتمر وطني نظّمه المجمع الجزائري للغة العربية برج الكيفان (الجزائر)، في 2، 3، 4 نوفمبر 2009)، اليوم الثالث (الجلسة التاسعة).

104-Cf. Jacques Lerot, La sémantique du discours : essai de clarification terminologique, in Des termes et des choses, Centre de Terminologie de Bruxelles – Institut Marie Haps, Ed. La Maison du Dictionnaire, Paris, 2000, (p. 13-42), p. 13.

105-Cf. Joseph Courtes, Analyse sémiotique du discours : de l'énoncé à l'énonciation, Ed. Hachette, Paris, 1991, p.165-167.

106-Cf. O. Ducrot & T. Todorov, Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, Ed. Seuil, Paris, 1972.

107-أوزوالديكرو وجان ماري سشايفر، القاموس الموسوعي الجديد لعلوم اللسان، ترجمة منذر عياشي، ط2، بيروت: 2007، المركز الثقافي العربي.

108-O. Ducrot& T.Todorov, Dictionnaireencyclopédique..; أوزوالديكرو وجان ماري سشايفر، القاموس الموسوعي الجديد لعلوم اللسان، ص13.

109-Cf. Jean Dubois & alii, Dictionnaire de linguistique et des sciences du langage, Librairie Larousse-Bordas, Paris, 1999, p.V.

110-يُنظر إحدى مقالاتنا ما عالجتنا ضمن نقطة أسميناها (ابستيمولوجية الطابع التعددي): يُنظر: يوسف مقران، في أبعاد المصطلح..: ص36. وكذلك:

Marcel Diriki-Kidiri, Une approche culturelle de la terminologie, Terminologies nouvelles, n° 21, Rifal, Juin 2000, (p.27-31), p.28.

111-Cf. Ahmed Moutaouakil, Réflexions sur la théorie de la signification dans la pensée linguistique arabe, Ed. Publications de la Faculté des Lettres et des Sciences Humaines de Rabat, 1982, p.26.

112-Sylvain Auroux, De la langue à la parole.., (p.91-93), p.91.

113-Cf. Ibid., p.91-92.

114-Cf. Ibid., p.93.

115-التداولية:تتعلق بالفعل، في اللسانيات، البعد التداولي لأي ملفوظ هو القصد «قصد» (ما يقوم به أو يريد أن يقوم به).

116-وذلك لأنه أقدم به على تقديم حلول مصطلحية لبعض المآزق التي عرّضت لها اللسانيات نفسها تحت أضواء المفاهيم الجديدة، بل هذا الطابع العلاجي ما دفعنا إلى التحقق فرجعنا إلى الطبعة الأولى، فاعتمدناها لرفع اللبس، وقد كانت في حوزتنا الطبعتين، وهذه الأخيرة حسب علمنا (إلى غاية استخراج هذه الملاحظات)، يُنظر كذلك: Georges Mounin, Introduction aux problèmes terminologiques, in Georges Mounin&alii, Dictionnaire de la linguistique, Ed. PUF, Paris, 1974, p.IX-XXIV.

PUF

117-تزامنت هذه الحقبة، ولاسيما بدايات السبعينيات مع صدور ثلاثة معاجم لسانية في فرنسا، وهي كما أحلنا إليها ضمن هذا المقال:

▪ O. Ducrot & T. Todorov, Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, Ed. Seuil, Paris, 1972.

▪ J. Dubois & alii, Dictionnaire de linguistique, Ed. Librairie Larousse, Paris, 1973.

▪ G. Mounin&alii, Dictionnaire de la linguistique, Ed. PUF, Paris, 1974.

118-نعني بالخطوات الأولى تلك التي أعقبت 1916 تاريخ صدور دروس اللسانيات العامة، وتطبيقات حلقة براغ الحكيمة في الثلاثينيات من ذات القرن، وانفتاح الدرس اللساني واختصاصه.
119-إنّ فصل اللسانيات عن الجذور تسبّب في مشكلاتٍ مصطلحيةٍ لم تخفّ عن الأطروحة التي ندافع عنها في هذا المقال.

120-ندعو القراء إلى مطالعة هذه المقدّمة الهامة: يُنظر:

G. Mounin&alii, Introduction au problème terminologique, in Dictionnaire de la linguistique., p.IX-XXIV.

121-ذلك أنّه من أهمّ المتخصّصين في مجال الترجمات واللسانيات وصاحب نظرة كثيراً ما يُعتدّ بها في مجال اللغات المتخصّصة، يُنظر اجتهاداته المعتبرة ضمن: G. Mounin, Les problèmes théoriques de la traduction; Clefs pour la linguistique; Clefs pour la sémantique & Histoire de la linguistique.

122-وهي الكلمة التي اختارها المترجم ضمن: أوزوالديكرو وجان ماري سشايفر، القاموس الموسوعيّ الجديد لعلوم اللسان...، ص.13.

123-آن روبول وجاك موشلار، التداولية اليوم: علم جديد في التّواصل، ترجمة سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، بيروت: 2003، المنظمة العربية للترجمة، ص212. الجمل النحويّة ◀ نحوية الجمل (Grammaticalité). إنّ المشكل الذي يطرحه هذا الإجراء هو تركيبيّ في المقام الأوّل.

124-يُنظر تعليهما: أوزوالديكرو وجان ماري سشايفر، القاموس الموسوعيّ الجديد لعلوم اللسان...، ص.15.

125-Cf. B. Malmberg, Analyse du langage au XX^e siècle..., Ed. PUF, Paris, 1983.

126- ذكر هذا الطموح الذي راود اللسانيات في إحدى طفراتها، أكثر من باحث كلّ لاعتباريّ ما، كالتلاقي بينها وبين الأدب والنقد، على غرار أسوالديكرو، وتودوروف، ودومنيك منقيمو. يُنظر مثلاً: D. Maingueneau, Éléments de Linguistique pour le texte Littéraire, 3^eéd Dunod (revue & augmentée), Paris, 1993.

127-نستحضر هنا أسماء مثل إدوارد سابير وليونيل بلومفيلد وفيلهلمفونهومبولت وفردينان دي سوسير وإميل بنفنيست.. الخ.

128-يُنظر: عبد الرحمن الحاج صالح، مدخل إلى علم اللسان الحديث(1): تحليل ونقد لأهمّ مفاهيمه ونتائج، اللسانيات، م.1، ع.1، معهد العلوم اللسانية والصوتية، الجزائر، 1971، (ص.09-34).



تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة رصد النقائص لتفعيل سبل التحسين

دبي علي : أستاذ التعليم العالي
ناصرى سميرة : طالبة دكتوراه
كلية العلوم الإقتصادية والتسيير
جامعة المسيلة

ملخص

تبحث الدراسة موضوع تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة؛ من متطلبات هذه المنهجية تحديد العمليات التي تتم في المنظمة واستخراج المحددات الحرجة للجودة (CTQs) ومن ثم استخدامها كمعيار لقياس الأداء، في هذه الدراسة تم الاعتماد على النصوص والتنظيمات الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي كخطوة أولى في استخراج عمليات التكوين في الدكتوراه ليتم الانتقال بعدها إلى الاعتماد على المقابلة ومجموعة نقاش بالإضافة إلى معيار المطابقة للنصوص واللوائح لاستخراج المؤشرات الحرجة للجودة، ثم تصميم استبيان على ضوء ما استخلص من نتائج حول العمليات ومؤشرات الجودة وتوزيعه على 127 طالب وطالبة من مختلف الجامعات الجزائرية؛ تظهر الدراسة بان الطالب والمشرف يتحملان الجزء الكبير من مسؤولية الابتعاد عن معايير الجودة التكوين في الدكتوراه.

الكلمات المفتاحية: جودة العملية التكوينية، ضمان الجودة، سيجما ستة، DMAIC.

Abstract:

This study examines the question of assessing the quality of training in the doctorate based in Six Sigma methodology. From the requirements of this methodology to identify the processes that take place in the organization and definition of the critical determinants of the quality of (CTQs) and then use it as a benchmark to measure the performance.

In this study has been to rely on texts and regulations issued by the Ministry of Education Higher and scientific research as a first step in the extraction configuration operations in the doctorate to be moving then to rely on the interview and a group discussion in addition to conforming to the provisions of the regulations the standard for the extraction of the critical indicators of quality and then design a survey in the light of what deduced from the results of the operations and quality indicators and distributed to 127 students from various Algerian universities: This study shows that the student and the supervisor bear a large part of the responsibility away from the standards of quality in the configuration in the doctorate.

Keywords: formative process quality, quality assurance, Six Sigma, DMAIC.

مقدمة

الارتقاء بقطاع التعليم العالي الجزائري ظل انشغالا تنمويا أساسيا منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، الجهود المبذولة من قبل الدولة في ترقية هذا القطاع لا تنكسر، فانتقال تعداد الطلبة المسجلين في مرحلة ما بعد التدرج من 156 طالب سنة 1962 تاريخ استعادة السيادة الوطنية إلى 60617 طالب سنة 2011¹ يبرز الانطلاقة الفعلية في دعم المكونين للوصول إلى تأطير مقبول لطلبة التدرج، في السياق ذاته وفي سنة 2005/2004 تم اعتماد هندسة جديدة لعروض التكوين الهدف الأساسي منها هو تحسين جودة التكوين وعدم الاقتصار على الكم فقط؛

تطبيق نظام لم د تجسد من خلال صدور القانون التوجيهي الذي بين ضرورة مراقبة وتقييم مؤسسات التعليم العالي من خلال إنشاء المجلس الوطني للتقييم الذي كان بداية الاهتمام بالجودة في الجامعة، كما تعمل الوزارة الوصية في وقتنا الراهن على تثبيت نظام ضمان الجودة، الذي كان الانطلاقة الفعلية لإعداد المرجع الوطني لضمان الجودة الداخلية والذي يحدد المؤشرات الكمية والكيفية لقياس مستوى الجودة في الجامعة؛

نتيجة لهذه الجهود وصلت الجامعة الجزائرية إلى مراتب متقدمة من عدد طلبة الدكتوراه، كما بنت شبكة واسعة من مخابر ومراكز البحث استجابة لمتطلبات تطبيق

نظام ل م د ، خاصة وأنه اليوم في مرحلة الدكتوراه ، هذا النظام الذي سخرت له الوزارة الوصية نصوص ولوائح تساعد في تطبيقه من بينها الدليل العملي لتطبيق ومتابعة نظام ل م د الذي يبين وبوضوح نشاطات التكوين في الدكتوراه ، ميثاق أطروحة الدكتوراه والذي يبين حقوق وواجبات طالب الدكتوراه ، لكن ورغم هذه الجهود لا تزال عملية التكوين في الدكتوراه متعثرة بخروج الطالب عن الآجال المحددة للمناقشة وبغياب معايير الجودة في العملية التكوينية في الدكتوراه ، هذا التناقض بين ما توفره الوزارة الوصية من إمكانيات وبين النتائج المحققة يضعنا أمام تساؤل عن سبب وجود هذا الانحراف وعن طرق التسيير المتبعة في الجامعات الجزائرية ؛

منهجية سيجما ستة مبادرة للجودة تتميز بطريقتها العملية في التطبيق ، كما تركز على تحديد جميع العمليات على مستوى المنظمة ثم استخراج المؤشرات الحرجة للجودة على مستوى كل عملية لاعتمادها في قياس مستوى الأداء ، ثم تحديد وتحليل سبب الانحراف وتحسينه ، الخصائص التي تتمتع بها هذه المنهجية والنجاحات التي لقيتها في قطاعي الصناعة والخدمات على السواء يرشحانها لأن تكون خيارا مهما لتبناها الجامعة الجزائرية في المرحلة المقبلة ، لكن التجارب السابقة في هذا الميدان والتعقيد الذي يميز الجامعة كمنظمة يضعنا أمام تحدي إيجاد طريقة عملية لاعتماد المنهجية في تقييم جودة عمليات التكوين في الدكتوراه واستخراج مصادر الخلل والتباين في العمليات ، من هنا يمكن صياغة التساؤل الرئيسي التالي :

كيف يمكن تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة؟ يتفرع هذا السؤال الرئيسي إلى سؤال فرعي أول عنما هي عمليات التكوين في الدكتوراه؟ ثم سؤال فرعي ثاني عن ما هي المؤشرات الحرجة للجودة ² (CTQS) في عمليات التكوين في الدكتوراه؟ وأخيرا ما هو تقييم الطالب لمستوى الأداء في هذه المؤشرات؟

أولا . جودة العملية التكوينية في الجامعة الجزائرية :

تعدد مفاهيم جودة العملية التكوينية يتطلب التركيز على الجانب الذي يخدم موضوع البحث ، ليتم الانتقال إلى عرض إنجازات وتحديات مؤسسات التعليم العالي الجزائري.

1.1. جودة العملية التكوينية :

التكوين حسب ميالاري (Mialaret, G1979) عبارة عن "نوع من العمليات تقود الفرد إلى ممارسة نشاط مهني ، كما أنه عبارة عن نتاج هذه العمليات" ، كما يرى سيلفيو مونترلتو

(MontareltoSM,1979) أن التكوين عبارة عن "مجموعة من النشاطات التي تستهدف تزويد المتكون بالمعارف والكفاءات المهنية المناسبة" في السياق ذاتهيري فيري (Ferry, 1982 G) أن التكوين عبارة عن " فعل منظم يسعى إلى إثارة عملية إعادة بناء متفاوتة الدرجة في وظائف الشخص" أما مورينو (Morineau Menger,N1985) فيرى أن التكوين يسعى إلى "البناء وإلى تحليل المواقف البيداغوجية وإلى توضيح المكتسب المعرفي وامتلاك المهارات والكفاءات البيداغوجية مع إمكان استثمارها من جديد في التكوين وفي السلوك وفي تحليل المواقف البيداغوجية المختلفة، بقدر الإمكان³، كما يمكن القول أن جودة العملية التكوينية مرتبطة بمؤديها وطريقة استقبال المتلقي.

2.1. مؤسسات التعليم العالي الجزائري: الإنجازات:

تأسست جامعة الجزائر رسميا سنة 1909 لترث بعد الاستقلال بعض الهياكل الجامعية عن الاستعمار الفرنسي والتي كانت أغلبها غير صالحة للدراسة، فلم تجد الجامعة الجزائرية بعد الاستقلال أي قاعدة متينة للانطلاق العلمي على مستوى هيئة التدريس والمرافق والإداريين المتخصصين في شؤون التسيير الجامعي⁴، لتظهر الجامعة الجزائرية بالمفهوم الفعلي مع إنشاء وزارة التعليم العالي والبحث العلمي سنة 1970 ومع إطلاق عملية إصلاح التعليم العالي سنة 1971 التي تفرض إعادة هيكلة عميقة لمنظومة التربية والتكوين بصفة عامة ومنظومة التعليم العالي بشكل خاص، كان الهدف من إعادة الهيكلة "تعبئة مجموعة قدرات الجامعة لتكوين رجال خدمة للتنمية" حيث تمت إعادة صياغة برامج التكوين في الثلاثية التالية: تنوع تخصص واحترافية من خلال ظهور شهادات جامعية جديدة مثل مهندس وليسانس وشهادات التعليم العالي⁵؛

رسم الخريطة الجامعية 1984/1982 تميزت بتقسيم الكليات إلى معاهد مختلفة تضم الدوائر المتجانسة واعتماد نظام السداسيات المستقلة، وأجريت تعديلات على مراحل الدراسة الجامعية المرتبطة بمرحلة الليسانس، مرحلة الماجستير، مرحلة الدكتوراه⁶ مما مهد لصدور القانون رقم 05/99 المؤرخ في 18 ذو الحجة الموافق لـ 4 أفريل 1999 والذي كان نقطة تحول وتطور بالنسبة لمنظومة التعليم العالي فهو قانون توجيهي يمثل خلاصة كل ما استحدث منذ الاستقلال من أطر تنظيمية وقانونية؛

3.1. مؤسسات التعليم العالي الجزائري: التحديات

سنة 2005/2004 تم اعتماد هندسة جديدة في عروض التكوين تقسم إلى ثلاث مستويات يقابل كل مستوى منها شهادة: ليسانس- ماجستير-دكتوراه، حيث تم تنظيم هذه الهندسة داخل مجلات كبرى تضم عدة اختصاصات متجانسة من حيث الكفاءات العلمية

والتقنية وكذا المناصب التي يوفرها لها سوق العمل ليتم تعميم نظام ل م د بشكل شبه كامل على مجموع التكوينات في مؤسسات التعليم العالي بعد أقل من عشر سنوات من انطلاقه⁷، نظام ل م د اليوم في مرحلة الدكتوراه التي تتبع جملة من العمليات وصولاً إلى الحصول على الشهادة، في المرحلة الأولى يتم ترتيب الفائزين في الماستر (تشكيل لجنة الدكتوراه، وضع قائمة الحائزين على الماستر الذين لهم الحق في مسابقة الدخول، تكوين ملف الترشيح، قبول ودراسة الملفات، إعلان النتائج والتسجيل)، بعد النجاح في المسابقة تبدأ عملية التكوين من خلال اختيار موضوع الأطروحة ثم متابعة التكوين لتتوج العمليات السابقة بدراسة الأطروحة من طرف لجنة المناقشة، والحصول على شهادة الدكتوراه بتقدير مشرف أو مشرف جداً⁸؛

يتم تحديد حقوق وواجبات طالب الدكتوراه في ميثاق الأطروحة الذي يسلم له بعد نجاحه في المسابقة مباشرة، كما ويتم اعتماد هذا الميثاق لتقييم تقدم أعمال الطالب كل نهاية سداسي في جميع سنوات التكوين⁹؛

من بين الأهداف الرئيسية لتطبيق نظام ل م د ضمان الجودة في التكوين وهذا ما تعكسه الجهود المبذولة من قبل الدولة في تبني مفاهيم الجودة بعد اعتماد نظام ل م د؛ حيث بدأ الاهتمام بها في مؤسسات التعليم العالي في 13-02-2008 من خلال إنشاء اللجنة الوطنية للتقييم CNE، ليتم الانتقال إلى تأسيس خلايا ضمان الجودة ولجنة تنفيذ ضمان الجودة (CIAQES) المسؤولة عن قيادة التغيير النوعي بعد صدور القرار الوزاري رقم 167 المؤرخ في 31 ماي 2010¹⁰، من بين أهم أهداف لجنة تنفيذ ضمان الجودة نجد التقييم الذاتي والتقييم الخارجي¹¹؛

تم تبني ضمان الجودة الداخلي كخيار استراتيجي وأعطى للتقييم الذاتي الأولوية باعتباره مفتاح الانتقال إلى ضمان الجودة الخارجي، عملت اللجنة على إعداد المرجع الوطني لضمان الجودة الداخلية في مؤسسات التعليم العالي له بعد وطني وهذا النظام مستوحى من مشروع AQI-UMED والذي يركز على ستة ميادين¹²: البحث، الحوكمة والبنية التحتية، الحياة داخل الجامعة والعلاقة مع البيئة السوسيو اقتصادية، التكوين الذي تختص به هذه الدراسة؛

الوزارة الوصية لم تحدد إلى الآن للجامعات الاستراتيجية التي عليها اعتمادها لتثبيت نظام ضمان الجودة وتركت الحرية لكل جامعة في اعتماد المنهجية المناسبة، من هنا يمكن القول أن نظام ضمان الجودة لم يعد اختياراً بل تعداه ليصبح ضرورة من أجل تفعيل التقييم الذاتي الذي يعمل بدوره على تحسين حوكمة الجامعة الجزائرية.

ثانيا. سيجما ستة مقارنة جديدة لتحسين العمليات بالجامعة :

فيما يلي نعرف مفاهيم سيجما ستة وطريقة تطبيقها ثم تجارب ميدانية لاستخدام سيجما ستة في تحسين عمليات الجامعة وأهمية استخدامها في الجامعة الجزائرية خاصة.

1.2. سيجما ستة :

عرف قروس وأرثير (Cross et Arthur) سيجما ستة على أنها: " إستراتيجية تنظيمية لتحسين العملية، يتم استخدامها من أجل تحسين ربحية المؤسسة، والتخلص من الإنتاج المعيب والفاقد وتقليل تكاليف الإخفاق في الجودة وتحسين فاعلية العمليات بما يلبي احتياجات وتوقعات المستهلكين والعملاء ويؤدي إلى تجاوز هذه الاحتياجات"¹³، كما عرفها سني رونالد (Ronald Snee, 1999)، على أنها: "عمل تجاري استراتيجي ومقاربة للتحسن تسعى إلى زيادة رضا العملاء والنتائج المالية للمنظمة"¹⁴، ركز الباحثان من خلال المفهومين على اعتبار سيجما ستة إستراتيجية لتحسين العملية بما يلبي حاجات ورغبات الزبائن ويتجاوزها؛

تحديد مستوى السيجما في العمليات يعتمد على المساحة تحت منحنى التوزيع الطبيعي من خلال تقييم كمية المنتجات الواقعة ضمن المواصفات مع تحديد عدد العيوب لكل مليون على مستوى سيجما ستة بالاعتماد على الجدول التالي:

جدول رقم (01): العلاقة بين السيجما وعدد العيوب لكل فرصة (مستوى الأداء الناجح).

مستوى الستة سيجما	عدد العيوب لكل مليون	النتائج
2 سيجما	308538	٪69
3 سيجما	66807	٪93
4 سيجما	6210	٪99.4
5 سيجما	233	٪99.97
6 سيجما	3.4	٪99.9996549

Source : BOUABDALLAH et NASRI (4 et 5mai 2015).¹⁵

تنفيذ منهجية سيجما ستة يتطلب إتباع الخطوات المعروفة بـ DMAIC¹⁶ كالتالي:

-**مرحلة التعريف:** يتم من خلالها وصف العملية وصفا واضحا ثم رسم خارطة العمليات، كما ويتم التعرف على العملاء الداخليين والخارجيين وأصحاب المصلحة الذين قد يكونون السبب في تحسين العملية، ليتم الانتقال بعدها إلى سماع صوت العميل لتحديد المعايير الحاسمة لرضاه هنا يتم

تحديد ما هو ضروري للتأثير على نتائج العملية ثم تحديد ما هو مهم بالنسبة للعملاء وأصحاب المصلحة بالاعتماد على أبحاث السوق والدراسات الاستقصائية، مجموعات التركيز، المقابلات وغيرها¹⁷؛

- **مرحلة القياس**: تهدف المرحلة إلى جمع البيانات للتحقق من صحتها ولتحديد المشكلة كما تقدم المرحلة أدلة حول أسباب المشكلة مع كشف العيوب والنتائج غير المرغوبة على مستوى العمليات في وقت مبكر من خلال حساب مستوى السيجما¹⁸؛

- **مرحلة التحليل**: الغرض من المرحلة تحديد أسباب التباين في الأداء وأسباب الخطأ والعيوب، كثيرا ما يتم في هذه المرحلة تحليل العلاقة بين المدخلات والخصائص الحرجة للجودة؛

- **مرحلة الرقابة**: هنا يتعين مراقبة العملية للتأكد من استمرار التحسن المحقق¹⁹؛

2.2. تطبيقات سيجما ستة في الجامعة:

تحديد مفهوم الخطأ في العملية، هو ما تم معالجته من خلال دراسة (صفاء يونس الصفاوي، 2009) والتي اعتمدت على مجموعة من المواد في قسم الإحصاء واعتبرت الرسوب في المادة وحدة معيبة حيث قدر المستوى بـ2 سيجما لجميع المواد، من جانب آخر أشارت الدراسة إلى إمكانية إجراء مقارنة بين المواد في حال جاء مستوى السيجما مختلف على مستوى كل مادة لاستخراج أسباب الاختلاف (المعيب والخطأ) ومعالجتها للوصول إلى تقليص عدد مواد الرسوب ورفع المستوى العلمي للطالب²⁰، في السياق ذاته حاول (أحمد بن عيشاوي، 2014) تحقيق التكامل والتناسق بين الإدارة، التقنية والإحصاء، من خلال قياس مستوى سيجما ستة في الخدمات التعليمية التي تعلق بنتائج الشهادات الإعدادية لإحدى الدورات، حيث اعتبر الباحث حالات الرسوب هي الوحدات المعيبة، من أبرز النتائج التي تم التوصل لها هو مستوى السيجما الذي عبر عن نسبة رسوب مرتفعة نوعا ما، هنا اقترح الباحث ضرورة الاعتماد على نموذج DMAIC للتقليل من حالات الرسوب²¹، كما حاول (فاضلي وبوكرمة، 2013) الاعتماد على عدد طلبة الماجستير لثلاثة تخصصات واعتبار عدم الحصول على تقدير في المناقشة هو المعيب أو الخطأ في عملية المناقشة وهنا قدر المستوى بـ0.75 سيجما، من جانب آخر أشارت الدراسة إلى ضرورة بحث الإدارة عن الأسباب المؤدية إلى فشل الطلبة في إتمام مذكراتهم للوصول إلى معايير تحقيق الجودة في البحث العلمي²²، (عمر علي إسماعيل، 2011) عمل على استخراج مستوى السيجما من خلال تحديد إجمالي الممتحنين في الكلية محل الدراسة واعتبار فئة المعيدين هي الخطأ في العملية وهنا قدر مستوى السيجما بـ3.4²³؛

التعرف على مدى استخدام منهجية سيجما ستة من الأهداف التي عمل على تحقيقها (أبوناهاية جيهان، 2012)²⁴ و(دودين ومساعدة، 2013)²⁵ من خلال الاعتماد على أداة

الاستبيان، لتتوصل دراسة أبنهاية إلى أن التزام الجامعات الفلسطينية بتطبيق معايير سيجما ستة يساهم في تحقيق جودة التدقيق الداخلي، كما توصلت دراسة دودين ومساعدة إلى حداثة تطبيق منهجية سيجما ستة ومن أبرز الاقتراحات التي قدمها دودين ومساعدة ضرورة إيجاد نموذج واضح لتطبيق منهجية سيجما ستة؛

استخدام منهجية سيجما ستة لتحسين العمليات، هو ما عمل كوشيك وكانديجا (Prabhakar Kaushik et Dinesh Khanduja, 2010) على إيجاده من خلال طرح طريقة لاستخدام منهجية سيجما ستة من أجل تحسين نسبة انتقال الطلبة من خلال إجراء دراسة حالة في معهد التقنيات في الهند، هنا تم اعتماد منهجية التحسين المعروفة بـ DMAIC من خلال رسم خارطة العمليات ثم قياس مستوى الأداء، كما تم اعتبار إعادة وحدة معيبة في العملية ليتوصل الباحثان في النهاية إلى أن مستوى السيجما انتقل من 2.28 إلى 4.17 بعد تطبيق المنهجية وهذا ما يؤكد على أن استخدام منهجية سيجما ستة يحسن في جودة التعليم التقني²⁶، في السياق ذاته تم الاعتماد على نظام التكوين من خلال دراسة العتيقي وديسبونـ Marsh-30 Imad M Al Atiqi et Pradeep B. Deshpande, (2April 2009) التي حددت مدخلات عمليات ومخرجات التكوين على مستوى الجامعات الخاصة في الكويت كخطوة أولى في تطبيق منهجية سيجما ستة²⁷، كما بينت دراسة (Ramanakumar L, january2014) إمكانية الاعتماد على أسلوب المعايرة المرجعية من خلال مقارنة الوظائف المتباينة داخل المؤسسة للقيام بتحسين عملياتها، بالاعتماد على مقارنة سيجما ستة²⁸؛

تحاول هذه الدراسة وبالاستهام من التجارب سالفة الذكر وبالاعتماد على واقع التكوين في الدكتوراه بالجامعة الجزائرية اقتراح طريقة متكاملة لتطبيق منهجية سيجما ستة لتقييم جودة العملية التكوينية دون التركيز على جانب واحد فيها؛ ثم اعتبار العمليات التي جاء تطبيقها دون المتوسط وحدات معيبة؛ كما وتظهر أهمية هذه الدراسة في هذا الوقت بالذات حيث مر على تطبيق نظام ل م د 12 سنة ما يجعلنا نقف وقفة تقييمية كخطوة مهمة في الكشف عن أسباب انخفاض جودة التكوين في الدكتوراه.

3.2. أهمية تطبيق سيجما ستة في الجامعة الجزائرية :

اتخذت الوزارة الوصية جملة من التغييرات أهمها تقليص عدد سنوات التكوين في الدكتوراه من خلال تبني نظام ل م د سعيا منها إلى تحقيق الجودة، هنا تم تحديد مدة التكوين في الدكتوراه بـ 3 سنوات مع إمكانية إضافة سنة بعد موافقة المشرف والمجلس العلمي للكلية

وهذا وفقا للمادة رقم 15 من القرار رقم 250 المؤرخ في 28 جويلية 2009، رغم هذه التدابير التي وفرتها الوزارة الوصية إلا أن الطالب لا يزال متعثرا بالخروج عن الآجال المحددة للمناقشة، وكمثال عن ذلك وبالاعتماد على بيانات جامعة مسيلة يمكن توضيح الانحراف كالتالي:

جدول رقم (02) : عدد طلبة دكتوراه ل م د - جامعة مسيلة -

عدد الطلبة في طور المناقشة			إجمالي	التسجيلات 2016/2015					التسجيلات والمناقشات الميادين
النسبة	المناقشات	السنة 5+4		05	04	03	02	01	
22.22%	2	9	31	03	06	10	04	08	العلوم والتكنولوجيا
25%	1	4	14	04	0	0	06	04	علوم المادة
27.27%	3	11	17	04	07	0	0	06	رياضيات والإعلام الآلي
/	0	0	08	0	0	0	04	04	علوم الأرض والكون
14.28%	2	14	44	0	14	14	12	04	العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
/	0	0	14	0	0	0	10	04	الحقوق والعلوم السياسية
/	0	0	29	0	0	05	18	06	العلوم الإنسانية والاجتماعية
/	0	0	15	0	0	06	09		اللغة وتاريخ الأدب
/	0	0	10	0	0	06	0	04	علوم وتقنيات النشاطات الرياضية
21.05%	8	38	182	11	27	41	63	40	المجموع

المصدر: بالاعتماد على الوثائق المسلمة من قبل نائب رئيس جامعة مسيلة والمكلف بما بعد التدرج.

من الجدول أعلاه يتضح أن عدد الطلبة في طور المناقشة 38 طالب وطالبة ناقش منهم 8 طلبة أي ما نسبته 21.05%، أعلى نسبة جاءت على مستوى ميدان الرياضيات والإعلام الآلي بنسبة مناقشة 27.27% تليها علوم المادة بنسبة 25% ثم العلوم والتكنولوجيا بنسبة 22.22% ثم

العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بنسبة مناقشة 14.28%، هذا فيما يتعلق بنسب المناقشة لطلبة السنة الرابعة والخامسة؛

بالاعتماد على المادة رقم 15 من القرار الوزاري رقم 250، يمكن اعتبار عدم مناقشة الطلبة المسجلين سنة خامسة من الانحرافات والعيوب التي يجب معرفة أسبابها ومعالجتها واتخاذ التدابير اللازمة لعدم تكرار وقوعها وتفاقمها، حيث جاء عددهم طالب واحد ميدان العلوم والتكنولوجيا، ثلاث طلبة ميدان علوم المادة وطالب ميدان الرياضيات والإعلام الآلي، هنا يمكن حساب نسبة الطلبة الذين تجاوزوا المدة المسموح بها للمناقشة كالتالي: $45.45\% = \frac{1+3+1}{4+4+3}$ ، هذه النسبة تدفعنا للتساؤل عن سبب حدوث الانحراف وطريقة مواجهته، من هنا ولتحقيق هذا المطلب كان لزاما على الجامعة الجزائرية إيجاد أساليب إدارية حديثة تساعد في الكشف عن أسباب المشكل ومعالجته؛ سيجما ستة من الأساليب الإدارية الحديثة التي يمكن اعتمادها في تحسين الجودة على مستوى العمليات.

ثالثا. تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة :

سيتم عرض مصادر جمع البيانات وعرض لكيفية بناء أداة الدراسة والأسلوب المستخدم في تحليل البيانات وكذا النتائج المتوصل لها.

1.3. مصادر جمع البيانات وأساليب معالجتها:

تتطلب الخطوة الأولى في تنفيذ منهجية سيجما ستة تحديد العمليات التي تتم داخل المنظمة والمسئول عن كل عملية واستخراج المؤشرات الحرجة للجودة، قمنا بالاعتماد على الدليل العملي لتطبيق نظام ل م د وميثاق أطروحة الدكتوراه لاستخراج العمليات العامة الرئيسية وعمليات الإنجاز والمسئول عن كل عملية إنجاز؛

من أجل استخراج المؤشرات الحرجة للجودة لكل عملية إنجاز، تم استخدام مجموعة نقاش تتكون من 7 أفراد (طلبة دكتوراه ل م د) والذين تم اختيارهم من جامعة مسيلة البليدة وبرج بوعريريج، ما قمنا به في البداية هو شرح موضوع النقاش بعناية للأفراد ثم تركنا الحرية لهم لطرح أفكارهم دون تقييمها ومناقشتها، بعد الانتهاء من عرض كافة الأفكار قمنا بفتح المجال للنقاش لتحديد نقاط الاتفاق بين أعضاء المجموعة والوقوف على النقاط التي يعتمدها الطالب للحكم على جودة عمليات الإنجاز؛

بعد الانتهاء من مجموعة النقاش تم الاعتماد على المرجع الوطني لضمان الجودة الداخلية في مؤسسات التعليم العالي، لاستخراج معايير جودة التكوين في الدكتوراه لننتقل بعدها إلى الاعتماد على أداة المقابلة مع المسؤولين الذين يتعاملون مباشرة مع طالب الدكتوراه

باعتباره محور العملية التكوينية والتي دامت حوالي ساعة ونصف مع كل من نائب رئيس جامعة مسيلة المكلف بالتكوين في الدكتوراه والتأهيل ثم تم إجراء مقابلة مع نائب عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المكلف بما بعد التدرج في جامعة مسيلة لاستخراج ودعم أكثر المؤشرات أهمية في تقييم الطالب لجودة التكوين في الدكتوراه ل م د ، وضمانا منا للحصول على البيانات تم اختيار الوقت الذي يخف فيه الضغط على المسئولين؛

الخطوة الثانية في تنفيذ منهجية سيجما ستة تعنى بقياس مستوى الأداء في العمليات بناء على العمليات ومعيار المطابقة للنصوص واللوائح والمؤشرات الحرجة للجودة التي برزت من الدراسة الكيفية، قمنا بصياغة استبيان يتكون من 35 فقرة تمثل عدد المؤشرات الحرجة للجودة، كما تم اعتماد سلم ليكرت الخماسي لقياس مستوى جودة التكوين في الدكتوراه ل م د ، مع هذه الفقرات أدرجنا محور يتعلق ببيانات المستجوب كما أضفنا إليها ثلاثة أسئلة تتيح للطالب التعبير عن أي انشغال حول التكوين؛

توزيع الاستبيان تم في السادس الثاني من سنة 2016، كما تم توزيعه في شكله الإلكتروني على مستوى وسائل التواصل الاجتماعي²⁹، استرجاع الإجابات جاء على مستوى Google drive وعددها 91 استبيان صالح للتحليل، تعتبر هذه العينة غير عشوائية تم اختيارها على أساس سهولة الوصول إلى أفرادها وهو ما يعيق تعميم النتائج، لتدارك هذا النقص تم توزيع 40 استبيان في شكله الورقي على مستوى جامعة مسيلة المسترجعة منها 36 استبيان وجاءت كلها صالحة للتحليل كما تم اختيار العينة بطريقة عشوائية، لتصبح مجمل الاستبيانات الصالحة لإجراء الدراسة 127؛

تم اعتماد برنامج SPSS لقياس مستوى الأداء في عمليات الإنجاز، لكن وفي البداية تم التأكد من صدق الأداة، بعدها تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لوصف أفراد عينة الدراسة وفقاً لخصائصهم الشخصية بالإضافة إلى التكرارات والمتوسط الحسابي لكل فقرة من فقرات محاور الدراسة، ليتم الانتقال إلى دراسة واقع التكوين في الدكتوراه م د في جامعة مسيلة.

2.3. تقييم جودة التكوين باعتماد الخطوات التنفيذية لمنهجية سيجما ستة :

تنفيذ منهجية سيجما ستة يتطلب إتباع الخطوات التنفيذية المتسلسلة التالية: التعريف والقياس، التحليل، التحسين الرقابة والتي سيتم إيراد الخطوتين الأولى والثانية منها.

- مرحلة التعريف :

أظهرت القراءات المتكررة للدليل العملي لتطبيق ومتابعة نظام ل م د وميثاق أطروحة الدكتوراه احتواءهما على مجموعة من نشاطات (عمليات)تنظم التكوين في الدكتوراه

ولتحقيق الهدف من الدراسة تم تقسيم هذه العمليات إلى ستة عمليات عامة تتفرع إلى عمليات رئيسية والتي بدورها تم تفريعها إلى عمليات إنجاز ترتبط مباشرة بالطالب وهنا تم تحديد المسئول عن كل عملية إنجاز بالاعتماد على الدليل والميثاق؛

تم اعتماد عمليات الإنجاز لاستخراج المؤشرات الحرجة للجودة وكانت النتائج كالتالي: ضرورة الإعلان عن مسابقة الدكتوراه والنتائج بواسطة الملصقات وعبر مواقع الجامعات كطريقة حديثة لمواكبة التطور التكنولوجي كما وأكد الطلبة على ضرورة عدالة ووضوح شروط الترشح لمسابقة الالتحاق بالتكوين في الدكتوراه؛

أكدت نتائج المناقشات مع الطلبة والمقابلات مع المسئولين والاطلاع على الوثائق واللوائح، ضرورة ترك الحرية للطالب لاختيار المشرف والذي يكون في التخصص وله أعمال عديدة حول الموضوع الذي يعالجه، كما أكد المسئولين على ضرورة التقاء الطالب بالمشرف شهريا خلال مرحلة التكوين ما يضمن تحقيق الجودة في الإشراف؛

أكدت النتائج أن جودة عملية اختيار الموضوع مرتبطة بترك حرية الاختيار للطالب مع مراعاة محاور البحث الوطنية ذات الأولوية وبالانفاق مع المشرف كخطوة ثانية ثم مصادقة لجنة التكوين في الدكتوراه على هذا الموضوع خلال السداسي الأول من مرحلة التكوين في الدكتوراه وتسجيله في موقع النظام الوطني للتوثيق؛

فيما يتعلق بالعملية العامة المرتبطة بالتكوين تم الاعتماد على معيار المطابقة للدليل العملي لتطبيق ومتابعة نظام ل م د وميثاق الأطروحة كمعيار لجودة التكوين والمتعلق بضرورة تسيير مدة التكوين بالاعتماد على ندوات ورشات وغيرها وكذا التزام الطالب باستشارة المشرف لإعداد أي ملتمس ومراقبة تقدم أعماله أمام لجنة التكوين كل نهاية سداسي، في السياق ذاته تم الاعتماد على المرجع الوطني لضمان الجودة الداخلية في مؤسسات التعليم العالي واعتبار تدريس الطالب لساعات إضافية في الجامعة وتأطيره لطلبة التدرج معيارا لجودة التكوين الذي يتلقاه داخل الجامعة، أما فيما يتعلق بالمقابلات مع المسئولين فتم التأكيد من خلالها على ضرورة بقاء الطالب أكثر من 35 ساعة أسبوعيا في المخبر، مع عدم تجاوز المدة المسموح بها في التكوين وإعداد الأطروحة؛

عملية إعداد الأطروحة احتوت على جملة من المؤشرات الحرجة للجودة التي أكد من خلالها المسئولين ومجموعة النقاش على ضرورة تواصل الطالب مع أخصائي في موضوع بحثه من داخل وخارج الوطن مع البقاء أكثر من 30 ساعة أسبوعيا في إعداد الأطروحة واعتماد قاعدة البيانات SNDL وزيارة جامعات جزائرية أخرى لجمع المادة العلمية وكذا رصد ميزانية كافية لإجراء الدراسة الميدانية؛

عملية المناقشة تتطلب توفر جملة من الخصائص والمؤشرات التي أكدت عليها النصوص واللوائح الصادرة عن الوزارة الوصية والمرتبطة أساسا بنشر مقالة ذات صلة بموضوع الأطروحة في مجلة علمية محكمة وتكوين لجنة للمناقشة تتألف من 4 إلى 6 أعضاء منهم عضو على الأقل من خارج الجامعة، ليتم الإعلان عن المناقشة في موقع الجامعة قبل 10 أيام من وجهة نظر المسؤولين.

بالاعتماد على معيار تطبيق كل عملية إنجاز والتي برزت من خلال الاطلاع على الوثائق الرسمية الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بالإضافة إلى المؤشرات الحرجة للجودة التي برزت في الدراسة الكيفية تم صياغة أسئلة الاستبيان؛ بعد تصميم الاستبيان سيتم التأكد من صدقه وثباته ليتم الانتقال إلى استخراج العمليات التي جاء مستوى تطبيقها دون المتوسط لتعتبر المشكل الذي يحول دون مناقشة الطالب أطروحته في الآجال المحددة وبالجودة المطلوبة؛

فيما يتعلق بصدق المحكمين، تم عرض الاستبيان على ثلاث أساتذة من جامعة المسيلة من رتبة أستاذ محاضر صنف "أ" والذين تم اختيارهم حسب الاختصاص كالتالي: مختص في المنهجية، مختص في الإدارة، نائب عميد مكلف بما بعد التدرج ونائب عميد مكلف بمسائل الطلبة والذي يعتبر من المطلعين على الدليل العملي والجانب الإحصائي في ذات الوقت، وهنا تجدر الإشارة إلى أن أغلب توجيهاتهم انصبت على دقة ووضوح الأسئلة المستعملة في الاستبيان وبناء على الملاحظات تم القيام بما يلزم من حذف إضافة وتعديل في ضوء مقترحاتهم؛

معامل ثبات الاستبيان عبارة عن معامل ارتباط بين عبارات المقياس ونتائجه كالتالي:

جدول رقم (03) : معامل الثبات

العمليات	الترشح للمسابقة	اختيار المشرف	اختيار الموضوع	التكوين	إعداد الأطروحة	المناقشة
البنود	6	4	5	8	8	4
ألفا كرونباخ	0.677	0.622	0.663	0.625	0.764	0.780

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة.

تظهر نتائج الجدول أعلاه أن قيمة معامل ألفا كرونباخ فاقت 0.6 في جميع المحاور مما يفسر ثبات المقياس والعبارات المعتمدة في كل محور.

-مرحلة قياس مستوى الأداء:

بعد تصميم الأداة والتأكد من صدقها وثباتها يمكن قياس مستوى الجودة في التكوين.

جدول رقم (04): خصائص العينة

النسبة	تعداد	الجامعة	النسبة	تعداد	النشاط الأساسي	النسبة	تعداد	المستوى
22.8	29	شرق	61.4	78	طالب فقط	33.8	43	أولى
14.9	19	غرب	28.3	36	موظف في الدولة	21.3	27	ثانية
22.0	28	شمال	6.3	8	أجير عند الخواص	21.3	27	ثالثة
11.8	15	جنوب	2.4	3	مهن حرة	12.6	16	رابعة
28.3	36	مسييلة	1.6	2	أخرى	3.3	8	خامسة
						4.7	6	متخرج
100	127		100	127		100	127	مج

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة

فيما يتعلق بالجدول أعلاه فيتضح أن المستوى التعليمي لأفراد عينة الدراسة موزعة كالتالي: 33.8% مستوى سنة أولى دكتوراه، 21.3% مستوى سنة ثانية والنسبة ذاتها سنة ثالثة أما السنة الرابعة فجاءت النسبة على مستواها 12.6%، نسبة الطلبة في مستوى سنة خامسة والطلبة الحاصلين على الشهادة جاءت وعلى التوالي 3.3% و4.7%، فيما يتعلق بالنشاط الأساسي فجاءت النسب وعلى التوالي: 61.4% للطلبة الذين لا يزاولون أي نشاط تليها نسبة الطلبة الموظفين في الدولة بنسبة 28.3% بعدها الطلبة الأجراء عند الخواص بنسبة 6.3% ثم الطلبة الذين يزاولون مهن حرة بنسبة 2.4% أما النسبة المتبقية فهم الطلبة المتحصلين على شهادة الدكتوراه والذين يزاولون وظيفة أستاذ مساعد صنف ب في الجامعة هذه النسبة عبارة عن نتيجة طبيعية للعينة المدروسة، كما ويشير الجدول إلى أن نسبة الاستبيانات المسترجعة من الجامعات جاءت وعلى التوالي: جامعات الشرق قدرت بـ 22.8% جامعات الشمال 22% جامعات الغرب 14.9% جامعات الجنوب 11.8% أما الباقي فتم استرجاعها من جامعة مسييلة؛

من جانب آخر تشير النتائج إلى أن 59.1% من أفراد العينة ذكور أما الباقي فهم إناث كما يتضح أن أغلب الأفراد عزاب وبنسبة قدرت بـ 76.4%؛

جاءت نتائج تقييم الأداء في العمليات العامة للتكوين في الدكتوراه كالتالي:

جدول رقم (05): تقييم العملية العامة الأولى المتعلقة بالترشح لمسابقة الدكتوراه

المتوسط	لا أعرف	التكرارات					لجودة: الدرجة: المؤشرات:	العملية المسئول عن	الإنجاز عمليات	العمليات الرئيسية
		← دائما إطلاقا								
3.60	0	16	13	23	29	46	وضوح شروط الترشح	الطالب	تكوين الملف	الترشح لمسابقة الدكتوراه
3.13	0	23	11	42	28	23	عدالة شروط الترشح	CFD*	دراسة الملف	
3.58	0	20	9	28	17	53	الإعلان بالمصقات	CFD+إداري	تحرير القائمة	تعيين المرشحين
3.88	3	10	7	24	30	53	الإعلان بالانترنت	إداري	إعلان القائمة	المقبولين لدخول المسابقة
3.63	3	22	8	21	16	57	الإعلان بالمصقات	CFD+إداري	تحرير القائمة	إعلان نتائج المسابقة
3.92	4	11	7	22	24	59	الإعلان بالانترنت	إداري	إعلان النتائج	
3.68	عملية الترشح للمسابقة* لجنة التكوين في الدكتوراه									

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة

من الجدول أعلاه يتضح أن متوسط آراء الطلبة حول واقع تبني المؤشرات الحرجة للجودة على مستوى عمليات الترشح لمسابقة الدكتوراه تراوح بين 3.13 و3.92؛ حيث جاء أعلى أداء على مستوى عملية الإنجاز المرتبطة بإعلان نتائج المسابقة بالانترنت تليها عملية الانجاز المرتبطة بإعلان المرشحين المقبولين لدخول المسابقة بالانترنت، هذا الارتفاع قد يعود سببه إلى طبيعة العينة التي استهدفتها الدراسة من مستعملي مواقع التواصل الاجتماعي مما يفسر اعتمادهم على الانترنت في الاطلاع على نتائج مسابقة الدكتوراه، كما قد يعود السبب إلى اعتماد أغلب الجامعات الجزائرية على مواقعها الرسمية للتواصل مع الأطراف ذات الصلة بها خاصة الطالب؛

مستوى الأداء بالنسبة لعمليات: الإعلان عن قائمة المقبولين لدخول المسابقة والنتائج بواسطة المصقات جاءت وعلى التوالي 3.58 و3.63 وهنا 70 طالب وطالبة أكدوا على أن عملية الإعلان عن المرشحين المقبولين لدخول المسابقة تتم بواسطة المصقات، كما أن 73 من الطلبة أكدوا على أن

إعلان النتائج يتم بواسطة المصنقات أما فيما يتعلق بعملية وضوح شروط الترشح لمسابقة الدكتوراه 75 من الطلبة يرون أن الشروط واضحة وبمتوسط قدره 3.6، أدنى متوسط جاء على مستوى عملية دراسة الملفات والمرتبطة بخاصية عدالة شروط الترشح للمسابقة هنا يرى 34 طالب أن شروط الترشح غير عادلة أما 51 منهم فيرون أن الشروط عادلة، جاء المتوسط على مستوى عدالة شروط الترشح لمسابقة الدكتوراه 3.13 هذا الانخفاض قد يعود سببه إلى العدد المنخفض للمناصب المفتوحة الذي يحول دون قبول بعض طلبات الترشح باعتبار (عدد الطلبة = عدد المناصب المفتوحة 10X) مما يقلل فرص دخول المسابقة؛

فيما يتعلق بالعمليات التي لم يطلع عليها الطلبة فجاءت أعلى التكرارات في العمليات التالية: الإعلان على نتائج المسابقة بواسطة الانترنت تليها الإعلان على النتائج بواسطة المصنقات وإعلان قائمة الطلبة المقبولين لدخول المسابقة بواسطة الانترنت عموما جاء الأداء على مستوى عملية الترشح للمسابقة أعلى من المتوسط.

جدول رقم (06): تقييم العملية العامة الثالثة المتعلقة باختيار المشرف على الأطروحة

المتوسط	لا أعرف	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية
		دائما ← إطلاقا								
3.33	1	19	14	34	25	34	الاختيار من قبل الطالب	الطالب+ المشرف	إيجاد المشرف	تحديد المشرف
3.33	1	14	17	40	23	32	المشرف في التخصص للمشرف أعمال عديدة في موضوع الأطروحة	الطالب+ المشرف	اختيار مشرف	ملائمة المشرف
2.99	3	22	25	35	16	26				
3.04	2	26	24	26	17	32	الالتقاء شهريا خلال مرحلة التكوين	الطالب+ المشرف	الالتقاء بالمشرف	التأطير
3.09		عملية اختيار المشرف								

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة.

الجدول يوضح آراء الطلبة حول واقع تبني المؤشرات الحرجة للجودة على مستوى العمليات المرتبطة باختيار المشرف، تراوح المتوسط بين 2.99 و 3.33؛ أعلى أداء جاء على مستوى عملية اختيار المشرف من قبل الطالب وفي التخصص وبمتوسط قدر ب 3.33، تليها عملية التقاء طالب الدكتوراه بالمشرف شهريا خلال مرحلة التكوين في الدكتوراه بمتوسط 3.04 أما فيما يتعلق بأعمال المشرف المرتبطة بموضوع الأطروحة فجاءت دون المتوسط، هذا

الانخفاض قد يعود سببه لتقييد الطالب بفترة زمنية قصيرة في اختيار الموضوع والمشرّف فيتجه الطالب تلقائياً إلى اختيار مشرف في التخصص دون الأخذ بعين الاعتبار أعماله السابقة، وفي هذا السياق أكد الطلبة من خلال الأسئلة المفتوحة على ضرورة مبادرة الأستاذ المشرف بإعلام الطالب عن أعماله ومدى توافقها مع موضوعه قبل موافقته على الإشراف، من هنا يمكن القول أن المسئول عن ضعف الأداء في هذه العملية هو الطالب والمشرّف على السواء، عموماً يمكن القول أن جودة عملية اختيار المشرف جاءت أعلى بقليل من المتوسط.

جدول رقم (07) : تقييم العملية العامة الثانية المتعلقة باختيار موضوع أطروحة الدكتوراه


المتوسط	الترتيب	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية	
		دائماً ← إطلاقاً									
3.20	0	23	23	23	22	36	الاختيار من قبل الطالب، الاختيار بالاتفاق بين الطالب والمشرّف	الطالب+ المشرّف	إعداد المشاريع موافقة المشرّف على العنوان	تحديد الموضوع	
3.38	1	19	14	30	26	37	المصادقة من قبل لجنة التكوين خلال السداسي الأول من مدة التكوين	الطالب+ CFD	تجهيز مشروع البحث عرض الموضوع	المصادقة على الموضوع	
3.43	5	16	19	28	15	44	موقع النظام الوطني للتوثيق (PNST)	CFD	تسجيل الموضوع	التسجيل	
3.44							عملية اختيار الموضوع				

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتماداً على إجابات أفراد عينة الدراسة

من الجدول أعلاه يتضح أن آراء المستجوبين حول واقع تبني المؤشرات الحرجة للجودة على مستوى عمليات اختيار الموضوع تراوحت بين 3.20 و 4.29؛ 99 طالب وطالبة يؤكدون مصادقة لجنة التكوين على الموضوع وبمتوسط إجابة قدر بـ 4.29 تليها عملية تسجيل موضوع البحث على موقع النظام الوطني للتوثيق بمتوسط 3.43 ثم عرض موضوع البحث أمام اللجنة في السداسي الأول من مدة التكوين وبمتوسط 3.39 تليها عملية اختيار الموضوع بالاتفاق بين الطالب والمشرّف وبمتوسط 3.38 أما أدنى متوسط جاء على مستوى عملية تفرد الطالب باختيار الموضوع بمتوسط 3.20 هنا أكد 58 طالب وطالبة على أن عملية اختيار الموضوع تكون من قبلهم، 63

طالب وطالبة أكدوا على أن اختيار الموضوع يكون بالاتفاق بين المشرف والطالب، قد يعود السبب هنا إلى كون الطالب يعد جملة من المشاريع بمفرده ثم يأخذ رأي المشرف حول أنسبها؛ فيما يتعلق بالعمليات التي لم يطلع عليها الطلبة فجاءت أعلى التكرارات على مستوى: تسجيل الموضوع وهنا قد يعود السبب إلى أن العمليات ليست من مسؤولية الطالب. من مؤشرات الجودة تبين ضرورة اختيار الطالب لموضوع الأطروحة على أساس محاور البحث الوطنية ذات الأولوية وهنا تم طرح السؤال كالتالي: هل يتم اختيار موضوع بحثكم على أساس محاور البحث الوطنية ذات الأولوية؟ جاءت النتائج كالتالي:

56% من الطلبة يؤكدون على أن اختيار الموضوع يكون على أساس محاور البحث الوطنية ذات الأولوية 36% لا يعتمدون على محاور البحث الوطنية ذات الأولوية وفي هذا السياق تم إدراج سؤال مفتوح للطلبة الذين أجابوا لا وهنا أغلب الطلبة أكد على أن اختيار الموضوع يكون حسب الميول وحدثة الموضوع في حين هناك من أكد على أن الاختيار يقوم به الأستاذ المشرف، 8% من الطلبة أجابوا بلا أدري.



شكل رقم (01): تقييم عملية اختيار الموضوع.

المصدر: بالاعتماد على إجابات أفراد العينة.

جدول رقم (08): تقييم العملية العامة الرابعة المتعلقة بعملية التكوين

المتوسط	لا أعرف	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية
		دائما	← إطلاقا							
2.33	1	59	14	23	13	17	مدة ثلاث سنوات مدة أربع سنوات	الطالب	إتمام الأطروحة والتكوين	تسيير الزمن
3.25	1	16	27	25	26	32				
3.30	3	27	13	26	12	46	التقييم أمام لجنة التكوين نهاية كل سداسي	+CFD الطالب	تقييم الأعمال	
1.70	0	82	20	13	5	7	مدة البقاء في المخبر 35 ساعة أسبوعيا	الطالب	البقاء في المخبر	

3.28	2	19	11	41	24	30	يشمل التكوين ندوات ورشات وغيرها	الطالب+ الأستاذ	التعلم	تسيير التكوين
3.13	1	25	17	27	30	27	يتشاور طالب مع المشرف لإعداد الملتقيات	الطالب+ المشرف	إعداد ملتقيات	
2.85	1	48	5	16	32	25	تدريس ساعات إضافية في الجامعة	الطالب	التدريس	
1.60	1	93	11	8	8	6	تأطير طلبة التدرج في الجامعة	الطالب	التأطير	
2.68	عملية التكوين									

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة.

من الجدول أعلاه يتضح أن آراء المستجوبين حول واقع تبني المؤشرات الحرجة للجودة على مستوى عمليات التكوين تراوحت بين 1.60 و3.30؛ أعلى أداء جاء على مستوى عملية تقييم تقدم أعمال الطالب أما لجنة التكوين في الدكتوراه نهاية كل سداسي تليها عملية التكوين التي أكد 54 طالب وطالبة على أنها تحتوي على ندوات و ورشات وبمتوسط إجابات 3.28 تليها مدة التكوين وإنجاز الأطروحة في أربع سنوات بمتوسط 3.25 تليها عملية تشاور الطالب مع المشرف لإعداد أي ملتقى وبمتوسط 3.13؛

العمليات التي جاء الأداء على مستواها دون المتوسط هي: عملية التأطير، عملية البقاء في المخبر، عملية إنجاز الأطروحة والتكوين، عملية تدريس ساعات إضافية في الجامعة، هنا 104 طالب وطالبة أكدوا عدم تأطيرهم لطلبة التدرج حيث جاء متوسط تطبيق هذه العملية 1.60، فيما يتعلق بالبقاء في المخبر أكد 102 طالب وطالبة على عدم بقائهم في المخبر 35 ساعة أسبوعيا وبمتوسط إجابة 1.7، كما أكد أغلب الطلبة على أن ثلاث سنوات غير كافية لإنجاز الأطروحة والتكوين معا وبمتوسط حسابي 2.33، عملية تدريس ساعات إضافية جاء الأداء على مستواها دون المتوسط أيضا، قد يعود سبب ضعف الأداء على مستوى العمليات إلى غياب الالتزام من طرف طالب الدكتوراه فبعد عرض المسؤل عن كل عملية إنجاز حسب متطلبات منهجية سيجما ستة اتضح جليا أن أغلب العمليات التي جاء الأداء على مستواها دون المتوسط هي العمليات التي يعتبر الطالب المسؤل عنها، هنا أشار العديد من الطلبة في الأسئلة المفتوحة إلى أن تأطير طلبة التدرج من صلاحيات الأساتذة الدائمين؛

تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة رصد النقائص لتنفيذ سبل التحسين

فيما يتعلق بالعمليات التي لم يطلع عليها الطلبة فجاءت أعلى التكرارات في العمليات التالية: عملية تقييم تقدم أعمال الطالب أمام لجنة التكوين نهاية كل سداسي قد يعود السبب إلى أن أغلب عينة الدراسة سنة أولى والذين لم يمروا على هذه العملية بعد.

جدول رقم (09): تقييم العملية العامة الخامسة المتعلقة بإعداد الأطروحة

المتوسط	الأحرف	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية
		دائما ← إطلاقا								
2.21	1	56	23	26	7	14	التواصل مع أخصائي بالخارج حول موضوع الأطروحة التواصل مع أخصائي في داخل حول موضوع الأطروحة	الطالب	التواصل مع أخصائيين	إعداد الأطروحة
2.74	0	33	20	39	17	18	إمضاء 30 ساعة أسبوعيا في إعداد الأطروحة	الطالب	تسيير المدة	
2.65	0	35	26	33	14	19	استخدام SNDL في إعداد الأطروحة	الطالب	جمع البيانات	
2.87	0	33	16	37	17	24	زيارة جامعات أخرى للاستفادة من مراجعهم	الطالب	المشاركة في ملتقيات	
2.80	0	32	20	35	22	18	ترصد ميزانية لإنجاز الدراسة الميدانية للأطروحة	الطالب	رصد الميزانية	
3.04	2	21	19	38	28	19	ميزانية كافية للتعامل وإجراء مقابلات وتجارب وغيرها	الطالب	كفاية الميزانية	
2.64		عملية إعداد الأطروحة								

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة

من الجدول أعلاه يتضح أن آراء الطلبة تتراوح بين 1.60 و 3.30 حول متوسط تبني المؤشرات الحرجة للجودة في عمليات إعداد الأطروحة: أعلى أداء جاء على مستوى عملية رصد ميزانية لإنجاز الدراسة الميدانية للأطروحة بمتوسط تقييم 3.07 تليها عملية المشاركة في ملتقيات مرتبطة بموضوع الأطروحة؛

العمليات التي جاء الأداء على مستواها دون المتوسط هي: عملية كفاية الميزانية، عملية التواصل مع أخصائيين في موضوع الأطروحة، عملية تسيير مدة إعداد الأطروحة وعملية جمع البيانات المرتبطة بالموضوع؛ هذا ما يؤكد أن ضعف الأداء على مستوى العمليات يعزى إلى غياب الالتزام من طرف طالب الدكتوراه لإنجاز البحث باعتباره المسئول عن العمليات التي جاء مستوى أدائها دون المتوسط؛

جدول رقم (10): تقييم العملية العامة السادسة المتعلقة بعملية المناقشة

المتوسط	المرتبة	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية
		دائما ← إطلاقا								
3.90	0	13	10	16	26	62	نشر مقال ذا صلة بموضوع البحث	الطالب+ المشرف	تحضير المقال	إعداد ونشر المقال
4.03	0	13	7	13	24	70	النشر في مجلة علمية محكمة	الطالب+ المشرف	إرسال المقال للنشر	
4.46	3	5	2	8	25	84	لجنة تتكون من 4 إلى 6 أعضاء منهم عضو على الأقل من خارج المؤسسة	CFD	تشكيل اللجنة	التحضير للمناقشة
3.76	3	11	11	24	29	49	الإعلان في موقع الجامعة 10 أيام قبل المناقشة	CFD	الإعلان	
4.028	عملية المناقشة									

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة

من الجدول أعلاه يتضح أن آراء الطلبة تراوحت بين 3.76 و4.46؛ أعلى أداء جاء على مستوى عملية تشكيل لجنة المناقشة تليها عملية إرسال مقال للنشر في مجلة علمية محكمة عملية إعداد مقال ذا صلة بالموضوع ثم عملية الإعلان عن تاريخ المناقشة قبل 10 أيام على مستوى موقع الجامعة وبمتوسطات حسابية وعلى التوالي: 4.46، 4.03، 3.90، 3.96؛ فيما يتعلق بالعمليات التي لم يطلع عليها الطلبة فجاءت أعلى التكرارات على مستوى عدد أعضاء لجنة المناقشة وتاريخ الإعلان عن المناقشة وهنا قد يعود السبب إلى كون أغلب أفراد عينة الدراسة هم سنة أولى دكتوراه.

من الجداول أعلاه يتضح أن عمليات التكوين في الدكتوراه فاقت الجودة على مستواها المتوسط (المتوسط=3) ما عدا العملية العامة المرتبطة بالتكوين والعملية العامة المرتبطة بإعداد الأطروحة، هنا سيتم قياس مستوى السيجما؛

بالاستهام من الدراسة التي أجريت من قبل (فاضلي وبوكرمة، 2013) والتي بين الباحثان من خلالها أن حساب مستوى السيجما مرهون بوجود معيار كمي لكل نشاط يراد حساب مستوى السيجما له، يمكن القول أن هذه الدراسة تحتوي على 35 مؤشر سيتم اعتبار المؤشرات التي جاء الأداء على مستواها دون المتوسط هي الوحدات المعيبة حسب مفهوم سيجما ستة، النتائج جاءت كالتالي:

جدول رقم (11): مستوى السيجما لعمليات التكوين في الدكتوراه (الجامعة الجزائرية)

مستوى السيجما	(المتوسط=3)		المؤشرات الدرجة للجودة	محاور الاستبيان
	عدد المؤشرات غير المطبقة	عدد المؤشرات المطبقة		
1.98	0	6	6	الترشح لمسابقة الدكتوراه
	1	3	4	اختيار المشرف
	0	5	5	اختيار موضوع الأطروحة
	4	4	8	التكوين
	6	2	8	إعداد الأطروحة
	0	4	4	المناقشة
	11	24	35	المجموع

المصدر: اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS.

بالاعتماد على الجدول أعلاه يمكن حساب مستوى السيجما كالتالي:

$$\%68.57 = \frac{24}{35} = \frac{\text{عدد الخصائص المطبقة}}{\text{العدد الإجمالي للمؤشرات الحرجة للجودة}}$$

$$\%31.43 = 1 - 0.6857 = \text{نسبة النقائص}$$

مما سبق يمكن القول أن عدد النقائص في المليون = $1000000 \times 0.3143 = 314200$.

حسب جدول التحويل لسيجما ستة وبالاعتماد على عدد النقائص في المليون نجد أن مستوى السيجما يساوي 1.98 هذا المستوى ضعيف جدا ما يحتم على المسؤولين اتخاذ الإجراءات التصحيحية للعمليات التي جاء الأداء على مستواها أقل من المتوسط؛

فيما يتعلق بجامعة مسيلة تم اعتماد عينة عشوائية تسمح بتعميم النتائج، كان من الضروري تحديد نوع التوزيع الذي تتبعه البيانات المجمعة وحسب نظرية النهاية المركزية البيانات تتبع التوزيع الطبيعي إذا فاق حجم العينة 30 مفردة، هذا الشرط مؤكد في الدراسة باعتبار حجم العينة في جامعة مسيلة 36 مفردة، كما تم إجراء اختبار كولموغوروف-سميرنوف والذي تم التأكد من خلاله أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي هنا تم الاعتماد على اختبار المتوسط للعينة الواحدة؛ النتائج جاءت كالتالي:

رقم (12)؛ اختبار المتوسط (جامعة مسيلة) $N=36$

قيمة الاختبار = 3			الاختبار المتوسط	محاور الاستبيان
Sig. (bilatéral)	Ddl	T		
0.000	35	4.129	4.1894	الترشح لمسابقة الدكتوراه
0.000	35	3.901	3.5301	اختيار المشرف
0.000	35	6.167	3.8875	اختيار موضوع الأطروحة
0.415	35	-0.825	2.8973	عملية التكوين
0.144	35	-1.496	2.7813	عملية إعداد الأطروحة
0.000	35	7.657	4.1667	عملية المناقشة

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة $\alpha=0.05$

من الجدول يتضح أن قيمة sig لجميع محاور الاستبيان جاءت أقل من مستوى المعنوية 0.05 ما عدا محور عملية التكوين ومحور عملية إعداد الأطروحة، ومنه لا يمكن الاستدلال بأن

تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة رصد النقائص لتنفيذ سبل التحسين

مستوى تقييم الطالب لجودة عملية التكوين وإعداد الأطروحة يفوق المتوسط على مستوى جامعة المسيلة، وحسب مفهوم منهجية سيجما ستة يمكن القول أن الانحراف في جامعة مسيلة جاء على مستوى التكوين وإعداد الأطروحة، ويمكن تحديد مصادر الانحراف كالتالي:

جدول رقم (13): مواطن الضعف في عملية التكوين (جامعة مسيلة)

المتوسط	الدرجة	التكرارات					المؤشرات الحرجة للجودة	المسئول عن العملية	عمليات الإنجاز	العمليات الرئيسية	
		دائما ← إطلاقا									
2,75	0	10	5	1	0	6	5	مدة ثلاث سنوات	الطالب	إتمام الأطروحة والتكوين	تسيير الزمن
3,58	0	2	10	2	9	13	مدة أربع سنوات				
3,86	0	5	1	6	6	18	التقييم أمام لجنة التكوين نهاية كل سداسي	+CFD الطالب	تقييم الأعمال		
1,72	0	21	8	4	2	1	مدة البقاء في المخبر 35 ساعة أسبوعيا	الطالب	البقاء في المخبر		
3,43	1	4	14	7	8	35	يشمل التكوين ندوات ورشات وغيرها	+الطالب الأستاذ	التعلم	تسيير التكوين	
3,63	1	3	5	4	13	10	يتشاور طالب مع المشرف لإعداد الملتقيات	+الطالب المشرف	إعداد ملتقيات		
3,00	0	12	2	4	10	8	تدريس ساعات إضافية في الجامعة	الطالب	التدريس		
1,25	0	32	2	0	1	1	تأطير طلبة التدرج في الجامعة	الطالب	التأطير		
2.89		عملية التكوين									

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة.

عمليات الإنجاز المرتبطة بالتكوين احتوت في مجملها مستويات أداء منخفضة والتي أكد من خلالها أغلب الطلبة على أن مدة ثلاث سنوات غير كافية للحصول على شهادة الدكتوراه

تقييم جودة التكوين في الدكتوراه على ضوء منهجية سيجما ستة رصد النقائص لتنفيذ سبل التحسين

وبمتوسط 2.75، كما وأكد أغلب الطلبة أيضا على عدم تأطيرهم لطلبة التدرج وبمتوسط 1.25 كما أشار الطلبة إلى أن التأطير من مهام الأساتذة الدائمين فقط، أما عملية بقاء الطالب مدة 35 ساعة أسبوعيا في المخبر فجاء المتوسط على مستواها 1.72، الجدول التالي يوضح مواطن الضعف في عملية التكوين؛

جدول رقم (14): مواطن الضعف في عملية التكوين (جامعة مسيلة)

العمليات الرئيسية	عمليات الإنجاز	المسئول عن العملية	المؤشرات العرجة للجودة	التكرارات				المتوسط
				دائما	← إطلاقا	متوسط	تكرار	
إعداد الأطروحة	التواصل مع أخصائيين	الطالب	التواصل مع أخصائي بالخارج حول موضوع الأطروحة التواصل مع أخصائي في داخل حول موضوع الأطروحة	2	3	9	9	2,22
				5	6	11	6	2,83
	تسيير المدة	الطالب	إمضاء 30 ساعة أسبوعيا في إعداد الأطروحة	6	7	9	8	2,97
				7	8	11	7	3,14
	جمع البيانات	الطالب	استخدام SNDL في إعداد الأطروحة زيارة جامعات أخرى للاستفادة من مراجعهم	7	4	9	6	2,78
				7	5	11	9	3,06
تسيير ميزانية الدراسة	المشاركة في المنتقيات	الطالب + مشرف	المشاركة في منتقيات في موضوع الأطروحة	1	0	8	6	3,37
				2	2	4	10	1,89
عملية إعداد الأطروحة								2.78

المصدر: مخرجات برنامج SPSS اعتمادا على إجابات أفراد عينة الدراسة.

عمليات الإنجاز المرتبطة بإعداد الأطروحة احتوت أيضا على جملة من المشاكل في عمليات الإنجاز المرتبطة بها والتي جاءت كالتالي: متوسط تناقض الطالب مع أخصائي الخارج جاء 2.22 أما المناقشة مع أخصائي بالداخل فقد جاء المتوسط 2.83، كما أن أغلب الطلبة أكد على عدم إمضاء أكثر من 30 ساعة أسبوعيا في إعداد الأطروحة وهنا جاء المتوسط 2.97، متوسط إجابات الطلبة حول زيارات الجامعات الجزائرية للاستفادة من مراجعهم جاء 2.78، كما أكد أغلب الطلبة على أن ميزانية الدراسة الميدانية لا تكفيهم وهنا جاء المتوسط 1.89؛

عموما وبالاعتماد على المسؤل عن كل عملية والتي تم تحديدها في المرحلة الأولى من تنفيذ منهجية سيجما ستة يتضح جليا أن المسؤل عن الضعف في عمليات التكوين وإعداد الأطروحة في الغالب هو طالب الدكتوراه.

مما سبق يمكن حساب مستوى السيجما في جامعة مسيلة كالتالي:

جدول رقم (15): مستوى السيجما لعمليات التكوين في الدكتوراه (جامعة مسيلة)

مستوى السيجما	تقييم تطبيق المؤشرات الحرجة (المتوسط=3)		المؤشرات الحرجة للجودة	معايير الاستبيان
	عدد المؤشرات غير المطبقة	عدد المؤشرات المطبقة		
2.24	0	6	6	الترشح لمسابقة الدكتوراه
	0	4	4	اختيار المشرف
	0	5	5	اختيار موضوع الأطروحة
	3	5	8	عملية التكوين
	5	3	8	عملية إعداد الأطروحة
	0	4	4	عملية المناقشة
	8	27	35	المجموع

المصدر: اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS.

$$\%77.14 = \frac{27}{35} = \frac{\text{عدد الخصائص المطبقة}}{\text{العدد الإجمالي للمؤشرات الحرجة للجودة}} = \text{نسبة المؤشرات المطبقة}$$

نسبة النقائص = $1 - 0.7714 = 22.86\%$ ، مما سبق يمكن القول أن عدد النقائص في المليون = $1000000 \times 0.2286 = 228600$ ، وحسب جدول التحويل لسيجما ستة نجد أن مستوى السيجما يساوي 2.24 في جامعة مسيلة، مستوى السيجما هنا جاء أعلى من مستوى السيجما في العينة المسحوبة من الجامعات الجزائرية مما يسمح وحسب دراسة (Ramanakumar L. January 2014) بإجراء مقارنة مرجعية بين الجامعات لتحليل سبب المشكل وتحسينه.

خلاصة ومناقشة النتائج:

حاولنا من خلال البحث اقتراح طريقة لتطبيق منهجية سيجما ستة من خلال التركيز على المرحلتين الأولى والثانية من مراحل تطبيقها وفق نموذج (DMAIC)، تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة التي تم اعتمادها في الجانب النظري بسلوكها منحا تجريبيا وتحليليا يعتمد على جمع البيانات بالاعتماد على النصوص واللوائح، المقابلة (2 مشارك)، مجموعة نقاش (7 مشاركين)، الاستبيان (127 مشارك)، في البداية نعرض خلاصة ونتائج هذا العمل ونوضح أهم الاعتبارات العملية والعلمية للدراسة؛

من أجل تحديد هيكل عمليات التكوين في الدكتوراه ل م د، تم الاعتماد على الدليل العملي لتطبيق ومتابعة نظام ل م د وميثاق أطروحة الدكتوراه، مما بين إمكانية تقسيم عملية التكوين في الدكتوراه إلى 6 عمليات عامة تتفرع بدورها إلى عمليات رئيسية وعمليات إنجاز مع تحديد المسئول عن كل عملية؛

لاستخراج المؤشرات الحرجة للجودة في العمليات، ما قمنا به في البداية هو اعتماد مجموعة نقاش تتكون من سبع طلبية، كما تم الاعتماد على المقابلة، وفي السياق ذاته تم استخدام المرجع الوطني لضمان الجودة الداخلية في مؤسسات التعليم العالي، هنا ظهرت مجموعة من المؤشرات تتعلق بجوانب متعددة بحسب عملية الإنجاز والمسئول عن أدائها، فأحيانا تتعلق المؤشرات الحرجة بمدى مطابقة عمليات الإنجاز للوائح والصادر عن الوزارة الوصية وأحيانا أخرى تتعلق بالوقت والانضباط والاجتهاد وغيرها؛

من أجل صياغة أداة لقياس الأداء، اعتمدنا على عمليات الإنجاز والمؤشرات الحرجة للجودة في طرح أسئلة الاستبيان، ليتم توزيعه على عينة من طلبة دكتوراه ل م د في الجامعات الجزائرية، اتضح من البيانات المجمعة أن مستوى تقييم عمليات الإنجاز جاءت دون المتوسط

في العمليات التالية: عملية اختيار مشرف لديه أعمال عديدة حول موضوع الأطروحة الذي يشرف عليها، عملية المناقشة في ثلاث سنوات، عملية التأطير والتدريس، عملية زيارة المخبر، عملية المناقشة مع أخصائيين حول موضوع البحث والانضباط في إعداد الأطروحة، استخدام SNDL في إعداد الأطروحة، زيارات جامعات جزائرية متعددة للاستفادة من المادة العلمية، عملية كفاية ميزانية الدراسة الميدانية؛

هذا الضعف في العمليات يؤثر على جودة التكوين في الدكتوراه لمدى كما يؤثر على المناقشة في الآجال المحددة؛

الوزارة الوصية صرفت أموالا طائلة على قاعدة البيانات SNDL ضمانا منها لتوفير المادة العلمية للطلاب الجزائري بما يحقق الجودة اللازمة للأطروحة إلا أن أغلب الطلبة لا يستغلونها، كما أن أغلبهم لا يتواصلون مع أخصائيين من داخل وخارج الوطن ولا يستفيدون من تنوع المراجع في الجامعات الجزائرية؛

من جانب آخر ضمنت الوزارة الوصية دمج طالب الدكتوراه لمدى في مخبر البحث تلقائيا بعد نجاحه في المسابقة إلا أن هذا الأخير لا يستغل هذه التسهيلات وفي هذا السياق نجد أن أغلب الطلبة أكدوا على أن مدة التكوين غير كافية، هذا راجع إلى عدم انضباط الطالب ببقائه مدة 30 ساعة أسبوعيا في إعداد الأطروحة وعدم بقاءه المدة الكافية في المخبر، مما يؤخر مناقشة الأطروحة في ثلاث سنوات وبالجودة اللازمة وتندارك النقائص السالفة الذكر كان على الوزارة الوصية اتخاذ تدابير صارمة تضمن تفرغ الطالب للتكوين في الدكتوراه مع الرقابة الدورية عليه من قبل المشرف؛

من النتائج التي تستحق الذكر أيضا ضعف الأداء على مستوى عملية التأطير والتدريس ما يضع المسؤولين عن التكوين في الدكتوراه أمام تحدي فتح المجال للطلاب وإعطائه الفرصة من أجل توفير مؤطرين ذوي كفاءات وخبرات في جانب البحث العلمي؛ المسؤول عن ضعف عملية اختيار مشرف له أعمال عديدة حول الموضوع الذي يشرف عليه هو عدم إبلاغ المشرف الطالب بأعماله وكذا انعدام الحرص من طرف الطالب، ما يحتم على الوزارة الوصية أيضا اتخاذ التدابير اللازمة للرقابة على المشرف؛

النتائج التي تم التوصل إليها تعطي للممارس في القطاع نظرة من زاوية مختلفة للتكوين في الدكتوراه، هي زاوية العمليات بدل زاوية الوظائف المعهودة هذه النظرة عن العمليات وتحديد المسؤول عن كل عملية وقياس الأداء على مستواها من وجهة نظر المستفيد يعطي المسير نظرة شاملة عن مواقع القوة والضعف في أداء عمليات التكوين في الدكتوراه؛

تبرز القيمة العلمية لهذا العمل في المنهجية التجريبية المستخدمة فبالإضافة إلى قياس الأداء من وجهة نظر المستفيد، تم إدراج آراء الأطراف ذات الصلة من خلال اعتماد الوثائق الصادرة عن الوزارة، المقابلات التي تم إجرائها مع المكلفين بما بعد التدرج؛
من النتائج العلمية الملفتة التي أسفرت عنها التجربة كثرة العمليات التي يصعب إيجاد مسؤل عنها غير الطالب نفسه، وهذه الحالة تستدعي النظر فهي من جهة تظهر أهمية الطالب في تحديد جودة التكوين في الدكتوراه ومن جهة أخرى تطرح تحدياً للمنهجية نفسها؛

الهوامش :

- 1-Ministère de l'enseignement Supérieur et la Recherche Scientifique(2012), **l'enseignement Supérieur et la Recherche Scientifique en Algérie**, 50 Années au Service du développement, Algérie, disponible sur:www.mesrs.dz, p 20-22
- 2-Cri tical To Qualité
- 3-لحسن بوعيد الله ومحمد مقداد (1998)، تقويم العملية التكوينية في الجامعة دراسة ميدانية بجامعة الشرق الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، ص9-10.
- 4-ياسمينه خدنة (2009)، واقع تكوين طلبة الدراسات العليا في الجامعة الجزائرية، مذكرة ماجستير التسمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة قسنطينة، ص58.
- 5-Ministère de l'enseignement Supérieur et la Recherche (2012), **op cit**, p 20-22.
- 6-ياسمينه خدنة (2009)، مرجع سابق، ص58.
- 7-Ministère de l'enseignement Supérieur et la Recherche (2012), **op cit**, p23-25.
- 8-Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique(2011), **Guide pratique de mise en œuvre et de suivi du LMD**, Algérie, disponible sur:www.mesrs.dz.
- 9وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المديرية العامة للتعليم والتكوين العالين مديرية التكوين في الدكتوراه والتأهيل الجامعي (ديسمبر 2014)، ميثاق الأطروحة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص1-28.
- 10-علي ديبولينده بلحسين (29-30 أفريل 2014)، من ضمان الجودة إلى التميز في الأداء: تحدي الجامعات الجزائرية في ضوء توجهات وتجارب الجامعات العربية، الملتقى الوطن يحول: تطبيق ضمان الجودة في التعليم العالي: من النظري إلى التجسيد العملي، عنابة، ص10.
- 11-مرجع نفسه، ص12
- 12-Commission Nationale pour l'Implémentation de l'Assurance Qualité dans l'Enseignement Supérieur (2016), **Guide Nationale pour l'Assurance Qualité interne dans l'Enseignement Supérieur**, MESRS ALGRRIE, p8-9.
- 13- محمد عيشوني، ستة سيجما وإدارة الجودة الشاملة، على الخط:
<http://www.arabicstat.com/board/showthread.php?t=308>
- 14-H. Park (2003):**SixSigma For Quality AndProductivity Promotion**, Asian Productivity Organization,P126
- 15-Salah BOUABDALLAH et Somia NASRI (4 et 4 mai 2015) , **L'évaluation de la formation universitaire suivant la stratégie six-sigma étude pratique**, conférence internationale sur " L'évaluation des politiques publiques optimiser les missions universitaire et mettre L'évaluation au service de la recherche de l'innovation et de la formation des talents", constantine2 .
- 16-تعريف Define، قياس Measure، تحليل Analyze، تحسين Improve، مراقبة .Controle

- 17- Sandra L. Furterer(2009) ، **Lean six Sigma in Service**، CRC Pres is an imprint of the Taylor & Francis Group an informabusiness، London New York, pp10-59.
- 18- Pete Pande et Larry Holpp (2002) ، **WHAT IS SIX SIGMA?**، The McGraw-Hill Companies، the United States of America، p33-36
- 19- سمية ناصري وصالح بوعبد الله (24-25 نوفمبر 2015)، استخدام منهجية الانحرافات الستة لتحسين جودة العملية الصحية، مقارنة تقييمية من وجهة نظر المريض (حالة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية برأس الوادي)، الملتقى الدولي حول سياسات التحكم في الإنفاق الصحي في الجزائر-الواقع والآفاق، جامعة مسيلة.
- 20- محمد يحيى مزاحم وصفاء يونس الصفاوي (2- 4 نوفمبر 2009)، التحليل الإحصائي باستخدام أسلوب سيجما ستة، المؤتمر الإحصائي العربي الثاني، المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية، ليبيا.
- 21- أحمد بن عيشاوي (2014)، طريقة SIX SIGMA كأداة لتحسين إدارة الجودة الشاملة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 5، ص 117-128.
- 22- أغل فاطمة الزهراء بوكرمه وأحمد فاضلي (2013)، آليات تطبيق معايير الجودة في مجال البحث العلمي على ضوء نظام سيجما ستة، اللجنة الوطنية لضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الزيتونة الأردنية.
- 23- عمر إسماعيل (2011)، سيجما ستة مدخل متميز لتحسين جودة التعليم العالي بالتطبيق في كلية الإدارة والاقتصاد/جامعة الموصل، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 7، العدد 21، جامعة تكريت.
- 24- صلاح الدين أبوناهاية جيهان (2012)، مدى استخدام معايير منهج سيجما ستة لتحقيق جودة التدقيق الداخلي دراسة حالة الجامعات الفلسطينية، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة.
- 25- أحمد يوسف دودين وماجد عبد المهدي مساعدة (2013)، مدى استخدام مفاهيم سيجما ستة في الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة، المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي، المجلد 7، العدد 16.
- 26-Kaushik Prabhakar et Khanduja Dinesh (2010) ، **Utilising six sigma for improving pass percentage of students: A technical institute case study**، Educational Research and Review, Vol 5 (9), pp 471-483.
- 27-Imad M. Al Atiqi et Pradeep B. Deshpande(30 Marsh-2April 2009), **Transforming US Higher Education with Six Sigma**، Conference International Network of Quality Assessment Agencies in Higher Education, Abu Dhabi,pp1-15.
- 28- Ramanan L and Ramanakumar KPV (2014), **Necessity of Six Sigma As a Measurement Metric in Measuring Quality of Higher Education**، International Journal of Business and Management Invention, disponible sur: www.ijbmi.org, Volume 3, PP28-30.
- 29- Disponible sur : <https://docs.google.com/forms/d/1mootVHHfyQuAWCemgPb0k8HNS2LmK3npKMQHJ8oEzs/viewform?entry.1552963221&entry.1358574453&entry.1852129060&entry.571400897&entry.411147829&entry.1668738420>



دور الموقعين الإلكترونيين الفرنسي

www.legifrance.gouv.fr

www.joradp.dz والجزائري

في تقديم الخدمة العمومية وتحقيق قابلية الوصول للقانون

سماعين لعبادي : أستاذ مساعد
كلية القانون - جامعة الشارقة

الملخص :

يلعب الموقعين الإلكترونيين للأمانة العامة للحكومتين الجزائرية والفرنسية دورا هاما في تحقيق قابلية الوصول للقانون، وهذا مواكبة للتطورات الحديثة في مجال تقنيات الإعلام والاتصال. إذ أصبح هذان الموقعان يشكلان حلقة ربط هامة بين المواطن والنصوص القانونية. كما يساهمان بشكل واضح في تسهيل الوصول إلى القانون للعموم. لكن بالمقابل، لا تزال هناك نقائص بحاجة إلى التدارك بالنظر إلى محدودية النصوص المقننة المنشورة، وكذا عدم استغلال التقنيات الحديثة لتطوير أداء التقنين بالنسبة للموقع الإلكتروني الجزائري www.joradp.dz، ونقائص أخرى تعترض الموقع الإلكتروني الفرنسي www.legifrance.gouv.fr.

Abstract:

The websites of the Secretariat of the Algerian and French governments play an important role in achieving reachability of the law, and that keep pace with modern developments in the field of information and communication technologies. These sites, constitute an important connecting link between the citizen and legal texts., Also they contribute significantly to facilitate access to the law to the public. On the other hand, there are still shortcomings need that need to overcome in the light of the limited inhalers texts published, as well as not exploiting modern technology to improve the performance of the Algerian website : www.joradp.dz, and other shortcomings encountering the French Website : www.legifrance.gouv.fr.

مقدمة:

من أولويات الأمن القانوني، ضمان تحقيق قابلية الوصول المادي للقانون. هذا الأخير يقصد به ضمان وصول القواعد القانونية إلى المخاطبين بها كمرحلة أولى، عن طريق النشر، فالقانون لا يجب أن يكون سرا¹.

النشر هو قيام السلطة المختصة بإصدار القاعدة القانونية أو القرار الإداري بإجراء محدد وشكلية معينة ترمي إلى إعلام الأفراد بمحتويات قوانينها أو قراراتها التي أصدرتها للتمكن من الإطلاع على مضمونها، ومن ثم الالتزام بما ورد فيها².

كما أن عملية الإصدار لا تغني عن عملية نشر القانون، والتي تعد في الواقع شرطا أساسيا لنفاذ القانون تجاه كافة الناس³، فإذا لم يقع هذا الإجراء، لا يلزم المواطن بهذه الأحكام رغم وجودها وتنفيذها⁴ وليس المقصود بالنشر إعلام المواطن إعلاما فعليا، بل اتخاذ ما من شأنه أن يعلمه⁵. حيث يعد شرط النشر في هذه الحالة، شرطا لازما وملازما لإعمال القاعدة الدستورية " لا يعذر بجهل القانون"⁶. والأصل في النشر، أن يترك للسلطة المختصة حرية اختيار الوسيلة التي تراها مناسبة لتحقيق علم الجميع بصدور قوانينها وقراراتها، ولكن إذا حدد المشرع وسيلة معينة لنشر هذه القواعد، كالنشر في الجريدة الرسمية للدولة أو في النشرات التي تعتمد عليها الإدارات والمصالح لهذه الغاية، وجب على السلطة اتباعها والتقييد بإجراءاتها⁷.

لقد تبنت الجزائر كغيرها من الدول، آلية النشر في الجريدة الرسمية، وقد أكدت المادة الرابعة من القانون المدني على أنه تطبق القوانين في تراب الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ابتداء من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية. حيث تكون نافذة المفعول بالجزائر العاصمة بعد مضي يوم كامل من تاريخ نشرها وفي النواحي الأخرى في نطاق كل دائرة بعد مضي يوم كامل من تاريخ وصول الجريدة الرسمية إلى مقر الدائرة ويشهد ذلك ختم الدائرة الموضوع على الجريدة.

إن عملية النشر في الجريدة الرسمية عملية تؤمنها الأمانة العامة للحكومة. فهي المسؤولة عن إعلام الجمهور بما يصدر من نصوص قانونية. ومواكبة للتطورات التكنولوجية والتقنيات الحديثة للاتصال، أصبح للأمانة العامة للحكومة في الجزائر موقعا إلكترونيا www.joradp.dz، على غرار ما هو معمول به في فرنسا من خلال إنشاء الموقع الإلكتروني www.legifrance.gouv.fr الذي يقدم خدمة عمومية لنشر القانون عن طريق الأنترنت، والذي وضع بدوره تحت مسؤولية الأمانة العامة للحكومة الفرنسية.

هذان الموقعان، يشتركان في تقديمهما لخدمات إلكترونية الهدف منها هو تسهيل عملية الوصول المادي للقانون، وهذا من خلال نشر أعداد الجريدة الرسمية إلكترونيا بالتزامن مع نشر الجريدة الرسمية ورقيا، بالإضافة إلى تقديمهما لخدمات أخرى (أولا). على الرغم من أهمية الدور الذي يؤديه الموقعان الإلكترونيان الجزائري والفرنسي، إلا أنها بحاجة إلى التطوير، فهما يؤديان دورا سلبيا عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى القاعدة القانونية دون عناء من قبل مخاطبيها سواء فيما يتعلق بالجريدة الرسمية أو بالتقنيات التي أصدرها الموقعان، خاصة منها في الجزائر، فضلا عن مخاطر أخرى مطروحة بشكل متفاوت في فرنسا (ثانيا).

أولا : الدور الإيجابي للموقعين الإلكترونيين www.joradp.dz و www.legifrance.gouv.fr

مواكبة للتطورات الحديثة في مجال تقنيات الإعلام والاتصال، أطلقت الأمانة العامة للحكومة في كل من الجزائر وفرنسا موقعان للواب " site " تحت تصرف المواطن، للاطلاع على النصوص والأحكام المنشورة في الجريدة الرسمية باللغتين العربية والفرنسية (1). كما يوفر الموقعان أيضا خدمات أخرى متفاوتة، تمكن المواطن من الاطلاع على القانون الأساسي للدولة وهو الدستور، وكذلك على تلك المنشورات والتقنيات التي أعدتها مصالح الأمانة العامة للحكومة في الجزائر، وعلى نصوص أخرى أكثر اتساعا على الموقع الإلكتروني الفرنسي، تشمل حتى القرارات القضائية (2).

(1) - النشر الإلكتروني للقوانين: وسيلة هامة تحقق الوصول السريع للقاعدة القانونية

لم يساهم تطور تكنولوجيات الإعلام والاتصال (TIC)، في نشر القواعد القانونية، التشريعية منها والتنظيمية على أوسع نطاق فقط، بل سهل إلى حد كبير عملية الولوج إلى القواعد القانونية التي تسهر على سنّها وتنفيذها السلطات العمومية. بل أكثر من ذلك، أصبح بإمكان المواطن الاطلاع على النص القانوني من أي مكان وحمله معه إلى أي مكان. فبعد أن كان الوصول إلى القاعدة أمرا مطلوبيا صار اليوم بفضل التطور السريع لتكنولوجيات الإعلام والاتصال الوصول إلى المعطيات القانونية محمولا⁸.

يقع نشر التشريعات رسميا على عاتق الدولة باعتبارها الضامن لدقة وأصالة التشريعات بعد صدورها مباشرة. وفي العديد من البلدان تتحمل الدولة مسؤولية نشر الوثائق التشريعية في الجريدة الرسمية بعد صدورها مباشرة⁹.

في هذا الإطار، تؤدي كل من الأمانة العامة للحكومة SGG في الجزائر وفرنسا، دورا أساسيا، باعتبارها السلطة الرسمية في كلا البلدين التي تعمل على نشر النصوص في الجريدة الرسمية. إذ تمثل هذه الأخيرة نقطة نهاية العملية والتعبير عن المعطيات القانونية للجمهورية. لذلك، فإن الأمانة العامة للحكومة سواء في فرنسا أو الجزائر، تُولي النشر عناية خاصة، على اعتبار أن تطبيق نص ما مرهون بنشره، والذي يهدف إلى إعلام الجمهور به وإعطائه الصبغة الإلزامية.

تتولى الأمانة العامة للحكومة في الجزائر عرض النص، بعد المصادقة عليه من طرف البرلمان على رئيس الجمهورية. ويتم إصدار النص في أجل ثلاثين 30 يوما ابتداء من تاريخ التسليم إلى الأمانة العامة للحكومة. مع الأخذ بعين الاعتبار توقف احتساب الآجال في حالة إقدام رئيس الجمهورية على إجراء مداولة ثانية¹⁰.

تتولى الأمانة العامة للحكومة في الجزائر على الصعيد المؤسسي، مهام مختلفة، فهي قبل كل شيء أمانة عامة للحكومة، وتضطلع بهذه الصفة بكل مهام التشاور والعلاقات الحكومية (الوزارية المشتركة أو مع البرلمان) والتلخيص والتنسيق، كما أن أهميتها تكمن في إلحاقها برئاسة الجمهورية¹¹.

وعلى صعيد تقديم الأمانة العامة للحكومة، باعتبارها مرفقا عاما، خدمة عمومية تتمثل في الاطلاع المجاني على النصوص القانونية، تأمينا لحق المواطن في الوصول إلى المعلومة، وطبقا للمقرر المؤرخ في 25 يوليو 2001 الصادر عن الأمين العام للحكومة، فقد تم تكليف مصلحة الإعلام الآلي، بمعلوماتية الأمانة العامة للحكومة ووضع قاعدة معطيات النصوص القانونية. هذه الأخير تستعمل من قبل هياكل الأمانة العامة للحكومة وكذا من قبل الإدارات والمؤسسات العمومية والمستعملين الآخرين عبر الربط بشبكة الأنترنت على الموقع www.joradp.dz.

أصبح الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة www.joradp.dz ينشر أعداد الجريدة الرسمية للقوانين والمراسيم باللغتين العربية والفرنسية بالتوازي مع نشر الجريدة الرسمية ورقيا، وبالتالي صار الاطلاع أكثر روجا مما كان عليه¹². وذلك منذ بداية صدور سنة 1962 إلى يومنا هذا¹³. ومقارنة ببعض الدول المتطورة، فقد وصل الأمر إلى حد إلغاء طباعة الجريدة الرسمية بالسند الورقي والاحتفاظ فقط بالسند الإلكتروني، الذي له مزايا لا تحصى ولا تعد، لاسيما من باب التكلفة والسرعة في الاطلاع والسهولة في التخزين

والاستعمال والمحافظة على البيئة¹⁴. إذ إلى جانب تحقيق سرعة الوصول المادي للقاعدة القانونية، يوفر النشر الإلكتروني على الدولة نفقات طائلة من الأموال التي تستخدم للطبع والتوزيع¹⁵. بالمقابل، وفي فرنسا، نشأت فكرة الوصول إلى المعطيات القانونية من قبل العموم بشكل محتشم، بعد ميلاد المصطلح : *légifrance*¹⁶، حيث ظهر هذا المصطلح من خلال منشور صدر بتاريخ 17 ديسمبر 1998 متعلق بنشر المعطيات القانونية في مواقع الواب للإدارات¹⁷. لم تكن الغاية الحقيقية في البداية من وضع هذه المواقع الإلكترونية التي كانت تحت سلطة الوزير الأول في فرنسا سوى عرض المعطيات القانونية على سبيل الإعلام للمواطن، ولكن التطور الذي حدث على مستوى إعادة تعريف حقوق المواطن، انطلاقاً من قيم دستورية موضوعية ترتبط بحق الوصول إلى القانون وفهمه، أدى إلى الانتقال إلى توجه جديد مفاده حق المواطن في الوصول إلى معرفة القانون من خلال إنشاء موقع إلكتروني بشكل مغاير ومتميز ومتطور.

تم إنشاء موقع إلكتروني يسمى *legifrance* وضع تحت مسؤولية الأمانة العامة للحكومة وإدارة الجرائد الرسمية يقدم خدمة عمومية، دوره الأساسي يتمثل في نشر القانون عبر الانترنت، وتسهيل وصول المواطن إلى المعطيات القانونية، وذلك سنة 2002 بموجب المرسوم رقم 1064-2002 المتعلق بالخدمة العمومية لنشر القانون عبر الانترنت¹⁸. يمتاز الموقع الإلكتروني *legifrance* بكونه موقع عمومي مهمته تحقيق الأمن القانوني، إذ يعتبر المرجع الإلكتروني الأكبر والأهم من حيث قيمته القانونية والرسمية للقانون الفرنسي¹⁹.

أما فيما يتعلق بالقيمة القانونية للنشر الإلكتروني أو الصيغة الإلكترونية للجريدة الرسمية، فإنه على الرغم من تجاوز طرح إشكالياتها بالنسبة لتشريعات مقارنة، كالقانون الفرنسي الذي نص صراحة من خلال المادة 3 من الأمر المؤرخ في 20 فيفري 2004 المتعلق بكيفية نشر ونفاذ القوانين والأعمال الإدارية، على أن نشر القوانين والمراسيم يتم تأمينه في نفس اليوم، في ظل شروط تضمن رسميته على شكل ورق أو في شكل إلكتروني. وأن الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية في متناول العموم في شكل إلكتروني بطريقة دائمة ومجانية²⁰، فإننا لا نزال في التشريع الجزائري نناقش مدى الاعتداد بالنشر الإلكتروني²¹.

ففي هذا الشأن يرى البعض بحجته مما يسمح بإعمال مبدأ لا عذر بجهل القانون من تاريخ نشره بالموقع الإلكتروني للجريدة الرسمية ولا يحتاج هذا الشكل إلى أية مهلة، بل من اللحظة التي يودع فيها القانون على الموقع : www.joradp.dz²²

ورأي ثان ينكر أعمال المبدأ من تاريخ النشر الإلكتروني ما دام أن المشرع ذاته قد حصر النشر في الطباعة الكلاسيكية للجريدة الرسمية وما دام أن الفقه ذاته لا يعترف بالنشر عبر الوسائل السمعية البصرية²³.

ومهما يكن، فإن النسخة الإلكترونية للجريدة الرسمية تتمتع بنفس الطابع الرسمي الذي تمتاز به النسخة الورقية، فالحجية الرسمية والقانونية مرتبطة بالرسمية والحجية التقنية للموقع الإلكتروني.

ومما لا شك فيه، أن قابلية الوصول إلى القانون في ظل وجود هذه الآلية، أصبحت تمتاز بسرعة أكبر مما سبق، فبمجرد الدخول إلى الموقع واختيار السنة والشهر المراد مراجعة جرائده الرسمية، يمكن للمستخدم أن يطلع بعد بضع ثوان على النص المطلوب.

2- جمع النصوص والقرارات القضائية وإعداد التقنين ونشره: مهام صعبة هدفها تسهيل الوصول إلى القانون

التقنين هو تقنية الهدف منها تجميع النصوص القانونية المتعلقة بمجال معين في قانون واحد. ويستعمل التقنين كتقنية لتعزيز الأمن القانوني وتوفيره للمواطن وتحقيق دولة القانون. بهذا الوصف، فإن التقنين يسمح بتحسين المقروئية وقابلية الوصول إلى القواعد القانونية²⁴.

وبغض النظر عن السلبيات المتعلقة بترسب، تشتت، وتضخم القواعد القانونية، فإن التقنين عامل مهم في تحقيق الأمن القانوني وإعادة تقريب القانون من المواطن، وهو ما من شأنه أن يجسد تطبيق مبدأ لا يعذر بجهل القانون، الذي يفترض فيه أن لا يواجه به المخاطب إلا بعد تكريس الآليات المسهلة للوصول إلى القانون²⁵.

على هذا الأساس، يهدف التقنين الذي يجمع النصوص القانونية والتنظيمية إلى تسهيل تطبيق المبدأ السالف الذكر والسماح بالتالي للمواطنين، المنتخبين، الموظفين و للمؤسسات، بمعرفة حقوقهم وواجباتهم بشكل أفضل²⁶.

إن تثمين النشاط القانوني للدولة أكد ضرورة التقنين كأداة وإطار مفضل لتجميع النصوص القانونية وتحيينها. ويفرض هذا التقنين من جهة أخرى على الدولة، كعملية لتبسيط الاطلاع على النصوص قصد جعلها أكثر قابلية للاستيعاب عن طريق ترتيبها وتحيينها أو إعادة صياغتها.

انطلاقاً من أهمية هذا الدور، قامت الأمانة العامة للحكومة في الجزائر، بدافع حرصها على تحيين التشريع الوطني، بتطبيق سياسة براغماتية في التقنين. وفي هذا الإطار،

تم إنشاء بنك للمعطيات القانونية يسمح بالبحث عن مجموع النصوص منذ الاستقلال واستغلالها²⁷.

بفضل هذه الأداة، تمكنت الأمانة العامة للحكومة من تقنين عدة نصوص أساسية، بلغ عددها إلى غاية كتابة هذه الأسطر وفقا لما هو منشور على الموقع الإلكتروني www.joradp.dz أربعة عشر 14 نصا : القانون المدني، قانون العقوبات، وقانون الجماعات المحلية (الولاية والبلدية)، والقانون التجاري، قانون الإجراءات المدنية والإدارية، قانون الإجراءات الجزائية، ، قانون الأسرة، قانون الجنسية، قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، قانون القضاء العسكري، قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، قانون الانتخابات، وقانون الإعلام، قانون الاستثمار²⁸ ، بالإضافة إلى القانون الأساسي للوظيفة العامة .

وينبغي التوضيح أن هذا العمل لا يشكل في الحقيقة إلا مجرد "تقنين - تجميع/تدعيم" للحاجات الداخلية للأمانة العامة للحكومة، على حد ما ورد في الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة، بمناسبة التعريف بهذه المؤسسة .

لقد لعبت مديرية التقنين والإعلام القانوني ومصلحة الإعلام الآلي التابعتين للأمانة العامة للحكومة، دورا هاما في ضمان تقنين النصوص الأساسية وإعداد قاعدة للمعطيات لوضعها تحت تصرف المؤسسات والإدارات العمومية والمستعملين الآخرين المحتملين وربطها على شبكة الأنترنت. حيث وفرت للعموم نصوصا قانونية محينة مجموعة في تقنين واحد، حسب كل مجال، في عملية متواصلة منذ سنة 2007، إلى غاية سنة 2016، حسب آخر اطلاع على الموقع www.joradp.dz. وتتضمن هذه التقنيات نصوصا تشريعية وتنظيمية محينة مرفوقة بجداول تحليلية للمواد المعدلة والمغاة والجديدة. ولعل أبرز مثال على ذلك : تقنين الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام وكذلك تقنين الاستثمار قبل سحبه من على الموقع. ومما لا شك فيه، أن مثل هذه التقنيات توفر على أي مواطن، عناء الوصول المادي إلى قواعد قانونية متناثرة في جرائد رسمية متفرقة.

بالمقابل، والمطلع على الموقع الإلكتروني الفرنسي www.legifrance.gouv.fr، يلمس الفرق الواضح بين مضامينه ومضامين الموقع الإلكتروني الجزائري joradp.dz، حيث إضافة إلى النصوص الأساسية التي يوفرها الموقع الفرنسي من الدستور والتشريعات والتنظيمات، وكذلك النصوص القانونية المعتمدة في الجريدة الرسمية، توجد تلك التقنيات

المعتمدة، التي شكلت من أجلها في فرنسا سنة 1989 لجنة سميت باللجنة العليا لعملية التقنين بموجب المرسوم رقم 89-647²⁹. فضلا عن ذلك، تحتوي البوابة الإلكترونية legifrance على قرارات المجلس الدستوري، قرارات مجلس الدولة، قرارات المحاكم الاستئنافية الإدارية، قرارات محكمة التنازع، قرارات محكمة النقض، الاتفاقات الجماعية الوطنية، التوجيهات والتنظيمات الصادرة عن سلطات الاتحاد الأوروبي، قرارات الهيئة الفرنسية لرقابة وحماية المعطيات الشخصية CNIL.

دون أن ننسى، مساهمة الموقع في ربط المواطن مع مؤسسات الدولة كوزارة الخارجية لاسيما ما يتعلق بالمعاهدات، وهيئات أخرى كمجلس المحاسبة والمحاكم الأوروبية والدولية، من خلال إحالته إلى مضامين ومحتويات تتعلق بهذه الهيئات المذكورة آنفا³⁰.

ثانيا : الدور السلبي للموقعين الإلكترونيين www.joradp.dz و www.legifrance.gouv.fr

على الرغم من الخصائص الإيجابية التي يتمتع بها الموقعين الإلكترونيين: www.joradp.dz و www.legifrance.gouv.fr في إطار تحقيق الوصول للقواعد القانونية، إلا أن كلاهما يحملان سلبيات وجب تداركها. حيث يمتاز الموقع الإلكتروني الجزائري بنقاط سلبية (1) لا تخص آلية النشر الإلكتروني للجريدة الرسمية فقط (أ)، بل ترتبط أيضا بالتقنين (ب)، أما الموقع الإلكتروني الفرنسي، فقد تجاوز هذه المرحلة ولكن لا تزال بعض السلبيات تلاحقه (2).

1- الجوانب السلبية في الموقع الإلكتروني الجزائري : www.joradp.dz

أ- نشر الجريدة الرسمية إلكترونيا : عدم تسلسل النشر في الجزائر يعيق الاطلاع الدوري على الجريدة إن نشر الجريدة الرسمية إلكترونيا، يؤدي نفس الدور الذي تؤديه الجريدة الرسمية المنسوخة ورقيا. فالوصول إلى القاعدة القانونية يقتصر فقط على الاطلاع الدوري على النصوص الواردة فيه والمتناثرة : كالأوامر والاتفاقيات والقوانين العضوية والعادية والمراسيم الرئاسية والتنفيذية والقرارات الوزارية المشتركة. ويبقى الدور الذي تؤديه هذه التقنية الإلكترونية مجرد تسهيل للوصول إلى النص المحدد دون تكبد عناء البحث وتصفح مئات الصفحات لجرائد قد يصل عددها إلى 80 جريدة أو أكثر في السنة الواحدة. وبالتالي لا تسمح هذه الآلية بالولوج إلى قانون واضح ومفهوم، بحكم أن الهدف المبتغى من النشر في هذه الحالة هو الاطلاع الدوري على مختلف النصوص بدون تحديد أو أي توجيه³¹.

إلى جانب ذلك، يمكن للمتتبع بشكل دوري لتواريخ نشر الجرائد الرسمية، أن يلحظ في بعض الأحيان نشر عدد متقدم عن عدد سابق، وعدم نشر الجرائد الرسمية الصادرة طبقاً للتسلسل المطلوب في ترتيب الأعداد وفي وقتها المطلوب.³²

هذا الاضطراب والتذبذب في نشر الجرائد، الذي لا نجد له تفسيراً، يؤثر سلباً على عملية الوصول إلى القانون للمتردد الدوري على الموقع، والمتتبع بشكل يومي لصدور النصوص القانونية. حيث يمكن لأي مستخدم أن يفاجأ بنشر عدد معين في شهر معين، سبق له خلال هذا الشهر أن اطلع على جميع الأعداد، في حين يظهر له عدد جديد لم يطلع عليه، على الرغم من نشر أعداد أخرى متتالية في الشهر الموالي.

وعليه فإن غياب التسلسل المطلوب في توقيت النشر أو تذبذبه، يهز من مبدأ ضمان قابلية الوصول المادي للقانون، فالمتربح لصدور الجريدة الرسمية أصبح مطالباً بالتتبع الدقيق للأعداد المنشورة وتحميلها والتأكد من تسلسل الأعداد، حتى لا يباغت بعدد لم يسبق له الاطلاع عليه.

ب- فيما يتعلق بالتقنين :

من المبادرات التي يمكن وصفها بأنها إيجابية، تلك التقنيات التي تم نشرها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة والتي سبق ذكرها. لكن لا تخلو هذه الآلية التقنية من العيوب على مستويين: المستوى الأول يتعلق بمحدودية النصوص المقتنة (*)، والمستوى الثاني يتعلق بعدم استغلال التقنيات الحديثة لتطوير أداء التقنين (*).

(* على مستوى محدودية النصوص المقتنة :

ما يجب الإشارة إليه بداية أن عدد التقنيات المنشورة على الموقع www.joradp.dz إلى حد كتابة هذه الأسطر بلغ 14 تقنياً. في حين أنه عند الضغط على الأيقونة المتعلقة بتقديم الأمانة العامة للحكومة والتعريف بعملها، وقراءة محتواها، تستوقفنا فقرة مهمة تشير إلى جملة النصوص الأساسية التي تمكنت الأمانة العامة للحكومة من تقنينها، وهي لا تتطابق من حيث عددها مع تلك المنشورة والتي يمكن استغلالها من قبل أي مستخدم للأنترنت. إذ تطرقت هذه الفقرة إلى تقنيات هامة لا وجود لها على الموقع وهي : القانون البحري، قانون الجمارك، القانون العقاري، قانون التأمينات، قانون الخدمة الوطنية³³ حتى باستخدام عملية البحث على هذه القوانين، وفقاً لمحرك البحث الذي يوفره الموقع، فلا نعثر على هذه النصوص.

نتساءل هنا عن سبب عدم نشر مثل هذه النصوص الأساسية في شكلها الإلكتروني لتمكين العموم من الاطلاع عليها على غرار التقنيات الأخرى المنشورة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، هناك العديد من النصوص القانونية تشمل العديد من المجالات في حاجة ماسة لعملية التقنين، لما تشمله أحكامها من القواعد المتناثرة في قوانين وأوامر ومراسيم وقرارات وزارية: كالتهيئة والتعمير، الصحة، البيئة، الاستهلاك، وغيرها من المجالات.

وعليه، لا تزال هناك العديد من الميادين التي هي بحاجة ماسة إلى تقنين ينشر إلكترونياً، يجمع فيه كل النصوص المتعلقة به، للسماح لكل مهتم وله علاقة بهذه الميادين من الوصول إلى القاعدة القانونية المطلوبة بشكل سهل ودون عناء. وهو ما لم تحققه الأمانة العامة للحكومة التي تتوفر في هذا الصدد على قاعدة للمعطيات القانونية الأكمل والأأنجع. غير أن استعمال هذا الرصيد وتثمينه يتطلب المزيد من التحسين. وهو ما اعترفت به الأمانة العامة للحكومة الجزائرية على موقعها.

ما يعاب على مجهودات مصالح الأمانة العامة للحكومة، لاسيما مديريةية التقنين والإعلام القانوني بالتعاون مع مصلحة الإعلام الآلي، أنها تسير ببطء شديد اتجاه عملية التقنين على الرغم من مرور أكثر من 15 سنة من صدور المقرر الذي يضبط هياكل الأمانة العامة للحكومة ويحدد مهامها³⁴ حيث أشارت المادة 11 من هذا المقرر على أن مديريةية التقنين والإعلام القانوني تكلف بتقنين النصوص الأساسية قصد وضعها تحت تصرف المؤسسات والإدارات العمومية والمستعملين المحتملين. وتسهر مصلحة الإعلام الآلي على توفير استعمال قاعدة المعطيات وربطها بشبكة الإنترنت على الموقع www.joradp.dz. وما يؤكد البطء في تقنين النصوص، هو نشر 14 تقنياً محيناً فقط منذ صدور المقرر سنة 2001³⁵ وهو ما يمثل عدداً ضئيلاً جداً مقارنة بعدة نصوص أساسية أخرى هامة تحتاج إلى عملية التقنين.

(* على مستوى عدم استغلال التقنيات الحديثة لتطوير أداء التقنين:

ما يعاب على النصوص المقننة من قبل الأمانة العامة للحكومة، أنها وردت في شكل جامد لا يتلاءم مع فكرة التقنين المسير للتطور التكنولوجي و المعلوماتي. فمجموع التقنيات الموضوعة تحت تصرف مستخدميه على الرغم من كونها محينة وتحمل كل التعديلات الواردة على النص الأصلي الثابت بصورة منسقة، إلا أن الشكل الذي تظهر فيه النصوص هو شكل جامد في صيغة PDF.

هذه الصيغة لا تمكن المستخدم من الوصول إلى تلك الإحالات الواردة داخل أحكام التقنين، بشكل مباشر³⁶ إذ لا بد من الخروج من النص الأصلي أو التقنين والبحث عن النص المحال إليه سواء كان قانونا أو مرسوما أو أمرا أو غيره من أنواع النصوص، والبحث عنه في الجريدة الرسمية المدرج فيها هذا النص. وقد يحتوي التقنين على عدة إحالات قد ترهق المستخدم، وتشتت أفكاره من كثرة الإحالات وتمنعه من الوصول بسهولة إلى القاعدة القانونية المحال إليها.

على هذا الأساس، إذا كان استخدام الإعلام الآلي، الحصيلة الأهم ومحور التطور الأكثر تأكيدا بالنسبة لعمل الأمانة العامة للحكومة ومصالحها، فإن ذلك لم تعكسه تلك النصوص الأساسية المقننة، بحكم إفراغ محتواها من دورها الإلكتروني في النشر عبر الانترنت، والذي يمكن أن يؤديه في تسهيل الوصول إلى القاعدة القانونية. فنشر التقنين بهذه الصورة غير المرنة شبيه إلى حد بعيد بتلك المدونات المنشورة ورقيا على شكل كتب من قبل دور نشر خاصة والتي تحمل نصوص قانونية وملاحق مجمعة خاصة بمجال قانوني معين.

ولا بد من التوضيح بأن هذه التقنيات على الرغم من تكفل الأمانة العامة للحكومة بنشرها، إلا أنها فاقدة للرسمية المطلوبة على عكس الجريدة الرسمية المنشورة إلكترونيا والموثوق منها، بحكم تطابقها مع النسخة الورقية. على هذا الأساس، لا بد من التثبيت دوما من صحة النص.

لكن الأثر والنتيجة الأسوأ في مثل هذه الحالات، يطال تلك الكتب المنشورة ورقيا والتي تستند وتعتمد على هذا التقنين دون محاولة منها للتحقق من هذا الخلل، فيتيه القارئ مرتين، مرة أمام الموقع الإلكتروني ومرة أمام هذه الكتب المعروضة للبيع وهي في متناول الجميع.

2- الجوانب السلبية في الموقع الإلكتروني الفرنسي www.legifrance.gouv.fr

يحتل هذا الموقع، مكانة خاصة، باعتباره من أهم بنوك المعلومات الإدارية والقانونية المختصة بالنشر الإلكتروني، ولكنه أصبح أهم ناقل من الوصول إلى القانون إلى الوصول إلى معرفة القانون³⁷.

بعبارة أخرى، أصبح هذا الموقع مختصا في الوصول المادي فقط للقانون، دون أن يساهم في فهمه.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن التسهيلات الممنوحة لمستخدم الموقع عن طريق التقنيات الحديثة الإلكترونية لا تؤمن استقرار النصوص الأساسية، كما أنها تعرض المستخدم إلى التيهان وسط التعديلات المتتالية والتضخم للنصوص التشريعية والتنظيمية والإدارية. مما يؤدي في الأخير إلى تعقيد عملية البحث عن القانون بدلا من تسهيلها، فيتحول دور الموقع legifrance من الدور الإيجابي إلى الدور السلبي، ويظهر في حلة موقع جديد سهل الوصول عبر الانترنت أكثر من كونه موقعا يسهل الوصول إلى القانون.

بات حاليا هذا الموقع على صعيد آخر، يقدم خدمة عمومية في شكل إلكتروني استشاري للمعلومات الرسمية ذات الصبغة القانونية والإدارية أكثر من كونه يقدم معطيات عمومية. فقد أصبح ينطبق عليه الوصف "téléservice public" الذي أشار إليه الأمر رقم 1516-2005 المؤرخ في 2005 المتعلق بالمبادلات الإلكترونية بين المستخدمين والسلطات الإدارية وبين السلطات الإدارية بكونه نظام معلوماتي يسمح للمستخدمين بالولوج إلكترونيا إلى إجراءات وخطوات أو وثائق إدارية³⁸.

لا تقتصر سلبيات الموقع الإلكتروني الفرنسي عند هذا الحد، بل تمتد إلى مسألة أخرى لا تقل أهمية عن ما سبق. فبالرجوع للمرسوم المنظم للموقع الإلكتروني الصادر سنة 2002 والذي سبق التعرض له، تشير الفقرة الأخيرة من المادة الثانية 2 منه على أن المواقع الإلكترونية الأخرى المستغلة من قبل الإدارات في الدولة والتي تساهم في مباشرة الخدمة العمومية لنشر القانون عبر الانترنت يجب أن تكون معينة بقرار من الوزير الأول بعد استشارة لجنة الخدمة العمومية لنشر القانون عبر الانترنت³⁹.

انطلاقا من هذا النص، ومن خلال الدور الذي يؤديه COEPIA مجلس التوجيه للنشر العمومي والمعلومات الإدارية تحت وصاية الوزير الأول، باعتباره يمارس وظيفة تقويم واستشارة وإعداد تقارير الخبرة في مجالات النشر العمومي والمنشورات الإدارية والمعلومات الإدارية وتوفير المعطيات العمومية، وبمناسبة قيامه سنة 2011 بعملية مسح وتقييم للعرض العمومي للمعطيات القانونية، تبين أن هناك خرق لأحكام المادة 2 في فقرتها الأخيرة المشار إليها سابق من المرسوم الصادر سنة 2002. يتمثل هذا الخرق أساسا في عدم حصول Galaté Pro - وهو موقع خاص بالإعلام التنظيمي للمديرية العامة للأغذية من وزارة الفلاحة - على أي ترخيص من الوزير الأول لنشر قواعد المعطيات القانونية.

هذا من جهة، ومن جهة ثانية، فإن قاعدة المعطيات القانونية للوظيفة العامة BJFP التي تسمح بالوصول إلى مجموع النصوص الرسمية المطبقة على أعوان الوظيفة العمومية وكذلك المعطيات الخاصة بالموقع Galaté Pro لم تتطور بالشكل الذي ينسجم مع الموقع الأساسي الخاص بنشر القانون legifrance مما قد يؤدي إلى اختلاف مضامين المواقع الإلكترونية لنفس النصوص. وهذا ما خلص إليه التقرير، حيث اعتبر أن الأمن القانوني ليس مضمونا في حالة تواجد عدة صيغ مختلفة لنفس النص القانوني المنشور للعموم عبر مختلف الإدارات في الدولة⁴⁰.

خاتمة :

لا تزال آلية قابلية الوصول للقانون المادي بحاجة إلى مزيد من التفعيل، من خلال بعث طرق أكثر مرونة، توسع مجال الاتصال بالمواطن وبمختلف مستخدمي الأنترنت. فالموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة، لا يعكس ذلك التطور وتلك الثورة التكنولوجية والمعلوماتية التي وصلنا إليها اليوم. ولا تحقق الطموح الذي تصبو إليه الجزائر الإلكترونية. هذا ما عبرت عنه صراحة الأمانة العامة للحكومة على موقعها الإلكتروني بمناسبة تطرقها إلى الهدف الوطني الذي ينبغي بلوغه في هذا الميدان والذي يتمثل في: "إجراء تقنين قانوني دائم"، حيث أكدت على أنه يتطلب مشاركة الحكومة كلها والوزراء، كل وزير على حدا، إذ أن هذه العملية تتطلب وضع تنظيم وإجراءات ووسائل مالية ومادية ملائمة، وكذا أدوات قانونية غير متوفرة في الوقت الحاضر، حيث أن التقنين "القانوني الدائم" يتطلب فيما يخص الناحية التشريعية التصديق عليه برلمانيا ويتطلب من الناحية التنظيمية إجراءات خاصة لتنفيذه".

من خلال هذا التصريح، يتبين بأن تكليف الأمانة العامة للحكومة لوحدها بمهمة التقنين بغرض تسهيل الوصول إلى القانون لكافة مستخدميهم في غير محله. فإذا كان الموقع الإلكتروني قد نجح في تسهيل الوصول إلى الجريدة الرسمية منذ صدورهما في سنة 1962 إلى غاية اليوم، فإنه عجز عن وضع العديد من النصوص الأساسية في تقنيات بشكل كامل وبدون أخطاء.

على هذا الأساس، يجب تشكيل لجنة عليا تسهر على إعداد التقنين ومتابعة التحيين المتعلق به، ومنح هذه اللجنة كل الوسائل والإمكانيات لأداء عملها. كما يجب أن يشارك في تشكيل هذه الهيئة أعضاء من كل من السلطة التشريعية (البرلمان) والسلطة التنفيذية

والسلطة القضائية، للسهر على تفعيل قابلية الوصول إلى القانون بشكل أفضل، وتعزيز مبدأ الأمن القانوني. ويجب بالمقابل منع الخواص من نشر النصوص الرسمية ووضعها في تقنين غير رسمي حفاظا على حق المواطن في الوصول إلى القاعدة القانونية الرسمية والسليمة. أما فيما يتعلق بالموقع الإلكتروني الفرنسي، فالملاحظ بداية، أن مضمون هذا الموقع يعرف تطورا ملحوظا يوما بعد يوم، من خلال الإثراء القانوني الذي يتميز به وتنوع نصوصه. لكن، التزايد المفرط في عدد النصوص المعروضة لمستخدم الموقع، أصبح يصعب عليه عملية الوصول إلى القانون بدلا من أن تكون سهلة وبسيطة، فالغاية الأساسية التي يلعبها هذا الموقع في تحقيق الأمن القانوني، عبر تحقيق وصول سلس للنصوص القانونية، صارت مهددة بالصعوبة التي يتلقاها المتصفح للموقع نظرا لتعقيدات عملية البحث. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، أصبح الموقع [legifrance](http://legifrance.gouv.fr)، الموقع الأكثر استخداما، مهددا بتراجع عدد مستخدميه لبروز مواقع أخرى، فضلا عن ما أسفره تقرير COEPIA من كون احتمال تضارب النصوص مع ما تنشره مواقع أخرى قد يضرب تحقيق الأمن القانوني في الصميم. على هذا الأساس، وجب التفكير في إيجاد آلية أفضل لضمان وصول القانون للمواطن بشكل أسهل.

الهوامش:

- 1- Tomas Piazzon, **La sécurité juridique**, Alpha édition, Paris, 2010, P.18.
- 2 - رفعت عيد سيد، مبدأ الأمن القانوني دراسة تحليلية في ضوء أحكام القضاء الإداري والدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص 158.
- 3 - عجة الجيلالي، مدخل للعلوم القانونية، نظرية القانون، الجزء الأول، دار برتي للنشر، الجزائر، 2009، ص 393.
- 4 - حسين مبروك، تحرير النصوص القانونية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 339.
- 5 - حسين مبروك، نفس مرجع سابق، ص 339.
- 6 - أنظر الفقرة الأولى من المادة 74 من الدستور الجزائري بعد تعديل 2016.
- 7 - رفعت عيد سيد، مرجع سابق، ص 186.
- 8- Emmanuel Cantier, " **accessibilité et communicabilité du droit** ", jurisdoctoria, n°1, 2008 .
- 9 - يحي بوخاري، " آليات إعداد مشروع قانون أو تعديله "، مجلة مجلس الدولة، العدد 10، منشورات الساحل، الجزائر، 2012، ص 15.
- 10 - يحي بوخاري، نفس المرجع السابق، ص 14.15.
- 11 - أنظر المرسوم الرئاسي 01-197 المؤرخ في 22 يوليو 2001 المحدد لصلاحيات مصالح رئاسة الجمهورية وتنظيمها.
- 12 - حسين مبروك، مرجع سابق، ص 340.
- 13 - الجريدة الرسمية باللغة الفرنسية متوفرة على الموقع منذ 6 جويلية 1962. أما الجريدة الرسمية باللغة العربية فهي متوفرة منذ 2 جوان 1964.
- 14 - حسين مبروك، مرجع سابق، ص 340.
- 15 - Le format électronique a donc valeur juridique. L'administration peut ainsi réaliser l'économie des exemplaires papier livrés de manière quotidienne, et de leurs frais d'affranchissement. D'après le Premier Ministre français en fonction à cette date, Jean-Pierre Raffarin, ces économies s'élèvent à « 800 tonnes de papier par an, soit 45 hectares de forêt ou 20 000 arbres ». Avec le format papier, 36 000 abonnés (principalement les administrations) représentent la livraison quotidienne de 6,2 tonnes de papier, mais aussi un montant de 1,4 million d'euros annuel de frais d'affranchissement. Voir : http://fr.wikipedia.org/wiki/Journal_officiel_de_la_R%C3%A9publique_fran%C3%A7aise.

16 -V.J.Carton, « Légifrance, naissance de l'information juridique », RFDA, 1998, p.689.

17- Geneviève Koubi, " Legifrance, service public ou télésevice public ? " , rencontre des 8 et 9 juin 2012, Université d'angers, « vingt ans d'évolution du droit public » .www.koubi.fr .

18 - أنظر المادة 2 من المرسوم رقم 1064-2002.

Décret n° 2002-1064 du 7 août 2002 relatif au service public de la diffusion du droit par l'internet

Il est créé un site dénommé Légifrance (<http://www.legifrance.gouv.fr>), placé sous la responsabilité du secrétaire général du Gouvernement et exploité par la Direction des Journaux officiels.

Ce site donne accès, directement ou par l'établissement de liens, à l'ensemble des données mentionnées à l'article 1er. Il met à la disposition du public des instruments destinés à faciliter la recherche de ces données. Il offre la faculté de consulter les autres sites publics nationaux, ceux des Etats étrangers, ceux des institutions de l'Union européenne ou d'organisations internationales assurant une mission d'information juridique. Il rend compte de l'actualité législative, réglementaire et juridictionnelle.

19 - أنظر الموقع الإلكتروني:

[http://fr.jurispedia.org/index.php/Service_public_de_la_diffusion_du_droit_par_l'internet_\(fr\)](http://fr.jurispedia.org/index.php/Service_public_de_la_diffusion_du_droit_par_l'internet_(fr))

20 - أنظر المادة 3 من الأمر المؤرخ في 20 فيفري 2004 المتعلق بكيفية نشر ونفاذ القوانين والأعمال الإدارية:

La publication des actes mentionnés à l'article 2 est assurée, le même jour, dans des conditions de nature à garantir leur authenticité, sur papier et sous forme électronique. Le Journal officiel de la République française est mis à la disposition du public sous forme électronique de manière permanente et gratuite.

21-Thomas Piazzon, op.cit, p. 478.

22 - عجة الجيلالي، مرجع سابق، ص 394.

23 - عجة الجيلالي، نفس المرجع سابق، ص 395.

- 24- <http://www.ladocumentationfrancaise.fr/dossiers/d000036-la-codification-ameliorer-la-lisibilite-et-l-accessibilite-de-la-loi/introduction>
- 25- http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/root/bank_mm/pdf/Conseil/simplification.pdf
- 26 - http://www.legifrance.gouv.fr/Traductions/ar/node_1837
- 27 - أنظر حول ذلك الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة : <http://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>
- 28- كان قانون الاستثمار موجودا على الموقع الإلكتروني لكن تم سحبه دون إعادة نشره لحد كتابة هذا المقال.
- 29- أنظر نادية حسان، "فعالية التقنين في محاربة التضخم القانوني في المجال الاقتصادي والاجتماعي"، مداخلة أقيمت في الملتقى الوطني حول الأمن القانوني بجامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012
- <http://manifest.univ-ouargla.dz/documents/Archive/Archive%20Faculte%20de%20Droit%20et%20des%20Sciences%20Politiques/seminaire-national-sur-la-securite-juridique-Decembre-2012/HASSAN%20Nadia.pdf>
- 30 - لمزيد من التفصيل أنظر المادة 1 من المرسوم رقم 1064-2002 المتعلق بالخدمة العمومية لنشر القانون عبر الانترنت.
- 31- Thomas Paizzon, op.cit. p 478.
- 32 - لا يمكن اكتشاف عدم التسلسل الدوري للنشر إلا من خلال المتابعة اليومية للجريدة الرسمية من خلال الموقع www.joradp.dz.
- 33- أنظر الفقرة المتعلقة بالنقطة الرابعة: على الصعيد المادي، عند فحص محتوى تقديم مهام وتنظيم وسير الأمانة العامة للحكومة على الموقع الإلكتروني <http://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>:
- 34 - أنظر: <http://www.joradp.dz/TRV/A2004B01.pdf>
- 35 - أنظر المقرر المؤرخ في 2001 الذي يضبط هياكل الأمانة العامة ويحدد مهامها <http://www.joradp.dz/TRV/A2004B01.pdf>.
- 36 - تعد تقنية الإحالة من نص إلى نص آخر، دعوة شكلية معلنة من قبل القاعدة القانونية للتقل من مادة إلى مادة أو مواد أخرى. وهي تقنية تؤمن تناسق القانون. وهي آلية تختصر الوقت والوسيلة. كما تتعدد طرق الإحالة، من إحالة داخلية أي داخل النص في حد ذاته من مادة إلى مادة، أو إحالة خارجية من مادة مضمنة في القانون نحو نص آخر يوجد في نص من نوع آخر.

37- أنظر:

V.E.Cartier « **publicité, diffusion et accessibilité de la règle de droit dans le contexte de la dématérialisation des données juridique** », AJDA , 2005, p1092.

38- Geneviève Koubi , op.cit

39 - تنص المادة 2 المشار إليها :

Les autres sites exploités par les administrations de l'Etat qui participent à l'exécution du service public de la diffusion du droit par l'internet sont désignés par arrêté du Premier ministre, pris après avis du comité mentionné à l'article 5 du présent décret.

40 - أنظر تقرير COEPIA حول ترشيح نشر القانون على الانترنت من قبل الدولة الصادر سنة 2013 : www.gouvernement.fr/premier-ministre/coepia